مرکز القائمیة اصفهان للبحوث والتحریات الکمبیوتریة

السلام علیک یا صاحب الزمان

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

مجمع البيان

في تفسير القرآن

للشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي

تصحيح وتحقيق وتعليق

[illegible] و [illegible]

[illegible]

الجزء الثالث

دار المعرفة

بسم الله الرحمن الرحیم

مجمع البيان في تفسير القرآن

كاتب:

طبرسى (معروف) ، امين الاسلام ابوعلى فضل بن حسن (صاحب مجمع البيان و اعلام الورى و...)

نشرت في الطباعة:

دار المعرفة

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس 5
مجمع البيان فى تفسير القرآن المجلد 3 41
اشارة 41
اشارة 41
(4) سورة النساء مدنية و آياتها ست و سبعون و مائة (176) 43
اشارة 43
[توضيح] 43
عدد آيها 43
خلافها آيتان 43
فضلها 43
تفسيرها 43
[سورة النساء (4): آية 1] 43
اشارة 43
القراءة 44
الحجة 44
اللغة 45
المعنى 45
[سورة النساء (4): آية 2] 46
اشارة 46
اللغة 46
المعنى 47
[سورة النساء (4): الآيات 3 الى 4] 48
اشارة 48

[توضيح] 48

القراءة 48

الحجة 48

اللغة 48

المعنى 52

[سورة النساء (4): آية 5] 54

اشارة 54

القراءة 54

الحجة 54

المعنى 54

[سورة النساء (4): آية 6] 56

اشارة 56

اللغة 56

المعنى 56

[سورة النساء (4): آية 7] 58

اشارة 58

اللغة 58

المعنى 59

[سورة النساء (4): آية 8] 59

اشارة 59

المعنى 60

[سورة النساء (4): الآيات 9 الى 10] 60

اشارة 60

القراءة 61

الحجة 61

اللغة ---- 61

المعنى ---- 61

[سورة النساء (4): آية 11] ---- 64

اشارة ---- 64

القراءة ---- 65

الحجة ---- 65

المعنى ---- 66

[سورة النساء (4): آية 12] ---- 69

اشارة ---- 69

القراءة ---- 69

الحجة ---- 69

اللغة ---- 69

المعنى ---- 70

[سورة النساء (4): الآيات 13 الى 14] ---- 73

اشارة ---- 73

القراءة ---- 73

الحجة ---- 73

اللغة ---- 73

المعنى ---- 74

[سورة النساء (4): الآيات 15 الى 16] ---- 75

اشارة ---- 75

القراءة ---- 75

الحجة ---- 75

اللغة ---- 75

المعنى ---- 76

[سورة النساء (4): الآيات 17 الى 18] 77
اشارة 77
اللغة 77
المعنى 78
[سورة النساء (4): آية 19] 80
اشارة 80
القراءة 80
الحجة 80
اللغة 81
المعنى 83
[سورة النساء (4): الآيات 20 الى 21] 84
اشارة 84
اللغة 84
المعنى 84
[سورة النساء (4): آية 22] 86
اشارة 86
اللغة 86
المعنى 88
[سورة النساء (4): آية 23] 89
اشارة 89
اللغة 89
المعنى 90
[سورة النساء (4): آية 24] 93
اشارة 93
القراءة 93

الحجة 93
اللغة 94
المعنى 95
[سورة النساء (4): آية 25] 97
اشارة 97
القراءة 98
اللغة 98
المعنى 98
[سورة النساء (4): الآيات 26 الى 28] 100
اشارة 100
المعنى 101
[سورة النساء (4): الآيات 29 الى 30] 102
اشارة 102
القراءة 102
الحجة 103
المعنى 103
[سورة النساء (4): آية 31] 104
اشارة 104
القراءة 104
الحجة 104
اللغة 104
المعنى 106
[سورة النساء (4): آية 32] 108
اشارة 108
القراءة 108

الحجة ---------- 108
اللغة ---------- 108
المعنى ---------- 110
[سورة النساء (4): آية 33] ---------- 110
اشارة ---------- 110
القراءة ---------- 111
الحجة ---------- 111
اللغة ---------- 111
المعنى ---------- 112
[سورة النساء (4): آية 34] ---------- 113
اشارة ---------- 113
القراءة ---------- 113
الحجة ---------- 113
اللغة ---------- 114
المعنى ---------- 114
[سورة النساء (4): آية 35] ---------- 116
اشارة ---------- 116
اللغة ---------- 116
المعنى ---------- 116
[سورة النساء (4): آية 36] ---------- 118
اشارة ---------- 118
اللغة ---------- 118
المعنى ---------- 118
[سورة النساء (4): آية 37] ---------- 120
اشارة ---------- 120

القراءة ---- 120
الحجة ---- 120
اللغة ---- 120
المعنى ---- 120
[سورة النساء (4): الآيات 38 الى 39] ---- 121
اشارة ---- 121
اللغة ---- 121
المعنى ---- 121
[سورة النساء (4): آية 40] ---- 122
اشارة ---- 122
القراءة ---- 122
الحجة ---- 122
اللغة ---- 122
المعنى ---- 123
[سورة النساء (4): الآيات 41 الى 42] ---- 123
اشارة ---- 123
القراءة ---- 123
الحجة ---- 124
المعنى ---- 124
[سورة النساء (4): آية 43] ---- 126
اشارة ---- 126
القراءة ---- 126
الحجة ---- 126
اللغة ---- 126
المعنى ---- 127

[سورة النساء (4): الآيات 44 الى 45] 130

اشارة 130

[توضيح] 130

اللغة 130

المعنى 130

[سورة النساء (4): آية 46] 132

اشارة 132

اللغة 132

المعنى 133

[سورة النساء (4): آية 47] 134

اشارة 134

اللغة 134

المعنى 134

[سورة النساء (4): آية 48] 135

اشارة 135

اللغة 135

المعنى 136

[سورة النساء (4): الآيات 49 الى 50] 138

اشارة 138

اللغة 138

المعنى 139

[سورة النساء (4): الآيات 51 الى 52] 139

اشارة 139

اللغة 140

المعنى 141

[سورة النساء (4): الآيات 53 الى 55] 141
اشارة 141
اللغة 141
المعنى 142
[سورة النساء (4): الآيات 56 الى 57] 144
اشارة 144
اللغة 144
المعنى 144
[سورة النساء (4): آية 58] 146
اشارة 146
القراءة 146
اللغة 146
المعنى 146
[سورة النساء (4): آية 59] 148
اشارة 148
المعنى 148
[سورة النساء (4): الآيات 60 الى 61] 150
اشارة 150
اللغة 150
المعنى 151
[سورة النساء (4): الآيات 62 الى 63] 152
اشارة 152
اللغة 152
المعنى 152
[سورة النساء (4): آية 64] 153

اشارة 153
المعنى 153
[سورة النساء (4): آية 65] 154
اشارة 154
اللغة 155
المعنى 155
[سورة النساء (4): الآيات 66 الى 68] 156
اشارة 156
القراءة 156
الحجة 156
المعنى 157
[سورة النساء (4): الآيات 69 الى 70] 158
اشارة 158
اللغة 159
المعنى 160
[سورة النساء (4): آية 71] 161
اشارة 161
اللغة 161
المعنى 161
[سورة النساء (4): الآيات 72 الى 73] 163
اشارة 163
القراءة 163
الحجة 163
اللغة 163
المعنى 164

[سورة النساء (4): آية 74] 165
اشارة 165
اللغة 165
المعنى 165
[سورة النساء (4): آية 75] 166
اشارة 166
اللغة 166
المعنى 166
[سورة النساء (4): آية 76] 167
اشارة 167
اللغة 167
المعنى 167
[سورة النساء (4): آية 77] 168
اشارة 168
القراءة 168
الحجة 168
المعنى 169
[سورة النساء (4): آية 78] 170
اشارة 170
القراءة 170
الحجة 170
اللغة 170
المعنى 170
[سورة النساء (4): آية 79] 172
اشارة 172

المعنى 173
[سورة النساء (4): الآيات 80 الى 81] 174
اشارة 174
القراءة 174
الحجة 174
اللغة 174
المعنى 174
[سورة النساء (4): الآيات 82 الى 83] 176
اشارة 176
اللغة 176
المعنى 177
[سورة النساء (4): آية 84] 179
اشارة 179
اللغة 179
المعنى 180
[سورة النساء (4): آية 85] 180
اشارة 180
اللغة 180
المعنى 181
[سورة النساء (4): آية 86] 182
اشارة 182
اللغة 182
المعنى 182
[سورة النساء (4): آية 87] 184
اشارة 184

المعنى ---- 186

[سورة النساء (4): آية 88] ---- 186

اشارة ---- 186

اللغة ---- 186

المعنى ---- 188

[سورة النساء (4): آية 89] ---- 189

اشارة ---- 189

المعنى ---- 189

[سورة النساء (4): آية 90] ---- 189

اشارة ---- 189

اللغة ---- 189

المعنى ---- 190

[سورة النساء (4): آية 91] ---- 191

اشارة ---- 191

المعنى ---- 192

[سورة النساء (4): آية 92] ---- 192

اشارة ---- 192

اللغة ---- 192

المعنى ---- 194

[سورة النساء (4): آية 93] ---- 196

اشارة ---- 196

المعنى ---- 196

[سورة النساء (4): آية 94] ---- 199

اشارة ---- 199

القراءة ---- 199

الحجة ---------- 199
اللغة ---------- 199
المعنى ---------- 200
[سورة النساء (4): الآيات 95 الى 96] ---------- 201
اشارة ---------- 201
القراءة ---------- 201
الحجة ---------- 201
اللغة ---------- 202
المعنى ---------- 203
[سورة النساء (4): الآيات 97 الى 99] ---------- 204
اشارة ---------- 204
القراءة ---------- 204
الحجة ---------- 204
اللغة ---------- 204
المعنى ---------- 205
[سورة النساء (4): آية 100] ---------- 207
اشارة ---------- 207
اللغة ---------- 207
المعنى ---------- 207
[سورة النساء (4): آية 101] ---------- 209
اشارة ---------- 209
اللغة ---------- 209
المعنى ---------- 209
[سورة النساء (4): آية 102] ---------- 211
اشارة ---------- 211

اللغة 211
المعنى 212
[سورة النساء (4): آية 103] 214
اشارة 214
اللغة 214
المعنى 214
[سورة النساء (4): آية 104] 215
اشارة 215
القراءة 215
الحجة 215
اللغة 215
المعنى 217
[سورة النساء (4): الآيات 105 الى 106] 217
اشارة 217
المعنى 219
[سورة النساء (4): الآيات 107 الى 109] 220
اشارة 220
اللغة 220
المعنى 220
[سورة النساء (4): الآيات 110 الى 112] 223
اشارة 223
اللغة 223
المعنى 223
[سورة النساء (4): الآيات 113 الى 114] 224
اشارة 224

القراءة ---------- 224
الحجة ---------- 224
اللغة ---------- 224
المعنى ---------- 225
[سورة النساء (4): آية 115] ---------- 227
اشارة ---------- 227
اللغة ---------- 227
المعنى ---------- 227
[سورة النساء (4): آية 116] ---------- 228
اشارة ---------- 228
[توضيح] ---------- 228
[سورة النساء (4): الآيات 117 الى 121] ---------- 228
اشارة ---------- 228
القراءة ---------- 228
الحجة ---------- 229
اللغة ---------- 229
المعنى ---------- 231
[سورة النساء (4): آية 122] ---------- 233
اشارة ---------- 233
[توضيح] ---------- 233
[سورة النساء (4): الآيات 123 الى 124] ---------- 234
اشارة ---------- 234
القراءة ---------- 234
الحجة ---------- 234
اللغة ---------- 234

المعنى 235
[سورة النساء (4): الآيات 125 الى 126] 236
اشارة 236
اللغة 236
المعنى 237
[سورة النساء (4): آية 127] 238
اشارة 238
اللغة 238
المعنى 239
[سورة النساء (4): آية 128] 241
اشارة 241
القراءة 241
الحجة 241
اللغة 241
المعنى 242
[سورة النساء (4): الآيات 129 الى 130] 243
اشارة 243
اللغة 243
المعنى 244
[سورة النساء (4): الآيات 131 الى 132] 245
اشارة 245
المعنى 245
[سورة النساء (4): الآيات 133 الى 134] 246
اشارة 246
المعنى 246

[سورة النساء (4): آية 135] 247
اشارة 247
القراءة 247
الحجة 247
اللغة 247
المعنى 248
[سورة النساء (4): آية 136] 250
اشارة 250
القراءة 250
الحجة 250
المعنى 250
[سورة النساء (4): الآيات 137 الى 139] 251
اشارة 251
اللغة 251
المعنى 252
[سورة النساء (4): آية 140] 253
اشارة 253
القراءة 253
الحجة 253
المعنى 253
[سورة النساء (4): آية 141] 254
اشارة 254
اللغة 255
المعنى 255
[سورة النساء (4): الآيات 142 الى 143] 256

اشارة ---------- 256
القراءة ---------- 256
الحجة ---------- 256
اللغة ---------- 256
المعنى ---------- 258
[سورة النساء (4): الآيات 144 الى 146] ---------- 259
اشارة ---------- 259
القراءة ---------- 259
الحجة ---------- 259
اللغة ---------- 259
المعنى ---------- 259
[سورة النساء (4): آية 147] ---------- 260
اشارة ---------- 260
المعنى ---------- 260
[سورة النساء (4): الآيات 148 الى 149] ---------- 261
اشارة ---------- 261
القراءة ---------- 261
الحجة ---------- 261
المعنى ---------- 261
[سورة النساء (4): الآيات 150 الى 152] ---------- 263
اشارة ---------- 263
القراءة ---------- 263
الحجة ---------- 263
المعنى ---------- 263
[سورة النساء (4): الآيات 153 الى 154] ---------- 264

اشارة ---- 264

القراءة ---- 264

الحجة ---- 264

اللغة ---- 265

المعنى ---- 265

[سورة النساء (4): الآيات 155 الى 158] ---- 266

اشارة ---- 266

اللغة ---- 266

المعنى ---- 267

[سورة النساء (4): آية 159] ---- 270

اشارة ---- 270

المعنى ---- 271

[سورة النساء (4): الآيات 160 الى 161] ---- 273

اشارة ---- 273

المعنى ---- 273

[سورة النساء (4): آية 162] ---- 274

اشارة ---- 274

القراءة ---- 274

الحجة ---- 274

المعنى ---- 275

[سورة النساء (4): آية 163] ---- 276

اشارة ---- 276

القراءة ---- 276

الحجة ---- 276

اللغة ---- 276

المعنى 276
[سورة النساء (4): الآيات 164 الى 165] 277
اشارة 277
المعنى 277
[سورة النساء (4): آية 166] 278
اشارة 278
المعنى 279
[سورة النساء (4): الآيات 167 الى 169] 279
اشارة 279
المعنى 279
[سورة النساء (4): آية 170] 280
اشارة 280
المعنى 281
[سورة النساء (4): آية 171] 281
اشارة 281
اللغة 281
المعنى 282
[سورة النساء (4): الآيات 172 الى 173] 284
اشارة 284
اللغة 284
المعنى 285
[سورة النساء (4): الآيات 174 الى 175] 286
اشارة 286
اللغة 286
المعنى 286

[سورة النساء (4): آية 176] 287
اشارة 287
اللغة 287
المعنى 289
(5) سورة المائدة مدنية و آياتها عشرون و مائة (120) 291
اشارة 291
[توضيح] 291
عدد آيها 291
اختلافها 291
فضلها 291
تفسيرها 291
[سورة المائدة (5): آية 1] 293
اشارة 293
القراءة 293
الحجة 293
اللغة 293
المعنى 294
[سورة المائدة (5): آية 2] 296
اشارة 296
القراءة 296
الحجة 296
اللغة 298
المعنى 299
[سوره المائده (5): آيه 3] 303
اشارة 303

القراءة ---- 303
الحجة ---- 303
اللغة ---- 303
المعنى ---- 305
[سوره المائده (5): آيه 4] ---- 310
اشارة ---- 310
القراءة ---- 310
الحجة ---- 310
اللغة ---- 310
الإعراب ---- 311
النزول ---- 311
المعنى ---- 311
[سوره المائده (5): آيه 5] ---- 313
اشارة ---- 313
المعنى ---- 313
[سوره المائده (5): آيه 6] ---- 316
اشارة ---- 316
القراءة ---- 316
اللغة ---- 317
المعنى ---- 317
[سوره المائده (5): آيه 7] ---- 324
اشارة ---- 324
اللغة ---- 324
المعنى ---- 324
[سوره المائده (5): آيه 8-9-10] ---- 325

اشارة -- 325
اللغة -- 325
الإعراب --- 325
المعنى --- 325
[سوره المائده (5): آيه 11] -- 327
اشارة -- 327
اللغة -- 327
المعنى --- 327
[سوره المائده (5): آيه 12] -- 328
اشارة -- 328
اللغة -- 329
الإعراب --- 329
المعنى --- 329
[سوره المائده (5): آيه 13] -- 331
اشارة -- 331
القراءة --- 331
الحجة -- 331
اللغة -- 331
الإعراب --- 332
المعنى --- 332
[سوره المائده (5): آيه 14] -- 333
اشارة -- 333
اللغة -- 333
المعنى --- 333
[سوره المائده (5): آيه 16] -- 335

اشارة ---------- 335
اللغة ---------- 335
المعنى ---------- 336
[سوره المائده (5): آيه 17-18] ---------- 337
اشارة ---------- 337
اللغة ---------- 337
الإعراب ---------- 337
المعنى ---------- 338
[سوره المائده (5): آيه 19] ---------- 339
اشارة ---------- 339
اللغة ---------- 340
الإعراب ---------- 340
المعنى ---------- 340
[سوره المائده (5): آيه 20-21] ---------- 341
اشارة ---------- 341
اللغة ---------- 341
الإعراب ---------- 341
المعنى ---------- 341
القصة ---------- 342
[سوره المائده (5): آيه 22-23-24] ---------- 343
اشارة ---------- 343
[توضيح] ---------- 343
اللغة ---------- 344
الإعراب ---------- 344
المعنى ---------- 344

[سوره المائده (5): آيه 25-26] 346
اشارة 346
اللغة 346
الإعراب 346
المعنى 346
[سوره المائده (5): آيه 27] 348
اشارة 348
اللغة 348
الإعراب 348
المعنى 348
النظم 348
[القصة] 349
[سوره المائده (5): آيه 28-29-30] 349
اشارة 349
اللغة 349
الإعراب 350
المعنى 350
[سوره المائده (5): آيه 31] 351
اشارة 351
اللغة 351
الإعراب 352
المعنى 352
[القصة] 352
[سوره المائده (5): آيه 32] 353
اشارة 353

القراءة ---------- 353
الحجة ---------- 354
اللغة ---------- 354
الإعراب ---------- 354
المعنى ---------- 354
[سوره المائده (5): آيه 33-34] ---------- 356
اشارة ---------- 356
اللغة ---------- 356
الإعراب ---------- 357
النزول ---------- 357
المعنى ---------- 357
[سوره المائده (5): آيه 35] ---------- 359
اشارة ---------- 359
اللغة ---------- 359
المعنى ---------- 359
[سوره المائده (5): آيه 36-37] ---------- 360
اشارة ---------- 360
الإعراب ---------- 360
المعنى ---------- 360
[سورة المائدة (5): الآيات 38 الى 40] ---------- 361
اشارة ---------- 361
المعنى ---------- 362
[سورة المائدة (5): آية 41] ---------- 364
اشارة ---------- 364
اللغة ---------- 365

المعنى 367
[سورة المائدة (5): الآيات 42 الى 43] 369
اشارة 369
القراءة 369
الحجة 369
اللغة 369
المعنى 369
[سورة المائدة (5): آية 44] 372
اشارة 372
القراءة 372
الحجة 372
اللغة 372
المعنى 372
[سورة المائدة (5): آية 45] 375
اشارة 375
القراءة 375
الحجة 375
المعنى 376
[سورة المائدة (5): الآيات 46 الى 47] 378
اشارة 378
القراءة 378
الحجة 378
اللغة 378
المعنى 378
[سورة المائدة (5): آية 48] 380

اشارة ---- 380
اللغة ---- 380
المعنى ---- 382
[سورة المائدة (5): الآيات 49 الى 50] ---- 384
اشارة ---- 384
القراءة ---- 384
الحجة ---- 384
المعنى ---- 384
[سورة المائدة (5): الآيات 51 الى 53] ---- 387
اشارة ---- 387
القراءة ---- 387
الحجة ---- 387
اللغة ---- 388
المعنى ---- 389
[سورة المائدة (5): آية 54] ---- 390
اشارة ---- 390
القراءة ---- 390
الحجة ---- 390
اللغة ---- 391
المعنى ---- 391
[سورة المائدة (5): الآيات 55 الى 56] ---- 393
اشارة ---- 393
اللغة ---- 394
المعنى ---- 398
[سورة المائدة (5): آية 57] ---- 399

اشارة ---------- 399
القراءة ---------- 399
الحجة ---------- 399
اللغة ---------- 400
المعنى ---------- 400
[سورة المائدة (5): آية 58] ---------- 401
اشارة ---------- 401
اللغة ---------- 401
المعنى ---------- 401
[سورة المائدة (5): آية 59] ---------- 401
اشارة ---------- 401
اللغة ---------- 402
المعنى ---------- 402
[سورة المائدة (5): آية 60] ---------- 403
اشارة ---------- 403
القراءة ---------- 403
الحجة ---------- 403
المعنى ---------- 404
[سورة المائدة (5): الآيات 61 الى 63] ---------- 406
اشارة ---------- 406
اللغة ---------- 406
المعنى ---------- 407
[سورة المائدة (5): آية 64] ---------- 408
اشارة ---------- 408
اللغة ---------- 408

المعنى ---------- 412
[سورة المائدة (5): الآيات 65 الى 66] ---------- 414
اشارة ---------- 414
اللغة ---------- 414
المعنى ---------- 414
[سورة المائدة (5): آية 67] ---------- 415
اشارة ---------- 415
القراءة ---------- 415
الحجة ---------- 415
المعنى ---------- 417
[سورة المائدة (5): آية 68] ---------- 419
اشارة ---------- 419
المعنى ---------- 419
[سورة المائدة (5): آية 69] ---------- 420
اشارة ---------- 420
المعنى ---------- 421
[سورة المائدة (5): الآيات 70 الى 71] ---------- 421
اشارة ---------- 421
القراءة ---------- 422
الحجة ---------- 422
اللغة ---------- 422
المعنى ---------- 423
[سورة المائدة (5): الآيات 72 الى 74] ---------- 425
اشارة ---------- 425
اللغة ---------- 425

المعنى ---------- 426
[سورة المائدة (5): الآيات 75 الى 77] ---------- 428
اشارة ---------- 428
اللغة ---------- 428
المعنى ---------- 428
[سورة المائدة (5): الآيات 78 الى 80] ---------- 430
اشارة ---------- 430
اللغة ---------- 430
المعنى ---------- 431
[سورة المائدة (5): آية 81] ---------- 432
اشارة ---------- 432
المعنى ---------- 432
[سورة المائدة (5): الآيات 82 الى 84] ---------- 433
اشارة ---------- 433
اللغة ---------- 433
المعنى ---------- 436
[سورة المائدة (5): الآيات 85 الى 86] ---------- 437
اشارة ---------- 437
اللغة ---------- 437
[سورة المائدة (5): الآيات 87 الى 88] ---------- 438
اشارة ---------- 438
المعنى ---------- 438
[سورة المائدة (5): آية 89] ---------- 440
اشارة ---------- 440
القراءة ---------- 440

الحجة ---- 440
اللغة ---- 442
المعنى ---- 442
[سورة المائدة (5): الآيات 90 الى 91] ---- 445
اشارة ---- 445
اللغة ---- 445
المعنى ---- 445
[سورة المائدة (5): آية 92] ---- 447
اشارة ---- 447
المعنى ---- 447
[سورة المائدة (5): آية 93] ---- 447
اشارة ---- 447
المعنى ---- 448
[سورة المائدة (5): الآيات 94 الى 95] ---- 450
اشارة ---- 450
القراءة ---- 450
الحجة ---- 451
اللغة ---- 452
المعنى ---- 453
[سورة المائدة (5): آية 96] ---- 456
اشارة ---- 456
اللغة ---- 456
المعنى ---- 456
[سورة المائدة (5): آية 97] ---- 457
اشارة ---- 457

القراءة ---------- 457
الحجة ---------- 457
اللغة ---------- 457
[سورة المائدة (5): الآيات 98 الى 99] ---------- 459
اشارة ---------- 459
اللغة ---------- 459
المعنى ---------- 460
[سورة المائدة (5): آية 100] ---------- 460
اشارة ---------- 460
اللغة ---------- 460
المعنى ---------- 460
[سورة المائدة (5): آية 101] ---------- 461
اشارة ---------- 461
اللغة ---------- 461
المعنى ---------- 462
[سورة المائدة (5): الآيات 102 الى 103] ---------- 464
اشارة ---------- 464
اللغة ---------- 464
المعنى ---------- 465
[سورة المائدة (5): آية 104] ---------- 467
اشارة ---------- 467
المعنى ---------- 468
[سورة المائدة (5): آية 105] ---------- 468
اشارة ---------- 468
القراءة ---------- 468

الحجة ---- 468
المعنى ---- 469
[سورة المائدة (5): آية 106] ---- 470
اشارة ---- 470
القراءة ---- 470
الحجة ---- 470
المعنى ---- 473
[سورة المائدة (5): الآيات 107 الى 108] ---- 475
اشارة ---- 475
القراءة ---- 475
اللغة ---- 477
المعنى ---- 477
[سورة المائدة (5): آية 109] ---- 479
اشارة ---- 479
المعنى ---- 479
[سورة المائدة (5): آية 110] ---- 480
اشارة ---- 480
القراءة ---- 480
الحجة ---- 480
المعنى ---- 481
[سورة المائدة (5): آية 111] ---- 482
اشارة ---- 482
اللغة ---- 482
المعنى ---- 483
[سورة المائدة (5): الآيات 112 الى 113] ---- 483

اشارة ---------- 483
القراءة ---------- 483
الحجة ---------- 483
اللغة ---------- 484
المعنى ---------- 484
[سورة المائدة (5): الآيات 114 الى 115] ---------- 485
اشارة ---------- 485
القراءة ---------- 485
الحجة ---------- 485
اللغة ---------- 486
المعنى ---------- 486
[سورة المائدة (5): الآيات 116 الى 118] ---------- 490
اشارة ---------- 490
اللغة ---------- 490
المعنى ---------- 493
[سورة المائدة (5): الآيات 119 الى 120] ---------- 495
اشارة ---------- 495
القراءة ---------- 495
الحجة ---------- 495
المعنى ---------- 496
تعريف مركز ---------- 498

مجمع البیان فی تفسیر القرآن المجلد 3

اشارة

سرشناسه:طبرسی، فضل بن حسن، 468 - 548 ق.

عنوان و نام پدیدآور: مجمع البیان فی تفسیر القرآن

تالیف ابوعلی الفضل بن الحسن الطبرسی

مصحح: هاشم رسولی

مصحح: فضل الله یزدی طباطبایی

مشخصات نشر: دارالمعرفه - بیروت - لبنان

مشخصات ظاهری: 10ج.

یادداشت: عربی

موضوع:تفاسیر شیعه -- قرن6ق.

ص: 1

اشارة

ص: 1

مجمع البیان فی تفسیر القرآن

تالیف ابوعلی الفضل بن الحسن الطبرسی

مصحح: هاشم رسولی

مصحح: فضل الله یزدی طباطبایی

ص: 2

(4) سورة النساء مدنية و آياتها ست و سبعون و مائة (176)

اشارة

[توضيح]

هی مدنية كلها و قيل أنها مدنية إلا قوله «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلى أَهْلِها» الآية و قوله «يَسْتَفْتُونَکَ (فی النساء) قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِی الْكَلالَةِ» إلى آخرها فإن الآيتين نزلتا بمكة

عدد آيها

مائة و سبع و سبعون آية شامی و ست كوفی و خمس فی الباقين

خلافها آيتان

«أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ» كوفی شامی «فَيُعَذِّبُهُمْ عَذاباً أَلِيماً» شامی.

فضلها

أبی بن كعب عن النبی ص قال من قرأها فكأنما تصدق على كل مؤمن ورث ميراثا و أعطى من الأجر كمن اشترى محررا و بری ء من الشرک و كان فی مشيئة الله من الذين يتجاوز عنهم

و روی عن عمر بن الخطاب أنه قال تعلموا سورة البقرة و سورة المائدة و سورة الحج و سورة النور فإن فيهن الفرائض و

روی العياشی بإسناده عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قال من قرأ سورة النساء فی كل جمعة أومن من ضغطة القبر إذا أدخل فی قبره.

تفسيرها

لما ختم الله السورة التی ذكر فيها آل عمران بالأمر بالتقوى افتتح أيضا هذه السورة به إلا أن هناک خص به المؤمنين و عم به هاهنا سائر المكلفين فقال.

[سورة النساء (4): آية 1]

اشارة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِی خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وَ خَلَقَ مِنْها زَوْجَها وَ بَثَّ مِنْهُما رِجالاً كَثِيراً وَ نِساءً وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِی تَسائَلُونَ بِهِ وَ الْأَرْحامَ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً (1)

القراءة

قرأ أهل الكوفة تسئلون بتخفيف السين و الباقون بتشديدها و قرأ حمزة و الأرحام بالجر و الباقون بالنصب و قرئ فی الشواذ و الأرحام بالرفع.

الحجة

من خفف تسئلون أراد تتساءلون فحذف التاء من تتفاعلون لاجتماع حروف متقاربة و من شدد فقال «تَسائَلُونَ» فإنه أدغم التاء فی السين و حسن ذلک لاجتماعهما فی أنهما من حروف طرف اللسان و أصول الثنايا و اجتماعهما فی الهمس فخفف هنا بالإدغام كما خفف هناک بالحذف قال أبو علی من نصب «الْأَرْحامَ» احتمل انتصابه وجهين (أحدهما) أن يكون معطوفا على موضع الجار و المجرور (و الآخر) أن يكون معطوفا على «اتَّقُوا» و تقديره و اتقوا الله و اتقوا الأرحام فصلوها و لا تقطعوها و أما من جر فإنه عطف على الضمير المجرور بالباء و هذا ضعيف فی القياس و قليل فی الاستعمال و ما كان كذلک فترک الأخذ به أحسن و إنما ضعف فی القياس لأن الضمير قد صار عوضا مما كان متصلا بالاسم من التنوين فقبح أن يعطف عليه كما لا يعطف الظاهر على التنوين و يدلک على أنه أجرى عندهم مجرى التنوين حذفهم الياء من المنادى المضاف إليها كحذفهم التنوين و ذلک قولهم يا غلام و هو الأكثر من غيره و وجه الشبه بينهما أنه على حرف كما أن التنوين كذلک و اجتماعهما فی السكون و لأنه لا يوقف على الاسم منفصلا منه كما أن التنوين كذلک و المضمر أذهب فی مشابهة التنوين من المظهر لأنه قد يفصل بين المضاف و المضاف إليه إذا كان ظاهرا بالظروف و بغيرها نحو قول الشاعر:

كان أصوات من إيغالهن بنا

أواخر الميس أصوات الفراريج

و قول الآخر:

(من قرع القسی الكنائن)

و ليس المضمر فی هذا كالظاهر فلما كان كذلک لم يستجيزوا عطف الظاهر عليه لأن المعطوف ينبغی أن يكون مشاكلا للمعطوف عليه و قد جاء ذلک فی ضرورة الشعر أنشد سيبويه:

فاليوم قربت تهجونا و تشتمنا

فاذهب فما بک و الأيام من عجب

فعطف الأيام على موضع الكاف و قال آخر:

نعلق فی مثل السواری سيوفنا

و ما بينها و الكعب غوط نفانف

فعطف الكعب على الهاء و الألف فى بينها و مثل ذلك لا يجوز فى القرآن و الكلام الفصيح قال المازنى و ذلك لأن الثانى فى العطف شريك للأول فإن كان الأول يصلح أن يكون شريكا للثانى و إلا لم يصلح أن يكون الثانى شريكا فكما لا تقول مررت بزيد و ک كذلك لا تقول مررت بک و زيد و أما القراءة الشاذة فى رفع «الأرحام» فالوجه فى رفعه على الابتداء أى و الأرحام مما يجب أن تتقوه و حذف الخبر للعلم به.

اللغة

البث النشر يقال بث الله الخلق و منه قوله كَالْفَراشِ الْمَبْثُوثِ و بعضهم يقول أبث بمعناه بثثك سرى و أبثثك سرى لغتان و أصل الرقيب من الترقيب و هو الانتظار و منه الرقبى لأن كل واحد منهما ينتظر موت صاحبه يقال رقب يرقب رقوبا و رقبة و رقبا فعلى هذا يكون الرقيب فعيلا بمعنى الفاعل و هو الحافظ الذى لا يغيب عنه شى ء.

المعنى

ابتدأ الله سبحانه هذه السورة بالموعظة و الأمر بالتقوى فقال «يا أَيُّهَا النَّاسُ» و هو خطاب للمكلفين من جميع البشر و قيل النداء إنما كان سائر كتب الله السالفة بيا أيها المساكين و أما فى القرآن فما نزل بمكة فالنداء بيا أيها الناس و ما نزل بالمدينة فمرة بيا أيها الذين آمنوا و مرة بيا أيها الناس «اتَّقُوا رَبَّكُمُ» معناه اتقوا معصية ربكم أو مخالفة ربكم بترك ما أمر به و ارتكاب ما نهى عنه و قيل معناه اتقوا حقه أن تضيعوه و قيل اتقوا عقابه فكأنه قال يحق عليكم أن تتقوا عقاب من أنعم عليكم بأعظم النعم و هى أن خلقكم من نفس واحدة و أوجدكم و من عظمت عنده النعمى فهو بالتقوى أولى و قيل إن المراد به بيان كمال قدرته فكأنه قال الذى قدر على أن خلقكم من نفس واحدة فهو على عقابكم أقدر فيحق عليكم أن تتركوا مخالفته و تتقوا عقوبته و قوله «الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ» المراد بالنفس هنا آدم عند جميع المفسرين و إنما لم يقل نفس واحد بالتذكير و إن كان المراد آدم لأن لفظ النفس مؤنث بالصيغة فهو كقول الشاعر:

أبوک خليفة ولدته أخرى

و أنت خليفة ذاک الكمال

فأنث على اللفظ و لو قال من نفس واحد لجاز «وَ خَلَقَ مِنْها زَوْجَها» يعنى حواء (عليه السلام) ذهب أكثر المفسرين إلى أنها خلقت من ضلع من أضلاع آدم (عليه السلام) و

رووا عن النبى ص أنه قال خلقت المرأة من ضلع آدم (عليه السلام) إن أقمتها كسرتها و إن تركتها و فيها عوج استمتعت بها

و

روى عن أبى جعفر الباقر (عليه السلام) أن الله تعالى خلق حواء من فضل الطينة التى

ص: 5

خلق منها آدم و فى تفسير على بن إبراهيم من أسفل أضلاعه

«وَ بَثَّ مِنْهُما رِجالًا كَثِيراً» أى نشر و فرق من هاتين النفسين على وجه التناسل رجالا «وَ نِساءً» و إنما من علينا تعالى بأن خلقنا من نفس واحدة لأنه أقرب إلى أن يعطف بعضنا على بعض و يرحم بعضنا بعضا لرجوعنا إلى أصل واحد و لأن ذلك أبلغ فى القدرة و أدل على العلم و الحكمة و قوله «وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسائَلُونَ بِهِ» قيل فى معناه قولان أحدهما أنه من قولهم أسألك بالله أن تفعل كذا و أنشدك بالله و بالرحم و نشدتك الله و الرحم و كذا كانت العرب تقول عن الحسن و إبراهيم و على هذا يكون قوله «وَ الْأَرْحامَ» عطفا على موضع قوله به و المعنى إنكم كما تعظمون الله بأقوالكم فعظموه بطاعتكم إياه و الآخر أن معنى «تَسائَلُونَ بِهِ» تطلبون حقوقكم و حوائجكم فيما بينكم به «وَ الْأَرْحامَ»

معناه و اتقوا الأرحام أن تقطعوها عن ابن عباس و قتادة و مجاهد و الضحاك و الربيع و هو المروى عن أبى جعفر (عليه السلام)

فعلى هذا يكون منصوبا عطفا على اسم الله تعالى و هذا يدل على وجوب صلة الرحم و يؤيده ما رواه

عن النبى ص أنه قال قال الله تعالى أنا الرحمن خلقت الرحم و شققت لها اسما من اسمى فمن وصلها وصلته و من قطعها بتته

و فى أمثال هذا الخبر كثرة و صلة الرحم قد تكون بقبول النسب و قد تكون بالإنفاق على ذى الرحم و ما يجرى مجراه و

روى الأصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال أن أحدكم ليغضب فما يرضى حتى يدخل به النار فأيما رجل منكم غضب على ذى رحمة فليمسه فإن الرحم إذا مستها الرحم استقرت و إنها متعلقة بالعرش تقول و تنادى اللهم صل من وصلنى و اقطع من قطعنى

«إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً» أى حافظا عن مجاهد و قيل الرقيب العالم عن ابن زيد و المعنى متقارب و إنما أتى بلفظة كان المفيدة للماضى لأنه أراد أنه كان حفيظا على من تقدم زمانه من عهد آدم و ولده إلى زمان المخاطبين و عالما بما صدر منهم لم يعزب عنه من ذلك شى ء.

[سورة النساء (4): آية 2]

اشارة

وَ آتُوا الْيَتامى أَمْوالَهُمْ وَ لا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلى أَمْوالِكُمْ إِنَّهُ كانَ حُوباً كَبِيراً (2)

اللغة

الحوب الإثم يقال حاب يحوب حوبا و حيابة و الاسم الحوب و روى عن الحسن أنه قرأ حوبا ذهب إلى المصدر و تحوب فلان من كذا إذا تحرج منه و نزلنا بحوبة من الأرض أى بموضع سوء و الحوبة الحزن و التحوب التحزن و الحوباء الروح.

المعنى

لما أمر الله سبحانه بالتقوى و صلة الأرحام عقبه بباب آخر من التقوى و هو توفير حقوق اليتامى فقال «وَ آتُوا الْيَتامى أَمْوالَهُمْ» و هذا خطاب لأوصياء اليتامى أى أعطوهم أموالهم بالإنفاق عليهم فى حالة الصغر و بالتسليم إليهم عند البلوغ إذا أونس منهم الرشد و سماهم يتامى بعد البلوغ مجازا لأن

النبى ص قال لا يتم بعد احتلام

كما قالوا للنبى ص يتيم أبى طالب بعد كبره يعنون أنه رباه و كقوله سبحانه وَ أُلْقِيَ السَّحَرَةُ ساجِدِينَ أى الذين كانوا سحرة «وَ لا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ» معناه لا تستبدلوا ما حرمه الله تعالى عليكم من أموال اليتامى بما أحله الله لكم من أموالكم و اختلف فى صفة التبديل فقيل كان أوصياء اليتامى يأخذون الجيد من مال اليتيم و الرفيع منه و يجعلون مكانه الخسيس و الردى ء عن إبراهيم النخعى و السدى و سعيد بن المسيب و الزهرى و الربيع و الضحاك و قيل معناه لا تتبدلوا الخبيث بالطيب بأن تتعجلوا الحرام قبل أن يأتيكم الرزق الحلال الذى قدر لكم عن أبى صالح و مجاهد و قيل معناه ما كان أهل الجاهلية يفعلونه من أنهم لم يكونوا يورثون النساء و لا الصغار بل يأخذه الكبار عن ابن زيد و أقوى الوجوه الأول لأنه إنما ذكر عقيب أموال اليتامى فيكون معناه لا تأخذوا السمين و الجيد من أموالهم و تضعوا مكانهما المهزول و الردى ء فتحفظون عليهم عدد أموالهم و مقاديرها و تجحفون بهم فى صفاتها و معانيها و قوله «وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلى أَمْوالِكُمْ» أى مع أموالكم و معناه و لا تضيفوا أموالهم إلى أموالكم فتأكلوهما جميعا و يحتمل أن يكون معناه و لا تخلطوا الجيد من أموالهم بالردى ء من أموالكم فتأكلوها فإن فى ذلك إجحافا و إضرارا بهم فأما إذا لم يكن فى ذلك أضرار و لا ظلم فلا بأس بخلط مال اليتيم بماله

فقد روى أنه لما نزلت هذه الآية كرهوا مخالطة اليتامى فشق ذلك عليهم فشكوا ذلك إلى رسول الله ص فأنزل الله سبحانه وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتامى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ فى الدين الآية عن الحسن و هو المروى عن السيدين الباقر (عليه السلام) و الصادق (عليه السلام)

«إِنَّهُ كانَ حُوباً كَبِيراً» أى إثما عظيما.

[سورة النساء (4): الآيات 3 الى 4]

اشارة

وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتامى فَانْكِحُوا ما طابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ مَثْنى وَ ثُلاثَ وَ رُباعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَواحِدَةً أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ ذلِكَ أَدْنى أَلاَّ تَعُولُوا (3) وَ آتُوا النِّساءَ صَدُقاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً (4)

[توضيح]

عد «أَلَّا تَعُولُوا» آية بالاتفاق و هذا مما يشكل و يعسر.

القراءة

قرأ أبو جعفر فواحدة بالرفع و الباقون بالنصب.

الحجة

القراءة بالنصب على أنه مفعول به و تقديره فانكحوا واحدة و من رفع فعلى أنه فواحدة كافية أو فواحدة مجزية كقوله فَإِنْ لَمْ يَكُونا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَ امْرَأَتانِ.

اللغة

الأقساط العدل و الإنصاف و القسط الجور و يقال ثناء و مثنى و ثلاث و مثلث و رباع و مربع و لم يسمع فيما زاد عليه مثل خماس و مخمس الأعشار في بيت الكميت و هو قوله:

و لم يستريثوك حتى رميت

فوق الرجال خصالا عشارا

و قال صخر الغي:

و لقد قتلتكم ثناء و موحدا

و تركت مرة مثل أمس الدابر

و عال الرجل يعول عولا و عيالة أي مال و جار و منه عول الفرائض لأن سهامها إذا زادت دخلها النقص قال أبو طالب:

(بميزان قسط وزنه غير عائل)

و عال يعيل عيلة إذا احتاج قال الشاعر:

فما يدرى الفقير متى غناه

و ما يدرى الغنى متى يعيل

أى يفتقر فمن قال معنى قوله «أَلَّا تَعُولُوا» ألا تفتقروا فقد أخطأ لأنه من باب الياء كما ترى و من قال إن معناه لا تكثر عيالكم فقد أخطأ أيضا لأن ذلک يكون من الإعالة يقال أعال الرجل يعيل فهو معيل إذا كثر عياله و عال العيال إذا مانهم (من المئونة) و منه قوله ابدأ بمن تعول و قد حكى الكسائى عال الرجل يعول إذا كثر عياله و الصداق و الصداق و الصدقة و الصدقة المهر و النحلة عطية تكون على غير جهة المثامنة يقال نحلت الرجل إذا وهبت له نحلة و نحلا و سمى النحل نحلا لأن الله نحل منها الناس العسل الذى فى بطونها و «هَنِيئاً» مأخوذ من هنأت

البعير بالقطران فالهنى ء شفاء من المرض كما أن الهناء الذى هو القطران شفاء من الجرب قال:

ما إن رأيت و لا سمعت به

كاليوم هانى أينق جرب

متبذلا تبدو محاسنه

يضع الهناء مواضع النقب

يقال منه هنأنى الطعام و مرأنى أى صار لى دواء و علاجا شافيا و هنأنى و مرأنى بالكسر و هى قليلة و تقول فى المستقبل يهنانى و يمرانى و يهنئنى و يمرأنى و إذا أفردوا قالوا أمرأنى و لا يقولون أهنأنى و قد مرؤ هذا الطعام مراءة و يقال هنأت القوم إذا علتهم و هنأت فلانا المال إذا وهبته له أهنأه هنأ و منه المثل إنما سميت هانئا لتهنئ أى لتعطى.

الإعراب

قوله «ما طابَ» ما هاهنا مصدرية عن الفراء أى فانكحوا الحلال و يروى عن مجاهد أيضا فانكحوا النساء نكاحا طيبا قال المبرد ما هاهنا للجنس كقولك ما عندك فالجواب رجل أو امرأة و قيل لما كان المكان مكان إبهام جاءت ما لما فيها من الإبهام كقول العرب خذ من عندى ما شئت و قوله «مَثْنى وَ ثُلاثَ وَ رُباعَ» بدل مما طاب و موضعه النصب و تقديره اثنتين اثنتين و ثلاثا ثلاثا و أربعا أربعا إلا أنه لا ينصرف لعلتين العدل و الصفة قال الزجاج أنه لا ينصرف لجهتين و لا أعلم أحدا من النحويين ذكرهما غير ما أنه معدول عن اثنتين اثنتين و ثلاث ثلاث و أنه عدل عن تأنيث و خطأه أبو على الفارسى فى ذلک و أورد عليه كلاما كثيرا يطول بذكره الكتاب ثم قال لو جاز أن يقول قائل إن مثنى و بابه معدول عن مؤنث لما جرى على النساء و واحدتهن مؤنثة لجاز لآخر أن يقول إن مثنى و بابه معدول عن مذكر لأنه أجرى صفة على أجنحة و واحدها مذكر و إنما جرى على النساء من حيث كان تأنيثها و تأنيث الجمع و هذا الضرب من التأنيث ليس بحقيقى و إنما هو من أجل اللفظ فهو مثل النار و الدار و ما أشبه ذلک و قد جرت هذه الأسماء على المذكر الحقيقى قال صخر الغى:

منيت بأن تلاقينى المنايا

أحاد أحاد فى شهر حلال

و لكنما أهلى بواد أنيسة

ذئاب تبغى الناس مثنى و موحد

جرى فيه مثنى و موحد على ذئاب و هو جمع مذكر و قال تميم بن أبى مقبل:

ترى النعرات الزرق تحت لبانه

أحاد و مثنى أصعقتها صواهله

فأحاد و مثنى هنا حال من النعرات و قال أبو علي في القصريات إن مثنى و ثلاث و رباع حال من قوله «ما طابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ» فهو كقولك جئتك ماشيا و راكبا و منحدرا و صاعدا تريد أنك جئته في كل حال من هذه الأحوال و لست تريد أنك جئته و هذه الأحوال لك في وقت واحد و من قدرها على البدل من ما قال إنما جاءت الواو هنا و لم تأت أو لأنه على طريق البدل كأنه قال و ثلاث بدلا من مثنى و رباع بدلا من ثلاث و لو جاء بأو لكان لا يجوز لصاحب المثنى ثلاث و لا لصاحب الثلاث رباع و قوله «نِحْلَةً» نصب على المصدر و قوله «نَفْساً» نصب على التمييز كما يقال ضقت بهذا الأمر ذرعا و قررت به عينا و المعنى ضاق به ذرعي و قرت به عيني و لذلك وحد النفس لما كانت مفسرة و النفس المراد به الجنس يقع على الواحد و الجمع كقول الشاعر:

بها جيف الحسرى فأما عظامها

فبيض و أما جلدها فصليب

و لم يقل جلودها و لو قال فإن طبن لكم أنفسا لجاز قوله «بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمالًا» إنما جمع لئلا يتوهم أنه عمل يضاف إلى الجميع كما يضاف القتل إلى جماعة إذا رضوا به و من في قوله «عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ» لتبيين الجنس لا للتبعيض لأنها لو وهبت المهر كله لجاز بلا خلاف و «هَنِيئاً مَرِيئاً» نصب على الحال.

النزول و النظم

اختلف في سبب نزوله و كيفية نظم محصوله و اتصال فصوله على أقوال (أحدها)

أنها نزلت في اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في مالها و جمالها و يريد أن ينكحها بدون صداق مثلها فنهوا أن ينكحوهن إلا أن تقسطوا لهن في إكمال مهور أمثالهن و أمروا أن ينكحوا ما سواهن من النساء إلى أربع عن عائشة و روى ذلك في تفسير أصحابنا

و قالوا أنها متصلة بقوله و يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن و ما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن كما كتب لهن و ترغبون أن تنكحوهن فإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا الآية و به قال الحسن و الجبائي و المبرد (و ثانيها) أنها نزلت في الرجل منهم كان يتزوج الأربع و الخمس و الست و العشر و يقول ما يمنعني أن أتزوج كما يتزوج فلان فإذا

فنى ماله مال على مال اليتيم الذى فى حجره فأنفقه فنهاهم الله عن أن يتجاوزوا الأربع لئلا يحتاجوا إلى أخذ مال اليتيم و إن خافوا ذلك مع الأربع أيضا اقتصروا على واحدة عن ابن عباس و عكرمة (و ثالثها) أنهم كانوا يشددون فى أموال اليتامى و لا يشددون فى النساء ينكح أحدهم النسوة فلا يعدل بينهن فقال تعالى كما تخافون ألا تعدلوا فى اليتامى فخافوا فى النساء فانكحوا واحدة إلى أربع عن سعيد بن جبير و السدى و قتادة و الربيع و الضحاک و فى إحدى الروايتين عن ابن عباس (و رابعها) أنهم كانوا يتحرجون من ولاية اليتامى و أكل أموالهم إيمانا و تصديقا فقال سبحانه إن تحرجتم من ذلک فكذلک تحرجوا من الزنا و انكحوا النكاح المباح من واحدة إلى أربع عن مجاهد (و خامسها) ما قالها الحسن إن خفتم ألا تقسطوا فى اليتيمة المرباة فى حجركم فانكحوا ما طاب لكم من النساء مما أحل لكم من يتامى قربانكم مثنى و ثلاث و رباع و به قال الجبائى و قال الخطاب متوجه إلى ولى اليتيمة إذا أراد أن يتزوجها (و سادسها) ما قاله الفراء إن كنتم تتحرجون عن مؤاكلة اليتامى فتحرجوا من الجمع بين النساء و أن لا تعدلوا بين النساء و لا تتزوجوا منهن إلا من تأمنون معه الجور قال القاضى أبو عاصم القول الأول أولى و أقرب إلى نظم الآية و لفظها.

المعنى

«وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا» أى لا تنصفوا و لا تعدلوا يا معاشر أولياء اليتامى «فِي الْيَتامى» و ذكرنا معناه و الاختلاف فيه فى النزول «فَانْكِحُوا ما طابَ لَكُمْ» أى ما حل لكم و لم يقل من طاب لكم لأن معناه فانكحوا الطيب «مِنَ النِّساءِ» أى الحلال منهن أى من اللاتى يحل نكاحهن دون المحرمات اللاتى ذكرن فى قوله حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ الآية و يكون تقديره على القول الأول إن خفتم أن لا تعدلوا فى نكاح اليتامى إن نكحتموهن فانكحوا البوالغ من النساء و ذلک أنه إن وقع حيف فى حق البوالغ أمكن طلب المخلص منهن بتطييب نفوسهن و التماس تحليلهن لأنهن من أهل التحليل و إسقاط الحقوق بخلاف اليتامى فإنه إن وقع حيف فى حقهن لم يمكن المخلص منه لأنهن لسن من أهل التحليل و لا من أهل إسقاط الحقوق و قوله «مَثْنى‌ وَ ثُلاثَ وَ رُباعَ» معناها اثنتين اثنتين و ثلاثا ثلاثا و أربعا أربعا فلا يقال أن هذا يؤدى إلى جواز نكاح التسع فإن اثنتين و ثلاثة و أربعة تسعة لما ذكرناه فإن من قال دخل القوم البلد مثنى و ثلاث و رباع لا يقتضى اجتماع الأعداد فى الدخول و لأن لهذا العدد لفظا موضوعا و هو تسع فالعدول عنه إلى مثنى و ثلاث و رباع نوع من العى جل كلامه عن ذلک و تقدس و

قال الصادق (عليه السلام) لا يحل لماء الرجل أن يجرى فى أكثر من أربعة أرحام من الحرائر

«فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا» بين الأربع أو الثلاث فى القسم أو

النفقـة و سائر وجوه التسويـة «فَواحِدَةً» أى فتزوجوا واحـدة «أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ» أى و اقتصـروا على الإماء حتى لا تحتاجوا إلى القسـم بينهن لأنهن لا حق لهن فى القسم «ذلِكَ» إشارة إلى العقد على الواحدة مع الخوف من الجور فيما زاد عليها «أَدْنى أَلَّا تَعُولُوا» أى أقرب أن لا تميلوا و تجوروا عن ابن عباس و الحسن و قتادة و من قال معناه أدنى أن لا تكثر عيالكم فإنه مع ضـعفه فى اللغـة فى الآيـة ما يبطله و هو قوله «أَوْ مـا مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ» و معلوم أن ما يحتاج إليه من النفقـة عنـد كثرة الحرائر من النساء مثل ما يحتاج إليه عنـد كثرة الإماء و قيل كان الرجل قبل نزول هـذه الآيـة يتزوج بما شاء من النساء و قوله «وَ آتُوا النِّساءَ صَدُقاتِهِنَّ نِحْلَةً» معناه و أعطوا النساء مهورهن عطيـة من الله و ذلك أن الله تعالى جعل الاسـتمتاع مشتركا بين الزوجين ثم أوجب لها بإزاء الاستمتاع مهرا على زوجها فذلك عطية من الله للنساء و قيل أراد بنحلـة فريضة مسـماة عن قتادة و ابن جريج و قيل أراد بالنحلة الدين كما يقال فلان ينتحل كذا أى يدين به ذكره الزجاج و ابن خالويه و اختلف فيمن خوطب بقوله «وَ آتُوا النِّساءَ صَدُقاتِهِنَّ نِحْلَةً» فقيل هم الأزواج أمرهم الله بإعطاء المهر للمدخول بها كملا و لغير المدخول بها على النصف على ما مر شرحه من غير مطالبة منهن و لا مخاصمة لأن ما يؤخذ بالمحاكمة لا يقال له نحلة و هو قول ابن عباس و قتادة و ابن جريج و اختاره الطبرى و الجبائى و الرمانى و الزجاج و

قيل هم الأولياء لأن الرجل منهم كان إذا تزوج أيمـة أخـذ صـداقها دونها فنهاهم الله عن ذلك عن أبى صالح و هو المروى عن الباقر (عليه السلام) رواه أبو الجارود عنه

و الأول أشبه بالظاهر «فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْ ءٍ مِنْهُ نَفْساً» خطاب للأزواج معناه فإن طابت نفوسهن بهبة شى ء من الصداق «فَكُلُوهُ» أى كلوا الموهوب لكم «هَنِيئاً مَرِيئاً» فالهنى ء الطيب المساغ الذى لا ينقصه شى ء و المرى ء المحمود العاقبة التام الهضم الذى لا يضر و لا يؤذى و فى

كتاب العياشـى مرفوعا إلى أمير المؤمنين (عليه السـلام) أنه جاءه رجل فقال يا أمير المؤمنين إنى يوجع بطنى فقال أ لك زوجة فقال نعم قال اسـتوهب منها شيئا طيبة به نفسها من مالها ثم اشتر به عسلا ثم اسكب عليه من ماء السماء ثم اشربه فإنى سمعت الله تعالى يقول فى كتابه وَ نَزَّلْنـا مِنَ السَّماءِ ماءً مُبارَكاً و قال يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِها شَرابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوانُهُ فِيهِ شِفاءٌ لِلنَّاسِ و قال «فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْ ءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً» فإذا اجتمعت البركة و الشفاء و الهنى ء المرى ء شفيت إن شاء الله

قال ففعل ذلك فشـفى و قد استدل بعض الناس على وجوب التزويج بقوله «فَانْكِحُوا» من حيث إن ظاهر الأمر يقتضى الوجوب و هذا خطأ لأنه يجوز العدول عن الظاهر بدليل و قد قام الدليل على أن التزويج غير واجب.

[سورة النساء (4): آية 5]

اشارة

وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ الَّتِی جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِیاماً وَ ارْزُقُوهُمْ فِیها وَ اكْسُوهُمْ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً (5)

القراءة

قرأ نافع و ابن عامر قیما بغیر ألف و الباقون «قِیاماً» بالألف.

الحجة

قال أبو الحسن فی قیام ثلاث لغات قیام و قیم و قوام و هو الذی یقیمک قال لبید:

أ قتلک أم وحشیة مسبوعة

خذلت و هادیة الصوار قوامها

قال أبو علی لیس قول من قال إن القیم جمع قیمة بشی ء إنما القیم بمعنی القیام و هو مصدر یدل علیه قوله دِیناً قِیَماً فالقیمة التی هی معادلة الشی ء و مقاومته لا مذهب له هاهنا إنما المعنی دینا دائما ثابتا لا ینسخ كما نسخت الشرائع التی قبله فیكون مصدر وصف الدین به و لا وجه للجمع هاهنا و لا للصفة لقلة مجی ء هذا البناء فی الصفة أ لا تری أنه إنما جاء فی قولهم قوم عدی و مكان سوی و فعل فی المصادر كالشبع و الرضا و نحوهما أوسع فی الوصف فإذا كان كذلک حمل علی الأكثر.

المعنی

لما أمر تعالی فیما تقدم بدفع مال الأیتام إلیهم عقبه بذكر من لا یجوز الدفع إلیه منهم و قال «وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ» أی لا تعطوا السفهاء «أَمْوالَكُمُ» اختلف فی المعنی بالسفهاء علی أقوال (أحدها)

أنهم النساء و الصبیان عن ابن عباس و سعید بن جبیر و الحسن و الضحاک و أبی مالک و قتادة و رواه أبو الجارود عن أبی جعفر (علیه السلام)

قال ابن عباس إذا علم الرجل أن امرأته سفیهة مفسدة للمال و علم أن ولده سفیه یفسد المال لم ینبغ له أن یسلطهما علی ماله (و ثانیها) أن المراد به النساء خاصة عن مجاهد و ابن عمر و

روی عن أنس ابن مالک قال جاءت امرأة سوداء جریة المنطق ذات ملح إلی رسول الله فقالت بأبی أنت و أمی یا رسول الله قل فینا خیرا مرة واحدة فإنه بلغنی أنک تقول فینا كل شر قال أی شی ء قلت لكن قالت سمیتنا السفهاء قال الله سماكن السفهاء فی كتابه قالت و سمیتنا النواقص فقال و كفی نقصانا أن تدعن من كل شهر خمسة أیام لا تصلین فیها ثم قال أ ما یكفی إحداكن أنها

إذا حملت كان لها كأجر المرابط فى سبيل الله فإذا وضعت كانت كالمتشحط بدمه فى سبيل الله فإذا أرضعت كان لها بكل جرعة كعتق رقبة من ولد إسماعيل فإذا سهرت كان لها بكل سهرة تسهرها كعتق رقبة من ولد إسماعيل و ذلك للمؤمنات الخاشعات الصابرات اللاتى لا يكفرن العشير (لا يكلفن العسير نسخة) قال قالت السوداء يا له فضلا لو لا ما يتبعه من الشرط

(و ثالثها) أنها عام فى كل سفيه من صبى أو مجنون أو محجور عليه للتبذير و قريب منه ما

روى عن أبى عبد الله (عليه السلام) أنه قال إن السفيه شارب الخمر و من جرى مجراه

و هذا القول أولى لعمومه و قوله «الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِياماً» أى أموالكم التى جعلها الله قواما لمعاشكم و معادكم تقيمكم فتقومون بها قياما و قيل معناه ما تعطى ولدك السفيه من مالك الذى جعله الله قواما لعيشك فيفسده عليك و تضطر إليه فيصير ربا عليك ينفق مالك عليك «وَ ارْزُقُوهُمْ فِيها وَ اكْسُوهُمْ» اختلف فى معناه فقيل يريد لا تؤتوهم أموالكم التى تملكونها و لكن ارزقوهم منها إن كانوا ممن يلزمكم نفقته و اكسوهم الآية عن ابن عباس و الحسن و قتادة و مجاهد و قيل يريد لا تعط امرأتك و ولدك مالك فيكونوا هم الذين ينفقون عليك و أطعمهم من مالك و اكسهم عن السدى و ابن زيد و هذا أمر بإحراز المال و حسن سياسته كقوله وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ و يلتفت إليه قول

النبى ص نعم المال الصالح للرجل الصالح

و قيل عنى بقوله أَمْوالَكُمْ أموالهم كما قال وَ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أى لا تؤتوا اليتامى أموالهم و ارزقوهم منها و اكسوهم عن سعيد بن جبير و الأولى حمل الآية على العموم فلا يجوز أن تعطى المال السفيه الذى يفسده و لا اليتيم الذى لا يبلغ و لا الذى بلغ و لم يؤنس منه الرشد و إنما تكون إضافة مال اليتيم إلى من له القيام بأمرهم ضربا من المجاز أو يكون التقدير لا تؤتوا السفهاء أموالكم التى بعضها لكم و بعضها لهم فيضيعوها و قد

روى أنه سئل الصادق (عليه السلام) عن هذا فقيل كيف يكون أموالهم أموالنا فقال إذا كنت أنت الوارث له

«وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفاً» أى تلطفوا لهم فى القول و لا تخاشنوهم و قولوا لهم ما ينبههم على الرشد و الصلاح فى أمور المعاش و المعاد حتى إذا بلغوا كانوا على بصيرة من ذلك و فى هذه الآية دلالة على جواز الحجر على اليتيم إذا بلغ و لم يؤنس منه الرشد لأن الله منع من دفع المال إلى السفهاء و فيها أيضا دلالة على وجوب الوصية إذا كانت الورثة سفهاء لأن ترك الوصية و الحال هذه بمنزلة إعطاء المال أهل السفه و إنما سمى الناقص العقل سفيها لأن السفه خفة الحلم و لذلك سمى الفاسق أيضا سفيها لأنه لا وزن له عند أهل الدين.

[سورة النساء (4): آية 6]

اشارة

وَ ابْتَلُوا الْيَتامى حَتَّى إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ وَ لا تَأْكُلُوها إِسْرافاً وَ بِداراً أَنْ يَكْبَرُوا وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَ كَفى بِاللَّهِ حَسِيباً (6)

اللغة

الإيناس الإبصار من قوله آنَسَ مِنْ جانِبِ الطُّورِ ناراً أخذ من إنسان العين و هو حدقتها التی تبصر بها و أنست به أنسا ألفته و فی قراءة عبد الله أحستم أی أحسستم بمعنی وجدتم فحذف إحدی السينين نحو قوله «فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ» و أصل الإسراف تجاوز الحد المباح إلی ما لم يبح و ربما كان ذلک فی الإفراط و ربما كان فی التقصير غير أنه إذا كان فی الإفراط يقال منه أسرف يسرف إسرافا و إذا كان فی التقصير يقال سرف يسرف سرفا و يقال مررت بكم فسرفتكم يراد به سهوت عنكم و أخطأتكم قال الشاعر:

أعطوا هنيدة تحذوها ثمانية

ما فی عطائهم من و لا سرف

يريد أنهم يصيبون مواضع الإعطاء فلا يخطئونها و البدار المبادرة و أصل ذلک الامتلاء و منه البدر القمر لامتلائه نورا و البدرة لامتلائها بالمال و البيدر لامتلائه بالطعام و عين حدرة بدرة مكتنزة و الحسيب الكافی من قولهم أحسبنی الشی ء إذا كفانی و الحسيب من الرجال المرتفع النسب و قيل الحسيب بمعنی المحاسب.

الإعراب

«إِسْرافاً» مصدر وضع موضع الحال و كذلک قوله «بِداراً» و موضع «أَنْ يَكْبَرُوا» نصب بالمبادرة أی لا تأكلوا مسرفين و مبادرين كبرهم و قوله «بِالْمَعْرُوفِ» الجار و المجرور فی موضع نصب علی الحال و «كَفى بِاللَّهِ» الباء مزيدة و الجار و المجرور هنا فی موضع رفع بأنه فاعل كفی و «حَسِيباً» منصوب علی الحال أو التمييز و التقدير كفی الله فی حال الحساب.

المعنى

لما أمر الله بإيتاء الأيتام أموالهم و منع من دفع المال إلی السفهاء بين هنا

الحد الفاصل بين ما يحل من ذلک للولی و ما لا يحل فقال «وَ ابْتَلُوا الْيَتامى» هذا خطاب لأولياء اليتامى أمرهم الله أن يختبروا عقول اليتامى فی أفهامهم و صلاحهم فی أديانهم و إصلاحهم فی أموالهم و هو قول قتادة و الحسن و السدی و مجاهد و ابن عباس «حَتَّى إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ» معناه حتى يبلغوا الحد الذی يقدرون معه على المواقعة و ينزلون و ليس المراد بالبلوغ الاحتلام لأن فی الناس من لا يحتلم أو يتأخر احتلامه و هو قول أكثر المفسرين فمنهم من قال إذا كمل عقله و أونس منه الرشد سلم إليه ماله و هو الأولى و منهم من قال لا يسلم إليه ماله و إن كان عاقلا حتى يبلغ خمس عشرة سنة قال أصحابنا حد البلوغ أما كمال خمس عشرة سنة أو بلوغ النكاح أو الإنبات و قوله «فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً» معناه فإن وجدتم منهم رشدا أو عرفتموه و اختلف فی معنى قوله «رُشْداً» فقيل عقلا و دينا و صلاحا عن قتادة و السدی و قيل صلاحا فی الدين و إصلاحا فی المال عن الحسن و ابن عباس و قيل عقلا عن مجاهد و الشعبی قالا لا يدفع إلى اليتيم ماله و إن أخذ بلحيته و إن كان شيخا حتى يؤنس منه رشد العقل و الأقوى أن يحمل على أن

المراد به العقل و إصلاح المال على ما قاله ابن عباس و الحسن و هو المروی عن الباقر

للإجماع على أن يكون كذلک لا يجوز عليه الحجر فی ماله و إن كان فاجرا فی دينه فكذلک إذا بلغ و هو بهذه الصفة وجب تسليم ماله إليه و فيه أيضا دلالة على جواز الحجر على العاقل إذا كان مفسدا لماله من حيث أنه إذا جاز أن يمنع المال عند البلوغ إذا كان مفسدا له فكذلک يجوز الحجر عليه إذا كان مفسدا له بعد البلوغ و هو المشهور فی أخبارنا و قوله «فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ» خطاب لأولياء اليتيم و هو تعليق لجواز الدفع بالشرطين البلوغ و إيناس الرشد فلا يجوز الدفع قبلهما «وَ لا تَأْكُلُوها إِسْرافاً» أی بغير ما أباحه الله لكم و قيل معناه لا تأكلوا من مال اليتيم فوق ما تحتاجون إليه فإن لولی اليتيم أن يتناول من ماله قدر القوت إذا كان محتاجا على وجه الأجرة على عمله فی مال اليتيم و قيل أن كل شی ء من مال اليتيم فهو الأكل على وجه الإسراف و الأول أليق بمذهبنا فقد

روى محمد بن مسلم عن أحدهما قال سألته عن رجل بيده ماشية لابن أخ له يتيم فی حجره أ يخلط أمرها بأمر ماشيته قال إن كان يليط حياضها و يقوم على مهنتها و يرد نادتها فليشرب من ألبانها غير منهک للحلبات و لا مضر بالولد

و قوله «وَ بِداراً أَنْ يَكْبَرُوا» أی و مبادرة لكبرهم معناه لا

تبادروا بأكل مالهم كبرهم و رشدهم حذرا أن يبلغوا فيلزمكم تسليم المال إليهم «وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ» أى من كان غنيا من الأولياء فليستعفف بماله عن أكل مال اليتيم و لا يأخذ لنفسه منه لا قليلا و لا كثيرا يقال استعف عن الشى ء و عف عنه إذا امتنع منه و تركه «وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ» و

معناه من كان فقيرا فليأخذ من مال اليتيم قدر الحاجة و الكفاية على جهة القرض ثم يرد عليه ما أخذ منه إذا وجد عن سعيد بن جبير و مجاهد و أبى العالية و الزهرى و عبيدة السلمانى و هو مروى عن الباقر (عليه السلام)

و قيل معناه يأخذ قدر ما يسد به جوعته و يستر عورته لا على جهة القرض عن عطاء بن أبى رباح و قتادة و جماعة و لم يوجبوا أجرة المثل لأن أجرة المثل ربما كانت أكثر من قدر الحاجة و الظاهر فى روايات أصحابنا له أجرة المثل سواء كان قدر كفايته أو لم يكن و سئل ابن عباس عن ولى يتيم له إبل هل له أن يصيب من ألبانها فقال إن كنت تلوط حوضها و تهنأ جرباها أصبت من رسلها غير مضر بنسل و لا ناهك فى الحلب و الرسل اللبن و النهك المبالغة فى الحلب «فَإِذا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ» و هذا خطاب أيضا لأولياء اليتيم أى إذا دفعتم إلى اليتامى أموالهم بعد البلوغ فاحتاطوا لأنفسكم بالإشهاد عليهم كى لا يقع منهم جحود و تكونوا أبعد من التهمة فانظر إلى حسن نظر الله لليتامى و للأوصياء و كمال لطفه بهم و رحمته لهم و إنعامه عليهم و كذلك نظره و لطفه بجميع عباده فى أمور معاشهم و معادهم «وَ كَفى بِاللَّهِ حَسِيباً» أى شاهدا على دفع المال إليهم و كفى بعلمه وثيقة و قيل محاسبا فاحذروا محاسبته فى الآخرة كما تحذرون محاسبة اليتيم بعد البلوغ.

[سورة النساء (4): آية 7]

اشارة

لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ وَ لِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً (7)

اللغة

الفرق بين الفرض و الوجوب أن الفرض يقتضى فارضا و ليس كذلك الوجوب لأنه قد يجب الشى ء فى نفسه من غير إيجاب موجب و لذلك صح وجوب الثواب و العوض عليه تعالى و لم يجز أن يقال لذلك فرض و مفروض و أصل الفرض الثبوت فالفرض الحز فى سية القوس حيث يثبت الوتر و الفرض ما أثبته على نفسك من هبة أو صلة و الفرض ما أعطيت

من غير قرض لثبوت تمليكه و أصل الوجوب الوقوع يقال وجب الحائط وجوبا إذا وقع و سمعت وجبة أى وقعة كالهدة و وجب الحق وجوبا إذا وقع سببه و وجب القلب وجيبا إذا خفق من فزع وقعة.

الإعراب

«نَصِيباً مَفْرُوضاً» نصب على الحال لأن المعنى فرض للرجال نصيب ثم قال «نَصِيباً مَفْرُوضاً» حالا مؤكدا و قيل هو اسم فى موضع المصدر كقولك قسما واجبا و فرضا لازما و لو كان اسما لا شائبة للمصدرية فيه لم يجز نحو قولك عندى حق درهما و يجوز لک عندى درهم هبة مقبوضة.

النزول

قيل كانت العرب فى الجاهلية يورثون الذكور دون الإناث فنزلت الآية ردا لقولهم عن قتادة و ابن جريج و ابن زيد و قيل كانوا لا يورثون إلا من طاعن بالرماح و ذاد عن الحريم و المال فقال تعالى مبينا حكم أموال الناس بعد موتهم بعد أن بين حكمها فى حال حياتهم.

المعنى

«لِلرِّجالِ نَصِيبٌ» أى حظ و سهم «مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ» أى من تركة الوالدين و الأقربين «وَ لِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ» أى و للنساء من قرابة الميت حصة و سهم من تركته «مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ» أى من قليل التركة و كثيرها «نَصِيباً مَفْرُوضاً» أى حظا فرض الله تسليمه إلى مستوجبيه و مستحقيه لا محالة و هذه الآية تدل على بطلان القول بالعصبة لأن الله تعالى فرض الميراث للرجال و للنساء فلو جاز منع النساء من الميراث فى موضع لجاز أن يجرى الرجال مجراهن فى المنع من الميراث و تدل أيضا على أن ذوى الأرحام يرثون لأنهم من جملة النساء و الرجال الذين مات عنهم الأقربون على ما ذهبنا إليه و هو مذهب أبى حنيفة أيضا و يدخل فى عموم اللفظ أيضا الأنبياء و غير الأنبياء فدل على أن الأنبياء يورثون كغيرهم على ما ذهبت إليه الفرقة المحقة.

[سورة النساء (4): آية 8]

اشارة

وَ إِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً (8)

ص: 18

المعنى

لما بين سبحانه فيما تقدم حال من يرث بين هنا حال من لا يرث و اختلف الناس فى هذه الآية على قولين (أحدهما)

أنها محكمة غير منسوخة عن ابن عباس و سعيد بن جبير و الحسن و إبراهيم و مجاهد و الشعبى و الزهرى و السدى و هو المروى عن الباقر

و اختاره البلخى و الجبائى و الزجاج و أكثر المفسرين و الفقهاء (و الآخر) أنها منسوخة بأى المواريث عن سعيد بن المسيب و أبى مالك و الضحاك و اختلف من قال أنها محكمة على قولين (أحدهما) أن الأمر فيها على الوجوب و اللزوم عن مجاهد و قال هو ما طابت به نفس الورثة و قال الآخرون أن الأمر فيها على الندب و قوله «وَ إِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ» معناه إذا شهد قسمة الميراث «أُولُوا الْقُرْبى» أى فقراء قرابة الميت «وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينُ» أى و يتاماهم و مساكينهم يرجون أن تعودوا عليهم «فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ» أى أعطوهم من التركة قبل القسمة شيئا و اختلف فى المخاطبين بقوله «فَارْزُقُوهُمْ» على قولين (أحدهما) أن المخاطب بذلك الورثة أمروا بأن يرزقوا المذكورين إذا كانوا لا سهم لهم فى الميراث عن ابن عباس و ابن الزبير و الحسن و سعيد بن جبير و أكثر المفسرين و الآخر أن المخاطب بذلك من حضرته الوفاة و أراد الوصية فقد أمر بأن يوصى لمن لا يرثه من المذكورين بشى ء من ماله عن ابن عباس و سعيد بن المسيب و اختاره الطبرى «وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفاً» أى حسنا غير خشن و اختلف فيه أيضا فقال سعيد بن جبير أمر الله الولى أن يقول للذى لا يرث من المذكورين قولا معروفا إذا كانت الورثة صغارا يقول إن هذا ليتامى صغار و ليس لكم فيه حق و لسنا نملك أن نعطيكم منه و قيل المأمور بذلك الرجل الذى يوصى فى ماله و القول المعروف أن يدعو لهم بالرزق و الغنى و ما أشبه ذلك و قيل الآية فى الوصية على أن يوصوا للقرابة و يقولوا لغيرهم قولا معروفا عن ابن عباس و سعيد بن المسيب و قد دلت الآية على أن الإنسان قد يرزق غيره على معنى التمليك فهو حجة على المجبرة.

[سورة النساء (4): الآيات 9 الى 10]

اشارة

وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (9) إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً (10)

ص: 19

القراءة

قرأ ابن عامر و أبو بكر عن عاصم سيصلون بضم الياء و الباقون بفتحها.

الحجة

قال أبو على حجة من فتح الياء قوله اصْلَوْها فَاصْبِرُوا و جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَها و إِلَّا مَنْ هُوَ صالِ الْجَحِيمِ و حجة من ضم الياء أنه من أصلاه الله النار كقوله فَسَوْفَ نُصْلِيهِ ناراً.

اللغة

ضعاف جمع ضعيف و ضعيفة و السديد السليم من خلل الفساد و أصله من سد الخلل تقول سددته أسده سدا و السداد الصواب و فيهم سداد من عوز بالكسر و سدد السهم إذا قومه و السد الردم و صلى الرجل النار يصليها صلى و صلاء و صليا أى لزمها و أصلاه الله إصلاء و هو صال النار من قوم صلى و صالين و يقال صلى الأمر إذا قاسى حره و شدته قال العجاج:

(و صاليات للصلى صلى)

و قال الفرزدق:

و قاتل كلب الحى عن نار أهله

ليربض فيها و الصلا متكنف

و شاة مصلية أى مشوية و سعير بمعنى مسعورة مثل كف خضيب و السعر اشتعال النار و استعرت النار فى الحطب و منه سعر السوق لاستعارها به فى النفاق.

الإعراب

«ظُلْماً» نصبه على المصدر لأن معنى قوله «يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى» يظلمونهم و يجوز أن يكون فى موضع الحال كقولهم جاءنى فلان ركضا أى يركض.

المعنى

لما أمر الله تعالى بالقول المعروف و نهاهم عن خلافه أمر بالأقوال السديدة و الأفعال الحميدة فقال «وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً» فيه أقوال (أحدها) أنه كان الرجل إذا حضرته الوفاة قعد عنده أصحاب رسول الله (ص) فقالوا أنظر لنفسک فإن ولدک لا يغنون عنک من الله شيئا فيقدم جل ماله فقال و ليخش الذين لو تركوا من بعدهم أولادا صغارا «خافُوا عَلَيْهِمْ» الفقر و هذا نهى عن الوصية بما يجحف بالورثة و أمر لمن حضر الميت عند الوصية أن يأمره بأن يبقى لورثته و لا يزيد وصيته على الثلث كما أن هذا القائل لو كان هو الموصى لأحب أن يحثه من حضره على حفظ ماله لورثته و لا يدعهم عالة أى كما تحبون ورثتكم فأحبوا ورثة غيركم و هذا معنى قول ابن عباس و سعيد بن جبير

و الحسن و قتادة و مجاهد و الضحاک (و ثانيها) إن الأمر فی الآية لولی مال اليتيم يأمره بأداء الأمانة فيه و القيام بحفظه کما لو خاف علی مخلفيه إذا کانوا ضعافا و أحب أن يفعل بهم عن ابن عباس أيضا فيکون معناه من کان فی حجره يتيم فليفعل به ما يحب أن يفعل بذريته من بعده و إلی هذا المعنی يؤول ما

روی عن موسی بن جعفر قال أن الله أوعد فی مال اليتيم عقوبتين ثنتين أما (إحداهما) فعقوبة الدنيا قوله «وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا» الآية قال يعنی بذلک ليخش أن أخلفه فی ذريته کما صنع بهؤلاء اليتامی

(و ثالثها) أنها وردت فی حرمان ذوی القربی أن يوصی لهم بأن يقول الحاضر لا توص لأقاربک و وفر علی ورثتک و قوله «خافُوا عَلَيْهِمْ» معناه خافوا من جفاء يلحقهم أو ظلم يصيبهم أو غضاضة أو ضعة «فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ» أی فليتق کل واحد من هؤلاء فی يتامی غيره أن يجفوهم و يظلمهم و ليعاملهم بما يحب أن يعامل به يتاماه بعد موته و قيل فليتقوا الله فی الإضرار بالمؤمنين «وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً» أی مصيبا عدلا موافقا للشرع و الحق و قيل أنه يريد قولا لا خلل فيه و قيل معناه فليخاطبوا اليتامی بخطاب حسن و قول جميل و فی معنی الآية ما

روی عن النبی (ص) أنه قال من سره أن يزحزح عن النار و يدخل الجنة فليأته منيته و هو يشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله و يحب أن يأتی إلی الناس ما يحب أن يؤتی إليه

و

نهی رسول الله أن يوصی بأکثر من الثلث و قال و الثلث کثير

و

قال لسعد لأن تدع ورثتک أغنياء أحب إلی من أن تدعهم عالة يتکففون الناس

ثم أوعد الله آکلی مال اليتيم نار جهنم و قال «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً» أی ينتفعون بأموال اليتامی و يأخذونها ظلما بغير حق و لم يرد به قصر الحکم علی الأکل الذی هو عبارة عن المضغ و الابتلاع و فائدة تخصيص الأکل بالذکر أنه معظم منافع المال المقصودة فذکره الله تنبيها علی ما فی معناه من وجوه الانتفاع و کذلک معنی قوله وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ و لا تَأْكُلُوا الرِّبَوا و إنما علق الوعيد بکونه ظلما لأنه قد يأکله الإنسان علی وجه الاستحقاق بأن يأخذ منه أجرة المثل أو يأکل منه بالمعروف أو يأخذه قرضا علی نفسه علی ما تقدم القول فی ذلک فلا يکون ظلما فإن قيل إذا أخذه قرضا أو أجرة المثل فإنما أکل مال نفسه و لم يأکل مال اليتيم فجوابه لا بل يکون آکلا- مال اليتيم لکن لا علی وجه يکون ظلما بأن ألزم عوضه علی نفسه أو استحقه بالعمل و لو سلمنا ذلک لجاز أن يکون إنما ذکر کونه ظلما لضرب من التأکيد و البيان لأن أکل مال اليتيم لا يکون إلا ظلما و

سئل الرضا کم أدنی ما يدخل به آکل مال اليتيم تحت الوعيد فی هذه الآية فقال قليله و کثيره واحد إذا کان من نيته أن لا يرده إليهم

و قوله «إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً» قيل فيه وجهان

(أحدهما) إن النار ستلتهب من أفواههم و أسماعهم و آنافهم يوم القيامة ليعلم أهل الموقف أنهم آكلة أموال اليتامى عن السدى و

روى عن الباقر أنه قال قال رسول الله (ص) يبعث ناس من قبورهم يوم القيامة تأجج أفواههم نارا فقيل له يا رسول الله من هؤلاء فقرأ هذه الآية

(و الآخر) أنه ذكر ذلك على وجه المثل من حيث أن من فعل ذلك يصير إلى جهنم فتمتلئ بالنار أجوافهم عقابا على أكلهم مال اليتيم كما قال الشاعر:

و إن الذى أصبحتم تحلبونه

دم غير أن اللون ليس بأحمرا

يصف أقواما أخذوا الإبل فى الدية يقول إنما تحلبون دم القتيل منها لا الألبان «وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً» أى سيلزمون النار المسعرة للإحراق و إنما ذكر البطون تأكيدا كما يقال نظرت بعينى و قلت بلسانى و أخذت بيدى و مشيت برجلى و

روى الحلبى عن الصادق (عليه السلام) قال إن فى كتاب على بن أبى طالب أن من أكل مال اليتيم ظلما سيدركه وبال ذلك فى عقبه من بعده و يلحقه وبال ذلک فى الآخرة أما فى الدنيا فإن الله يقول «وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا» الآية و أما فى الآخرة فإن الله يقول «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً» الآية.

[سورة النساء (4): آية 11]

اشارة

يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِساءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثا ما تَرَکَ وَ إِنْ كانَتْ واحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَ لِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَکَ إِنْ كانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَ وَرِثَهُ أَبَواهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِها أَوْ دَيْنٍ آباؤُكُمْ وَ أَبْناؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيماً حَكِيماً (11)

القراءة

قرأ أهل المدينة و إن كانت واحدة بالرفع و الباقون بالنصب و قرأ حمزة و الكسائی فلأمه و فی إمها و نحوه بكسر الهمزة و الميم و حمزة بطون إمهاتكم و بيوت إمهاتكم بكسرهما و الكسائی بكسر الهمزة و فتح الميم و الباقون بضم الهمزة فی الجميع و قرأ ابن عامر و ابن كثير و أبو بكر عن عاصم يوصی بفتح الصاد فی الموضعين و قرأ حفص الأولی بكسر الصاد و الثانية بالفتح و الباقون بكسرهما.

الحجة

الاختيار فی «واحِدَةً» النصب لأن التی قبلها لها خبر منصوب و هو قوله «فَإِنْ كُنَّ نِساءً» أی و إن كانت الورثة واحدة و وجه الرفع إن وقعت واحدة أوجدت واحدة أی إن حدث حكم واحدة لأن المراد حكمها لا ذاتها و وجه قراءة حمزة و الكسائی فلإمه بكسر الهمزة إن الهمزة حرف مستثقل بدلالة تخفيفهم لها فأتبعوها ما قبلها من الكسرة و الياء ليكون العمل فيها من وجه واحد و يقوی ذلک أنها تقارب الهاء و قد فعلوا ذلک بالهاء فی نحو عليه و به و من قرأ «يُوصِی» فلأن ذكر الميت قد تقدم فی قوله «فَإِنْ كانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ» و من قرأ يوصی فإنما يحسنه أنه ليس بميت معين إنما هو شائع فی الجميع فهو فی المعنی يؤول إلی «يُوصِی».

الإعراب

«لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ» جملة من مبتدإ و خبر تفسير لقوله «يُوصِيكُمُ اللَّهُ» و إنما لم يقل للذكر مثل حظ الأنثيين بنصب لام مثل فيعدی قوله «يُوصِيكُمُ» إليه لأنه فی تقرير القول فی حكاية الجملة بعده فكأنه قال قال الله فی أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين و قوله الثلث و السدس و الربع و نحوها يجوز فيها التخفيف لثقل الضم فيقال ثلث و سدس و ربع و ثمن قال الزجاج و من زعم أن الأصل التخفيف فيها فثقل فخطأ لأن الكلام موضوع علی الإيجاز لا علی التثقيل و إنما قيل للأب و الأم أبوان تغليبا للفظ الأب و لا يلزم أن يقال فی ابن و ابنة ابنان لأنه يوهم فإن لم يوهم جاز ذلک ذكره الزجاج و «فَرِيضَةً» منصوب علی التأكيد و الحال من قوله «لِأَبَوَيْهِ» و لهؤلاء الورثة ما ذكرنا مفروضا ففريضة مؤكدة لقوله «يُوصِيكُمُ اللَّهُ» و يجوز أن يكون نصبا علی المصدر من «يُوصِيكُمُ اللَّهُ» لأن معناه يفرض عليكم فريضة.

النزول

روی محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أنه قال مرضت فعادنی رسول الله و أبو بكر و هما يمشيان فأغمی علی فدعا بماء فتوضأ ثم صبه علی فأفقت فقلت يا رسول الله كيف أصنع فی مالی فسكت رسول الله فنزلت آية المواريث فی

و قيل نزلت فی

عبد الرحمن أخى حسان الشاعر و ذلک أنه مات و ترک امرأة و خمسة إخوان فجاءت الورثة فأخذوا ماله و لم يعطوا امرأته شيئا فشكت ذلک إلى رسول الله فأنزل الله آية المواريث عن السدى و قيل كانت المواريث للأولاد و كانت الوصية للوالدين و الأقربين فنسخ الله ذلک و أنزل آية المواريث

فقال رسول الله إن الله لم يرض بملک مقرب و لا نبى مرسل حتى تولى قسم التركات و أعطى كل ذى حق حقه

عن ابن عباس.

المعنى

ثم بين تعالى ما أجمله فيما قبل من قوله لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَکَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ الآية بما فصله فى هذه الآية فقال «يُوصِيكُمُ اللَّهُ» أى يأمركم و يفرض عليكم لأن الوصية منه تعالى أمر و فرض يدل على ذلک قوله وَ لا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ* و هذا من الفرض المحكم علينا «فِي أَوْلادِكُمْ» أى فى ميراث أولادكم أو فى توريث أولادكم و قيل فى أمور أولادكم إذا متم ثم بين ما أوصى به فقال «لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ» أى للابن من الميراث مثل نصيب البنتين ثم ذكر نصيب الإناث من الأولاد فقال «فَإِنْ كُنَّ نِساءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ» أى فإن كانت المتروكات أو الأولاد نساء فوق اثنتين «فَلَهُنَّ ثُلُثا ما تَرَکَ» من الميراث ظاهر هذا الكلام يقتضى أن البنتين لا يستحقان الثلثين لكن الأمة أجمعت على أن حكم البنتين حكم من زاد عليهما من البنات و ذكر فى الظاهر وجوه (أحدها) إن فى الآية بيان حكم البنتين فما فوقهما لأن معناه فإن كن اثنتين فما فوقهما فلهن ثلثا ما ترک إلا أنه قدم ذكر الفوق على الاثنتين كما

روى عن النبى (ص) أنه قال لا تسافر المرأة سفرا فوق ثلاثة أيام إلا و معها زوجها أو ذو محرم لها

و معناه لا تسافر سفرا ثلاثة أيام فما فوقها (و ثانيها) ما قاله أبو العباس المبرد إن فى الآية دليلا على أن للبنتين الثلثين لأنه إذا قال «لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ» و كان أول العدد ذكرا و أنثى و للذكر الثلثان و للأنثى الثلث علم من ذلک أن للبنتين الثلثين ثم أعلم الله بأن ما فوق البنتين لهن الثلثان (و ثالثها) أن البنتين أعطيتا الثلثين بدليل لا يفرض لهما مسمى و الدليل قوله تعالى يَسْتَفْتُونَکَ فى النساء قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَکَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَ لَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَکَ فقد صار للأخت النصف كما أن للبنت النصف فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان و أعطيت الابنتان الثلثين كما أعطيت الأختان الثلثين و أعطيت جملة الأخوات الثلثين كما أعطيت البنات الثلثين و يدل عليه أيضا الإجماع على أن حكم البنتين حكم البنات فى استحقاق الثلثين إلا ما روى عن ابن عباس إن للبنتين النصف و إن الثلثين فرض الثلث من

البنات و حكى النظام فى كتاب النكت عن ابن عباس أنه قال للبنتين نصف و قيراط لأن للواحدة النصف و للثلاث الثلثين فينبغى أن يكون للبنتين ما بينهما «وَ إِنْ كانَتْ واحِدَةً» أى و إن كانت المولودة أو المتروكة واحدة «فَلَهَا النِّصْفُ» أى نصف ما ترك الميت ثم ذكر ميراث الوالدين فقال «وَ لِأَبَوَيْهِ» يعنى بالأبوين الأب و الأم و الهاء الذى أضيف إليه الأبوان كناية عن غير مذكور تقديره و لأبوى الميت «لِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كانَ لَهُ وَلَدٌ» فللأب السدس مع الولد و كذلك الأم لها السدس معه ذكرا كان أو أنثى واحدا كان أو أكثر ثم إن كان الولد ذكرا كان الباقى له و إن كانوا ذكورا فالباقى لهم بالسوية و إن كانوا ذكورا و إناثا فللذكر مثل حظ الأنثيين و إن كانت بنتا فلها النصف بالتسمية و لأحد الأبوين السدس أو لهما السدسان و الباقى عند أئمتنا يرد على البنت و على أحد الأبوين أو عليهما على قدر سهامهم بدلالة قوله وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللَّهِ و قد ثبت أن قرابة الوالدين و قرابة الولد متساوية لأن الولد يتقرب إلى الميت بنفسه كما أن الوالدين يتقربان إليه بأنفسهما و ولد الولد يقوم مقام الولد للصلب مع الوالدين كل منهم يقوم مقام من يتقرب به و فى بعض هذه المسائل خلاف بين الفقهاء «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ» يعنى للميت «وَلَدٌ» أى ابن و لا بنت و لا أولادهما لأن اسم الولد يعم الجميع «وَ وَرِثَهُ أَبَواهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ» و ظاهر هذا يدل على أن الباقى للأب و فيه إجماع

فإن كان فى الفريضة زوج فإن له النصف و للأم الثلث و الباقى للأب و هو مذهب ابن عباس و أئمتنا

و من قال فى هذه المسألة أن للأم ثلث ما يبقى فقد ترك الظاهر و كذلك إن كان بدل الزوج الزوجة فلها الربع و للأم الثلث و الباقى للأب و قوله «فَإِنْ كانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ» قال أصحابنا إنما يكون لها السدس إذا كان هناك أب و يدل عليه ما تقدمه من قوله «وَ وَرِثَهُ أَبَواهُ» فإن هذه الجملة معطوفة على قوله «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَ وَرِثَهُ أَبَواهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ» و تقديره فإن كان له إخوة و ورثه أبواه فلأمه السدس و قال بعض أصحابنا أن لها السدس مع وجود الأخوة و إن لم يكن هناك أب و به قال جميع الفقهاء و اتفقوا على أن الأخوين يحجبان الأم من الثلث إلى السدس و قد روى عن ابن عباس أنه قال لا تحجب الأم عن الثلث إلى السدس بأقل من ثلاثة من الأخوة و الأخوات كما تقتضيه ظاهر الآية و أصحابنا يقولون لا تحجب الأم عن الثلث إلى السدس إلا بالأخوين أو أخ و أختين أو أربع أخوات من قبل الأب و الأم أو من قبل الأب خاصة دون الأم و فى ذلك خلاف بين الفقهاء قالوا و العرب تسمى الاثنين بلفظ الجمع فى كثير من كلامهم حكى سيبويه أنهم يقولون وضعا رحالهما يريدون رحلى راحلتيهما و قال تعالى وَ كُنَّا لِحُكْمِهِمْ

شاهِدِينَ يعنى حكم داود و سليمان و قال قتادة إنما تحجب الأخوة الأم مع أنهم لا يرثون من المال شيئا معونة للأب لأن الأب يقوم بنفقتهم و نكاحهم دون الأم و هذا يدل على أنه ذهب إلى أن الأخوة للأم لا يحجبون على ما ذهب إليه أصحابنا لأن الأب لا يلزمه نفقتهم بلا خلاف «مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِها أَوْ دَيْنٍ» أى تقسم التركة على ما ذكرنا بعد قضاء الديون و إقرار الوصية و لا خلاف فى أن الدين مقدم على الوصية و الميراث و إن أحاط بالمال فأما الوصية فقد قيل إنها مقدمة على الميراث و قيل بل الموصى له شريك الوارث له الثلث و لهم الثلثان و قد

روى عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قال إنكم تقرأون فى هذه الآية الوصية قبل الدين و إن رسول الله (ص) قضى بالدين قبل الوصية

و الوجه فى تقديم الدين على الوصية فى الآية إن لفظ أو إنما هو لأحد الشيئين أو الأشياء و لا يوجب الترتيب فكأنه قال من بعد أحد هذين مفردا أو مضموما إلى الآخر و هذا كقولهم جالس الحسن أو ابن سيرين أى جالس أحدهما مفردا أو مضموما إلى الآخر «آباؤُكُمْ وَ أَبْناؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً» ذكر فيه وجوه (أحدها) إن معناه لا تدرون أى هؤلاء أنفع لكم فى الدنيا فتعطونه من الميراث ما يستحق و لكن الله قد فرض الفرائض على ما هو عنده حكمة عن مجاهد (و ثانيها) إن معناه لا تدرون بأيهم أنتم أسعد فى الدنيا و الدين و الله يعلمه فاقتسموه على ما بينه من المصلحة فيه عن الحسن (و ثالثها) إن معناه لا تدرون أن نفعكم بتربية آبائكم لكم أكثر أم نفع آبائكم بخدمتكم إياهم و إنفاقكم عليهم عند كبرهم عن الجبائى (و رابعها) أن المعنى أطوعكم لله عز و جل من الآباء و الأبناء أرفعكم درجة يوم القيامة لأن الله يشفع المؤمنين ببعضهم فى بعض فإن كان الوالد أرفع درجة فى الجنة من ولده رفع الله إليه ولده فى درجته لتقر بذلك عينه و إن كان الولد أرفع درجة من والديه رفع الله والديه إلى درجته لتقر بذلك أعينهم عن ابن عباس (و خامسها) إن المراد لا تدرون أى الوارثين و الموروثين أسرع موتا فيرثه صاحبه فلا تتمنوا موت الموروث و لا تستعجلوه عن أبى مسلم «فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ» أى فرض الله ذلك فريضة أو كما ذكرنا فى الإعراب «إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيماً حَكِيماً» أى لم يزل عليما بمصالحكم حكيما فيما يحكم به عليكم من هذه الأموال و غيرها قال الزجاج فى كان هنا ثلاثة أقوال قال سيبويه كان القوم شاهدوا علما و حكمة و مغفرة و تفضلا فقيل لهم أن الله كان كذلك على ما شاهدتم و قال الحسن كان عليما بالأشياء قبل خلقها حكيما فيما يقدر تدبيره منها و قال بعضهم الخبر من الله فى هذه الأشياء بالمضى كالخبر بالاستقبال و الحال لأن الأشياء عند الله فى حال واحدة ما مضى و ما يكون و ما هو كائن.

ص: 26

[سورة النساء (4): آية 12]

اشارة

وَ لَكُمْ نِصْفُ ما تَرَكَ أَزْواجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِها أَوْ دَيْنٍ وَ لَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِها أَوْ دَيْنٍ وَ إِنْ كانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذلِكَ فَهُمْ شُرَكاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصى بِها أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ (12)

القراءة

روى فى الشواذ قراءة الحسن يورث بكسر الراء «كَلالَةً» و قراءة عيسى بن عمر الثقفى يورث و قرأ الحسن أيضا غير مضار وصية مضاف.

الحجة

كلاهما منقول من ورث فهذا من أورث و ذاك من ورث و فى كلتا القراءتين المفعولا ن محذوفان فكأنه قال يورث وارثه ماله و قد جاء حذف المفعولين جميعا قال الكميت:

بأى كتاب أم بأية سنة

ترى حبهم عارا على و تحسب

فلم يعد تحسب و أما قوله «غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً» فيعنى به غير مضار من جهة الوصية أو عند الوصية كقول طرفة (بضة المتجرد) أى بضة عند تجردها و هذا كما يقال شجاع حرب و كريم مسألة أى شجاع عند الحرب و كريم عند المسألة.

اللغة

أصل الكلالة الإحاطة و منه الإكليل لإحاطته بالرأس و منه الكل لإحاطته

ص: 27

بالعـدد فالكلالـة تحيط بأصل النسب الـذى هو الولد و الوالد و قال أبو مسـلم أصـلها من كل أى أعيى فكأن الكلالة تناول الميراث من بعد على كلال و إعياء و قال الحسـين بن على المغربى أصله عندى ما تركه الإنسان وراء ظهره مأخوذا من الأكل و هو الظهر تقول العرب ولانى فلان إكله على وزن إطله أى ولانى ظهره و العرب تخبر بهذا الاسم عن جملة النسب و الوراثة قال عامر بن الطفيل:

و إنى و إن كنت ابن فارس عامر

و فى السر منها و الصريح المهذب

فما سودتنى عامر عن كلالة

أبى الله أن أسمو بأم و لا أب

و يروى عن وراثة و قال زيادة بن زيد العذرى:

و لم أرث المجد التليد كلالة

و لم يأن منى فترة لعقيب

و يقال رجل كلالة و قوم كلالة و امرأة كلالة لا تثنى و لا تجمع لأنه مصدر.

الإعراب

ينتصب كلالـة على أنه مصـدر وضع موضع الحال و يكون كان التامـة و يورث صـفة رجل و تقديره إن وجد رجل موروث متكلل النسب و العامل فى الحال يورث و ذو الحال الضـمير فى يورث و يجوز أن ينتصب كلالة على أنه خبر كان على أن يكون كان ناقصة قال الزجاج من قرأ يورث بكسر الراء فكلالة مفعول و من قرأ «يُورَثُ» فكلالة منصوب على الحال «غَيْرَ مُضَارٍّ» منصوب على الحال أيضا وصية ينصب على المصدر أى يوصيكم الله بذلك وصية.

المعنى

ثم خاطب الله الأزواج فقال «وَ لَكُمْ» أيها الأزواج «نِصْفُ ما تَرَكَ أَزْواجُكُمْ» أى زوجاتكم «إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ» لا ذكر و لا أنثى و لا ولد ولـد «فَإِنْ كانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ» أى من ميراثهن «مِنْ بَعْدِ وَصِـيَّةٍ يُوصِـينَ بِها أَوْ دَيْنٍ» قد مر تفسـيره «وَ لَهُنَّ» أى و لزوجاتكم «الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ» من الميراث «إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَـدٌ» واحـدة كانت الزوجة أو اثنتين أو ثلاثا أو أربعا لم يكن لهن أكثر من ذلك «فَإِنْ كانَ لَكُمْ وَلَـدٌ» ذكر أو أنثى أو ولـد «فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ» من الميراث واحدة كانت الزوجة أو أكثر من ذلك «مِنْ بَعْدِ وَصِـيَّةٍ تُوصُونَ بِها» أيها الأزواج «أَوْ دَيْنٍ» و قد مر فى ما مضى بيان ميراث الأزواج ثم ذكر ميراث ولد الأم فقال «وَ إِنْ كانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً» اختلف فى معنى

الکلالة فقال جماعة من الصحابة و التابعين منهم أبو بکر و عمر و ابن عباس فی إحدی الروایتین عنه و قتادة و الزهری و ابن زید هو من عدا الوالد و الولد و فی الروایة الأخری عن ابن عباس أنه من عدا الوالد و قال الضحاک و السدی أنه اسم للمیت الذی یورث عنه و

المروی عن أئمتنا أن الکلالة الإخوة و الأخوات

و المذکور فی هذه الآیة من کان من قبل الأم منهم و المذکور فی آخر السورة من کان منهم من قبل الأب و الأم أو من قبل الآباء «أَوِ امْرَأَةٌ» هو عطف علی قوله «وَ إِنْ کانَ رَجُلٌ» معناه و إن کان رجل کلالة یورث ماله أو امرأة کلالة تورث مالها علی قول من قال إن المیت نفسه یسمی کلالة و من قال إنه الحی الوارث فتقدیره و إن کان رجل یورث فی حال تکلل نسبه به أو امرأة تورث کذلک و هو قول ابن عمر و أهل الکوفة و یؤیده ما

روی عن جابر أنه قال أتانی رسول الله و أنا مریض فقلت و کیف المیراث و إنما یرثنی کلالة فنزلت آیة الفرائض

فالکلالة فی النسب من أحاط بالمیت و تکلله من الإخوة و الأخوات و الولد و الوالد لیسا بکلالة لأنهما أصل النسب الذی ینتهی إلی المیت و من سواهما خارج عنهما و إنما یشتمل علیهما بالأنساب من غیر جهة الولادة فعلی هذا تکون الکلالة کالإکلیل یشتمل علی الرأس و یحیط به و لیس من أصله فإن الوالد و الولد طرفان للرجل فإذا مات الرجل و لم یخلفهما فقد مات عن ذهاب طرفیه فسمی ذهاب طرفیه کلالة و قوله «وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ» یعنی الأخ و الأخت من الأم «فَلِکُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ کانُوا أَکْثَرَ مِنْ ذلِکَ فَهُمْ شُرَکاءُ فِی الثُّلُثِ» جعل للذکر و الأنثی هاهنا سواء و لا خلاف بین الأمة أن الإخوة و الأخوات من قبل الأم متساوون فی المیراث «مِنْ بَعْدِ وَصِیَّةٍ یُوصی بِها أَوْ دَیْنٍ» مر بیانه «غَیْرَ مُضَارٍّ وَصِیَّةً مِنَ اللَّهِ» منع الله من الضرار فی الوصیة أی غیر موص وصیة تضر بالورثة و قیل أراد غیر مضار فی المیراث کره سبحانه الضرار فی الحیاة و بعد الممات عن قتادة و تقدیره لا یضار بعض الورثة بعضا و قیل هو أن یوصی بدین لیس علیه یرید بذلک ضرر الورثة فالضرار فی الوصیة راجع إلی المیراث و هو أن یضر فی وصیته بماله أو بعضه لأجنبی أو یقر بدین لا حقیقة له دفعا للمیراث عن وارثه أو یقر باستیفاء دین له فی مرضه أو ببیع ماله فی مرضه و استیفاء ثمنه لئلا یصل إلی وارثه و جاء فی

الحدیث أن الضرار فی الوصیة من الکبائر

«وَ اللَّهُ عَلِیمٌ» بمصالح عباده یحکم بما توجب الحکمة فی قسمة المیراث و الوصایا و غیرها «حَلِیمٌ» لا یعاجل العصاة بالعقوبة و یمن علیهم بالانتظار و المهلة و فی هاتین الآیتین دلالة علی تقدیر سهام أصحاب المواریث و نحن نذکر من ذلک جملة موجزة منقولة عن أهل البیت دون غیرهم فإن الاختلاف فی مسائل المواریث بین الفقهاء کثیر یطول بذکره الکتاب فمن

أراده وجده فى مظانه: اعلم أن الإرث يستحق بأمرين نسب و سبب فالسبب الزوجية و الولاء فالميراث بالزوجية يثبت مع كل نسب و الميراث بالولاء لا يثبت إلا مع فقد كل نسب و أما النسب فعلى ضربين (أحدهما) أبو الميت و من يتقرب به (و الآخر) ولده و ولد ولده و إن سفل و المانع من الإرث بعد وجود سبب وجوبه ثلاثة الكفر و الرق و قتل الوارث من كان يرثه لو لا القتل و لا يمنع الأبوين و الولد و الزوج و الزوجات من أصل الإرث مانع ثم هم على ثلاثة أضرب (الأول) الولد يمنع من يتقرب به و من يجرى مجراه من ولد إخوته و أخواته عن أصل الإرث و يمنع من يتقرب بالأبوين و يمنع الأبوين عما زاد على السدس إلا على سبيل الرد مع البنت أو البنات و الأبوان يمنعان من يتقرب بهما أو بأحدهما و لا يتعدى منعهما إلى غير ذلك و الزوج و الزوجة لا حظ لهما فى المنع و ولد الولد و إن سفل يقوم مقام الولد الأدنى عند فقده فى الإرث و المنع و يترتبون الأقرب فالأقرب و هذه سبيل ولد الإخوة و الأخوات و إن سفل عند فقد الإخوة و الأخوات مع الأجداد و الجدات ثم إن الميراث بالنسب يستحق على وجهين بالفرض و القرابة فالفرض ما سماه الله و لا يجتمع فى ذلك إلا من كانت قرابته متساوية إلى الميت مثل البنت أو البنات مع الأبوين أو أحدهما لأن كل واحد منهم يتقرب إلى الميت بنفسه فمتى انفرد أحدهم بالميراث أخذ المال كله بعضه بالفرض و الباقى بالقرابة و عند الاجتماع يأخذ كل واحد منهم ما سمى له و الباقى يرد عليهم على قدر سهامهم فإن نقصت التركة عن سهامهم لمزاحمة الزوج أو الزوجة لهم كان النقص داخلا على البنت أو البنات دون الأبوين أو أحدهما و دون الزوج و الزوجة و يصح اجتماع الكلالتين معا لتساوى قرابتيهما فإذا فضل التركة عن سهامهم يرد الفاضل على كلالة الأب و الأم أو الأب دون كلالة الأم و كذلك إذا نقصت عن سهامهم لمزاحمة الزوج أو الزوجة لهم كان النقص داخلا عليهم دون كلالة الأم و الزوج و الزوجة لا يدخل عليهم النقصان على حال فعلى هذا إذا اجتمع كلالة الأب مع كلالة الأم كان لكلالة الأم للواحد السدس و للاثنين فصاعدا الثلث لا- ينقصون منه و الباقى لكلالة الأب و لا يرث كلالة الأب مع كلالة الأب و الأم ذكورا كانوا أو إناثا فأما من يرث بالقرابة دون الفرض فأقواهم الولد للصلب ثم ولد الولد يقوم مقام الولد و يأخذ نصيب من يتقرب به ذكرا كان أو أنثى و البطن الأول يمنع من نزل عنه بدرجة ثم الأب يأخذ جميع المال إذا انفرد ثم من يتقرب به أما ولده أو والده أو من يتقرب بهما من عم أو عمة فالجد أب الأب مع الأخ الذى هو ولده فى درجة و كذلك الجدة مع الأخت فهم يتقاسمون المال للذكر مثل حظ الأنثيين و من له سببان يمنع من له سبب واحد و ولد الإخوة و الأخوات يقومون مقام

آبائهم و أمهاتهم فی مقاسمة الجد و الجدة كما يقوم ولد الولد مقام الولد للصلب مع الأب و كذلک الجد و الجدة و إن عليا يقاسمان الإخوة و الأخوات و أولادهم و إن نزلوا على حد واحد و أما من يرث بالقرابة ممن يتقرب بالأم فهم الجد و الجدة أو من يتقرب بهما من الخال و الخالة فإن أولاد الأم يرثون بالفرض أو بالفرائض دون القرابة فالجد و الجدة من قبلها يقاسمان الإخوة و الأخوات من قبلها و متى اجتمع قرابة الأب مع قرابة الأم مع استوائهم فی الدرجة كان لقرابة الأم الثلث بينهم بالسوية و الباقی لقرابة الأب للذكر مثل حظ الأنثيين و متى بعد إحدى القرابتين بدرجة سقطت مع التی هی أقرب سواء كان الأقرب من قبل الأب أو من قبل الأم إلا فی مسألة واحدة و هو ابن عم للأب فإن المال لابن العم هذه أصول مسائل الفرائض و لتفريعها شرح طويل دونه المشايخ فی كتب الفقه.

[سورة النساء (4): الآيات 13 الى 14]

اشارة

تِلْکَ حُدُودُ اللَّهِ وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها وَ ذلِکَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (13) وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ ناراً خالِداً فِيها وَ لَهُ عَذابٌ مُهِينٌ (14)

القراءة

قرأ نافع و ابن عامر ندخله بالنون فی الموضعين و الباقون بالياء.

الحجة

من قرأ بالياء فلأن ذكر الله قد تقدم فحمل الكلام على الغيبة و من قرأ بالنون عدل عن لفظ الغيبة إلى الإخبار عن الله بنون الكبرياء و يقوى ذلک قوله بَلِ اللَّهُ مَوْلاكُمْ ثم قال سَنُلْقِی.

اللغة

الحد الحاجز بين الشيئين و أصله المنع و الفصل و حدود الدار تفصلها عن غيرها و الفوز و الفلاح نظائر.

الإعراب

«خالِدِينَ فِيها» نصب على الحال قال الزجاج و التقدير يدخلهم مقدرين الخلود فيها و الحال يستقبل بها تقول مررت برجل معه باز صائدا به غدا أی مقدرا الصيد به

غـدا و قوله «خالِداً فِيها» منصوب على أحد وجهين (أحدهما) الحال من الهاء فى «يُدْخِلْهُ ناراً» و التقدير على ما ذكرناه (و الآخر) أن يكون صفـة لقوله «ناراً» و هـذا كما تقول زيد مررت بدار ساكن فيها فيكون على حذف الضـمير من ساكن هو فيها لأن اسم الفاعل إذا جرى على غير من هو له لم يتضمن الضمير كما يتضمنه الفعل و لو قلت يسكن فيها يجب إبرازه فتقول زيد مررت بدار ساكن هو فيها.

المعنى

لما فرض الله فرائض المواريث عقبها بذكر الوعد فى الائتمار لها و الوعيد على التعدى لحدودها فقال «تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ» أى هذه التى بينت فى أمر الفرائض و أمر اليتامى حـدود الله أى الأمكنـة التى لا ينبغى أن تتجاوز عن الزجاج و اختلف فى معنى الحـدود على أقوال (أحدها) تلك شـروط الله عن السدى (و ثانيها) تلك طاعة الله عن ابن عباس (و ثالثها) تلك تفصـيلات الله لفرائضه و هو الأقوى فيكون المراد هذه القسـمة التى قسـمها الله لكم و الفرائض التى فرضها الله لأحيائكم من أمواتكم فصول بين طاعة الله و معصيته فإن معنى حدود الله حدود طاعـة الله و إنمـا اختصـر لوضـوح معنـاه للمخـاطبين «وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ» فيمـا أمر به من الأحكـام و قيـل فيمـا فرض له من فرائض المواريث «يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا» أى من تحت أشـجارها و أبنيتها «الْأَنْهارُ» أى ماء الأنهار حـذف المضاف و أقيم المضاف إليه مقامه فى الموضعين «خالِدِينَ فِيها» أى دائمين فيها «وَ ذلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» أى الفلاح العظيم وصفه بالعظيم و لـم يبين بالإضافة إلى ما ذا و المراد أنه عظيم بالإضافـة إلى منفعـة الحيازة فى التركـة من حيث كان أمر الـدنيا حقيرا بالإضافـة إلى أمر الآخرة و إنما خص الله الطاعة فى قسـمة الميراث بالوعـد مع أنه واجب فى كـل طاعـة إذا فعلت لوجوبهـا أو لوجه وجوبها ليبين عن عظم موقع هـذه الطاعـة بالترغيب فيها و الترهيب عن تجاوزهـا و تعـديها «وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ» فيمـا بينه من الفرائض و غيرهـا «وَ يَتَعَدَّ حُدُودَهُ» أى و يتجـاوز ما حـد له من الطاعات «يُدْخِلْهُ ناراً خالِداً» أى دائما «فِيها وَ لَهُ عَذابٌ مُهِينٌ» سـماه مهينا لأن الله يفعله على وجه الإهانة كما أنه يثيب المؤمن على وجه الكرامة و من اسـتدل بهذه الآية على أن صاحب الكبيرة من أهل الصـلاة مخلد فى النار و معاقب فيها لا محالة فقوله بعيد لأن قوله «وَ يَتَعَدَّ حُدُودَهُ» يدل على أن المراد به من تعدى جميع حدود الله و هذه صفة الكفار و لأن صاحب الصغيرة بلا خلاف خارج عن عموم الآية و إن كان فاعلا للمعصـية و متعديا حدا من حدود الله و إذا جاز إخراجه بدليل جاز لغيره أن يخرج من عمومها من يشـفع له النبى أو يتفضل الله عليه بالعفو

بـدليل آخر و أيضا فإن التائب لا بـد من إخراجه من عموم الآيـة لقيام الدليل على وجوب قبول التوبة و كذلك يجب إخراج من يتفضل الله بإسقاط عقابه منها لقيام الدلالـة على جواز وقوع التفضل بالعفو فإن جعلوا للآيـة دلالـة على أن الله لا يختار العفو جاز لغيرهم أن يجعلها دلالـة على أن العاصـى لا يختار التوبة على أن فى المفسرين من حمل الآية على من تعدى حدود الله و عصاه مستحلا لذلك و من كان كذلك لا يكون إلا كافرا.

[سورة النساء (4): الآيات 15 الى 16]

اشارة

وَ اللاَّتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ مِنْ نِسائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً (15) وَ الَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ فَآذُوهُما فَإِنْ تابا وَ أَصْلَحا فَأَعْرِضُوا عَنْهُما إِنَّ اللَّهَ كانَ تَوَّاباً رَحِيماً (16)

القراءة

قرأ ابن كثير و الـذان يأتيانها بتشديـد النون و كـذلك فـذانك و هـذان أو هاتين و قرأ الباقون بتخفيف ذلك كله إلا أبا عمرو فإنه شدد فذانك وحدها.

الحجة

قال أبو على القول فى تشديـد نون التثنيـة أنه عوض عن الحـذف الذى لحق الكلمة أ لا ترى أن ذا قد حذف لامها و قد حذف الياء من اللذان فى التثنية و اتفق اللذان و هذان فى التعويض كما اتفقا فى فتح الأوائل منهما فى التحقير مع ضمها فى غيرهما و ذلك فى نحو اللذيا و اللتيا و ذيا و تيا.

اللغة

اللاتى جمع التى و كذلك اللواتى قال:

من اللواتى و التى و اللاتى

زعمن أنى كبرت لداتى

و قد تحذف التاء من اللاتى فيقال اللاى قال:

من اللاى لم يحججن يبغين حسبة

و لكن ليقتلن البرى ء المغفلا.

المعنى

لما بين سبحانه حكم الرجال و النساء فى باب النكاح و الميراث بين حكم الحدود فيهن إذا ارتكبن الحرام فقال «وَ اللَّاتِی يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ» أى يفعلن الزنا «مِنْ نِسائِكُمْ» الحرائر فالمعنى اللاتى يزنين «فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ» أى من المسلمين يخاطب الحكام و الأئمة و يأمرهم بطلب أربعة من الشهود فى ذلک عند عدم الإقرار و قيل هو خطاب للأزواج فى نسائهم أى فأشهدوا عليهن أربعة منكم و قال أبو مسلم المراد بالفاحشة فى الآية هنا الزنا أن تخلو المرأة فى الفاحشة المذكورة عنهن و هذا القول مخالف للإجماع و لما عليه المفسرون فإنهم أجمعوا على أن المراد بالفاحشة هنا الزنا «فَإِنْ شَهِدُوا» يعنى الأربعة «فَأَمْسِكُوهُنَّ» أى فاحبسوهن «فِی الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ» أى يدركهن الموت فيمتن فى البيوت و كان فى مبدإ الإسلام إذا فجرت المرأة و قام عليها أربعة شهود حبست فى البيت أبدا حتى تموت ثم نسخ ذلک بالرجم فى المحصنين و الجلد فى البكرين «أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا» قالوا

لما نزل قوله الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِی فَاجْلِدُوا كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ قال النبى ص خذوا عنى خذوا عنى قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة و تغريب عام و الثيب بالثيب جلد مائة و الرجم

و قال بعض أصحابنا إن من وجب عليه الرجم يجلد أولا ثم يرجم و به قال الحسن و قتادة و جماعة من الفقهاء و قال أكثر أصحابنا إن ذلک يختص بالشيخ و الشيخة فأما غيرهما فليس عليه غير الرجم و

حكم هذه الآية منسوخ عند جمهور المفسرين و هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد الله

و قال بعضهم إنه غير منسوخ لأن الحبس لم يكن مؤبدا بل كان مستندا إلى غاية فلا يكون بيان الغاية نسخا له كما لو قال افعلوا كذا إلى رأس الشهر و قد فرق بين الموضعين فإن الحكم المعلق بمجى ء رأس الشهر لا يحتاج إلى بيان صاحب الشرع بخلاف ما فى الآية و قوله «وَ الَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ» أى يأتيان الفاحشة و فيه ثلاثة أقوال (أحدها) أنهما الرجل و المرأة عن الحسن و عطا (و ثانيها) أنهما البكران من الرجال و النساء عن السدى و ابن زيد (و ثالثها) أنهما الرجلان الزانيان عن مجاهد و هذا لا يصح لأنه لو كان كذلک لما كان للتثنية معنى لأن الوعد و الوعيد إنما يأتى بلفظ الجمع فيكون لكل واحد منهم أو بلفظ الواحد لدلالته على الجنس فأما التثنية فلا فائدة فيها و قال أبو مسلم هما الرجلان يخلوان بالفاحشة بينهما و الفاحشة فى الآية الأولى عنده السحق و فى الآية الثانية اللواط فحكم الآيتين عنده ثابت غير منسوخ و إلى هذا التأويل ذهب أهل العراق فلا حد عندهم فى اللواط و السحق و هذا بعيد لأن الذى عليه جمهور المفسرين أن الفاحشة فى آية الزنا و أن الحكم فى الآية منسوخ بالحد المفروض فى سورة النور ذهب إليه الحسن و مجاهد

و قتادة و السدی و الضحاک و غیرهم و إلیه ذهب البلخی و الجبائی و الطبری و قال بعضهم نسخها الحدود بالرجم أو الجلد و قوله «فَآذُوهُما» قیل فی معناه قولان (أحدهما) هو التعییر باللسان و الضرب بالنعال عن ابن عباس (و الآخر) أنه التعییر و التوبیخ باللسان عن قتادة و السدی و مجاهد و اختلف فی الأذی و الحبس [فی الثیبین] کیف کان فقال الحسن کان الأذی أولا و الآیة الأخیرة نزلت من قبل ثم أمرت أن توضع فی التلاوة من بعد فکان الأول الأذی ثم الحبس ثم الجلد أو الرجم و قال السدی کان الحبس فی الثیبین و الأذی فی البکرین و قیل کان الحبس للنساء و الأذی للرجال و قال الفراء إن الآیة الأخیرة نسخت الآیة الأولی و قوله «فَإِنْ تابا» أی رجعا عن الفاحشة «وَ أَصْلَحا» العمل فیما بعده «فَأَعْرِضُوا عَنْهُما» أی اصفحوا عنهما و کفوا عن أذاهما «إِنَّ اللَّهَ کانَ تَوَّاباً رَحِیماً» یقبل التوبة عن عباده و یرحمهم قال الجبائی فی الآیة دلالة علی نسخ القرآن بالسنة لأنها نسخت بالرجم أو الجلد و الرجم قد ثبت بالسنة و من لم یجوز نسخ القرآن بالسنة یقول إن هذه الآیة نسخت بالجلد فی الزنا و أضیف الرجم إلیه زیادة لا نسخا و أما الأذی المذکور فی الآیة فغیر منسوخ فإن الزانی یؤذی و یعنف علی فعله و یذم به لکنه لم یقتصر علیه بل زید فیه بأن أضیف الجلد أو الرجم إلیه.

[سورة النساء (4): الآیات 17 الی 18]

اشارة

إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَی اللَّهِ لِلَّذِینَ یَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهالَةٍ ثُمَّ یَتُوبُونَ مِنْ قَرِیبٍ فَأُولئِکَ یَتُوبُ اللَّهُ عَلَیْهِمْ وَ کانَ اللَّهُ عَلِیماً حَکِیماً (17) وَ لَیْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِینَ یَعْمَلُونَ السَّیِّئاتِ حَتَّی إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ إِنِّی تُبْتُ الْآنَ وَ لا الَّذِینَ یَمُوتُونَ وَ هُمْ کُفَّارٌ أُولئِکَ أَعْتَدْنا لَهُمْ عَذاباً أَلِیماً (18)

اللغة

أصل التوبة الرجوع و حقیقتها الندم علی القبیح مع العزم علی أن لا یعود إلی مثله فی القبح و قیل یکفی فی حدها الندم علی القبیح و العزم علی أن لا یعود إلی مثله. أعتدنا قیل أن أصله أعددنا فالتاء بدل من الدال و قیل هو أفعلنا من العتاد و هو العدة قال عدی بن

الرقاع:

تأتيه أسلاب الأعزة عنوة

قسرا و يجمع للحروب عتادها

يقال للفرس المعد للحرب عتد و عتد.

الإعراب

موضع «الَّذِينَ يَمُوتُونَ» جر بكونه عطفا على قوله «لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ» و تقديره و لا للذين يموتون.

المعنى

لما وصف تعالى نفسه بالتواب الرحيم بين عقيبه شرائط التوبة فقال «إِنَّمَا التَّوْبَةُ» و لفظة «إِنَّمَا» يتضمن النفى و الإثبات فمعناه لا توبة مقبولة «عَلَى اللَّهِ» أى عند الله إلا «لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ» و اختلف فى معنى قوله «بِجَهالَةٍ» على وجوه (أحدها) أن كل معصية يفعلها العبد جهالة و إن كان على سبيل العمد لأنه يدعو إليها الجهل و يزينها للعبد عن ابن عباس و عطاء و مجاهد و قتادة و هو

المروى عن أبى عبد الله (عليه السلام) فإنه قال كل ذنب عمله العبد و إن كان عالما فهو جاهل حين خاطر بنفسه فى معصية ربه فقد حكى الله تعالى قول يوسف لإخوته هَلْ عَلِمْتُمْ ما فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَ أَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جاهِلُونَ فنسبهم إلى الجهل لمخاطرتهم بأنفسهم فى معصية الله

(و ثانيها) إن معنى قوله «بِجَهالَةٍ» أنهم لا يعلمون كنه ما فيه من العقوبة كما يعلم الشى ء ضرورة عن الفراء (و ثالثها) أن معناه أنهم يجهلون أنها ذنوب و معاص فيفعلونها إما بتأويل يخطئون فيه و إما بأن يفرطوا فى الاستدلال على قبحها عن الجبائى و ضعف الرمانى هذا القول لأنه بخلاف ما أجمع عليه المفسرون و لأنه يوجب أن لا يكون لمن علم أنها ذنوب توبة لأن قوله «إِنَّمَا التَّوْبَةُ» تفيد أنها لهؤلاء دون غيرهم و قال أبو العالية و قتادة أجمعت الصحابة على أن كل ذنب أصابه العبد فهو جهالة و قال الزجاج إنما قال الجهالة لأنهم فى اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية جهال فهو جهل فى الاختيار و معنى «يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ» أى يتوبون قبل الموت لأن ما بين الإنسان و بين الموت قريب فالتوبة مقبولة قبل اليقين بالموت و قال الحسن و الضحاك و ابن عمر القريب ما لم يعاين الموت و قال السدى هو ما دام فى الصحة قبل المرض و الموت و

روى عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قيل له فإن عاد و تاب مرارا قال يغفر الله له قيل إلى متى

قال حتى يكون الشيطان هو المسحور

و

فى كتاب من لا يحضره الفقيه قال قال رسول الله ص فى آخر خطبة خطبها من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ثم قال و إن السنة لكثيرة من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه ثم قال و إن الشهر لكثير من تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ثم قال و إن اليوم لكثير من تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه ثم قال و إن الساعة لكثيرة من تاب قبل موته و قد بلغت نفسه هذه و أهوى بيده إلى حلقه تاب الله عليه

و

روى الثعلبى بإسناده عن عبادة بن الصامت عن النبى هذا الخبر بعينه إلا أنه قال فى آخره و إن الساعة لكثيرة من تاب قبل أن يغرغر بها تاب الله عليه

و

روى أيضا بإسناده عن الحسن قال قال رسول الله ص لما هبط إبليس قال و عزتک و جلالتک و عظمتک لا أفارق ابن آدم حتى تفارق روحه جسده فقال الله سبحانه و عزتى و عظمتى و جلالى لا أحجب التوبة عن عبدى حتى يغرغر بها

«فَأُولئِکَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» أى يقبل توبتهم «وَ كانَ اللَّهُ عَلِيماً» بمصالح العباد «حَكِيماً» فيما يعاملهم به «وَ لَيْسَتِ التَّوْبَةُ» التوبة المقبولة التى ينتفع بها صاحبها «لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئاتِ» أى المعاصى و يصرون عليها و يسوفون التوبة «حَتَّى إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ» أى أسباب الموت من معاينة ملک الموت و انقطع الرجاء عن الحياة و هو حال اليأس التى لا يعلمها أحد غير المحتضر «قالَ إِنِّی تُبْتُ الْآنَ» أى فليس عند ذلک اليأس التوبة و أجمع أهل التأويل على أن هذه قد تناولت عصاة أهل الإسلام إلا ما روى عن الربيع أنه قال إنها فى المنافقين و هذا لا يصح لأن المنافقين من جملة الكفار و قد بين الكفار بقوله «وَ لَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَ هُمْ كُفَّارٌ» و معناه و ليست التوبة أيضا للذين يموتون على الكفر ثم يندمون بعد الموت «أُولئِکَ أَعْتَدْنا» أى هيأنا «لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً» أى موجعا و إنما لم يقبل الله تعالى التوبة فى حال اليأس و اليأس من الحياة لأنه يكون العبد هناک ملجأ إلى فعل الحسنات و ترک القبائح فيكون خارجا عن حد التكليف إذ لا يستحق على فعله المدح و لا الذم و إذا زال عنه التكليف لم تصح منه التوبة و لهذا لم يكن أهل الآخرة مكلفين و لا تقبل توبتهم و من استدل بظاهر قوله تعالى «أَعْتَدْنا لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً» على وجوب العقاب لمن مات من مرتكبى الكبائر من المؤمنين قبل التوبة فالانفصال عن استدلاله أن يقال إن معنى إعداد العذاب لهم إنما هو خلق النار التى هى مصيرهم فالظاهر يقتضى استيجابهم لدخولها و ليس فى الآية أن الله يفعل بهم ما يستحقونه لا محالة و يحتمل أيضا أن يكون «أُولئِکَ» إشارة إلى الذين يموتون و هم كفار لأنه أقرب إليه من قوله «لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئاتِ» و يحتمل أيضا أن يكون التقدير أعتدنا لهم العذاب إن عاملناهم بالعدل و لم نشأ العوف عنهم و تكون الفائدة فيه إعلامهم ما

یستحقونه من العقاب و أن لا- یأمنوا من أن یفعل بهم ذلک فإن قوله وَ یَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ یَشاءُ لا تتناول المشیئة فیه إلا المؤمنین من أهل الکبائر الذین یموتون قبل التوبة لأن المؤمن المطیع خارج عن هذه الجملة و کذلک التائب إذ لا خلاف فی أن الله لا یعذب أهل الطاعات من المؤمنین و لا التائبین من المعصیة و الکافر خارج أیضا عن المشیئة لأخبار الله تعالی أنه لا یغفر الکفر فلم یبق تحت المشیئة إلا من مات مؤمنا موحدا و قد ارتکب کبیرة لم یتب منها و قال الربیع إن الآیة منسوخة بقوله وَ یَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ یَشاءُ لأنه حکم من الله و النسخ جائز فی الأحکام کما جاز فی الأوامر و النواهی و إنما یمتنع النسخ فی الأخبار بأن یقول کان کذا و کذا ثم یقول لم یکن أو یقول فی المستقبل لا یکون کذا ثم یقول یکون کذا و هذا لا یصح لأن قوله «أَعْتَدْنا» وارد مورد الخبر فلا یجوز النسخ فیه کما لا یجوز فی سائر الأخبار.

[سورة النساء (4): آیة 19]

اشارة

یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا یَحِلُّ لَکُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ کَرْهاً وَ لا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ ما آتَیْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ یَأْتِینَ بِفاحِشَةٍ مُبَیِّنَةٍ وَ عاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ کَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسی أَنْ تَکْرَهُوا شَیْئاً وَ یَجْعَلَ اللَّهُ فِیهِ خَیْراً کَثِیراً (19)

القراءة

قرأ حمزة و الکسائی کرها بضم الکاف هنا و فی التوبة و الأحقاف و وافقهما عاصم و ابن عامر و یعقوب فی الأحقاف و قرأ الباقون بفتح الکاف فی جمیع ذلک و قرأ بفاحشة مبینة بفتح الیاء ابن کثیر و أبو بکر عن عاصم و الباقون بکسر الیاء و روی فی الشواذ عن ابن عباس مبینة بکسر الیاء خفیفة.

الحجة

الکره و الکره لغتان مثل الضعف و الضعف و الفقر و الفقر و الدف و الدف و قال سیبویه بین الشی ء و بینته و أبان الشی ء و أبنته و استبان الشی ء و استبنته و تبین و تبینته و من أبیات الکتاب:

سل الهموم بکل معطی رأسه

تاج مخالط صهبة متعیس

ص: 38

مغتال أحبله مبين عنقه

فی منكب زين المطی عرندس

و فی نوادر أبی زيد:

يبينهم ذو اللب حين يراهم

بسيماهم بيضا لحاهم و أصلعا

و من كلامهم

قد بين الصبح لذی عينين.

اللغة

العضل التضييق بالمنع من التزويج و أصله الامتناع يقال عضلت الدجاجة ببيضتها إذا عسرت عليها و عضل الفضاء بالجيش الكثير إذا لم يمكن سلوكه لضيقه و منه الداء العضال الذی لا يبرأ و الفاحشة مصدر كالعاقبة و العافية قال أبو عبيدة الفاحشة الشنار و الفحش القبيح و المعاشرة المصاحبة و هو من العشرة.

الإعراب

«أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ» فی موضع رفع بأنه فاعل يحل و كرها مصدر وضع موضع الحال من النساء و العامل فی الحال ترثوا «وَ لا تَعْضُلُوهُنَّ» يجوز أن يكون أيضا نصبا بكونه معطوفا على ترثوا و تقديره لا يحل لكم أن ترثوا و لا أن تعضلوا و يجوز أن يكون مجزوما على النهی.

النزول

قيل أن أبا قيس بن الأسلت لما مات عن زوجته كبيشة بنت معن ألقى ابنه محصن بن أبی قيس ثوبه عليها فورث نكاحها ثم تركها و لم يقربها و لم ينفق عليها فجاءت إلى النبی ص فقالت يا نبی الله لا أنا ورثت زوجی و لا أنا تركت فأنكح فنزلت الآية عن مقاتل و هو المروی عن أبی جعفر (عليه السلام)

و

قيل كان أهل الجاهلية إذا مات الرجل جاء ابنه من غيرها أو وليه فورث امرأته كما يرث ماله و ألقى عليها ثوبا فإن شاء تزوجها بالصداق الأول و إن شاء زوجها غيره و أخذ صداقها فنهوا عن ذلک عن الحسن و مجاهد و روی ذلک أبو الجارود عن أبی جعفر (عليه السلام)

و قيل نزلت فی الرجل تكون تحته امرأة يكره صحبتها و لها عليه مهر فيطول عليها و يضارها لتفتدی بالمهر فنهوا عن ذلک عن ابن عباس و

قيل نزلت فی الرجل يحبس المرأة عنده لا حاجة له إليها و ينتظر موتها حتى يرثها عن الزهری و روی ذلک عن أبی جعفر (عليه السلام)

أيضا.

ص: 39

المعنى

لما نهى الله فيما تقدم عن عادات أهل الجاهلية فى أمر اليتامى و الأموال عقبه بالنهى عن الاستنان بسنتهم فى النساء فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» أى يا أيها المؤمنون «لا يَحِلُّ لَكُمْ» أى لا يسعكم فى دينكم «أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ» أى نكاح النساء «كَرْهاً» أى على كره منهن و قيل ليس لكم أن تحبسوهن على كره منهن طمعا فى ميراثهن و قيل ليس لكم أن تسيئوا صحبتهن ليفتدين بما لهن أو بما سقتم إليهن من مهورهن أو ليمتن فترثوهن «وَ لا تَعْضُلُوهُنَّ» أى و أن لا تحبسوهن و قيل و لا تمنعوهن عن النكاح «لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ ما آتَيْتُمُوهُنَّ» و اختلف فى المعنى بهذا النهى على أربعة أقوال (أحدها)

أنه الزوج أمره الله بتخلية سبيلها إذا لم يكن له فيها حاجة و أن لا يمسكها إضرارا بها حتى تفتدى ببعض مالها عن ابن عباس و قتادة و السدى و الضحاك و هو المروى عن أبى عبد الله (عليه السلام)

(و ثانيها) أنه الوارث نهى عن منع المرأة من التزويج كما كان يفعله أهل الجاهلية على ما بيناه عن الحسن (و ثالثها) أنه المطلق أى لا يمنع المطلقة من التزويج كما كانت تفعله قريش فى الجاهلية ينكح الرجل منه المرأة الشريفة فإذا لم توافقه فارقها على أن لا تتزوج إلا بإذنه و يشهد عليها بذلك و يكتب كتابا فإذا خطبها خاطب فإن أرضته أذن لها و إن لم تعطه شيئا عضلها فنهى الله عن ذلك عن ابن زيد (و رابعها) أنه الولى خوطب بأن لا يمنعها عن النكاح عن مجاهد و القول الأول أصح «إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ» أى ظاهرة و قيل فيه قولان (أحدهما) أنه يعنى إلا أن يزنين عن الحسن و أبى قلابة و السدى و قالوا إذا اطلع منها على زنية فله أخذ الفدية (و الآخر) أن الفاحشة النشوز عن ابن عباس و

الأولى حمل الآية على كل معصية و هو المروى عن أبى جعفر (عليه السلام)

و اختاره الطبرى. و اختلف فى هذا الاستثناء و هو قوله «إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ» من ما ذا هو فقيل هو من أخذ المال و هو قول أهل التفسير و قيل كان هذا قبل الحدود و كان الأخذ منهن على وجه العقوبة لهن ثم نسخ عن الأصم و قيل هو من الحبس و الإمساك على ما تقدم فى قوله فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ عن أبى على الجبائى و أبى مسلم إلا أن أبا على قال إنها منسوخة و أبى أبو مسلم النسخ «وَ عاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» أى خالطوهن من العشرة التى هى المصاحبة بما أمركم الله به من أداء حقوقهن التى هى النصفة فى القسم و النفقة و الإجمال فى القول و الفعل و قيل المعروف أن لا يضربها و لا يسى ء القول فيها و يكون منبسط الوجه معها و قيل هو أن يتصنع لها كما تتصنع له «فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ» أى

كرهتم صحبتهن و إمساكهن «فَعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَ يَجْعَلَ اللّٰهُ فِيهِ» أى فى ذلك الشى ء و هو إمساكهن على كره منكم «خَيْراً كَثِيراً» من ولد يرزقكم أو عطف لكم عليهن بعد الكراهة و به قال ابن عباس و مجاهد فعلى هذا يكون المعنى إن كرهتموهن فلا تعجلوا طلاقهن لعل الله يجعل فيهن خيرا كثيرا و فى هذا حث للأزواج على حسن الصبر فيما يكرهون من الأزواج و ترغيبهم فى إمساكهن مع كراهة صحبتهن إذا لم يخافوا فى ذلك من ضرر على النفس أو الدين أو المال و يحتمل أن يكون الهاء عائدا إلى الذى تكرهونه أى عسى أن يجعل الله فيما تكرهونه خيرا كثيرا و المعنى مثل الأول و قيل المعنى و يجعل الله فى فراقكم لهن خيرا عن الأصم قال و نظيره وَ إِنْ يَتَفَرَّقا يُغْنِ اللّٰهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ قال القاضى و هذا بعيد لأن الله تعالى حث على الاستمرار على الصحبة فكيف يحث على المفارقة.

[سورة النساء (4): الآيات 20 الى 21]

اشارة

وَ إِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدالَ زَوْجٍ مَكانَ زَوْجٍ وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً أَ تَأْخُذُونَهُ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً (20) وَ كَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَ قَدْ أَفْضى بَعْضُكُمْ إِلى بَعْضٍ وَ أَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً (21)

اللغة

القنطار مأخوذ من القنطرة و منه القنطر للداهية لأنها كالقنطرة فى عظم الصورة و يقال قنطر فى الأمر يقنطر إذا عظمه بتكثير الكلام فيه من غير حاجة إليه و البهتان الكذب الذى يواجه به صاحبه على وجه المكابرة له و أصله التحير من قوله فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ أى تحير لانقطاع حجته فالبهتان كذب يحير صاحبه لعظمه و الإفضاء إلى شى ء هو الوصول إليه بالملامسة و أصله من الفضاء و هو السعة فضا يفضو فضوا إذا اتسع.

الإعراب

«بُهْتاناً» مصدر وضع موضع الحال و كذلك قوله «وَ إِثْماً» و المعنى أ تأخذونه مباهتين و آثمين.

المعنى

لما حث الله على حسن مصاحبة النساء عند الإمساك عقبه ببيان حال الاستبدال فقال مخاطبا للأزواج «وَ إِنْ أَرَدْتُمُ» أيها الأزواج «اسْتِبْدالَ زَوْجٍ مَكانَ زَوْجٍ» أى إقامة امرأة مقام امرأة «وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ» أى أعطيتم المطلقة التى تستبدلون بها غيرها

«قِنْطـاراً» أى مالا كثيرا على ما قيل فيه من أنه ملأ مسک ثور ذهبا أو أنه ديـة الإنسان أو غير ذلک من الأقوال التى ذكرناها فى أول آل عمران «فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ» أى من المؤتى أى المعطى «شَيْئاً» أى لا ترجعوا فيما أعطيتموهن من المهر إذا كرهتموهن و أردتم طلاقهن «أَ تَأْخُذُونَهُ بُهْتاناً» هـذا اسـتفهام إنكارى أى تأخـذونه باطلا و ظلما كالظلم بالبهتان و قيل معناه أ تأخذونه بإنكار التمليک و سـماه بهتانا لأن الزوج إذا أنكر تمليكه إياهـا بغير حق اسـتوجب المعطى لها فى ظاهر الحكم كان إنكاره بهتانا و كـذبا «وَ إِثْماً مُبِيناً» أى ظاهرا لا شک فيه و متى قيل فى الآيـة لم خص حـال الاسـتبدال بالنهى عن الأخـذ مع أن الأخـذ محرم مع عـدم الاسـتبدال فجوابه أن مع الاسـتبدال قـد يتوهم جواز الاسترجاع من حيث أن الثانية تقوم مقام الأولى فيكون لها ما أخذت الأولى فبين تعالى أن ذلک لا يجوز و أزال هذا الإشـكال و المعنى إن أردتم تخليـة المرأة سواء اسـتبدلتم مكانها أخرى أم لـم تسـتبدلوا فلا تأخـذوا مما آتيتموها شـيئا «وَ كَيْفَ تَأْخُذُونَهُ» و هذا تعجيب من الله تعالى و تعظيم أى عجبا من فعلكم كيف تأخـذون ذلک منهن «وَ قَدْ أَفْضى بَعْضُكُمْ إِلى بَعْضٍ» و هو كنايـة عن الجماع عن ابن عباس و مجاهـد و السـدى و قيل المراد به الخلوة الصـحيحة و إن لم يجامع فسـمى الخلوة إفضاء لوصوله بها إلى مكان الوطء و كلا القولين قد رواه أصحابنا و فى تفسير الكلبى عن ابن عباس أن الإفضاء حصوله معها فى لحاف واحد جامعها أو لم يجامعها فقد وجب المهر فى الحالين «وَ أَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً» قيل فيه أقوال (أحدها)

أن الميثاق الغليظ هو العهد المأخوذ على الزوج حالة العقد من إمساک بمعروف أو تسـريح بإحسان عن الحسن و ابن سيرين و الضحاک و قتادة و السدى و هو المروى عن أبى جعفر (عليه السلام)

(و ثانيها) أن المراد به كلمة النكاح التى يستحل بها الفرج عن مجاهد و ابن زيد (و ثالثها)

قول النبى ص أخذتموهن بأمانة الله و استحللتم فروجهن بكلمة الله

عن عكرمة و الشعبى و الربيع و قد قيل فى هاتين الآيتين ثلاثة أقوال (أحدها) أنهما محكمتان غير منسوختين لكن للزوج أن يأخذ الفدية من المختلعة لأن النشوز حصل من جهتها فالزوج يكون فى حكم المكره لا المختار للاستبدال و لا يتنافى حكم الآيتين و حكم آية الخلع فلا يحتاج إلى نسـخهما بها و هو قول الأكثرين (و ثانيها) أنهما محكمتان و ليس للزوج أن يأخذ من المختلعة شـيئا و لا من غيرها لأجل ظاهر الآيـة عن بكير بن بكر بن عبـد الله المزنى (و الثالث) أن حكمهما منسوخ بقوله فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ فَلا جُناحَ عَلَيْهِما فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ عن الحسن.

[سورة النساء (4): آية 22]

اشارة

وَ لا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ إِلاَّ ما قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كانَ فاحِشَةً وَ مَقْتاً وَ ساءَ سَبِيلاً (22)

اللغة

النكاح اسم يقع على العقد و منه وَ أَنْكِحُوا الْأَيامى مِنْكُمْ و يقع على الوطء و منه الزَّانِی لا يَنْكِحُ إِلَّا زانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً أى لا يطأ بالحرام إلا من يطاوعه و منه

ملعون من نكح يده و ملعون من نكح بهيمة

قال الشاعر:

كبكر تشهى لذيذ النكاح

و تفزع من صولة الناكح

و أصله الجمع و منه أنكحنا الفرا فسنرى و المقت بغض من أمر قبيح يرتكبه صاحبه يقال مقت الرجل إلى الناس مقاتة و مقته الناس يمقته مقتا فهو مقيت و ممقوت و يقال أن ولد الرجل من امرأة أبيه كان يسمى المقتى و منهم أشعث بن قيس و أبو معيط جد الوليد بن عقبة.

الإعراب

«إِلَّا ما قَدْ سَلَفَ» استثناء منقطع لأنه لا يجوز استثناء الماضى من المستقبل و نظيره لا تبع من مالى إلا ما بعت و لا تأكل إلا ما أكلت و منه لا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولى المعنى لكن ما قد سلف فلا جناح عليكم فيه و قال المبرد جاز أن يكون كان زائدة فى قوله «إِنَّهُ كانَ فاحِشَةً» فالمعنى أنه فاحشة و أنشد فى ذلك قول الشاعر:

فكيف إذا حللت بدار قوم

و جيران لنا كانوا كرام

قال الزجاج هذا غلط منه لأنه لو كان زائدة لم يكن ينصب خبرها و الدليل عليه البيت الذى أنشده:

و جيران لنا كانوا كرام

و لم يقل كراما قال على بن عيسى إنما دخلت «كانَ» ليدل على أن ذلك قبل تلك الحال فاحشة أيضا كما دخلت فى قوله وَ كانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً و قوله «وَ ساءَ سَبِيلًا» أى بئس طريقا ذلك الطريق فسبيلا منصوب على التمييز و فاعل ساء مضمر يفسره الظاهر و المخصوص بالذم محذوف.

النزول

قيل نزلت فيما كان يفعله أهل الجاهليـة من نكاح امرأة الأب عن ابن عباس و قتادة و عكرمـة و عطاء و قالوا تزوج صـفوان بن أميـة امرأة أبيه فاختة بنت الأسود بن المطلب

ص: 43

و تزوج حصين بن أبى قيس امرأة أبيه كبيشة بنت معن و تزوج منظور بن ريان بن المطلب امرأة أبيه مليكة بنت خارجة قال أشعث بن سوار

توفى أبو قيس و كان من صالحى الأنصار فخطب ابنه قيس امرأة أبيه فقالت إنى أعدك ولدا و أنت من صالحى قومك و لكنى آتى رسول الله ص فاستأمره فأتته فأخبرته فقال لها رسول الله ص ارجعى إلى بيتك فأنزل الله هذه الآية.

المعنى

لما تقدم ذكر شرائط النكاح عقبه تعالى بذكر من تحل له من النساء و من لا تحل فقال «وَ لا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ» أى لا تتزوجوا ما تزوج آباؤكم و قيل ما وطأ آباؤكم من النساء حرم عليكم ما كان أهل الجاهلية يفعلونه من نكاح امرأة الأب عن ابن عباس و قتادة و عطاء و عكرمة و قيل أن تقديره لا تنكحوا نكاح آبائكم أى مثل نكاح آبائكم فيكون «ما نَكَحَ» بمنزلة المصدر و تكون ما حرفا موصولا فعلى هذا يكون النهى عن حلائل الآباء و كل نكاح كان لهم فاسد و هو اختيار الطبرى و فى الوجه الأول يكون ما اسما موصولا يحتاج إلى عائد من صلته إليه قال الطبرى أن الوجه الثانى أجود لأنه لو أراد حلائل الآباء لقال لا تنكحوا من نكح آباؤكم و قد أجيب عن ذلك بأنه يجوز أن يكون ذهب به مذهب الجنس كما يقول القائل لا تأخذ ما أخذ أبوك من الإماء فيذهب به مذهب الجنس ثم يفسره بمن «إِلَّا ما قَدْ سَلَفَ» فإنكم لا تؤاخذون به و قيل معناه إلا ما قد سلف فدعوه فهو جائز لكم قال البلخى و هذا خلاف الإجماع و ما علم من دين رسول الله ص و قيل معناه لكن ما سلف فاجتنبوه و دعوه عن قطرب و قيل إنما استثنى ما قد مضى ليعلم أنه لم يكن مباحا لهم «إِنَّهُ كانَ فاحِشَةً» أى زنا «وَ مَقْتاً» أى بغضا يعنى يورث بغض الله و يجوز أن يكون الهاء فى إنه عائدا إلى النكاح بعد النهى فيكون معناه أن نكاح امرأة الأب فاحشة أى معصية محرمة قبيحة و يجوز أن يكون عائدا إلى النكاح الذى كان عليه أهل الجاهلية أى أنه كان فاحشة قبل هذا و لا يكون كذلك إلا و قد قامت عليكم الحجة بتحريمه من قبل الرسل و الأول أقوى و هذا اختيار الجبائى قال و تكون السلامة مما قد سلف فى الإقلاع منه بالتوبة و الإنابة قال البلخى و ليس كل نكاح حرمه الله يكون زنا لأن الزنا فعل مخصوص لا يجرى على طريقة لازمة و لا سنة جارية و لذلك لا يقال للمشركين فى الجاهلية أولاد زنا و لا لأولاد أهل الذمة و المعاهدين أولاد زنا إذ كان ذلك عقدا بينهم يتعارفونه و قوله «وَ ساءَ سَبِيلًا» أى بئس الطريق ذلك النكاح الفاسد و فى هذه الآية دلالة على أن كل من عقد عليها الأب من النساء تحرم على الابن دخل بها الأب أو لم يدخل و هذا إجماع فإن دخل بها الأب على وجه

السفاح فهل تحرم على الابن ففيه خلاف و عموم الآية يقتضى أنه يحرم عليه لأن النكاح قد يعبر به عن الوطء و هو الأصل فيه كما يعبر به عن العقد فينبغى أن تحمل اللفظ فى الآية على الأمرين و امرأة الأب و إن علا تحرم على الابن و إن سفل بلا خلاف.

[سورة النساء (4): آية 23]

اشارة

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ وَ بَناتُكُمْ وَ أَخَواتُكُمْ وَ عَمَّاتُكُمْ وَ خالاتُكُمْ وَ بَناتُ الْأَخِ وَ بَناتُ الْأُخْتِ وَ أُمَّهاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَ أَخَواتُكُمْ مِنَ الرَّضاعَةِ وَ أُمَّهاتُ نِسائِكُمْ وَ رَبائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ وَ حَلائِلُ أَبْنائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلاَّ ما قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (23)

اللغة

الربائب جمع ربيبة و هى بنت زوجة الرجل من غيره سميت بذلك لتربيته إياها فهى فى معنى مربوبة نحو قتيلة فى موضع مقتولة و يجوز أن تسمى ربيبة سواء تولى تربيتها أو لم يتول و سواء كانت فى حجره أو لم تكن لأنه إذا تزوج بأمها فهو رابها و هى ربيبته و العرب تسمى الفاعلين و المفعولين بما يقع بهم و يوقعونه يقولون هذا مقتول و إن لم يقتل بعد و هذا ذبيح و إن لم يذبح بعد إذا كان يراد ذبحه و قتله و كذلك يقولون هذا أضحية لما أعد للتضحية و هذه قتوبة و حلوبة أى هى مما تقتب و تحلب و قد يقال لزوج المرأة ربيب ابن امرأته بمعنى أنه رابه كما يقال شهيد و خبير بمعنى شاهد و خابر و الحلائل جمع الحليلة و هى بمعنى المحللة مشتقة من الحلال و الذكر حليل و جمعه أحلة كعزيز و أعزة سميا بذلك لأن كل واحد منهما يحل له مباشرة صاحبه و قيل هو من الحلول لأن كل واحد منهما يحال صاحبه أى يحل معه فى الفراش.

المعنى

ثم بين المحرمات من النساء فقال «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ» لا بد فيه من محذوف لأن التحريم لا يتعلق بالأعيان و إنما يتعلق بأفعال المكلف ثم يختلف باختلاف ما أضيف إليه فإذا أضيف إلى مأكول نحو قوله حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَ الدَّمُ فالمراد الأكل و إذا أضيف إلى النساء فالمراد العقد فالتقدير حرم عليكم نكاح أمهاتكم فحذف المضاف و أقيم المضاف إليه مقامه لدلالة مفهوم الكلام عليه و كل امرأة رجع نسبك إليها بالولادة من جهة أبيك أو من جهة أمك بإناث رجعت إليها أو بذكور فهى أمك «وَ بَناتُكُمْ» أى و نكاح بناتكم و كل امرأة رجع نسبها إليك بالولادة بدرجة أو درجات بإناث رجع نسبها إليك بذكور فهى بنتك «وَ أَخَواتُكُمْ» هى جمع الأخت و كل أنثى ولدها شخص ولدك فى الدرجة الأولى فهى أختك «وَ عَمَّاتُكُمْ» هى جمع العمة و كل ذكر رجع نسبك إليه فأخته عمتك و قد تكون العمة من جهة الأم مثل أخت أبى أمك و أخت جد أمك فصاعدا «وَ خالاتُكُمْ» و هى جمع الخالة و كل أنثى رجع نسبها إليها بالولادة فأختها خالتك و قد تكون الخالة من جهة الأب مثل أخت أم أبيك أو أخت جدة أبيك فصاعدا و إذا خاطب تعالى المكلفين بلفظ الجمع كقوله «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ» ثم أضاف المحرمات بعده إليهم للفظ الجمع فالآحاد تقع بإزاء الآحاد فكأنه قال حرم على كل واحد منكم نكاح أمه و من يقع عليها اسم الأم و نكاح بنته و من يقع عليها اسم البنت و كذلك الجميع «وَ بَناتُ الْأَخِ وَ بَناتُ الْأُخْتِ» فهذا أيضا على ما ذكرناه جمع بإزاء جمع فيقع الآحاد بإزاء الآحاد و التحديد فى هؤلاء كالتحديد فى بنات الصلب و هؤلاء السبع هن المحرمات بالنسب و قد صح عن ابن عباس أنه قال حرم الله من النساء سبعا بالسبب و تلا الآية ثم قال و السابعة وَ لا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ ثم ذكر سبحانه المحرمات بالسبب فقال «وَ أُمَّهاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ» سماهن أمهات للحرمة و كل أنثى انتسبت إليها باللبن فهى أمك فالتى أرضعتك أو أرضعت امرأة أرضعتك أو رجلا أرضعت بلبانه من زوجته أو أم ولد له فهى أمك من الرضاعة و كذلك كل امرأة ولدت امرأة أرضعتك أو رجلا أرضعك فهى أمك من الرضاعة «وَ أَخَواتُكُمْ مِنَ الرَّضاعَةِ» يعنى بنات المرضعة و هن ثلاث الصغيرة الأجنبية التى أرضعتها أمك بلبان أبيك سواء أرضعتها معك أو مع ولدها قبلك أو بعدك و الثانية أختك لأمك دون أبيك و هى التى أرضعتها أمك بلبان غير أبيك و الثالثة أختك لأبيك دون أمك و هى التى أرضعتها زوجة

أبیک بلبن أبیک و أم الرضاعة و أخت الرضاعة لو لا الرضاعة لم تحرما فإن الرضاعة سبب تحریمهما و کل من تحرم بالنسب من اللاتی مضی ذکرهن تحرم أمثالهن بالرضاع

لقول النبی ص إن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب

فثبت بهذا الخبر أن السبع من المحرمات بالنسب علی التفصیل الذی ذکره محرمات بالرضاع و الکلام فی الرضاع یشتمل علی ثلاثة فصول (أحدها) مدة الرضاع و قد اختلف فیها فقال أکثر أهل العلم لا یحرم إلا ما کان فی مدة الحولین و هو مذهب أصحابنا و به قال الشافعی و أبو یوسف و محمد و قال أبو حنیفة مدة الرضاع حولان و نصف و قال مالک حولان و شهر و اتفقوا علی أن رضاع الکبیر لا یحرم (و ثانیها) قدر الرضاع و قد اختلف فیه أیضا فقال أبو حنیفة إن قلیله و کثیره یحرم و روی ذلک عن ابن عمر و ابن عباس و هو مذهب مالک و الأوزاعی و قال الشافعی إنما یحرم خمس رضعات و به قالت عائشة و سعید بن جبیر و قال أصحابنا لا یحرم إلا ما أنبت اللحم و شد العظم و إنما یعتبر ذلک برضاع یوم و لیلة لا یفصل بینه برضاع امرأة أخری أو بخمس عشرة رضعة متوالیات لا یفصل بینها برضاع امرأة أخری و قال بعض أصحابنا المحرم عشر رضعات متوالیات (و ثالثها) کیفیة الرضاع فعند أصحابنا لا یحرم إلا ما وصل إلی الجوف من الثدی فی المجری المعتاد الذی هو الفم فأما ما یوجر أو یسعط أو یحقن به فلا یحرم بحال و لبن المیتة لا حرمة له فی التحریم و فی جمیع ذلک خلاف و قوله «وَ أُمَّهاتُ نِسائِکُمْ» أی حرم علیکم نکاحهن و هذا یتضمن تحریم نکاح أمهات الزوجات و جداتهن قربن أو بعدن من أی وجه کن سواء کن من النسب أو من الرضاع و هن یحرمن بنفس العقد علی البنت سواء دخل بالبنت أو لم یدخل لأن الله تعالی أطلق التحریم و لم یقیده بالدخول «وَ رَبائِبُکُمُ» یعنی بنات نسائکم من غیرکم «اللَّاتِی فِی حُجُورِکُمْ» و هو جمع حجر الإنسان و المعنی فی ضمانکم و تربیتکم و یقال فلان فی حجر فلان أی فی تربیته و لا خلاف بین العلماء أن کونهن فی حجره لیس بشرط فی التحریم و إنما ذکر ذلک لأن الغالب أنها تکون کذلک و هذا یقتضی تحریم بنت المرأة من غیر زوجها علی زوجها و تحریم بنت ابنها و بنت بنتها قربت أم بعدت لوقوع اسم الربیبة علیهن «مِنْ نِسائِکُمُ اللَّاتِی دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» و هذه نعت لأمهات الربائب لا غیر لحصول الإجماع علی أن الربیبة تحل إذا لم یدخل بأمها قال المبرد و اللاتی دخلتم بهن نعت للنساء اللواتی هن أمهات الربائب لا غیر و الدلیل علی ذلک إجماع الناس علی أن الربیبة تحل إذا لم یدخل بأمها و من أجاز أن یکون قوله «مِنْ نِسائِکُمُ اللَّاتِی دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» هو لأمهات نسائکم فیکون المعنی و أمهات نسائکم من نسائکم اللاتی دخلتم بهن و یخرج أن

یکون اللاتی دخلتم بهن لأمهات الربائب قال الزجاج و الدلیل علی صحة ذلک أن الخبرین إذا اختلفا لم یکن نعتهما واحدا لا یجیز النحویون مررت بنسائک و هربت من نساء زید الظریفات علی أن تکون الظریفات نعتا لهؤلاء النساء و هؤلاء النساء و

روی العیاشی فی تفسیره بإسناده عن إسحاق بن عمار عن جعفر بن محمد عن أبیه (علیه السلام) قال إن علیا کان یقول الربائب علیکم حرام من الأمهات اللاتی قد دخلتم بهن کن فی الحجور أو فی غیر الحجور

و الأمهات مبهمات دخل بالبنات أو لم یدخل بهن فحرموا ما حرم الله و أبهموا ما أبهم الله و اختلف فی معنی الدخول علی قولین (أحدهما) أن المراد به الجماع عن ابن عباس (و الآخر) أنه الجماع و ما یجری مجراه من المسیس و التجرید عن عطاء و هو مذهبنا و فی ذلک خلاف بین الفقهاء «فَإِنْ لَمْ تَکُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» یعنی بأم الربیبة «فَلا جُناحَ عَلَیْکُمْ» أی لا إثم علیکم فی نکاح بناتهن إذا طلقتموهن أو متن «وَ حَلائِلُ أَبْنائِکُمُ الَّذِینَ مِنْ أَصْلابِکُمْ» أی و حرم علیکم نکاح أزواج أبنائکم ثم أزال الشبهة فی أمر زوجة المتبنی به فقال «الَّذِینَ مِنْ أَصْلابِکُمْ» لئلا یظن أن زوجة المتبنی به تحرم علی المتبنی و روی عن عطاء أن هذه نزلت حین نکح النبی امرأة زید بن حارثة فقال المشرکون فی ذلک فنزل «وَ حَلائِلُ أَبْنائِکُمُ الَّذِینَ مِنْ أَصْلابِکُمْ» و قوله وَ ما جَعَلَ أَدْعِیاءَکُمْ أَبْناءَکُمْ و ما کانَ مُحَمَّدٌ أَبا أَحَدٍ مِنْ رِجالِکُمْ و أما حلائل الأبناء من الرضاعة فمحرمات أیضا

بقوله إن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب

«وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَیْنَ الْأُخْتَیْنِ» أی و حرم علیکم الجمع بین الأختین لأن أن مع صلتها فی حکم المصدر و هذا یقتضی تحریم الجمع بین الأختین فی العقد علی الحرائر و تحریم الجمع بینهما فی الوطء بملک الیمین فإذا وطئ إحداهما فقد حرمت علیه الأخری حتی تخرج تلک من ملکه و هو قول الحسن و أکثر المفسرین و الفقهاء «إِلّا ما قَدْ سَلَفَ» استثناء منقطع و معناه لکن ما قد سلف لا یؤاخذکم الله به و لیس المراد به أن ما قد سلف حال النهی یجوز استدامته بلا خلاف و قیل معناه إلا ما کان من یعقوب إذ جمع بین الأختین لیا أم یهوذا و راحیل أم یوسف عن عطاء و السدی «إِنَّ اللّهَ کانَ غَفُوراً رَحِیماً» لا یؤاخذکم الله بحکم ما قد سلف من هذه الأنکحة قبل نزول التحریم و کل ما حرم الله فی هذه الآیة فإنما هو علی وجه التأبید سواء کن مجتمعات أو متفرقات إلا الأختین فإنهما یحرمان علی وجه الجمع دون الانفراد و یمکن أن یستدل بهذه الآیة علی أن هؤلاء المحرمات من ذوات الأنساب لا یصح أن تملک واحدة منهن لأن التحریم عام و المحرمات بالنسب أو السبب علی وجه التأبید یسمون مبهمات لأنهن یحرمن من جمیع الجهات و هی مأخوذة من البهیم الذی لا

يخالط معظم لونه لون آخر يقال فرس بهيم لا شية له «إِنَّ اللّٰهَ كانَ غَفُوراً» يغفر الذنوب «رَحِيماً» يرحم العباد المؤمنين.

[سورة النساء (4): آية 24]

اشارة

وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلاَّ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ كِتابَ اللّٰهِ عَلَيْكُمْ وَ أُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذٰلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما تَراضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللّٰهَ كانَ عَلِيماً حَكِيماً (24)

القراءة

قرأ الكسائی وحده و المحصنات و محصنات فی سائر القرآن بكسر الصاد إلا قوله «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلّا ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ» فإنه فتح الصاد فيه و قرأ الباقون بفتح الصاد فی كل القرآن و قرأ أهل الكوفة إلا أبا بكر و أبا جعفر و أحل لكم بالضم و كسر الحاء و قرأ الباقون بفتح الهمزة و الحاء.

الحجة

وقع الاتفاق على فتح العين من قوله «وَ الْمُحْصَناتُ» فی هذه الآية و معناها النساء اللاتی أحصن بالأزواج و الإحصان يقع على الحرة يدل عليه قوله الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ الآية يعنی الحرائر لأن من قذف غير حرة لم يجلد ثمانين و يقع أيضا على العفة يدل عليه قوله «وَ مَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرانَ الَّتِی أَحْصَنَتْ فَرْجَها» و قد فسر قوله «وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ» بالعفائف و يقع على التزويج كما فی الآية و يقع على الإسلام كما فسر من قرأ فإذا أحصن بفتح الهمزة بأسلمن و أصل الجميع المنع لأن الحرية تمنع عن امتهان الرق و العفة حظر النفس عما حظره الشرع و التزوج فی المرأة يحظر خطبتها التی كانت مباحة قبل و يمنع تصديها للتزويج و الإسلام يحظر الدم و المال اللذين كانا مباحين قبل الإسلام و من قرأ «وَ أُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذٰلِكُمْ» قال بناء الفعل للفاعل أشبه بما قبله لأن معنى «كِتابَ اللّٰهِ عَلَيْكُمْ» كتب الله عليكم كتابا و الله أحل لكم و من قرأ و أحل لكم

قال أنه فى المعنى يؤول إلى الأول و فيه مراعاة ما قبله و هو قوله «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ».

اللغة

قال الأزهرى يقال للرجل إذا تزوج أحصن فهو محصن كقولهم الفج فهو ملفج و أسهب فهو مسهب إذا أكثر الكلام و كلام العرب كله على أفعل فهو مفعل و قال سيبويه حصنت المرأة حصنا فهى حصان مثل جبن جبنا فهو جبان و قد قالوا حصناء كما قالوا علماء و الحصان الفحل من الأفراس و أحصن الرجل امرأته و أحصنت المرأة فرجها من الفجور و المسافحة و السفاح الزنا أصله من السفح و هو صب الماء لأنه يصب الماء باطلا و سفح الجبل أسفله لأنه يصب الماء منه و قال الزجاج المسافحة و السفاح الزانيان لا يمتنعان من أحد فإذا كانت تزنى بواحد فهى ذات خدن.

الإعراب

«كِتابَ اللَّهِ» نصب على المصدر من فعل محذوف و أصله كتب الله كتابا عليكم ثم أضمر الفعل لدلالة ما تقدم من الكلام عليه و هو قوله «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ» فإنه يدل على أن ما هو مذكور مكتوب عليهم فبقى كتاب الله عليكم ثم أضيف المصدر إلى الفاعل كما أضيف إلى المفعول فى قولهم ضرب زيد و مثل ذلك قوله صُنْعَ اللَّهِ الَّذِى و على ذلك قول الشاعر:

ما إن يمس الأرض إلا جانب منه

و حرف الساق طى المحمل

لأن ما فى البيت يدل على أنه طيان فكان تقديره طوى طى المحمل و قال الزجاج يجوز أن يكون منصوبا على جهة الأمر و يكون المعنى ألزموا كتاب الله و لا يجوز أن يكون منصوبا بعليكم لأن عليكم لا يجوز تقديم منصوبه و قوله «ما وَراءَ ذلِكُمْ» ما اسم موصول فى موضع نصب بأنه مفعول على قراءة من قرأ و أحل لكم بفتح الهمزة و من قر «وَ أُحِلَّ» بالضم فمحله رفع و يجوز أن يكون محل «أَنْ تَبْتَغُوا» نصبا على البدل من ما إن كان منصوب الموضع أو رفعا إن كان محله رفعا و يجوز أن يكون على حذف اللام من لأن تبتغوا على ما مر أمثاله فيما مضى فيكون مفعولا له محصنين نصب على الحال و ذو الحال الواو من تبتغوا «غَيْرَ

مُسافِحِينَ» صفة لمحصنين و فريضة نصب على المصدر و يجوز أن يكون مصدرا فى موضع الحال أى مفروضة.

المعنى

ثم عطف سبحانه على ما تقدم ذكرهن من المحرمات فقال «وَ الْمُحْصَناتُ» أى و حرمت عليكم اللاتى أحصن «مِنَ النِّساءِ» و اختلف فى معناه على أقوال (أحدها) أن المراد به ذوات الأزواج «إِلَّا ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ»

من سبى من كان له زوج عن على (عليه السلام)

و ابن مسعود و ابن عباس و مكحول و الزهرى و استدل بعضهم على ذلك بخبر أبى سعيد الخدرى أن الآية نزلت فى سبى أوطاس و أن المسلمين أصابوا نساء المشركين و كان لهن أزواج فى دار الحرب فلما نزلت نادى منادى رسول الله ص ألا لا توطأ الحبالى حتى يضعن و لا غير الحبالى حتى يستبرئن بحيضة و من خالف فيه ضعف هذا الخبر بأن سبى أوطاس كانوا عبدة الأوثان و لم يدخلوا فى الإسلام و لا يحل نكاح الوثنية و أجيب عن ذلك بأن الخبر محمول على ما بعد الإسلام (و ثانيها) أن المراد به ذوات الأزواج إلى ما ملكت أيمانكم ممن كان لها زوج لأن بيعها طلاقها عن أبى بن كعب و جابر بن عبد الله و أنس و ابن المسيب و الحسن و قال ابن عباس طلاق الأمة يثبت بستة أشياء سبيها و بيعها و عتقها و هبتها و ميراثها و طلاق زوجها و هو الظاهر من روايات أصحابنا و قال عمر بن الخطاب و عبد الرحمن بن عوف ليس بيع الأمة طلاقها بل طلاقها كطلاق الحرة و إنما هو فى السبى خاصة لأن النبى ص خير بريرة بعد ما أعتقتها عائشة و لو بانت بالعتق لم يصح تخييرها و قال الأولون أن زوج بريرة كان عبدا و لو كان حرا لم يخيرها النبى ص (و ثالثها) أن المراد بالمحصنات العفائف إلا ما ملكت أيمانكم بالنكاح أو بالثمن ملك استمتاع بالمهر و النفقة أو ملك استخدام بالثمن عن أبى العالية و سعيد بن جبير و عطاء و السدى «كِتابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ» يعنى كتب الله تحريم ما حرم و تحليل ما حلل عليكم كتابا فلا تخالفوه و تمسكوا به و قوله «وَ أُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوالِكُمْ» قيل فى معناه أربعة أقوال (أحدها) أحل لكم ما وراء ذات المحارم من أقاربكم عن عطاء (و ثانيها) أن معناه أحل لكم ما دون الخمس و هى الأربع فما دونها أن تبتغوا بأموالكم على وجه النكاح عن السدى (و ثالثها) ما وراء ذلكم مما ملكت أيمانكم عن قتادة (و رابعها) أحل لكم ما وراء ذات المحارم و الزيادة على الأربع أن تبتغوا بأموالكم نكاحا أو ملك يمين و هذا الوجه أحسن الوجوه و لا تنافى بين هذه الأقوال و معنى أن تبتغوا أن تطلبوا أو تلتمسوا بأموالكم أما شراء بثمن أو نكاحا بصداق عن ابن عباس

«مُحْصِ نِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ» أى متزوجين غير زانين و قيل معناه أعفـة غير زناة و قوله «فَمَا اسْ تَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَ ةً» قيل المراد بالاستمتاع هنا درک البغية و المباشرة و قضاء الوطر من اللذة عن الحسن و مجاهد و ابن زيد و السدى فمعناه على هذا فما استمتعتم أو تلذذتم من النساء بالنكاح فأتوهن مهورهن و قيل المراد به نكاح المتعة و هو النكاح المنعقد بمهر معين إلى أجل معلوم عن ابن عباس و السدى و ابن سعيد و جماعة من التابعين و هو مذهب أصحابنا الإمامية و هو الواضح لأن لفظ الاستمتاع و التمتع و إن كان فى الأصل واقعا على الانتفاع و الالتذاذ فقد صار بعرف الشرع مخصوصا بهذا العقد المعين لا سيما إذا أضيف إلى النساء فعلى هذا يكون معناه فمتى عقدتم عليهن هذا العقد المسمى متعة فأتوهن أجورهن و يدل على ذلک أن الله علق وجوب إعطاء المهر بالاستمتاع و ذلک يقتضى أن يكون معناه هذا العقد المخصوص دون الجماع و الاستلذاذ لأن المهر لا يجب إلا به هذا و قد روى عن جماعة من الصحابة منهم أبى بن كعب و عبد الله بن عباس و عبد الله بن مسعود أنهم قرءوا فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فأتوهن أجورهن و فى ذلک تصريح بأن المراد به عقد المتعة و قد أورد الثعلبى فى تفسيره عن حبيب بن أبى ثابت قال أعطانى ابن عباس مصحفا فقال هذا على قراءة أبى فرأيت فى المصحف فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى و بإسناده عن أبى نضرة قال سألت ابن عباس عن المتعة فقال أ ما تقرأ سورة النساء فقلت بلى فقال فما تقرأ (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى) قلت لا أقرؤها هكذا قال ابن عباس و الله هكذا أنزلها الله تعالى ثلاث مرات و بإسناده عن سعيد بن جبير أنه قرأ (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى) و بإسناده عن شعبة عن الحكم بن عتيبة قال سألته عن هذه الآية «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ» أ منسوخة هى قال الحكم

قال على بن أبى طالب لو لا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقى

و بإسناده

عن عمران بن الحصين قال نزلت آية المتعة فى كتاب الله و لم تنزل آية بعدها تنسخها فأمرنا بها رسول الله و تمتعنا مع رسول الله ص و مات و لم ينهنا عنها فقال بعد رجل برأيه ما شاء

و مما أورده مسلم بن حجاج فى الصحيح قال حدثنا الحسن الحلوانى قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء قدم جابر بن عبد الله معتمرا فجئناه فى منزله فسأله القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة فقال نعم استمتعنا على عهد رسول الله و أبى بكر و عمر و مما يدل أيضا على أن لفظ الاستمتاع فى الآية لا يجوز أن يكون المراد به الانتفاع و الجماع أنه لو كان كذلک لوجب أن لا يلزم شى ء من المهر من لا ينتفع من المرأة بشى ء و قد علمنا أنه لو طلقها قبل الدخول لزمه

نصف المهر و لو كان المراد به النكاح الدائم لوجب للمرأة بحكم الآية جميع المهر بنفس العقد لأنه قال «فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» أى مهورهن و لا خلاف فى أن ذلک غير واجب و إنما تجب الأجرة بكماله بنفس العقد فى نكاح المتعة و مما يمكن التعلق به فى هذه المسألة الرواية المشهورة عن عمر بن الخطاب أنه قال متعتان كانتا على عهد رسول الله حلالا و أنا أنهى عنهما و أعاقب عليهما فأخبر بأن هذه المتعة كانت على عهد رسول الله أضاف النهى عنها إلى نفسه لضرب من الرأى فلو كان النبى ص نسخها أو نهى عنها أو أباحها فى وقت مخصوص دون غيره لأضاف التحريم إليه دون نفسه و أيضا فإنه قرن بين متعة الحج و متعة النساء فى النهى و لا خلاف أن متعة الحج غير منسوخة و لا محرمة فوجب أن يكون حكم متعة النساء حكمها و قوله «وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما تَراضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ» من قال أن المراد بالاستمتاع الانتفاع و الجماع قال المراد به لا حرج و لا إثم عليكم فيما تراضيتم به من زيادة مهر أو نقصانه أو حط أو إبراء أو تأخير و قال السدى معناه لا جناح عليكم فيما تراضيتم به من استئناف عقد آخر بعد انقضاء مدة الأجل المضروب فى عقد المتعة يزيدها الرجل فى الأجر و تزيده فى المدة و هذا قول الإمامية و تظاهرت به الروايات عن أئمتهم «إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيماً» بما يصلح أمر الخلق «حَكِيماً» فيما فرض لهم من عقد النكاح الذى يحفظ الأموال و الأنساب.

[سورة النساء (4): آية 25]

اشارة

وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ الْمُؤْمِناتِ فَمِنْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ مِنْ فَتَياتِكُمُ الْمُؤْمِناتِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَ آتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَناتٍ غَيْرَ مُسافِحاتٍ وَ لا مُتَّخِذاتِ أَخْدانٍ فَإِذا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ مِنَ الْعَذابِ ذلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَ أَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (25)

القراءة

قرأ أهل الكوفة غير حفص فإذا أحصن مفتوحة الهمزة و الباقون «أُحْصِنَّ» بضم الهمزة و كسر الصاد.

اللغة

الطول الغناء و هو مأخوذ من الطول خلاف القصر شبه الغنى به لأنه ينال به معالى الأمور و التطول الإفضال بالمال و التطاول على الناس التفضل عليهم و كذلك الاستطالة و طال فلان فلانا كذا إذا فضله فى القدرة يقال طاولته فطلته و لم يحل منه فلان بطائل أى بشى ء له من أى فضل و طالت طولك و طيلك أى طالت مدتك قال الشاعر:

إنا محيوك فأسلم أيها الطلل

و إن بليت و إن طالت بك الطيل

و الطول الحبل قال طرفة:

لعمرك إن الموت ما أخطأ الفتى

لكالطول المرخى و ثنياه باليد

و الفتى الشاب و الفتاة الشابة و الفتاة الأمة و إن كان عجوزا إلا أنها كالصغيرة فى أنها لا توقر توقير الحرة و الفتوة حالة الحداثة و منه الفتيا تقول أفتى الفقيه يفتى لأنه فى مسألة حادثة و الخدن الصديق و جمعه أخدان نحو ترب و أتراب و يستوى فيه المذكر و المؤنث و الواحد و الجمع و الخدين بمعناه و العنت الجهد و الشدة و أكمة عنوت صعبة المرتقى قال المبرد العنت الهلاك.

المعنى

ثم بين تعالى نكاح الإماء فقال «وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا» أى

لم يجد منكم غنى عن ابن عباس و سعيد بن جبير و مجاهد و قتادة و السدى و هو المروى عن أبى جعفر (عليه السلام)

«أَنْ يَنْكِحَ» أى يتزوج «الْمُحْصَنٰاتِ الْمُؤْمِنٰاتِ» أى الحرائر المؤمنات يعنى لم يقدر على شى ء مما يصلح لنكاح الحرائر من المهر و النفقة «فَمِنْ مٰا مَلَكَتْ أَيْمٰانُكُمْ» أى فلينكح مما ملكت أيمانكم «مِنْ فَتَيٰاتِكُمُ الْمُؤْمِنٰاتِ» أى إمائكم فإن مهور الإماء أقل و مئونتهن أخف فى العادة و المراد به إماء الغير لأنه لا يجوز أن يتزوج الرجل بأمة نفسه بالإجماع و قيل إن المعنى من هوى الأمة فله أن يتزوجها و إن كان ذا يسار عن جابر و عطاء و إبراهيم و ربيعة و القول الأول هو الصحيح و عليه أكثر الفقهاء و فى الآية دلالة على أنه لا

يجوز نكاح الأمـة الكتابيـة لأنه قيـد جواز العقد عليهن بالإيمان بقوله «مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِناتِ» و هذا مذهب مالک و الشافعی «وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِكُمْ» أراد بهـذا بيان أنه لم يؤخـذ علينا إلا بأن نأخـذ بالظاهر فی هـذا الحكم إذ لا سبيل لنا إلى الوقوف على حقيقـة الإيمان و الله هو المنفرد بعلم ذلک و لا يطلع عليه غيره فإنه العالم بالسـرائر المطلع على الضمائر «بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ» قيل فيه قولان (أحدهما) أن المراد به كلكم ولد آدم فلا تستنكفوا من نكاح الإماء فإنهن من جنسكم كالحرائر (و الآخر) أن معناه كلكم على الإيمان و دينكم واحد فلا ينبغی أن يعير بعضكم بعضا بالهجنة نهى الله عن عادة أهل الجاهلية فی الطعن و التعيير بالإماء «فَانْكِحُوهُنَّ» يعنی الفتيات المؤمنات أی تزوجوهن «بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ» أی بـأمر سـادتهن و مواليهن و فی هـذا دلالـة على أنه لا يجوز نكاح الأمـة بغير إذن مالكها «وَ آتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» أی أعطوا مالكهن مهورهن «بِالْمَعْرُوفِ» أی بما لا ينكر فی الشـرع و هو ما تراضـی عليه الأهلون و وقع عليه العقد و قيل معناه من غير مطل و ضـرار «مُحْصَناتٍ» أی عفائف يريد تزوجوهن عفائف «غَيْرَ مُسافِحاتٍ» أی غير زوان و قيل معناه متزوجات غير زانيات و قد قرئ «مُحْصَناتٍ» و محصـنات بفتـح الصاد و كسـرها على ما مر ذكره فی الآيـة الأولى «وَ لا مُتَّخِذاتِ أَخْدانٍ» أی أخلاء فی السـر لأن الرجل منهم كان يتخذ صديقـة فيزنی بها و المرأة تتخـذ صديقا فتزنی به و روی عن ابن عباس أنه قال كان قوم فی الجاهلية يحرمون ما ظهر من الزنا و يسـتحلون ما خفی منه فنهی الله عن الزنا سـرا و جهرا فعلی هـذا يكون المراد بقوله «غَيْرَ مُسافِحاتٍ وَ لا مُتَّخِذاتِ أَخْدانٍ» غير زانيات لا سـرا و لا جهرا «فَإِذا أُحْصِنَّ» من قرأ بضم الهمزة معنـاه فإذا زوجن فأحصـنهن أزواجهن و هو بمعنى تزوجن عن ابن عباس و سـعيد بن جبير و مجاهـد و قتادة و من قرأ بالفتح فمعناه أسلمن عن عمر بن الخطاب و ابن مسعود و إبراهيم و الشعبی و السدی و قال الحسن يحصنها الزوج و يحصنها الإسلام «فَإِنْ أَتَيْنَ بِفاحِشَةٍ» أی زنين «فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ مِنَ الْعَذابِ» أی نصف ما على الحرائر من حد الزنا و هو خمسون جلدة نصف حد الحرة و «ذلِکَ» إشارة إلى نكاح الأمة عند عدم الطول «لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ» يعنی الزنا و هو أن يخاف أن تحمله شدة الشـبق على الزنا فيلقی الحـد فی الدنيا أو العذاب فی الآخرة و عليه أكثر المفسـرين و قيل معناه لمن يخاف أن يهواه فيزنی بها و قيل معنى العنت الضرر الشديد فی الدين أو الدنيا لغلبة الشهوة و الأول أصح «وَ أَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ» معناه و صبركم عن نكاح الإماء و عن الزنا خير لكم و أن تصبروا مبتدأ و خير خبره «وَ اللَّهُ غَفُورٌ» لذنوب عباده

ص: 55

«رَحِيمٌ» بهم و فائدته أن من لم يصبر عما أمر بالصبر عنه ثم تاب غفر الله له و رحمه و استدلت الخوارج بهذه الآية على بطلان الرجم قالوا إن الرجم لا يمكن تبعيضه و قد قال «فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ مِنَ الْعَذابِ» فعلمنا أن الرجم لا أصل له و الجواب عن ذلك إذا كان المراد بالمحصنات الحرائر سقط هذا القول و يدل على ذلك قوله فى أول الآية «وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ الْمُؤْمِناتِ» و لا شك أنه أراد بها الحرائر و العفائف لأن اللاتى لهن أزواج لا يمكن العقد عليهن على أن فى الناس من قال أن المحصنات هنا المراد بها الحرائر دون العفائف لأنه لو كان مختصا بالعفائف لما جاز العقد على غيرهن و معلوم أن ذلك جائز هذا و الرجم أجمعت الأمة على أنه من أحكام الشرع و تواتر المسلمون بأن النبى ص رجم ماعز بن مالك الأسلمى و رجم يهوديا و يهودية و لم يختلف فيه الفقهاء من عهد الصحابة إلى يومنا هذا فخلاف الخوارج فى ذلك شاذ عن الإجماع فلا يعتد به.

[سورة النساء (4): الآيات 26 الى 28]

اشارة

يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَ يَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (26) وَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَ يُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَواتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً (27) يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَ خُلِقَ الْإِنْسانُ ضَعِيفاً (28)

الإعراب

ذكر فى اللام من قوله «لِيُبَيِّنَ لَكُمْ» ثلاثة أقوال (أحدها) أن معناه أن و أن تأتى مع أمرت و أردت لأنها تطلب الاستقبال فلا يجوز أردت أن قمت فلما كانت أن فى سائر الأفعال تطلب الاستقبال استوثقوا لها باللام و ربما جمعوا بين اللام و كى لتأكيد الاستقبال قال الشاعر:

أرادت لكيما لا ترى لى عثرة

و من ذا الذى يعطى الكمال فيكمل

و هذا قول الكسائى و الفراء و أنكره الزجاج و أنشد:

أردت لكيما يعلم الناس أنها

سراويل قيس و الوفود شهود

قال و لو كانت اللام بمعنى إن لم تدخل على كى كما لا تدخل إن على كى قال و مذهب سيبويه و أصحابه إن اللام دخلت هنا على تقدير المصدر أى لإرادة البيان نحو قوله تعالى «إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّءْيا تَعْبُرُونَ» أى إن كانت عبارتكم للرؤيا و كذلك قوله «لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ» أى رهبتهم لربهم قال كثير:

أريد لأنسى ذكرها فكأنما

تمثل لى ليلى بكل سبيل.

و القول الثالث إن بعض النحويين ضعف هذين الوجهين بأن جعل اللام بمعنى أن لم تقم به حجة قاطعة و حمله على المصدر يقتضى جواز ضربت لزيد بمعنى ضربت زيدا و هذا لا يجوز و لكن يجوز فى التقديم دون التأخير نحو لزيد ضربت و لِلرُّءْيا تَعْبُرُونَ و لأن عمل الفعل فى التقديم يضعف كعمل المصدر فى التأخير و لذلك لم يجز إلا فى المتصرف فأما رَدِفَ لَكُمْ فعلى تأويل ردف ما ردف لكم و على ذلك ما يريد لكم و كذلك قوله «وَ أُمِرْنا لِنُسْلِمَ» أى أمرنا بما أمرنا لنسلم و هذه الأقوال كلها مضطربة و الوجه الصحيح فيه أن مفعول يريد محذوف تقديره يريد الله تبصيركم ليبين لكم.

المعنى

ثم بين تعالى بعد التحليل و التحريم أنه يريد بذلك مصالحنا و منافعنا فقال الله تعالى «يُرِيدُ اللَّهُ» ما يريد «لِيُبَيِّنَ لَكُمْ» أحكام دينكم و دنياكم و أمور معاشكم و معادكم «وَ يَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» فيه قولان (أحدهما) يهديكم إلى طريق الذين كانوا من قبلكم من أهل الحق و الباطل لتكونوا مقتدين بهم متبعين آثارهم لما لكم من المصلحة (و الآخر) سنن الذين من قبلكم من أهل الحق و الباطل لتكونوا على بصيرة فيما تفعلون و تجتنبون من طرائقهم «وَ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ» أى و يقبل توبتكم و يقال يريد التوبة عليكم بالدعاء إليها و الحث عليها و تيسير السبيل إليها و فى هذا دلالة على بطلان مذهب المجبرة لأنه بين تعالى أنه لا يريد إلا الخير و الصلاح «وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» مر تفسيره «وَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ» أى يلطف فى توبتكم أن وقع منكم ذلك و قيل يريد أن يوفقكم لها و يقوى دواعيكم إليها «وَ يُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَواتِ» فيه أقوال- (أحدها)- إن المعنى بذلك جميع المبطلين فإن كل مبطل متبع شهوة نفسه فى باطله عن ابن زيد- (و ثانيها)- إن المراد بذلك الزناة عن مجاهد- (و ثالثها)- أنهم اليهود و النصارى عن

السدى- (و رابعها)- إنهم اليهود خاصة إذ قالوا إن الأخت من الأب حلال فى التوراة و القول الأول أقرب «أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيماً» أى تعدلوا عن الاستقامة عدولا بينا بالاستكثار من المعصية و ذلک أن الاستقامة هى المؤدية إلى الثواب و الفوز من العقاب و الميل عنها يؤدى إلى الهلاک و استحقاق العذاب و إذا قيل لم كرر قوله تعالى «يَتُوبَ عَلَيْكُمْ» فجوابه أنه للتأكيد و أيضا فإن فى الأول بيان أنه يريد الهداية و الإنابة و فى الثانى بيان إن إرادته خلاف إرادة أصحاب الأهواء و أيضا أنه أتى فى الثانى بأن ليزول الإبهام أنه يريد ليتوب و لا يريد أن يتوب و إنما قال تعالى «مَيْلًا عَظِيماً» لأن العاصى يأنس بالعاصى كما يأنس المطيع بالمطيع و يسكن الشكل إلى الشكل و يألف به و لأن العاصى يريد مشاركة الناس إياه فى المعصية ليسلم عن ذمهم و توبيخهم و نظيره قوله تعالى «وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَما كَفَرُوا» و فى المثل من أحرق كدسه تمنى إحراق كدس غيره و على هذا جبلت القلوب «يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ» يعنى فى التكليف فى أمر النساء و النكاح بإباحة نكاح الإماء عن مجاهد و طاووس و يجوز أن يريد التخفيف بقبول التوبة و التوفيق لها و يجوز أن يريد التخفيف فى التكليف على العموم و ذلک أنه تعالى خفف عن هذه الأمة ما لم يخفف عن غيرها من الأمم الماضية «وَ خُلِقَ الْإِنْسانُ ضَعِيفاً» فى أمر النساء و قلة الصبر عنهن و قيل خلق الإنسان ضعيفا يستميله هواه و شهوته و يستشيطه خوفه و حزنه.

[سورة النساء (4): الآيات 29 الى 30]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجارَةً عَنْ تَراضٍ مِنْكُمْ وَ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كانَ بِكُمْ رَحِيماً (29) وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِکَ عُدْواناً وَ ظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ ناراً وَ كانَ ذلِکَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً (30)

القراءة

قرأ أهل الكوفة تجارة نصبا و الباقون بالرفع.

الحجة

قال أبو على من رفع فتقديره إلا ـ أن تقع تجارة فالاستثناء منقطع لأن التجارة عن تراض ليس من أكل المال بالباطل و من نصب تجارة احتمل ضربين (أحدهما) إلا أن تكون التجارة تجارة عن تراض و مثل ذلك قول الشاعر:

" إذا كان يوما ذا كواكب أشنعا"

أى إذا كان اليوم يوما (و الآخر) إلا أن تكون الأموال أموال تجارة فحذف المضاف و أقيم المضاف إليه مقامه فالاستثناء على هذا الوجه أيضا منقطع.

المعنى

لما بين سبحانه تحريم النساء على غير الوجوه المشروعة عقبه بتحريم الأموال فى الوجوه الباطلة فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» أى صدقوا الله و رسوله «لاـ تَـأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ» ذكر الأكل و أراد سائر التصرفات و إنما خص الأكل لأنه معظم المنافع و قيل لأنه يطلق على وجوه الإنفاقات اسم الأكل يقال أكل ماله بالباطل و إن أنفقه فى غير الأكل و معناه لا يأكل بعضكم أموال بعض و فى قوله «بِالْباطِلِ» قولان (أحدهما)

أنه الربا و القمار و البخس و الظلم عن السدى و هو المروى عن الباقر

(و الآخر) إن معناه بغير استحقاق من طريق الأعواض عن الحسن قال و كان الرجل منهم يتحرج عن أن يأكل عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية إلى أن نسخ ذلك بقوله فى سورة النور و ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم إلى قوله «أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً» و الأول هو الأقوى لأن ما أكل على وجه مكارم الأخلاق لا يكون أكلا باطلا (و ثالثها) إن معناه أخذه من غير وجهه و صرفه فيما لا يحل له «إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجارَةً» أى مبايعة ثم وصف التجارة فقال «عَنْ تَراضٍ مِنْكُمْ» أى يرضى كل واحد منكما بذلك و قيل فى معنى التراضى فى التجارة قولان (أحدهما) أنه إمضاء البيع بالتفرق أو التخاير بعد العقد و هو قول شريح و الشعبى و ابن سيرين و مذهب الشافعى و الإمامية

لقوله (البيعان) بالخيار ما لم يتفرقا

أو يكون بيع خيار و ربما قالوا أو يقول أحدهما للآخر اختر (و الثانى) أنه البيع بالعقد فقط عن مالك و أبى حنيفة «وَ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» فيه أربعة أقوال (أحدها) إن معناه لا يقتل بعضكم بعضا لأنكم أهل دين واحد و أنتم كنفس واحد كقوله (سلموا على أنفسكم) عن الحسن و عطا و السدى و الجبائى (و ثانيها) أنه نهى الإنسان عن قتل نفسه فى حال غضب أو ضجر عن أبى

القاسم البلخى (و ثالثها) إن معناه لا تقتلوا أنفسكم بأن تهلكوها بارتكاب الآثام و العدوان فى أكل المال بالباطل و غيره من المعاصى التى تستحقون بها العذاب (و رابعها) ما

روى عن أبى عبد الله (عليه السلام) أن معناه لا تخاطروا بنفوسكم فى القتال فتقاتلوا من لا تطيقونه

«إِنَّ اللَّهَ كانَ بِكُمْ رَحِيماً» أى لم يزل بكم رحيما و كان من رحمته أن حرم عليكم قتل الأنفس و إفساد الأموال «وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ» قيل إن ذلك إشارة إلى أكل الأموال بالباطل و قتل النفس بغير حق و قيل إشارة إلى المحرمات فى هذه السورة من قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً» و قيل إشارة إلى فعل كل ما نهى الله عز و جل عنه من أول السورة و قيل إلى قتل النفس المحرمة خاصة عن عطا «عُدْواناً وَ ظُلْماً» قيل هما واحد و أتى بهما لاختلاف اللفظين كما قال الشاعر:

" و ألفى قولها كذبا و مينا"

و قيل العدوان تجاوز ما أمر الله به و الظلم أن يأخذه على غير وجه الاستحقاق و قيل إنما قيده بالعدوان و الظلم لأنه أراد به المستحلين «فَسَوْفَ نُصْلِيهِ ناراً» أى نجعله صلى نار و نحرقه بها «وَ كانَ ذلِكَ» أى إدخاله النار و تعذيبه فيها «عَلَى اللَّهِ» سبحانه «يَسِيراً» هينا لا يمنعه منه مانع و لا يدفعه عنه دافع و لا يشفع عنده إلا بإذنه شافع.

[سورة النساء (4): آية 31]

اشارة

إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيماً (31)

القراءة

قرأ أبو جعفر و نافع مدخلا كريما مفتوحة الميم و قرأ الباقون «مُدْخَلًا» بالضم.

الحجة

قال أبو على من قرأ مدخلا يحتمل أن يكون مصدرا و أن يكون مكانا فإن حملته على المصدر أضمرت له فعلا دل عليه الفعل المذكور و تقديره ندخلكم فتدخلون مدخلا و إن حملته على المكان فتقديره ندخلكم مكانا كريما و هذا أشبه هنا لأن المكان قد وصف بالكريم فى قوله تعالى «وَ مَقامٍ كَرِيمٍ»* و من قرأ مدخلا فيجوز فيه أيضا أن يكون مكانا و أن يكون مصدرا.

اللغة

الاجتناب المباعدة عن الشى ء و تركه جانبا و منه الأجنبى و يقال ما يأتينا فلان إلا عن جنابة أى بعد قال علقمة بن عبيدة:

فلا تحرمنى نائلا عن جنابة

و إنى امرؤ وسط القباب غريب

و قال الأعشى:

أتيت حريثا زائرا عن جنابة

فكان حريث عن عطائى جامدا

و التكفير أصله الستر.

المعنى

لما قدم ذكر السيئات عقبه بالترغيب فى اجتنابها فقال «إِنْ تَجْتَنِبُوا» أى تتركوا جانبا «كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ» اختلف فى معنى الكبيرة فقيل كل ما أوعد الله تعالى عليه فى الآخرة عقابا و أوجب عليه فى الدنيا حدا فهو كبيرة و هو المروى عن سعيد بن جبير و مجاهد و قيل كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة عن ابن عباس و إلى هذا ذهب أصحابنا فإنهم قالوا المعاصى كلها كبيرة من حيث كانت قبائح لكن بعضها أكبر من بعض و ليس فى الذنوب صغيرة و إنما يكون صغيرا بالإضافة إلى ما هو أكبر منه و يستحق العقاب عليه أكثر و القولان متقاربان و قالت المعتزلة الصغيرة ما نقص عقابه عن ثواب صاحبه ثم أن العقاب اللازم عليه ينحبط بالاتفاق بينهم و هل ينحبط مثله من ثواب صاحبه فعند أبى هاشم و من يقول بالموازنة ينحبط و عند أبى على الجبائى لا ينحبط بل يسقط الأقل و يبقى الأكثر بحاله و الكبيرة عندهم ما يكبر عقابه عن ثواب صاحبه قالوا و لا يعرف شى ء من الصغائر و لا معصية إلا و يجوز أن يكون كبيرة فإن فى تعريف الصغائر إغراء بالمعصية لأنه إذا علم المكلف أنه لا ضرر عليه فى فعلها و دعته الشهوة إليها فعلها و قالوا عند اجتناب الكبائر يجب غفران الصغائر و لا يحسن معه المؤاخذة بها و ليس فى ظاهر الآية ما يدل عليه فإن معناه على ما رواه الكلبى عن ابن عباس إن تجتنبوا الذنوب التى أوجب الله فيها الحد و سمى فيها النار نكفر عنكم ما سوى ذلك من الصلاة إلى الصلاة و من الجمعة إلى الجمعة و من شهر رمضان إلى شهر رمضان و قيل معنى ذلك إن تجتنبوا كبائر ما نهيتم عنه فى هذه السورة من المناكح و أكل الأموال بالباطل و غيره من المحرمات من أول السورة إلى هذا الموضع و تركتموه فى المستقبل كفرنا عنكم ما كان منكم من ارتكابها فيما سلف و لذا قال ابن مسعود كلما نهى الله عنه فى أول السورة إلى رأس الثلاثين فهو كبيرة و يعضد هذا القول من التنزيل قوله «قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ ما قَدْ سَلَفَ» و قوله «وَ لا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ إِلَّا ما قَدْ سَلَفَ» «وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيماً» أى مكانا طيبا حسنا لا ينقصه شى ء و قد ذكرنا المعنى فى القراءتين قبل فأما تفسير الكبائر الموبقة على ما وردت به الروايات فسنذكر منه جملة مقنعة و

روى عبد العظيم بن عبد الله الحسنى عن أبى جعفر محمد بن على عن أبيه

على بن موسى الرضا عن موسى بن جعفر (عليه السلام) قال دخل عمرو بن عبيد البصرى على أبى عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) فلما سلم و جلس تلا هذه الآية «الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ وَ الْفَواحِشَ»* ثم أمسك فقال أبو عبد الله ما أسكتك قال أحب أن أعرف الكبائر من كتاب الله قال نعم يا عمرو أكبر الكبائر الشرك بالله لقول الله عز و جل «إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ» و قال مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَ مَأْواهُ النَّارُ و بعده اليأس من روح الله لأن الله يقول «لا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكافِرُونَ» ثم الأمن من مكر الله لأن الله يقول «فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخاسِرُونَ» و منها عقوق الوالدين لأن الله تعالى جعل العاق جبارا شقيا فى قوله «وَ بَرًّا بِوالِدَتِي وَ لَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّاراً شَقِيًّا» و منها قتل النفس التى حرم الله إلا بالحق لأنه يقول «وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها» الآية و قذف المحصنات لأن الله يقول «إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ الْغافِلاتِ الْمُؤْمِناتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ» و أكل مال اليتيم ظلما لقوله «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً» الآية و الفرار من الزحف لأن الله يقول «وَ مَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلى فِئَةٍ فَقَدْ باءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَأْواهُ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ» و أكل الربا لأن الله يقول «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِّ» و يقول «فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ» و السحر لأن الله يقول «وَ لَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَراهُ ما لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ» و الزنا لأن الله يقول «وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ يَلْقَ أَثاماً يُضاعَفْ لَهُ الْعَذابُ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ يَخْلُدْ فِيهِ مُهاناً» و اليمين الغموس لأن الله يقول «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَ أَيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلًا أُولئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ» الآية و الغلول قال الله «وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيامَةِ» و منع الزكاة المفروضة لأن الله يقول «يَوْمَ يُحْمى عَلَيْها فِي نارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوى بِها جِباهُهُمْ وَ جُنُوبُهُمْ وَ ظُهُورُهُمْ» الآية و شهادة الزور و كتمان الشهادة لأن الله يقول «وَ مَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ» و شرب الخمر لأن الله تعالى عدل بها عبادة الأوثان و ترك الصلاة متعمدا أو شيئا مما فرض الله تعالى لأن رسول الله (ص) يقول من ترك الصلاة متعمدا فقد برىء من ذمة الله و ذمة رسوله و نقض العهد و قطيعة الرحم لأن الله يقول «أُولئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَ لَهُمْ سُوءُ الدَّارِ» قال فخرج عمرو و له

صراخ من بكائه و هو يقول هلك من قال برأيه و نازعكم فى الفضل و العلم

و

روى عن النبى (ص) أنه قال الكبائر سبع أعظمهن الإشراك بالله و قتل النفس المؤمنة و أكل الربا و أكل مال اليتيم و قذف المحصنة و عقوق الوالدين و الفرار من الزحف فمن لقى الله تعالى و هو برى ء منهن كان معى فى بحبوحة جنة مصاريعها من ذهب

و روى سعيد بن جبير أن رجلا قال لابن عباس كم الكبائر؟ سبع هى قال هى إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع غير أنه لا كبيرة مع استغفار و لا صغيرة مع إصرار رواهما الواحدى فى تفسيره بالإسناد مرفوعا.

[سورة النساء (4): آية 32]

اشارة

وَ لا تَتَمَنَّوْا ما فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلى بَعْضٍ لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَ لِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَ سْئَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كانَ بِكُلِّ شَيْ ءٍ عَلِيماً (32)

القراءة

قرأ ابن كثير و الكسائى و سلوا الله بغير همز و كذلك كل ما كان أمرا للمواجه فى كل القرآن و الباقون بالهمز و لم يختلفوا فى وَ لْيَسْئَلُوا ما أَنْفَقُوا أنه مهموز.

الحجة

قال أبو على الهمز و ترك الهمز حسنان فلو خفف الهمزة فى قوله «وَ لْيَسْئَلُوا» لكان أيضا حسنا.

اللغة

التمنى هو قول القائل لما لم يكن ليته كان كذا و ليته لم يكن كذا لما كان و قال أبو هاشم فى بعض كلامه التمنى معنى فى القلب و من قال بذلك قال ليس هو من قبيل الشهوة و لا من قبيل الإرادة لأن الإرادة لا تتعلق إلا بما يصح حدوثه و الشهوة لا تتعلق بما مضى كالإرادة و التمنى قد يتعلق بما مضى و أهل اللغة ذكروا التمنى فى أقسام الكلام.

النزول

قيل جاءت وافدة النساء إلى رسول الله (ص) فقالت يا رسول الله أ ليس الله رب الرجال و النساء و أنت رسول الله إليهم جميعا فما بالنا يذكر الله الرجال و لا يذكرنا نخشى أن لا يكون فينا خير و لا لله فينا حاجة فنزلت هذه الآية و قيل إن أم سلمة قالت يا رسول الله يغزو الرجال و لا تغزو النساء و إنما لنا نصف الميراث فليتنا رجال فنغزو و نبلغ ما يبلغ الرجال فنزلت الآية عن مجاهد و قيل لما نزلت آية المواريث قال الرجال نرجو أن نفضل على النساء بحسناتنا فى الآخرة كما فضلنا عليهن فى الميراث فيكون أجرنا على الضعف من

أجر النساء و قالت النساء إنا نرجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال فى الآخرة كما لنا الميراث على النصف من نصيبهم فى الدنيا فنزلت الآية عن قتادة و السدى.

المعنى

لما بين سبحانه حكم الميراث و فضل بعضهم على بعض فى ذلك ذكر تحريم التمنى الذى هو سبب التباغض فقال «وَ لا تَتَمَنَّوْا ما فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلى بَعْضٍ» أى

لا يقل أحدكم ليت ما أعطى فلان من المال و النعمة و المرأة الحسناء كان لى فإن ذلك يكون حسدا و لكن يجوز أن يقول اللهم أعطنى مثله عن ابن عباس و هو المروى عن أبى عبد الله (عليه السلام)

و قيل إن المعنى لا يجوز للرجل أن يتمنى إن لو كان امرأة و لا للمرأة أن تتمنى إن لو كانت رجلا لأن الله لا يفعل إلا ما هو الأصلح فيكون قد تمنى ما ليس بأصلح أو ما يكون مفسدة عن البلخى و يمكن أن يقال فى ذلك أنه يجوز ذلك بشرط أن لا يكون مفسدة كما يقوله فى حسن السؤال سواء «لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَ لِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ» قيل فيه وجوه (أحدها) إن المعنى لكل حظ من الثواب على حسب ما كلفه الله من الطاعات بحسن تدبيره فلا تتمنوا خلاف هذا التدبير لما فيه من حرمان الحظ الجزيل عن قتادة (و ثانيها) إن لكل فريق من الرجال و النساء نصيبا مما اكتسب من نعيم الدنيا بالتجارات و الزراعات و غير ذلك من أنواع المكاسب فينبغى أن يقنع كل منهم و يرضى بما قسم الله له (و ثالثها) إن لكل منهما نصيبا من الميراث على ما قسمه الله عن ابن عباس فالاكتساب على هذا القول بمعنى الإصابة و الإحراز «وَ سْئَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ» معناه إن احتجتم إلى ما لغيركم و أعجبكم أن يكون لكم مثل ما له فاسألوا الله أن يعطيكم مثل ذلك من فضله بشرط أن لا يكون فيه مفسدة لكم و لا لغيركم لأن المسألة لا تحسن إلا كذلك و جاء فى

الحديث عن ابن مسعود عن النبى قال سلوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل و أفضل العبادة انتظار الفرج

و قال سفيان بن عيينة لم يأمرنا بالمسألة إلا ليعطى «إِنَّ اللَّهَ كانَ بِكُلِّ شَيْ ءٍ عَلِيماً» معناه أن الله عليم بكل شى ء و لم يزل كذلك فيعلم ما تظهرونه و ما تضمرونه من الحسد و يقسم الأرزاق بين العباد على ما يعلم فيه من الصلاح و الرشاد فلا يتمنى أحدكم ما قسم لغيره فإنه لا يحصل من تمنيه إلا الغم و الإثم.

[سورة النساء (4): آية 33]

اشارة

وَ لِكُلٍّ جَعَلْنا مَوالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ شَهِيداً (33)

القراءة

قرأ أهل الكوفة «عَقَدَتْ» بغير ألف و الباقون عاقدت بألف.

الحجة

قال أبو علي الذكر الذی يعود من الصلة إلى الموصول ينبغی أن يكون ضميرا منصوبا فالتقدير و الذين عاقدتهم أيمانكم فجعل الأيمان فی اللفظ هی المعاقدة و المعنى على الحالفين الذين هم أصحاب الأيمان و المعنى و الذين عاقدت حلفهم أيمانكم فحذف المضاف و أقيم المضاف إليه مقامه فعاقدت أشبه بهذا المعنى لأن لكل نفر من المعاقدين يمينا على المحالفة و من قال عقدت أيمانكم كان المعنى عقدت حلفهم أيمانكم فحذف الحلف و أقام المضاف إليه مقامه و الذين قالوا عاقدت حملوا الكلام على لفظ الإيمان لأن الفعل لم يسند إلى أصحاب الإيمان فی اللفظ إنما أسند إلى الإيمان.

اللغة

أصل المولى من ولی الشی ء يليه ولاية و هو اتصال الشی ء بالشی ء من غير فاصل و المولى يقع على وجوه المعتق و المعتق و ابن العم و الورثة و الحليف و الولی و السيد المطاع و الأولى بالشی ء و الأحق و هو الأصل فی الجميع فسمی المعتق مولى لأنه أولى بميراث المعتق و المعتق أولى بنصرة المعتق من غيره و ابن العم أولى بنصرة ابن عمه لقرابته و الورثة أولى بميراث الميت من غيرهم و الحليف أولى بأمر محالفه للمحالفة التی جرت بينهما و الولی أولى بنصرة من يواليه و السيد أولى بتدبير من يسوده من غيره و منه

الخبر أيما امرأة نكحت بغير إذن مولاها

أی من هو أولى بالعقد عليها و قال أبو عبيدة فی قوله تعالى «النَّارُ هِيَ مَوْلاكُمْ» معناه أی هی أولى بكم و أنشد بيت لبيد:

فغدت، كلا الفرجين تحسب أنه

مولى المخافة خلفها و أمامها

و الأيمان جمع اليمين و هو اسم يقع على القسم و الجارحة و القوة و الأصل فيه الجارحة و ذلک أنهم كانوا يضربون الصفقة للبيع و البيعة بأيمانهم فيأخذ بعضهم بيد بعض على الوفاء و التمسک بالعهد ثم يتحالفون عليه فسمی القسم يمينا و قال:

إذا ما راية رفعت لمجد

تلقاها عرابة باليمين

أی بالقوة.

الإعراب

قوله «مِمَّا تَرَکَ الْوالِدانِ» الجار و المجرور وقع موقع الصفة لقوله «مَوالِيَ» أی موالی کائنین مما ترک أی خلف الوالدان و الأقربون «وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ» معطوف على قوله «الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ» فيكون مرفوع الموضع و يحتمل أن يكون «مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ» متعلقا بفعل محذوف و تقديره موالى يعطون مما ترك الوالدان و الأقربون و يكون «وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ» مبتدأ و قوله «فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ» خبره.

المعنى

ثم عاد سبحانه إلى ذكر المواريث فقال «وَ لِكُلٍّ» واحد من الرجال و النساء «جَعَلْنا مَوالِيَ» أی ورثة هم أولى بميراثه عن السدی و قيل عصبة عن ابن عباس و الحسن و الأول أصح لقوله سبحانه فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي فجعله مولى لما يرث و وليا له لما كان أولى به من غيره و مالكا له كما يقال لمالك العبد مولاه «مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ» أی يرثون أو يعطون مما ترک الوالدان «وَ الْأَقْرَبُونَ» الموروثون «وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ» أی و يرثون مما ترک الذين عقدت أيمانكم لأن لهم ورثة أولى بميراثهم فيكون قوله «وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ» عطفا على قوله «الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ» «فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ» أی فأتوا كلا نصيبه من الميراث و هذا اختيار الجبائی و قال الحليف لم يؤمر له بشیء أصلا و قال أكثر المفسرين إن قوله «وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ» مقطوع من الأول فكأنه قال و الذين عاقدت أيمانكم أيضا فأتوهم نصيبهم ثم اختلفوا فيه على أقوال (أحدها) أن المراد بهم الحلفاء عن قتادة و سعيد بن جبير و الضحاک و قالوا إن الرجل فی الجاهلية كان يعاقد الرجل فيقول دمی دمک و حربی حربک و سلمی سلمک و ترثنی و أرثک و تعقل عنی و أعقل عنک فيكون للحليف السدس من ميراث الحليف و عاقد أبو بكر مولى فورثه فذلک قوله «فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ» أی أعطوهم حظهم من الميراث ثم نسخ ذلک بقوله «وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ»* و قال مجاهد معناه فأتوهم نصيبهم من النصر و العقل و الرفد و لا ميراث فعلى هذا تكون الآية غير منسوخة و يؤيده قوله تعالى أَوْفُوا بِالْعُقُودِ و

قول النبی ص فی خطبة يوم فتح مكة ما كان من حلف فی الجاهلية فتمسكوا به فإنه لم يزده الإسلام إلا شدة و لا تحدثوا حلفا فی الإسلام

و

روى عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله قال شهدت حلف المطيبين و أنا غلام مع عمومتی فما أحب أن لی حمر النعم و أنی أنكثه

(و ثانيها) أن المراد بهم قوم آخى بينهم رسول الله من المهاجرين و الأنصار حين قدموا المدينة و كانوا يتوارثون بتلک المؤاخاة ثم نسخ الله ذلک

بالفرائض عن ابن عباس و ابن زيد (و ثالثها) أنهم الذين كانوا يتبنون أبناء غيرهم فى الجاهلية و منهم زيد مولى رسول الله فأمروا فى الإسلام أن يوصوا لهم عند الموت بوصية فذلك قوله «فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ» عن سعيد بن المسيب «إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلى كُلِّ شَيْ‌ءٍ شَهِيداً» أى لم يزل عالما بجميع الأشياء مطلعا عليها جليها و خفيها.

[سورة النساء (4): آية 34]

اشارة

الرِّجالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّساءِ بِما فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ وَ بِما أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوالِهِمْ فَالصَّالِحاتُ قانِتاتٌ حافِظاتٌ لِلْغَيْبِ بِما حَفِظَ اللَّهُ وَ اللاَّتِي تَخافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضاجِعِ وَ اضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيًّا كَبِيراً (34)

القراءة

قرأ أبو جعفر وحده بما حفظ الله بالنصب و الباقون بالرفع و قرئ فى الشواذ فالصوالح قوانت قرأه طلحة بن مصرف.

الحجة

قوله حفظ الله يكون على حذف المضاف كأنه قال حفظ عهد الله أو دين الله كقوله تعالى «إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ» أى تنصروا دين الله و حذف المضاف كثير فى الكلام و الوجه فى قراءة من قرأ فالصوالح قوانت أن جمع التكسير يدل على الكثرة و الألف و التاء موضوعتان للقلة فهما على حد التثنية بمنزلة الزيدين من الواحد فيكون من الثلاث إلى العشرة و الكثرة أليق بهذا الموضع غير أن الألف و التاء قد جاء أيضا على معنى الكثرة كقوله الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِماتِ إلى قوله وَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَ الذَّاكِراتِ و الغرض فى الجميع الكثرة لا ما هو لما بين الثلاثة إلى العشرة و قال ابن جنى كان أبو على الفارسى ينكر الحكاية المروية عن النابغة و قد عرض عليه حسان شعره و أنه لما صار إلى قوله:

لنا الجفنات الغر يلمعن بالضحى

و أسيافنا يقطرن من نجدة دما

ص: 67

قال له النابغة لقد قللت جفانك و سيوفك و هذا خبر مجهول لا أصل له لأن الله تعالى يقول وَ هُمْ فِي الْغُرُفاتِ آمِنُونَ و لا يجوز أن يكون الغرف التى فى الجنة من الثلاث إلى العشرة.

اللغة

يقال رجل قيم و قيام و قوام و هذا البناء للمبالغة و التكثير و أصل القنوت دوام الطاعة و منه القنوت فى الوتر لطول القيام فيه و أصل النشوز الترفع على الزوج بخلافه مأخوذ من قولهم فلان على نشز من الأرض أى ارتفاع يقال نشزت المرأة تنشز و تنشز و الهجر الترك عن قلى يقال هجرت الرجل إذا تركت كلامه عن قلى و الهاجرة نصف النهار لأنه وقت يهجر فيه العمل و هجر الرجل البعير إذا ربطه بالهجار و أصل الضجوع الاستلقاء يقال ضجع ضجوعا و اضطجع اضطجاعا إذا استلقى للنوم و أضجعته أنا، و كل شى ء أملته فقد أضجعته و البغية الطلب يقال بغيت الضالة إذا طلبتها و قال الشاعر يصف الموت:

بغاك و ما تبغيه حتى وجدته

كأنك قد واعدته أمس موعدا

. الإعراب

الباء فى قوله «بِما فَضَّلَ اللَّهُ» «وَ بِما أَنْفَقُوا» يتعلق بقوله «قَوَّامُونَ» و ما فى الموضعين مصدرية لا تحتاج إلى عائد إليها من صلتها لأنها حرف و قوله «بِما حَفِظَ اللَّهُ» أيضا يكون ما فيه مصدرية فيكون تقديره بأن يحفظهن الله و من قرأ «بِما حَفِظَ اللَّهُ» نصبا يكون ما اسما موصولا فيكون التقدير بالشى ء الذى يحفظ الله أى يحفظ أمر الله.

النزول

قال مقاتل نزلت الآية فى سعد بن الربيع بن عمرو و كان من النقباء و فى امرأته حبيبة بنت زيد بن أبى زهير و هما من الأنصار و ذلك أنها نشزت عليه فلطمها فانطلق أبوها معها إلى النبى فقال أفرشته كريمتى فلطمها فقال النبى لتقتص من زوجها فانصرفت مع أبيها لتقتص منه فقال النبى ارجعوا فهذا جبرائيل أتانى و أنزل الله هذه الآية فقال النبى ص (أردنا أمرا و أراد الله أمرا) و الذى أراد الله خير

و رفع القصاص و قال الكلبى نزلت فى سعد بن الربيع و امرأته خولة بنت محمد بن مسلمة و ذكر القصة نحوها و قال أبو روق نزلت فى جميلة بنت عبد الله بن أبى و فى زوجها ثابت بن قيس بن شماس و ذكر قريبا منه.

المعنى

لما بين تعالى فضل الرجال على النساء ذكر عقيبه فضلهم فى القيام بأمر النساء فقال «الرِّجالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّساءِ» أى قيمون على النساء مسلطون عليهن فى التدبير و التأديب و الرياضة و التعليم «بِما فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ» هذا بيان سبب تولية

الرجـال عليهن أى إنمـا ولاهـم الله أمرهن لما لهـم من زيادة الفضل عليهن بالعلم و العقل و حسن الرأى و العزم «وَ بِما أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوالِهِمْ» عليهن من المهر و النفقـة كل ذلک بيان علة تقويمهم عليهن و توليتهم أمرهن «فَالصَّالِحاتُ قانِتاتٌ» أى مطيعات لله و لأزواجهن عن قتادة و الثورى و عطاء و يقال حافظات و يـدل عليه قوله يا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّکِ أى أقيمى على طاعته «حافِظاتٌ لِلْغَيْبِ» يعنى لأنفسـهن و فروجهن فى حال غيبـة أزواجهن عن قتادة و عطاء و الثورى و يقال الحافظات لأموال أزواجهن فى حال غيبتهم راعيات بحقوقهم و حرمتهم و الأولى أن يحمـل على الأـمرين لأنه لا تنافى بينهما «بِما حَفِظَ اللَّهُ» أى بما حفظهن الله فى مهورهن و إلزام أزواجهن النفقـة عليهن عن الزجاج و قيـل بحفـظ الله لهن و عصـمته و لو لا أن حفظهن الله و عصـمهن لما حفظن أزواجهن بالغيب «وَ اللَّاتِي تَخافُونَ نُشُوزَهُنَّ» معناه فالنساء اللاـتى تخافون نشوزهن بظهور أسـبابه و أماراته و نشوز المرأة عصـيانها لزوجها و استيلاؤها عليه و مخالفتها إياه و قال الفراء معناه تعلمون نشوزهن قـال و قـد يكون الخوف بمعنى العلم لأـن خوف النشـز العلم بموقعه «فَعِظُوهُنَّ وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضـاجِعِ» معناه فعظوهن أولا بالقول و النصيحة فإن لم ينجع الوعظ و لم يؤثر النصح بالقول فاهجروهن فى المضاجع عن سعيد بن جبير قال و عنى به الجماع إلا أنه ذكر المضاجع لاختصاص الجماع بها و قيل معناه فاهجروهن فى الفراش و المبيت و ذلک أنه يظهر بـذلک حبها للزوج و بغضـها له فإن كانت مائلة إليه لم تصبر على فراقه فى المضجع و إن كانت بخلاف ذلک صبرت عنه عن الحسن و قتادة و عطاء و إلى هذا المعنى يؤول

ما روى عن أبى جعفر قال يحول ظهره إليها

و فى تفسـير الكلبى عن ابن عباس فعظوهن بكتاب الله أولا و ذلک أن يقول اتقى الله و ارجعى إلى طاعتى فإن رجعت و إلا أغلظ لها القول فإن رجعت و إلا ضربها ضربا غير مبرح و قيل فى معنى غير المبرح أن لا يقطع لحما و لا يكسر عظما و

روى عن أبى جعفر أنه الضرب بالسواک

«فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ» أى رجعن إلى طاعتكم فى الائتمار لأمركم «فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا» أى لا تطلبوا عليهن عللا بالباطل و قيل سبيلا للضـرب و الهجران ممـا أبيـح لكم فعله عنـد النشوز عن أبى مسـلم و أبى على الجبـائى و قيل معناه لا تكلفوهن الحب عن سـفيان بن عيينـة فيكون المعنى إذا اسـتقام لكم ظاهرهن فلا تعللوا عليهن بما فى باطنهن «إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيًّا كَبِيراً» أى متعاليا عن أن يكلف إلا الحق مقدار الطاقة. و العلو و الكبريـاء من صـفات الله و فائـدة ذكرهما هنا بيان انتصاره لهن و قوته على الانتصار إن هن ضـعفن عنه و قيل المراد به أنه تعالى مع علوه و كبريائه لم يكلفكم إلا ما تطيقون فكذلک لا تكلفوهن إلا ما يطقن.

[سورة النساء (4): آية 35]

اشارة

وَ إِنْ خِفْتُمْ شِقاقَ بَيْنِهِما فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَ حَكَماً مِنْ أَهْلِها إِنْ يُرِيدا إِصْلاحاً يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُما إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيماً خَبِيراً (35)

اللغة

الشقاق الخلاف و العداوة و اشتقاقه من الشق و هو الجزء البائن فالمتشاقان كل واحد منهما فى شق غير شق صاحبه بالعداوة أى فى ناحية و أصل التوفيق الموافقة و هى المساواة فى أمر من الأمور و التوفيق هو اللطف الذى يتفق عنده فعل الطاعات لمساواته فى الوقت و التوفيق بين نفسين هو الإصلاح بينهما و الاتفاق فى الجنس و المذهب المساواة بينهما و الاتفاق فى الوقوع كرمية من غير رام لمساواتهما نادرا.

الإعراب

أصل بين أن يكون ظرفا ثم استعمل اسما هنا بإضافة شقاق إليه كما قال هذا فِراقُ بَيْنِي وَ بَيْنِكَ و قال وَ مِنْ بَيْنِنا وَ بَيْنِكَ حِجابٌ و كان فى الأصل فإن خفتم أى خشيتم شقاقا بينهما.

المعنى

لما قدم الله الحكم عند مخالفة أحد الزوجين صاحبه عقبه بذكر الحكم عند التباس الأمر فى المخالفة فقال «وَ إِنْ خِفْتُمْ» أى خشيتم و قيل علمتم و الأول أصح لأنه لو علم الشقاق يقينا لما احتيج إلى الحكمين «شِقاقَ بَيْنِهِما» أى مخالفة و عداوة بين الزوجين «فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَ حَكَماً مِنْ أَهْلِها» أى وجهوا حكما من قوم الزوج و حكما من قوم الزوجة لينظرا فيما بينهما و الحكم القيم بما يسند إليه و اختلف فى المخاطب بإنفاذ الحكمين من هو

فقيل هو السلطان الذى يترافع الزوجان إليه عن سعيد بن جبير و الضحاك و أكثر الفقهاء و هو الظاهر فى الأخبار عن الصادقين

و قيل أنه الزوجان و أهل الزوجين عن السدى و اختلفوا فى أن الحكمين هل لهما أن يفرقا بالطلاق إن رأياه أم لا فالذى

رواه أصحابنا عنهم أنه ليس لهما ذلك إلا بعد أن يستأمراهما و يرضيا بذلك

و

قيل إن لهما ذلك عن سعيد بن جبير و الشعبى و السدى و إبراهيم و رواه عن على (عليه السلام)

و من ذهب إلى هذا القول قال إن الحكمين وكيلان «إِنْ يُرِيدا إِصْلاحاً» يعنى الحكمين «يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُما» حتى يحكما بما فيه الصلاح و الضمير فى بينهما عائد إلى الحكمين عن ابن عباس و سعيد بن جبير و السدى و قيل إن يرد الحكمان إصلاحا بين الزوجين يوفق الله بين الزوجين أى مؤلف بينهما و يرفع ما بينهما من العداوة و الشقاق «إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيماً» بما يريد الحكمان من الإصلاح و الإفساد «خَبِيراً» بما فيه مصالحكم و منافعكم.

[سورة النساء (4): آية 36]

اشارة

وَ اعْبُدُوا اللَّهَ وَ لا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَ بِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً وَ بِذِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ وَ الْجارِ ذِي الْقُرْبى وَ الْجارِ الْجُنُبِ وَ الصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ وَ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كانَ مُخْتالاً فَخُوراً (36)

اللغة

الجار أصله من العدول يقال جاوره يجاوره مجاورة و جوار فهو مجاور له و جار له بعدوله إلى ناحيته فى مسكنه من قولهم جار عن الطريق و جار السهم إذا عدل عن القصد و استجار بالله لأنه يسأله العدول به عن النار و الجار ذى القربى القريب و «الْجارِ الْجُنُبِ» الغريب قال أبو على الجنب صفة على فعل مثل ناقة أجد و مشى سجح فالجنب المتباعد عن أهله يدلک على ذلک مقابلته بقوله «وَ الْجارِ ذِي الْقُرْبى» و القربى من القرب كاليسرى من اليسر و أصل المختال من التخيل و هو التصور لأنه يتخيل بحاله مرح البطر و المختال الصلف التياه و منه الخيل لأنها تختال فى مشيها أى تتبختر و الخول الحشم و الفخور الذى يعد مناقبه كبرا أو تطاولا و أما الذى يعددها اعترافا بالنعمة فيها فهو شكور غير فخور.

الإعراب

إحسانا نصب على المصدر كما تقول ضربا لزيد و تقديره أحسنوا بالوالدين إحسانا أو يكون نصبا على تقدير استوصوا بالوالدين إحسانا فيكون مفعولا به.

المعنى

لما أمر سبحانه بمكارم الأخلاق فى أمر اليتامى و الأزواج و العيال عطف على ذلک بهذه الخلال المشتملة على معانى الأمور و محاسن الأفعال فبدأ بالأمر بعبادته فقال «وَ اعْبُدُوا اللَّهَ وَ لا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً» أى وحدوه و عظموه و لا تشركوا فى عبادته غيره فإن العبادة لا تجوز لغيره لأنها لا تستحق إلا بفعل أصول النعم و لا يقدر عليها سواه تعالى «وَ بِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً» أى فاستوصوا بهما برا و إنعاما و إحسانا و إكراما و قيل إن فيه إضمار فعل أى و أوصاكم الله بالوالدين إحسانا «وَ بِذِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ» معناه أحسنوا بالوالدين

خاصة و بالقرابات عامة يقال أحسنت إليه و أحسنت به و أحسنوا إلى اليتامى بحفظ أموالهم و القيام عليها و غيرها من وجوه الإحسان و أحسنوا إلى المساكين فلا تضيعوهم و أعطوهم ما يحتاجون إليه من الطعام و الكسوة و سائر ما لا بد منه لهم «وَ الْجارِ ذِي الْقُرْبى‏ وَ الْجارِ الْجُنُبِ» قيل معناه الجار القريب فى النسب و الجار الأجنبى الذى ليس بينك و بينه قرابة عن ابن عباس و مجاهد و قتادة و الضحاك و ابن زيد و قيل المراد به الجار ذى القربى منك بالإسلام و الجار الجنب المشرك البعيد فى الدين و

روى عن النبى ص أنه قال الجيران ثلاثة جار له ثلاثة حقوق حق الجوار و حق القرابة و حق الإسلام و جار له حقان حق الجوار و حق الإسلام و جار له حق الجوار المشرك من أهل الكتاب

و قال الزجاج و «الْجارِ ذِي الْقُرْبى‏» الذى يقاربك و تقاربه و يعرفك و تعرفه و «الْجارِ الْجُنُبِ» البعيد و روى أن حد الجوار إلى أربعين دارا و يروى إلى أربعين ذراعا قال و لا يجوز أن يكون المراد بذى القربى من القرابة لأنه قد سبق ذكر القرابة و الأمر بالإحسان إليهم بقوله «وَ بِذِي الْقُرْبى‏» و يمكن أن يجاب عنه بأن يقال هذا جائز و إن كان قد سبق ذكر القرابة لأن الجار إذا كان قريبا فله حق القرابة و الجوار و القريب الذى ليس بجار له حق القرابة حسب فحسن إفراد الجار القريب بالذكر «وَ الصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ» فى معناه أربعة أقوال (أحدها) أنه الرفيق فى السفر عن ابن عباس و سعيد بن جبير و جماعة و الإحسان إليه بالمواساة و حسن العشرة (و ثانيها) أنه الزوجة عن عبد الله بن مسعود و ابن أبى ليلى و النخعى (و ثالثها) أنه المنقطع إليك يرجو نفعك عن ابن عباس فى إحدى الروايتين و ابن زيد (و رابعها) أنه الخادم الذى يخدمك و الأولى حمله على الجميع «وَ ابْنِ السَّبِيلِ» معناه صاحب الطريق و فيه قولان (أحدهما) أنه المسافر عن مجاهد و الربيع و قيل هو الضيف عن ابن عباس قال و الضيافة ثلاثة أيام و ما فوقها فهو معروف و كل معروف صدقة و

روى جابر عن النبى كل معروف صدقة و إن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق و أن تفرغ من دلوك فى إناء أخيك

«وَ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ» يعنى به المماليك من العبيد و الإماء و ذكر اليمين تأكيدا كما يقال مشت رجلك و بطشت يدك فموضع ما من قوله «وَ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ» جر بالعطف على ما تقدم أى و أحسنوا إلى عبيدكم و إمائكم بالنفقة و السكنى و لا تحملوهم من الأعمال ما لا يطيقونه أمر الله عباده بالإحسان إلى هؤلاء أجمع «إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ» أى لا يرتضى «مَنْ كانَ مُخْتالًا» فى مشيته «فَخُوراً» على الناس بكثرة المال تكبرا عن ابن عباس و إنما ذكرهما

لأنهما يأنفان من أقاربهم و جيرانهم إذا كانوا فقراء لا يحسنان عشرتهم و هذه آية جامعة تضمنت بيان أركان الإسلام و التنبيه على مكارم الأخلاق و من تدبرها حق التدبر و تذكرها حق التذكر أغنته عن كثير من مواعظ البلغاء و هدته إلى جم غفير من علوم العلماء.

[سورة النساء (4): آية 37]

اشارة

الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَ يَكْتُمُونَ ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ أَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً (37)

القراءة

قرأ أهل الكوفة غير عاصم بالبخل* بفتح الباء و الخاء و كذلك فى سورة الحديد و الباقون «بِالْبُخْلِ» بالضم.

الحجة

قال سيبويه هما لغتان.

اللغة

البخل أصله مشقة الإعطاء و قيل فى معناه أنه منع الواجب لأنه اسم ذم لا يطلق إلا على مرتكب الكبيرة و قيل هو منع ما لا ينفع منعه و لا يضر بذله و مثله الشح و ضده الجود و الأول أليق بالآية لأنه تعالى نفى محبته عمن كان بهذه الصفة و قال على بن عيسى معناه منع الإحسان لمشقة الطباع و نقيضه الجود و معناه بذل الإحسان لانتفاء مشقة الطباع.

الإعراب

الذين يحتمل أن يكون موضعه نصبا من وجهين و أن يكون رفعا من وجهين فأما النصب فعلى أن يكون بدلا من فى قوله «لا يُحِبُّ مَنْ كانَ» و على الذم أيضا و أما الرفع فعلى الاستئناف بالذم على الابتداء و تكون الآية الثانية عطفا عليها و يكون الخبر إن الله لا يظلم و على البدل من الضمير فى فخور.

المعنى

«الَّذِينَ يَبْخَلُونَ» أى يمنعون ما أوجب الله عليهم من الزكوات و غيرها و اختاره الجبائى و أبو مسلم و قيل معناه الذين يبخلون بإظهار ما علموه من صفة النبى ص عن ابن عباس و مجاهد و السدى و ابن زيد «وَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ» و يأمرون غيرهم بذلك و قيل يأمرون الأنصار بترك الإنفاق على رسول الله و على أصحابه عن ابن عباس و قيل يأمرون بكتمان الحق «وَ يَكْتُمُونَ ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» أى و يجحدون ما آتاهم الله من اليسار و الثروة اعتذارا لهم فى البخل و قيل معناه يكتمون ما عندهم من العلم ببعث النبى و مبعثه و الأولى أن تكون الآية عامة فى كل من يبخل بأداء ما يجب عليه أداؤه و يأمرون الناس به و عامة فى كل من كتم فضلا آتاه الله تعالى من العالم و غيره و من أنواع النعم التى يجب إظهارها و يحرم

كتمانها و قد ورد فى

الحديث إذا أنعم الله تعالى على عبد نعمة أحب أن يرى أثرها عليه

«وَ أَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً» أعددنا للجاحدين ما أنعم الله عليهم عذابا يهانون فيه و يذلون فأضاف الإهانة إلى العذاب إذ كان يحصل به.

[سورة النساء (4): الآيات 38 الى 39]

اشارة

وَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ رِئاءَ النَّاسِ وَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ لا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ مَنْ يَكُنِ الشَّيْطانُ لَهُ قَرِيناً فَساءَ قَرِيناً (38) وَ ما ذا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَ كانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيماً (39)

اللغة

القرين أصله من الاقتران و منه القرن لأهل العصر لاقترانهم و القرن المقاوم فى الحرب و القرين الصاحب المألوف و قال عدى بن زيد:

عن المرء لا تسأل و أبصر قرينة

فإن القرين بالمقارن يقتدى

. الإعراب

إعراب الذين يحتمل أن يكون ما قلناه فى الآية المتقدمة و يحتمل أن يكون عطفا على الكافرين فكأنه قال و أعتدنا للكافرين و للذين ينفقون أموالهم رئاء الناس رئاء مصدر وضع موضع الحال فكأنه قال ينفقون مرائين الناس و قرينا نصب على التفسير و موضع ذا من «ما ذا عَلَيْهِمْ» يحتمل وجهين (أحدهما) أن يكون مرفوعا لأنه فى موضع الذى و تقديره و ما الذى عليهم لو آمنوا (و الثانى) أن يكون لا موضع له لأنه مع ما بمنزلة اسم واحد و تقديره و أى شى ء عليهم لو آمنوا.

المعنى

ثم عطف على ما تقدم بذكر المنافقين فقال «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ رِئاءَ النَّاسِ» أى مراءاة الناس «وَ لا يُؤْمِنُونَ» أى و لا يصدقون «بِاللَّهِ وَ لا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ» الذى فيه الثواب و العقاب جمع الله سبحانه فى الذم و الوعيد بين من ينفق ماله بالرياء و السمعة و من لم ينفق أصلا «وَ مَنْ يَكُنِ الشَّيْطانُ لَهُ قَرِيناً» أى صاحبا و خليلا فى الدنيا يتبع أمره و يوافقه على الكفر و قيل يعنى فى القيامة و فى النار «فَساءَ قَرِيناً» أى بئس القرين الشيطان لأنه يدعوه إلى المعصية المؤدية إلى النار و قيل بئس القرين الشيطان حيث يتلاعنان و يتباغضان

فى النـار «وَ ما ذا عَلَيْهِمْ» أى أى شـى ء عليهم «لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ» قطع الله سـبحانه بهـذا عـذر الكفار فى العدول عن الإيمان و أبطل به قول من قال أنهم لا يقدرون على الإيمان لأنه لا يحسن أن يقال للعاجز عن الشى ء ما ذا عليک لو فعلت كذا فلا- يقـال للقصـير ما ذا عليک لو كنت طويلا و للأعمى ما ذا عليک لو كنت بصـيرا و قيل معناه ما ذا عليهم لو جمعوا إلى إنفاقهم الإيمان بالله لينفعهم الإنفاق «وَ كانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيماً» يجازيهم بما يسـرون إن خيرا فخيرا و إن شـرا فشرا فلا ينفعهم ما ينفقون على جهة الرياء و فى الآيـة دلالـة أيضـا على أن الحرام لا- يكون رزقـا من حيث أنه سـبحانه حثهم على الإنفاق مما رزقهم و أجمعت الأمـة على أن الإنفاق من الحرام محظور.

[سورة النساء (4): آية 40]

اشارة

إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقالَ ذَرَّةٍ وَ إِنْ تَکُ حَسَنَةً يُضاعِفْها وَ يُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً (40)

القراءة

قرأ ابن كثير و نافع و إن تک حسنة بالرفع و الباقون بالنصب و قرأ ابن كثير و ابن عامر يضعفها بالتشديد و الباقون «يُضاعِفْها» بالألف.

الحجة

من نصب «حَسَنَةً» فمعناه و إن تک زنة الذرة حسنة أو أن تک فعلته حسنة و من رفعها فمعناه و إن يقع حسنة أو أن يحدث حسنة فيكون كان تامة لا تحتاج إلى خبر و يضاعف و يضـعف بمعنى واحد قال سيبويه يجى ء فاعلت و لا يراد به عمل اثنين و كذلک قولهم ناولته و عاقبته و عافاه الله قال و نحو ذلک ضاعفت و ضعفت و ناعمت و نعمت و هذا يدل على أنهما لغتان.

اللغة

الظلم هو الألـم الـذى لا نفع فيه يوفى عليه و لا دفع مضـرة أعظم منه عاجلا و لا آجلا و لا يكون مسـتحقا و لا واقعا على وجه المدافعـة و أصـله وضع الشى ء فى غير موضعه و قيل أصله الانتقاص من قوله و لـم تظلم منه شيئا فالظلم على هذا انتقاص الحق و الظلمة انتقاض النور بـذهابه و سـقاء مظلوم إذا شـرب منه قبل أن يدرک و الظليم ذكر النعام لأنه يضع الشـى ء غير موضـعه من حيث يحضن غير بيضة و أصـل المثقال الثقل فالمثقال مقدار الشى ء فى الثقل و الثقل ما ثقل من متاع السفر.

الإعراب

أصل تک تكون فحذفت الضمة للجزم لسكونها و سكون النون فأما سقوط

النون فلكثرة الاستعمال فكأنهم أرادوا أن يجزموا الكلمة مرة أخرى فلم يجدوا حركة يسقطونها فأسقطوا الحرف و قد ورد القرآن بالحذف و الإثبات قال سبحانه إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيراً و مثل تك قولهم لا أدر و لم أبل و الأصل لا أدرى و لم أبال و لدن فى موضع جر و فيه لغات لد و لدن و لدى و لدا و المعنى واحد و معناه من قبله و لدن لما يليك و عند تكون لما يليك و لما بعد منك تقول عندى مال و إن كان بينك و بينه بعد و إذا أضفته إلى نفسك زدت فيه نونا أخرى ليسلم سكون النون تقول لدنى و لدنا و كذلك منى و منا.

المعنى

«إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ» أحدا قط «مِثْقالَ ذَرَّةٍ» أى زنة ذرة و هى النملة الحمراء الصغيرة التى لا تكاد ترى عن ابن عباس و ابن زيد و هى أصغر النمل و قيل هى جزء من أجزاء الهباء فى الكوة من أثر الشمس و إنما لا يختار الله تعالى الظلم و لا يجوز عليه الظلم لأنه عالم بقبحه مستغن عنه و عالم بغناء عنه و إنما يختار القبيح من يختاره لجهله بقبحه أو لحاجته إليه لدفع ضرر أو لجر نفع أو لجهله باستغنائه عنه و الله سبحانه منزه عن جميع ذلك و عن سائر صفات النقص و العجز و لم يذكر سبحانه الذرة ليقصر الحكم عليها بل إنما خصها بالذكر لأنها أقل شى ء مما يدخل فى وهم البشر «وَ إِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضاعِفْها» و معناه و إن تك زنة الذرة حسنة يقبلها و يجعلها أضعافا كثيرة و قيل يجعلها ضعفين عن أبى عبيدة و قيل معناه يديمها و لا يقطعها و مثله قوله فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ و كلتا الآيتين غاية فى الحث على الطاعة و النهى عن المعصية و قوله «وَ يُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ» أى يعطه من عنده «أَجْراً عَظِيماً» أى جزاء عظيما و هو ثواب الجنة و فى هذه الآية دلالة على أن منع الثواب و النقصان منه ظلم لأنه لو لم يكن كذلك لما كان لهذا الترغيب فى الآية معنى و فيها أيضا دلالة على أنه سبحانه قادر على الظلم لأنه نزه نفسه عن فعل الظلم و تمدح بذلك فلو لم يكن قادرا عليه لم يكن فيه مدحة.

[سورة النساء (4): الآيات 41 الى 42]

اشارة

فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَ جِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهِيداً (41) يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ عَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَ لا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً (42)

القراءة

قرأ أهل الكوفة غير عاصم تسوى مفتوحة التاء خفيفة السين و قرأ يزيد و نافع و ابن عامر بفتح التاء و تشديد السين و قرأ الباقون تسوى بضم التاء و تخفيف السين.

الحجة

قال أبو علی قراءة نافع و ابن عامر لو تسوى معناه لو تتسوى فأدغم التاء فی السین لقربها منها و فی قراءة حمزة و الکسائی حذف التاء فالتاء اعتلت بالحذف کما اعتلت بالإدغام و أما «تُسَوَّى» فهی تفعل من التسویة.

الإعراب

کیف لفظها لفظ الاستفهام و معناه التوبیخ و تقدیره کیف حال هؤلاء یوم القیامة و حذف لدلالة الکلام علیه و العامل فی کیف المبتدأ المحذوف فهو فی موضع الرفع بأنه خبر المبتدأ و لا یجوز أن یکون العامل فی کیف جئنا لأنه فی موضع جر بإضافة إذا إلیه و المضاف إلیه لا یعمل فیما قبل المضاف کما لا تعمل الصلة فیما قبل الموصول لأنه من تمام الاسم و «مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ» فی موضع نصب على الحال لأنه صفة شهید فلما تقدمه انتصب على الحال و العامل فی إذا جوابه المحذوف لدلالة ما تقدمه علیه و شهیدا منصوب على الحال و العامل فی یومئذ یود و إنما عمل فی یومئذ یود بعد إذ و لم یجز ذلک فی «إِذا جِئْنا» لأنه لما أضیف یوم إلى إذ بطلت إضافته إلى الجملة و نون إذ لیدل على تمام الاسم.

المعنى

لما ذکر الیوم الآخر وصف حال المنکرین له فقال «فَكَيْفَ» أی فکیف حال الأمم و کیف یصنعون «إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ» من الأمم «بِشَهِيدٍ وَ جِئْنا بِكَ» یا محمد «عَلى هؤُلاءِ» یعنی قومه «شَهِيداً» و هذا کما تقول العرب للرجل فی الأمر الهائل یتوقعه کیف بک إذا کان کذا یرید بذلک تعظیم الأمر و تهویله و تحذیره و تحذیر الرجل عنه و إنذاره به و حثه على الاستعداد له و معنى الآیة أن الله یستشهد یوم القیامة کل نبی على أمته فیشهد لهم و علیهم و یستشهد نبینا على أمته و فی الآیة مبالغة فی الحث على الطاعة و اجتناب المعصیة و الزجر عن کل ما یستحی منه على رءوس الأشهاد لأنه یشهد للإنسان و علیه یوم القیامة شهود عدول لا یتوقف فی الحکم بشهادتهم و لا یتوقع القدح فیهم و هم الأنبیاء و المعصومون و الکرام الکاتبون و الجوارح و المکان و الزمان کما قال تعالى «وَ كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَداءَ عَلَى النَّاسِ» و قال ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ و قال إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ كُلُّ أُولئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا و يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَ أَيْدِيهِمْ وَ أَرْجُلُهُمْ بِما كانُوا يَعْمَلُونَ و فی بعض الأخبار المکان و الزمان یشهدان على الرجل بأعماله فلیتذکر العاقل هذه الشهادة لیستعد بهذه الحالة فکان قد وقعت و کان الشهادة قد أقیمت و

روی أن عبد الله بن مسعود قرأ هذه الآیة على النبی ص ففاضت عیناه

فإذا کان الشاهد تفیض عیناه لهول هذه المقالة و عظم هذه الحالة فما ذا لعمری ینبغی أن یصنع المشهود علیه «يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ

ص: 77

كَفَرُوا وَ عَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَ رْضُ» معناه لو تجعلون و الأرض سواء كما قال تعالى وَ يَقُولُ الْكافِرُ يا لَيْتَنِي كُنْتُ تُراباً و من التسوية قوله بَلى قادِرِينَ عَلى أَنْ نُسَوِّيَ بَنانَهُ أي نجعلها صفيحة واحدة لا يفصل بعضها عن بعض فيكون كالكف فيعجز لذلك عما يستعان عليه من الأعمال بالبنان و روى عن ابن عباس أن معناه يودون أن يمشى عليهم أهل الجمع يطئونهم بأقدامهم كما يطئون الأرض و على القول الأول فالمراد به أن الكفار يوم القيامة يودون أنهم لم يبعثوا و أنهم كانوا و الأرض سواء لعلمهم بما يصيرون إليه من العذاب و الخلود فى النار و

روى أيضا أن البهائم يوم القيامة تصير ترابا فيتمنى عند ذلك الكفار أنهم صاروا كذلك ترابا

و هذا لا يجيزه إلا من قال إن العوض منقطع و هو الصحيح و من قال إن العوض دائم لم يصحح هذا الخبر و قوله «وَ لا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً» قيل فيه أقوال (أحدها) أنه عطف على قوله «لَوْ تُسَوَّى» أى و يودون أن لو لم يكتموا الله حديثا لأنهم إذا سئلوا قالوا وَ اللَّهِ رَبِّنا ما كُنَّا مُشْرِكِينَ فتشهد عليهم جوارحهم بما عملوا فيقولون يا ليتنا كنا ترابا و يا ليتنا لم نكتم الله شيئا و ليس ذلك بحقيقة الكتمان فإنه لا يكتم شى ء عن الله لكنه فى صورة الكتمان و هذا قول ابن عباس (و ثانيها) أنه كلام مستأنف و المراد به أنهم لا يكتمون الله شيئا من أمور دنياهم و كفرهم بل يعترفون به فيدخلون النار باعترافهم و إنما لا يكتمون لعلمهم بأنه لا ينفعهم الكتمان و إنما يقولون وَ اللَّهِ رَبِّنا ما كُنَّا مُشْرِكِينَ فى بعض الأحوال فإن للقيامة مواطن و أحوالا ففى موطن لا يسمع كلامهم إلا همسا كما أخبر تعالى عنهم و فى موطن ينكرون ما فعلوه من الكفر و المعاصى ظنا منهم أن ذلك ينفعهم و فى موطن يعترفون بما فعلوه عن الحسن (و ثالثها) أن المراد أنهم لا يقدرون على كتمان شى ء من الله لأن جوارحهم تشهد عليهم بما فعلوه فالتقدير لا تكتمه جوارحهم و إن كتموه (و رابعها) أن المراد ودوا لو تسوى بهم الأرض و أنهم لم يكونوا كتموا أمر محمد و بعثه عن عطا (و خامسها) أن الآية على ظاهرها فالمراد و لا يكتمون الله شيئا لأنهم ملجئون إلى ترك القبائح و الكذب و قولهم وَ اللَّهِ رَبِّنا ما كُنَّا مُشْرِكِينَ أى ما كنا مشركين عند أنفسنا لأنهم كانوا يظنون فى الدنيا أن ذلك ليس بشرك من حيث تقربهم إلى الله عن أبى القاسم البلخى.

[سورة النساء (4): آية 43]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَ أَنْتُمْ سُكارى حَتَّى تَعْلَمُوا ما تَقُولُونَ وَ لا جُنُباً إِلاَّ عابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَفُوًّا غَفُوراً (43)

القراءة

قرأ أهل الكوفة غير عاصم أو لمستم بغير ألف هاهنا و فى المائدة و قرأ الباقون «لامَسْتُمُ» بألف.

الحجة

حجة من قرأ لمستم أن هذا المعنى جاء فى التنزيل على فعلتم فى غير موضع قال تعالى لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ وَ لَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ* و حجة من قرأ «لامَسْتُمُ» أن فاعل قد جاء فى معنى فعل نحو عاقبت اللص و طارقت النعل.

اللغة

يقال قرب يقرب متعد و قرب يقرب لازم و قرب الماء يقربه إذا ورده و أصل السكر من السكر و هو سد مجرى الماء و اسم الموضع السكر فبالسكر ينسد طريق المعرفة و سكرة الموت غشيته و رجل سكران من قوم سكارى و سكرى و المرأة سكرى أيضا و يقال رجل جنب إذا أجنب و يستوى فيه المذكر و المؤنث الواحد و الجمع يقال رجل جنب قوم جنب و امرأة جنب و العابر من العبور يقال عبرت النهر و الطريق عبورا إذا قطعته من هذا الجانب إلى الجانب الآخر و الغائط أصله المطمئن من الأرض يقال غائط و غيطان و كانوا يتبرزون هناك ليغيبوا عن عيون الناس ثم كثر ذلك حتى قالوا للحدث غائط و كنوا بالتغوط عن الحدث فى الغائط و قيل أنهم كانوا يلقون النجو فى هذا المكان فسمى باسمه على سبيل المجاز و الغوطة موضع كثير الماء و الشجر بدمشق و قال مؤرج الغائط قرارة من الأرض تحفها آكام تسترها و الفعل منه غاط يغوط مثل عاد يعود و اللمس يكون باليد ثم اتسع فيه فأوقع على غيره و قالوا التمس و هو افتعل من اللمس فأوقع على ما لا يقع عليه اللمس قال:

العبد و الهجين و الفلنقس

ثلاثة فأيهم تلمس

أراد أيهم تطلب و ملتمس المعروف طالبه و ليس هنا مماسة و لا مباشرة و التيمم القصد و مثله التأمم قال الأعشى:

ص: 79

تيممت قيسا و كم دونه

من الأرض من مهمة ذى شزن

و قال آخر:

(تيممت دارا و يممن دارا)

و قد صار فى الشرع اسما لقصد مخصوص و هو أن يقصد الصعيد و يستعمل التراب فى أعضاء مخصوصة و الصعيد وجه الأرض من غير نبات و لا شجر و قال ذو الرمة:

كأنه بالضحى ترمى الصعيد به

ذبابة فى عظام الرأس خرطوم

و قال الزجاج الصعيد ليس هو التراب إنما هو وجه الأرض ترابا كان أو غيره و إنما سمى صعيدا لأنه نهاية ما يصعد إليه من باطن الأرض.

الإعراب

«وَ أَنْتُمْ سُكارى» جملة منصوبة الموضع على الحال و العامل فيه تقربوا و ذو الحال الواو من تقربوا و قوله «جُنُباً» إنما انتصب لكونه عطفا عليه و المراد به الجمع و عابرى سبيل منصوب على الاستثناء و تعلموا منصوب بإضمار أن و علامة النصب سقوط النون ثم إنه مع أن المضمرة فى موضع الجر بحتى و الجار و المجرور فى موضع النصب بكونه مفعول تقربوا و كذلك قوله «حَتَّى تَغْتَسِلُوا» و قوله «عَلى سَفَرٍ» فى موضع نصب عطفا على قوله «مَرْضى» و تقديره أو مسافرين.

المعنى

لما أمر سبحانه فى الآية المتقدمة بالعبادة ذكر عقيبها ما هو من أكبر العبادات و هو الصلاة فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ» أى لا تصلوا و أنتم سكارى عن ابن عباس و سعيد بن جبير و مجاهد و ابن زيد و قيل معناه لا تقربوا أماكن الصلاة أى المساجد للصلاة و غيرها كقوله وَ صَلَواتٌ أى مواضع الصلوات عن عبد الله و سعيد بن المسيب و الضحاك و عكرمة و الحسن و يؤيد هذا قوله إِلَّا عابِرِي سَبِيلٍ فإن العبور إنما يكون فى الموضع دون الصلاة و قوله «وَ أَنْتُمْ سُكارى» أى نشاوى و اختلف فيه على قولين (أحدهما)

أن المراد به سكر الشراب عن ابن عباس و مجاهد و قتادة قالوا ثم نسخها تحريم الخمر و روى ذلك عن موسى بن جعفر (عليه السلام)

و قد يسأل عن هذا فيقال كيف يجوز نهى السكران فى حال السكر مع زوال العقل و أجيب عنه بجوابين (أحدهما) أنه قد يكون سكران من غير أن يخرج من نقصان العقل إلى ما لا يحمل الأمر و النهى (و الآخر) أن النهى إنما ورد

عن التعرض للسكر فى حالة وجوب أداء الصلاة عليهم و أجاب أبو على الجبائى بجواب ثالث و هو أن النهى إنما دل على إعادة الصلاة واجبة عليهم أن أدوها فى حال السكر و قد سئل أيضا فقيل إذا كان السكران مكلفا فكيف يجوز أن ينهى عن الصلاة فى حال سكرة مع أن عمل المسلمين على خلافه و أجيب عن ذلك بجوابين (أحدهما) أنه منسوخ (و الآخر) أنهم لم يؤمروا بتركها لكن أمروا بأن يصلوها فى بيوتهم و نهوا عن الصلاة مع النبى ص فى جماعته تعظيما له و توقيرا (القول الثانى)

أن المراد بقوله «وَ أَنْتُمْ سُكارى» سكر النوم خاصة عن الضحاك و روى ذلك عن أبى جعفر (عليه السلام)

و يعضد ذلك

ما روته عائشة عن النبى ص أنه قال إذا نعس أحدكم و هو يصلى فلينصرف لعله يدعو على نفسه و هو لا يدرى

«حَتَّى تَعْلَمُوا ما تَقُولُونَ» أى حتى تميزوا ما تقولون من الكلام و قيل معناه حتى تحفظوا ما تتلون من القرآن و قوله «وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا» فى معناه قولان (أحدهما) أن المراد به لا تقربوا الصلاة و أنتم جنب إلا أن تكونوا مسافرين فيجوز لكم أداؤها بالتيمم و إن كان لا يرفع حكم الجنابة فإن التيمم و إن كان يبيح الصلاة فإنه لا يرفع الحدث عن على (عليه السلام) و ابن عباس و سعيد بن جبير و مجاهد (و الآخر)

أن معناه لا تقربوا مواضع الصلاة من المساجد و أنتم جنب إلا مجتازين عن جابر و الحسن و عطاء و الزهرى و إبراهيم و هو المروى عن أبى جعفر (عليه السلام)

و «عابِرِي سَبِيلٍ» أى مارين فى طريق حتى تغتسلوا من الجنابة و هذا القول الأخير أقوى لأنه سبحانه بين حكم الجنب فى آخر الآية إذا عدم الماء فلو حملناه على ذلك لكان تكرارا و إنما أراد سبحانه أن يبين حكم الجنب فى دخول المساجد فى أول الآية و يبين حكمه فى الصلاة عند عدم الماء فى آخر الآية «وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى» قيل نزلت فى رجل من الأنصار كان مريضا و لم يستطع أن يقوم فيتوضأ فالمرض الذى يجوز معه التيمم مرض الجراح و الكسر و القروح إذا خاف أصحابها من مس الماء عن ابن عباس و ابن مسعود و السدى و الضحاك و مجاهد و قتادة و قيل هو المرض الذى لا يستطيع معه تناول الماء و لا يكون هناك من يناوله عن الحسن و ابن زيد و كان الحسن لا يرخص للجريح التيمم و

المروى عن السيدين الباقر و الصادق (عليه السلام) جواز التيمم فى جميع ذلك

«أَوْ عَلى سَفَرٍ» معناه أو كنتم مسافرين «أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ» و هو كناية عن قضاء الحاجة قيل إن أو هاهنا بمعنى الواو كقوله سبحانه وَ أَرْسَلْناهُ إِلى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ بمعنى و جاء أحد منكم من الغائط و ذلك لأن المجى ء من الغائط ليس من جنس المرض و السفر حتى يصح عطفه عليهما فإنهما سبب لإباحة التيمم و الرخصة و المجى ء من الغائط سبب لإيجاب الطهارة «أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ»

المراد به الجماع عن على

و ابن عباس و مجاهد و السدى و قتادة و اختاره أبو حنيفة و الجبائى و قيل المراد به اللمس باليد و غيرها عن عمر بن الخطاب و ابن مسعود و الشعبى و عطا و اختاره الشافعى و الصحيح الأول لأن الله سبحانه بين حكم الجنب فى حال وجود الماء بقوله «وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا» ثم بين عند عدم الماء حكم المحدث بقوله «أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ» فلا يجوز أن يدع بيان الحكم الجنب عند عدم الماء مع أنه جرى له ذكر فى الآية و يبين فيه حكم المحدث و لم يجر له ذكر فعلمنا أن المراد بقوله «أَوْ لامَسْتُمُ» الجماع ليكون بيانا لحكم الجنب عند عدم الماء و اللمس و الملامسة معناهما واحد لأنه لا يلمسها إلا و هى تلمسه و يروى أن العرب و الموالى اختلفوا فيه فقالت الموالى المراد به الجماع و قال العرب المراد به مس المرأة فارتفعت أصواتهم إلى ابن عباس فقال غلب الموالى المراد به الجماع و سمى الجماع لمسا لأن به يتوصل إلى الجماع كما يمسى المطر سماء و قوله «فَلَمْ تَجِدُوا ماءً» راجع إلى المرضى و المسافرين جميعا أى مسافر لا يجد الماء و مريض لا يجد من يوضؤه أو يخاف الضرر من استعمال الماء لأن الأصل أن حال المرض يغلب فيها خوف الضرر من استعمال الماء و حال السفر يغلب فيها عدم الماء «فَتَيَمَّمُوا» أى تعمدوا و تحروا و اقصدوا «صَعِيداً» قال الزجاج لا أعلم خلافا بين أهل اللغة فى أن الصعيد وجه الأرض و هذا يوافق مذهب أصحابنا فى أن التيمم يجوز بالحجر سواء كان عليه تراب أو لم يكن «طَيِّباً» أى طاهرا و قيل حلالا ـ عن سفيان و قيل منبتا عن السبخة التى لا تنبت كقوله وَ الْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَباتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ «فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ» هذا هو التيمم الصعيد الطيب و اختلف فى كيفية التيمم على أقوال (أحدها) أنه ضربة لليدين إلى المرفقين و هو قول أكثر الفقهاء و أبى حنيفة و الشافعى و غيرهما و به قال قوم من أصحابنا (و ثانيها) أنه ضربة للوجه و ضربة لليدين من الزندين و إليه ذهب عمار بن ياسر و مكحول و اختاره الطبرى و هو مذهبنا فى التيمم إذا كان بدلا من الجنابة فإذا كان بدلا من الوضوء كفاه ضربة واحدة يمسح بها وجهه من قصاص شعره إلى طرف أنفه و يديه من زنديه إلى أطراف أصابعهما و هو المروى عن سعيد بن المسيب (و ثالثها) أنه إلى الإبطين عن الزهرى «إِنَّ اللَّهَ كانَ عَفُوًّا» يقبل منكم العفو لأن فى قبوله التيمم بدلا من الوضوء تسهيل الأمر علينا و قيل عفوا كثير الصفح و التجاوز «غَفُوراً» كثير الستر لذنوب عباده و فى الآية دلالة على أن السكران لا تصح صلاته و قد حصل الإجماع على أنه يلزمه القضاء و لا يصح من السكران شى ء من العقود كالنكاح و البيع و الشراء و غير ذلک و لا رفعها كالطلاق و العتاق و فى الطلاق خلاف بين الفريقين فعند أبى حنيفة يقع طلاقه و عند الشافعى لا يقع فى

أحـد القولين فأما ما يلزم به الحـدود و القصاص فعنـدنا أنه يلزمه جميع ذلك فيقطع بالسـرقة و يحـد بالقذف و الزنا لعموم الآيات المتناولة لذلك و لإجماع الطائفة عليه.

[سورة النساء (4): الآيات 44 الى 45]

اشارة

أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يَشْتَرُونَ الضَّلالَةَ وَ يُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ (44) وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدائِكُمْ وَ كَفى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَ كَفى بِاللَّهِ نَصِيراً (45)

[توضيح]

فى الكوفى عدوا «أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ» آية و آية واحدة فى غيرهم.

اللغة

العداوة الإبعاد من حال النصرة و ضدها الولاية و هى التقريب من حال النصرة و أما البغض فهو إرادة الاستخفاف و الإهانة و ضدها المحبة و هى إرادة الإعظام و الكرامة و الكفاية بلوغ الغاية فى مقدار الحاجة كفى يكفى كفاية فهو كاف و الاكتفاء الاجتزاء بالشـى ء دون الشـى ء و مثله الاستغناء و النصرة الزيادة فى القوة للغلبة و مثلها المعونة و ضدها الخذلان و لا يكون ذلك إلا عقوبة لأن منع المعونة من يحتاج إليها عقوبة.

الإعراب

فى دخول البـاء فى قوله «بِاللَّهِ» قولـان (أحـدهما) أنه لتأكيـد الاتصـال (و الثـانى) أنه دخله معنى اكتفوا بـالله ذكره الزجاج و موضـعه رفع بالاتفاق.

النزول

نزلت فى رفاعة بن زيد بن السائب و مالك بن دخشم كانا إذا تكلم رسول الله (ص) لويا لسانهما و عاباه عن ابن عباس.

المعنى

لما ذكر سـبحانه الأحكام التى أوجب العمل بها وصلها بالتحذير مما دعا إلى خلافها فقال «أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ» أى أ لم ينته علمـك إلى الـذين أعطوا حظا من علم الكتاب يعنى التوراة و هم اليهود عن ابن عباس «يَشْتَرُونَ الضَّلالَةَ» أى يسـتبدلون الضـلالة بالهدى و يكذبون النبى (ص) بدلا من التصديق و قيل كانت اليهود تعطى أحبارها كثيرا من أموالهم على ما كانوا يضـعونه لهم فجعل ذلك اشتراء منهم عن أبى على الجبائى و قيل كانوا يأخـذون الرشـى عن الزجاج «وَ يُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ» أى يريد هؤلاء اليهود أن تزلوا أيها المؤمنون عن طريق الحق و هو الدين و الإسـلام فتكذبوا بمحمد فتكونوا ضـلالا و فى ذلك تحذير للمؤمنين أن يستنصـحوا أحدا من أعداء الدين فى شى ء من أمورهم الدينية و الدنيوية ثم أخبر سبحانه بأنه أعلم بعداوة اليهود فقال «وَ اللَّهُ أَعْلَمُ

بِأَعْدائِكُمْ» أيها المؤمنون فانتهوا إلى إطاعتى فيما نهيتكم عنه من استنصاحهم فى دينكم فإنى أعلم بباطنهم منكم و ما هو عليه من الغش و الحسد و العداوة لكم «وَ كَفى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَ كَفى بِاللَّهِ نَصِيراً» معناه إن ولاية الله لكم و نصرته إياكم تغنيكم عن نصرة هؤلاء اليهود و من جرى مجراهم ممن تطمعون فى نصرته.

[سورة النساء (4): آية 46]

اشارة

مِنَ الَّذِينَ هادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ وَ يَقُولُونَ سَمِعْنا وَ عَصَيْنا وَ اسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَ راعِنا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَ طَعْناً فِي الدِّينِ وَ لَوْ أَنَّهُمْ قالُوا سَمِعْنا وَ أَطَعْنا وَ اسْمَعْ وَ انْظُرْنا لَكانَ خَيْراً لَهُمْ وَ أَقْوَمَ وَ لكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً (46)

اللغة

أصل اللى الفتل يقال لويت العود ألويه ليا و لويت الغريم إذا مطلته و اللوية ما تتحف به المرأة ضيفها لتلوى بقلبه إليها و ألوى بهم الدهر إذا أفناهم و لوى البقل إذا اصفر و لم يستحكم يبسه و الألسنة جمع اللسان و هو آلة الكلام و اللسان اللغة و منه قوله «وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسانِ قَوْمِهِ» و تقول لسنته ألسنه إذا أخذته بلسانك قال طرفة:

و إذا تلسننى ألسنها

إننى لست بموهون فقر

و أصل الطعن بالرمح و نحوه الطعن باللسان.

الإعراب

قيل فى من هاهنا و اتصاله وجهان (أحدهما) أنه تبيين ل الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ فيكون العامل فيه أوتوا و هو فى صلة الذين و يجوز أن لا يكون فى الصلة كما تقول أنظر إلى النفر من قومك ما صنعوا (الثانى) أن يكون على الاستئناف و التقدير من الذين هادوا فريق يحرفون الكلم فألقى الموصوف لدلالة الصفة عليه كما قال ذو الرمة:

فظلوا و منهم دمعة سابق له

و آخر يثنى دمعة العين بالمهل

ص: 84

و أنشد سيبويه:

و ما الدهر إلا تارتان فمنهما

أموت و أخرى أبتغى العيش أكدح

و قال الفراء المحذوف من الموصولة و التقدير من الذين هادوا من يحرفون الكلم كما يقولون منا يقول ذلک و منا لا يقوله قال و العرب تضمر من فى مبتدإ الكلام بمن لأن من بعض لما هى منه كما قال تعالى «وَ ما مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقامٌ مَعْلُومٌ وَ إِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وارِدُها» و أنكر المبرد و الزجاج هذا القول قالا لأن من يحتاج إلى صلة أو صفة تقوم مقام الصلة فلا يحسن حذف الموصول مع بقاء الصلة كما لا يحسن حذف بعض الكلمة و «غَيْرَ مُسْمَعٍ» نصب على الحال و «راعِنا» من نونها جعلها كلمة الأمر كقولک رويدا و هنيئا و من لم ينون جعلها من المراعاة كما تقول قاضنا. «لَيًّا» مصدر وضع موضع الحال و كذلک قوله «وَ طَعْناً» و تقديره يلوون ألسنتهم ليا و يطعنون فى الدين طعنا إلا قليلا تقديره يؤمنون و هم قليل فيكون «قَلِيلًا» منتصبا على الحال و يجوز أن يكون صفة لمصدر محذوف تقديره إيمانا قليلا كما قال الشاعر:

فالفيته غير مستعتب

و لا ذاكر الله إلا قليلا

يريد إلا ذكرا قليلا و سقط التنوين من ذاكر لاجتماع الساكنين.

المعنى

ثم بين صفة من تقدم ذكرهم فقال «مِنَ الَّذِينَ هادُوا» أى أ لم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب من اليهود فيكون قوله «يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ» فى موضع الحال و إن جعلته كلاما مستأنفا فمعناه من اليهود فريق «يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ» أى يبدلون كلمات الله و أحكامه عن مواضعها و قال مجاهد يعنى بالكلم التوراة و ذلک أنهم كتموا ما فى التوراة من صفة النبى «وَ يَقُولُونَ سَمِعْنا وَ عَصَيْنا» معناه يقولون مكانه بألسنتهم سمعنا و فى قلوبهم عصينا و قيل معناه سمعنا قولک و عصينا أمرک «وَ اسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ» أى و يقول هؤلاء اليهود للنبى اسمع منا غير مسمع كما يقول القائل لغيره إذا سبه بالقبيح اسمع لا أسمعک الله عن ابن عباس و ابن زيد و قيل بل تأويله اسمع غير مجاب لک و لا مقبول منک عن الحسن و مجاهد و هذا كله إخبار من الله عن اليهود الذين كانوا حوالى المدينة فى عصر النبى لأنهم كانوا يسبونه و يؤذونه بالسى ء من القول «وَ راعِنا» قد ذكرنا معناه فى سورة البقرة و قيل أنه كان سبأ للنبى تواضعوا عليه و يقال كانوا يقولون استهزاء و سخرية و يقال أنهم

ص: 85

كانوا يقولونه على وجه التجبر كما يقول القائل لغيره أنصت لكلامنا و تفهم عنا و إنما يكون هو من المراعاة التى هى المراقبة «لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ» أى تحريكا منهم لألسنتهم بتحريف منهم لمعناه إلى المكروه «وَ طَعْناً فِي الدِّينِ» أى وقيعة فيه «وَ لَوْ أَنَّهُمْ قالُوا سَمِعْنا» قولك «وَ أَطَعْنا» أمرك و قبلنا ما جئتنا به «وَ اسْمَعْ» منا «وَ انْظُرْنا» أى انتظرنا نفهم عنك ما تقول لنا «لَكانَ خَيْراً لَهُمْ» يعنى أنفع لهم عاجلا و آجلا «وَ أَقْوَمَ» أى أعدل و أصوب فى الكلام من الطعن و الكفر فى الدين «وَ لكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ» أى طردهم عن ثوابه و رحمته لسبب كفرهم ثم أخبر الله عنهم فقال «فَلا يُؤْمِنُونَ» فى المستقبل «إِلَّا قَلِيلًا» منهم فخرج مخبره على وفق خبره فلم يؤمن منهم إلا عبد الله بن سلام و أصحابه و هم نفر قليل و يقال معناه لا يؤمنون إلا إيمانا قليلا أى ضعيفا لا إخلاص فيه و لكنهم عصموا دماءهم و أموالهم به و يجوز أن يكون المعنى فلا يؤمنون إلا بقليل مما يجب الإيمان به.

[سورة النساء (4): آية 47]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ آمِنُوا بِما نَزَّلْنا مُصَدِّقاً لِما مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً فَنَرُدَّها عَلى أَدْبارِها أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَما لَعَنَّا أَصْحابَ السَّبْتِ وَ كانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً (47)

اللغة

الطمس هو عفو الأثر و الطامس و الداثر و الدارس بمعنى و الأدبار جمع دبر و أصله من الدبر يقال دبره يدبره دبرا فهو دابر إذا صار خلفه و الدابر التابع و قوله «وَ اللَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ» معناه تبع النهار و التدبير إحكام أدبار الأمور و هى عواقبها.

المعنى

ثم خاطب الله أهل الكتاب بالتخويف و التحذير فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ» أى أعطوا علم الكتاب «آمِنُوا» أى صدقوا «بِما نَزَّلْنا» يعنى بما نزلناه على محمد (ص) من القرآن و غيره من أحكام الدين «مُصَدِّقاً لِما مَعَكُمْ» من التوراة و الإنجيل اللذين تضمنتا صفة نبينا (ص) و صحة ما جاء به «مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً فَنَرُدَّها عَلى أَدْبارِها» و اختلف فى معناه على أقوال (أحدها) أن معناه من قبل أن نمحو آثار وجوهكم حتى تصير كالأقفية و نجعل عيونها فى أقفيتها فتمشى القهقرى عن ابن عباس و عطية العوفى (و ثانيها)

إن المعنى أن نطمسها عن الهدى فنردها على أدبارها فى ضلالتها ذما لها بأنها لا تفلح أبدا عن الحسن و مجاهد و الضحاك و السدى و رواه أبو الجارود عن أبى جعفر (عليه السلام)

(و ثالثها) أن معناه نجعل فی وجوههم الشعر کوجوه القرود عن الفراء و أبی القاسم البلخی و الحسین بن علی المغربی (و رابعها) إن المراد حتی نمحو آثارهم من وجوههم أی نواحیهم التی هم بها و هی الحجاز الذی هو مسکنهم و نردها علی أدبارها حتی یعودوا إلی حیث جاءوا و هو الشام و حمله علی إجلاء بنی النضیر إلی أریحا و أذرعات من الشام عن ابن زید و هذا أضعف الوجوه لأنه ترک للظاهر. فإن قیل علی القول الأول کیف أوعد سبحانه و لم یفعل فجوابه علی وجوه أحدها أن هذا الوعید کان متوجها إلیهم لو لم یؤمن واحد منهم فلما آمن جماعة منهم کعبد الله بن سلام و ثعلبة بن شعبة و أسد بن ربیعة و أسعد بن عبیدة و مخریق و غیرهم و أسلم کعب فی أیام عمر رفع العذاب عن الباقین و یفعل بهم ذلک فی الآخرة علی أنه سبحانه قال «أَوْ نَلْعَنَهُمْ کَما لَعَنّا» و المعنی أنه یفعل أحدهما و قد لعنهم الله بذلک و ثانیها أن الوعید یقع بهم فی الآخرة لأنه لم یذکر أنه یفعل بهم ذلک فی الدنیا تعجیلا للعقوبة ذکره البلخی و الجبائی و ثالثها أن هذا الوعید باق منتظر لهم و لا بد من أن یطمس الله وجوه الیهود قبل قیام الساعة بأن یمسخها عن المبرد «أَوْ نَلْعَنَهُمْ» أی نخزیهم و نعذبهم عاجلا عن أبی مسلم و قیل معناه نمسخهم قردة «کَما لَعَنّا أَصْحابَ السَّبْتِ» یعنی الذین اعتدوا فی السبت عن السدی و قتادة و الحسن و إنما قال سبحانه «نَلْعَنَهُمْ» بلفظ الغیبة و قد تقدم خطابهم لأحد أمرین إما للتصرف فی الکلام کقوله «حَتّی إِذا کُنْتُمْ فِی الْفُلْکِ» فخاطب ثم قال وَ جَرَیْنَ بِهِمْ بِرِیحٍ طَیِّبَةٍ فکنی عنهم و أما لأن الضمیر عائد إلی أصحاب الوجوه لأنهم فی حکم المذکورین «وَ کانَ أَمْرُ اللّهِ مَفْعُولاً» فیه قولان- (أحدهما)- إن کل أمر من أمور الله سبحانه من وعد أو وعید أو خبر فإنه یکون علی ما أخبر به عن الجبائی- (و الآخر)- إن معناه أن الذی یأمر به بقوله کن کائن لا محالة و فی قوله سبحانه «مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً» دلالة علی أن لفظة قبل تستعمل فی الشی ء أنه قبل غیره و لم یوجد ذلک لغیره و لا خلاف فی أن استعماله یصح و لذلک یقال کان الله سبحانه قبل خلقه.

[سورة النساء (4): آیة 48]

اشارة

إِنَّ اللّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ وَ یَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ یَشاءُ وَ مَنْ یُشْرِکْ بِاللّهِ فَقَدِ افْتَری إِثْماً عَظِیماً (48)

اللغة

افتری اختلق و کذب و أصله من خلق الأدیم یقال فریت الأدیم أفریه فریا إذا قطعته علی وجه الإصلاح و أفریته إذا قطعته علی وجه الإفساد.

الإعراب

«إِثْماً عَظِيماً» منصوب على المصدر لأن «افْتَرى» بمعنى إثم و هذا كما تقول حمدته شكرا.

النزول

قال الكلبى نزلت فى المشركين وحشى و أصحابه و ذلك أنه لما قتل حمزة و كان قد جعل له على قتله أن يعتق فلم يوف له بذلك فلما قدم مكة ندم على صنيعه هو و أصحابه فكتبوا إلى رسول الله (ص) إنا قد ندمنا على الذى صنعناه و ليس يمنعنا عن الإسلام إلا أنا سمعناك تقول و أنت بمكة وَ الَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ وَ لا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَ لا يَزْنُونَ الآيتان و قد دعونا مع الله إلها آخر و قتلنا النفس التى حرم الله و زنينا فلو لا هذه لاتبعناک فنزلت الآية «إِلَّا مَنْ تابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ عَمَلًا صالِحاً» الآيتين فبعث بهما رسول الله إلى وحشى و أصحابه فلما قرأهما كتبوا إليه أن هذا شرط شديد نخاف أن لا نعمل عملا صالحا فلا نكون من أهل هذه الآية فنزلت «إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ» الآية فبعث بها إليهم فقرءوها فبعثوا إليه أنا نخاف أن لا نكون من أهل مشيئة فنزلت «يا عِبادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلى أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً» فبعث بها إليهم فلما قرءوها دخل هو و أصحابه فى الإسلام و رجعوا إلى رسول الله (ص) فقبل منهم ثم قال لوحشى أخبرنى كيف قتلت حمزة فلما أخبره قال ويحک غيب شخصک عنى فلحق وحشى بعد ذلک بالشام و كان بها إلى أن مات و قال أبو مجلز عن ابن عمر قال نزلت فى المؤمنين و ذلک أنه لما نزلت «قُلْ يا عِبادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا» الآية قام النبى (ص) على المنبر فتلاها على الناس فقام إليه رجل فقال و الشرک بالله فسكت ثم قام إليه مرتين أو ثلاثا فنزلت «إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَکَ بِهِ» الآية أثبت هذه فى الزمر و هذه فى النساء و روى مطرف بن الشخير عن عمر بن الخطاب قال كنا على عهد رسول الله (ص) إذا مات الرجل منا على كبيرة شهدنا بأنه من أهل النار حتى نزلت الآية فأمسكنا عن الشهادات.

المعنى

ثم أنه تعالى آيس الكفار من رحمته فقال «إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَکَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ يَشاءُ» معناه إن الله لا يغفر أن يشرك به أحد و لا يغفر ذنب الشرک لأحد و يغفر ما دونه من الذنوب لمن يريد قال المحققون هذه الآية أرجى آية فى القرآن لأن فيها إدخال ما دون الشرک من جميع المعاصى فى مشيئة الغفران وقف الله المؤمنين الموحدين بهذه الآية بين الخوف و الرجاء و بين العدل و الفضل و ذلک صفة المؤمن و لذلک

قال الصادق (عليه السلام) لو وزن رجاء المؤمن و خوفه لاعتدلا

و يؤيده قوله سبحانه «وَ مَنْ يَقْنَطُ مِنْ

ص: 88

رَحْمَـةِ رَبِّهِ إِلَّا الضّالُّونَ و فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللّهِ إِلّا الْقَوْمُ الْخاسِـرُونَ» و روى عن ابن عباس أنه قال ثمانى آيات نزلت فى سورة النساء خير لهـذه الأمـة مما طلعت عليه الشـمس و غربت قوله سـبحانه «يُرِيدُ اللّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ، و يُرِيدُ اللّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ، إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ، إِنَّ اللّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقالَ ذَرَّةٍ، وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ يُجْزَ بِهِ، «إِنَّ اللّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْـرَكَ بِهِ» فى الموضـعين، ما يَفْعَلُ اللّهُ بِعَـذابِكُمْ و بيان وجه الاستدلال بهذه الآية على أن الله تعالى يغفر الذنوب من غير توبة أنه نفى غفران الشرك و لم ينف غفرانه على كل حال بل نفى أن يغفر من غير توبـة لأن الأمـة أجمعت على أن الله يغفر بالتوبـة و إن كان الغفران مع التوبـة عنـد المعتزلـة على وجه الوجوب و عندنا على وجه التفضل فعلى هـذا يجب أن يكون المراد بقوله «وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ» أنه يغفر ما دون الشـرک من الذنوب بغير توبة لمن يشاء من المـذنبين غير الكـافرين و إنمـا قلنا ذلک لأن موضوع الكلام الـذى يـدخله النفى و الإثبات و ينضم إليه الأعلى و الأدون أن يخالف الثانى الأول أ لا ترى أنه لا يحسن أن يقول الرجل أنا لا أدخل على الأمير إلا إذا دعانى و أدخل على من دونه إذا دعانى و إنما يكون الكلام مفيـدا إذا قال و أدخل على من دونه و إن لم يـدعنى و لا معنى لقول من يقول من المعتزلة إن فى حمل الآية على ظاهرها و إدخال ما دون الشـرک فى المشيئة إغراء على المعصية لأن الإغراء إنما يحصل بالقطع على الغفران فأما إذا كان الغفران متعلقا بالمشيئة فلا إغراء فيه بل يكون العبد به واقفا بين الخوف و الرجاء على الصـفة التى وصف الله بها عباده المرتضـين فى قوله تعالى «يَـدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفاً وَ طَمَعاً و يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَ يَرْجُوا رَحْمَـةَ رَبِّهِ» و بهـذا وردت الأخبار الكثيرة من طريق الخاص و العام و انعقد عليه إجماع سـلف أهل الإسـلام و من قال إن فى غفران ذنوب البعض دون البعض ميلاـ و محاباة و لا يجوز الميل و المحاباة على الله و جوابه أن الله متفضل بالغفران و للمتفضل أن يتفضل على قوم دون قوم و إنسان دون إنسان و هو عادل فى تعذيب من يعذبه و ليس يمنع العقل و لا الشرع من الفضل و العدل و من قال منهم أن لفظة «ما دُونَ ذلِکَ» و إن كانت عامـة فى الـذنوب التى هى دون الشـرک فإنما نخصـها و نحملها على الصـغائر أو ما يقع منه التوبة لأجل عموم ظاهر آيات الوعيـد فجوابه أنا نعكس عليكم ذلک فنقول بل قد خصـصوا ظاهر تلک الآيات لعموم ظاهر هذه الآية و هذا أولى لما روى عن بعض السلف أنه قال إن هذه الآية استثناء على جميع القرآن يريد به و الله أعلم جميع آيات الوعيد و أيضا فإن الصغائر تقع عندكم محبطة و لا تجوز المؤاخذة بها و ما هذا حكمه فكيف يعلق بالمشيئة فإن أحدا لا يقول إنى أفعل الواجب إن شئت و أرد

الوديعة إن شئت و قوله «وَ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرى» أى فقد كذب بقوله إن العبادة يستحقها غير الله و إثم «إِثْماً عَظِيماً» أى غير مغفور و جاءت الرواية

عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قال ما فى القرآن آية أرجى عندى من هذه الآية.

[سورة النساء (4): الآيات 49 الى 50]

اشارة

أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّى مَنْ يَشاءُ وَ لا يُظْلَمُونَ فَتِيلاً (49) انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَ كَفى بِهِ إِثْماً مُبِيناً (50)

اللغة

التزكية التطهير و التنزيه و قد يكون الوصف بالتطهير تزكية و أصله من الزكاء و هو النمو يقال زكا الزرع يزكو زكاء و زكا الشى ء إذا نما فى إصلاح و أصل الفتيل ما يفتل و هو لى الشى ء و الفتيلة معروفة و ناقة فتلاء إذا كان فى ذراعها فتل عن الجنب و الفتيل بمعنى المفتول و هو عبارة عن الشى ء الحقير قال النابغة:

يجمع الجيش ذا الألوف و يغزو

ثم لا يرزأ العدو فتيلا

و النظر هو الإقبال على الشى ء بالبصر و منه النظر بالقلب لأنه إقبال على الشى ء بالقلب و كذلك النظر بالرحمة و النظر إلى الشى ء التأمل له و الانتظار الإقبال على الشى ء بالتوقع و المناظرة إقبال كل واحد على الآخر بالمحاجة و النظير مثل الشى ء لإقباله على نظيره بالمماثلة و الفرق بين النظر و الرؤية أن الرؤية هى إدراك المرئى و النظر الإقبال بالبصر نحو المرئى و لذلك قد ينظر و لا يراه و لذلك يجوز أن يقال لله تعالى أنه راء و لا يجوز أن يقال أنه ناظر.

الإعراب

فتيلا منصوب على أنه مفعول ثان كقولك ظلمته حقه قال على بن عيسى و يحتمل أن يكون نصبا على التمييز كقولك تصببت عرقا.

النزول

قيل

نزلت فى رجال من اليهود أتوا بأطفالهم إلى النبى فقالوا هل على هؤلاء من ذنب فقال لا فقالوا و الله ما نحن إلا كهيئتهم ما عملناه بالنهار كفر عنا بالليل و ما

عملناه بالليل كفر عنا بالنهار فكذبهم الله

عن الكلبى و

قيل نزلت فى اليهود و النصارى حين قالوا نحن أبناء الله و أحباؤه قالوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى عن الضحاك و الحسن و قتادة و السدى و هو المروى عن أبى جعفر (عليه السلام).

المعنى

ثم ذكر تعالى تزكية هؤلاء أنفسهم مع كفرهم و تحريفهم الكتاب فقال «أَ لَمْ تَرَ» معناه أ لم تعلم و قيل أ لم تخبر و هو سؤال على وجه الإعلام و تأويله أعلم قصتهم أ لم ينته علمك «إِلَى» هؤلاء «الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ» أى يمدحونها و يصفونها بالزكاة و الطهارة بأن يقولوا نحن أزكياء و قيل هو تزكية بعضهم بعضا عن ابن مسعود و إنما قال «أَنْفُسَهُمْ» لأنهم على دين واحد و هم كنفس واحدة «بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشاءُ» رد الله ذلك عليهم و بين أن التزكية إليه يزكى من يشاء أى يطهر من الذنب من يشاء و قيل معناه يقبل عمله فيصير زكيا و لا يزكى اليهود بل يعذبهم «وَ لا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا» معناه لا يظلمون فى تعذيبهم و ترك تزكيتهم فتيلا أى مقدار فتيل و ذكر الفتيل مثلا و اختلف فى معناه فقيل هو ما يكون فى شق النواة عن ابن عباس و مجاهد و عطا و قتادة و قيل الفتيل ما فى بطن النواة و النقير ما على ظهرها و القطمير قشرها عن الحسن و قيل الفتيل ما فتلته بين إصبعيك من الوسخ عن ابن عباس و أبى مالك و السدى و فى هذه الآية دلالة على تنزيه الله عن الظلم و إنما ذكر الفتيل ليعلم أنه لا يظلم قليلا و لا كثيرا «انْظُرْ» يا محمد «كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ» فى تحريفهم كتابه و قيل فى تزكيتهم أنفسهم و قولهم نحن أبناء الله و أحباؤه و لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى عن ابن جريج «وَ كَفى بِهِ» أى كفى هو «إِثْماً مُبِيناً» أى وزرا بينا و إنما قال «كَفى بِهِ» فى العظم على جهة المدح أو الذم يقال كفى بحال المؤمن نيلا و كفى بحال الكافر خزيا فكأنه قال ليس يحتاج إلى حال أعظم منه و يحتمل أن يكون معناه كفى هذا إثما أى ليس يقصر عن منزلة الإثم.

[سورة النساء (4): الآيات 51 الى 52]

اشارة

أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ وَ يَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هؤُلاءِ أَهْدى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً (51) أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ مَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيراً (52)

اللغة

الجبت لا تصريف له فى اللغـة العربية و روى عن سـعيد بن جبير أنه قال هو السـحر بلغة أهل الحبشة و هذا يحمل على موافقة اللغتين أو على أن العرب أدخلوها فى لغتهم فصارت لغة لهم و اللعنة الإبعاد من رحمة الله عقابا على معصـيته فلذلک لا يجوز لعن البهائم و لا من ليس بعاقل من المجانين و الأطفال لأنه سؤال العقوبة لمن يسـتحقها فمن لعن بهيمة أو حشرة أو نحو ذلک فقد أخطأ لأنه سأل الله تعالى ما لا يجوز فى حكمته فإن قصد بذلک الإبعاد على وجه العقوبة جاز.

الإعراب

سبيلا منصوب على التمييز كما تقول هـذا أحسن منک وجها أولئک لفظـة جمع واحدة ذا فى المعنى كما يقال نسوة فى جمع امرأة و غلب على أولاـء هـاء للتنبيه و ليس ذلـک فى أولئـک لأـن فى حرف الخطـاب تنبيهـا للمخـاطب و صار الكاف معاقبا للهاء التى للتنبيه فى أكثر الاستعمال.

النزول

قيل كان أبو برزة كاهنا فى الجاهلية فتنافس إليه ناس ممن أسلم فنزلت الآية عن عكرمة و قيل و هو قول أكثر المفسرين أن كعب بن الأشرف خرج فى سبعين راكبا من اليهود إلى مكـة بعد وقعة أحد ليحالفوا قريشا على رسول الله (ص) و ينقضوا العهد الذى كان بينهم و بين رسول الله فنزل كعب على أبى سـفيان فأحسن مثواه و نزلت اليهود فى دور قريش فقال أهل مكـة إنكم أهل كتاب و محمد صاحب كتاب فلا نأمن أن يكون هذا مكرا منكم فإن أردت أن نخرج معک فاسـجد لهذين الصنمين و آمن بهما ففعل فذلک قوله «يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَ الطّٰاغُوتِ» ثم قال كعب يا أهل مكـة ليجى ء منكم ثلاثون و منا ثلاثون فنلصق أكبادنا بالكعبـة فنعاهـد رب البيت لنجهدن على قتال محمد ففعلوا ذلک فلما فرغوا قال أبو سـفيان لكعب أنک امرؤ تقرأ الكتاب و تعلم و نحن أميون لا نعلم فأينا أهـدى طريقا و أقرب إلى الحق نحن أم محمد قال كعب أعرضوا على دينكم فقال أبو سـفيان نحن ننحر للحجيج الكوماء و نسـقيهم الماء و نقرى الضيف و نفک العانى و نصل الرحم و نعمر بيت ربنا و نطوف به و نحن أهل الحرم و محمـد فارق دين آبائه و قطع الرحم و فارق الحرم و ديننا القـديم و دين محمد الحديث فقال أنتم و الله أهدى سبيلا مما عليه محمد (ص) فأنزل الله «أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتٰابِ».

ص: 92

المعنى

فالمعنى بذلک کعب بن الأشرف و جماعة من الیهود الذین کانوا معه بین الله أفعالهم القبیحة و ضمها إلی ما عدده فیما تقدم فقال «یُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ» یعنی بهما الصنمین اللذین کانا لقریش و سجد لهما کعب بن الأشرف «وَ یَقُولُونَ لِلَّذِینَ کَفَرُوا» أبی سفیان و أصحابه «هؤُلاءِ أَهْدی مِنَ الَّذِینَ آمَنُوا» محمد و أصحابه «سَبِیلًا» أی دینا عن عکرمة و جماعة من المفسرین و قیل إن المعنی بالآیة حیی بن أخطب و کعب بن الأشرف و سلام بن أبی الحقیق و أبو رافع فی جماعة من علماء الیهود و الجبت الأصنام و الطاغوت تراجمة الأصنام الذین کانوا یتکلمون بالتکلیب عنها عن ابن عباس و قیل الجبت الساحر و الطاغوت الشیطان عن ابن زید و قیل الجبت السحر عن مجاهد و الشعبی و قیل الجبت الساحر و الطاغوت الکاهن عن أبی العالیة و سعید بن جبیر و قیل الجبت إبلیس و الطاغوت أولیاؤه و قیل هما کلما عبد من دون الله من حجر أو صورة أو شیطان عن أبی عبیدة و قیل الجبت هنا حیی بن أخطب و الطاغوت کعب بن الأشرف عن الضحاک و بعض الروایات عن ابن عباس و المراد بالسبیل فی الآیة الدین و إنما سمی سبیلا لأنه کالطریق فی الاستمرار علیه لیؤدی إلی المقصود «أُولئِکَ» إشارة إلی الذین تقدم ذکرهم «الَّذِینَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ» أی أبعدهم من رحمته و أخزاهم و خذلهم و أقصاهم «وَ مَنْ یَلْعَنِ اللَّهُ» أی و من یلعنه الله «فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِیراً» أی معینا یدفع عنه عقاب الله تعالی الذی أعده له و قیل فلن تجد له نصیرا فی الدنیا و الآخرة لأنه لا یعتد بنصرة من ینصره مع خذلان الله إیاه.

[سورة النساء (4): الآیات 53 الی 55]

اشارة

أَمْ لَهُمْ نَصِیبٌ مِنَ الْمُلْکِ فَإِذاً لا یُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِیراً (53) أَمْ یَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلی ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَیْنا آلَ إِبْراهِیمَ الْکِتابَ وَ الْحِکْمَةَ وَ آتَیْناهُمْ مُلْکاً عَظِیماً (54) فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَ مِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَ کَفی بِجَهَنَّمَ سَعِیراً (55)

اللغة

النقیر من النقر و هو النکت و منه المنقار لأنه ینقر به و الناقور الصور لأنه ینقر فیه بالنفخ المصوت و النقیر خشبة ینقر و ینبذ فیها و انتقر اختص کما تختص بالنقر واحدا واحدا قال طرفة:

نحن فی المشتاة ندعو الجفلی

لا تری الأدب فیها ینتقر

و الحسد تمنی زوال النعمة عن صاحبها لما یلحق من المشقة فی نیله لها و هو خلاف الغبطة لأن الغبطة تمنی مثل تلک النعمة لأجل السرور بها لصاحبها و لهذا صار الحسد مذموما و الغبطة غیر مذمومة و قیل إن الحسد من إفراط البخل لأن البخل منع النعمة لمشقة بذلها و الحسد تمنی زوالها لمشقة نیل صاحبها فالعمل فیهما علی المشقة بنیل النعمة و أصل السعیر من السعر و هو إیقاد النار و استعرت النار أو الحرب أو الشر و سعرتها أو أسعرتها و السعر سعر المتاع و سعره تسعیرا و ذلک لاستعار السوق بحماها فی البیع و الساعور کالتنور.

الإعراب

أم هذه هی المنقطعة و لیست المعادلة لهمزة الاستفهام التی تسمی المتصلة و تقدیره بل أ لهم نصیب من الملک و قال بعضهم إن همزة الاستفهام محذوفة من الکلام لأن أم لا تجی ء مبتدأة بها و تقدیره أ هم أولی بالنبوة أم لهم نصیب من الملک فیلزم الناس طاعتهم و هذا ضعیف لأن حذف الهمزة إنما یجوز فی ضرورة الشعر و لا ضرورة فی القرآن و إذن لم یعمل فی یؤتون لأنها إذا وقعت بین الفاء و الفعل أو بین الواو و الفعل جاز أن تقدر متوسطة فتلغی کما یلغی ظننت و أخواتها إذا توسطت أو تأخرت لأن النیة به التأخیر فالتقدیر فلا یؤتون الناس نقیرا إذن لا یلبثون خلافک إلا قلیلا إذن، و یجوز أن تقدر مستأنفة فتعمل مع حرف العطف و لو قرأ «فَإِذاً لا یُؤْتُونَ النَّاسَ» لجاز لکن القراءة سنة متبعة و إذا لا تعمل فی الفعل النصب إلا بشروط أربعة أن تکون جوابا لکلام و أن تکون مبتدأة فی اللفظ و أن لا یکون ما بعدها متعلقا بما قبلها و یکون الفعل بعدها مستقبلا.

المعنی

لما بین حکم الیهود بأن المشرکین أهدی من النبی (ص) و أصحابه بین الله سبحانه إن الحکم لیس إلیهم إذ الملک لیس لهم فقال «أَمْ لَهُمْ نَصِیبٌ مِنَ الْمُلْکِ» و هذا استفهام معناه الإنکار أی لیس لهم ذلک و قیل المراد بالملک هاهنا النبوة عن الجبائی أی أ لهم نصیب من النبوة فیلزم الناس اتباعهم و طاعتهم و قیل المراد بالملک ما کانت الیهود تدعیه من أن الملک یعود إلیهم فی آخر الزمان و أنه یخرج منهم من یجدد ملتهم و یدعو إلی

دینهم فکذبهم الله تعالی «فَإِذاً لا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيراً» أی لو أعطوا الدنیا و ملکها لما أعطوا الناس من الحقوق قلیلا و لا کثیرا و فی تفسیر ابن عباس لو کان لهم نصیب من الملک لما أعطوا محمدا و أصحابه شیئا و قیل أنهم کانوا أصحاب بساتین و أموال و کانوا لا یعطون الفقراء شیئا «أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ» معناه بل یحسدون الناس و اختلف فی معنی الناس هنا علی أقوال فقیل أراد به النبی (ص) حسدوه «عَلى ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» من النبوة و إباحة تسع نسوة و میله إلیهن و قالوا لو کان نبیا لشغلته النبوة عن ذلک فبین الله سبحانه إن النبوة لیست ببدع فی آل إبراهیم (علیه السلام) «فَقَدْ آتَيْنا آلَ إِبْراهِيمَ الْكِتابَ وَ الْحِكْمَةَ» یعنی النبوة و قد آتینا داود و سلیمان المملکة و کان لداود تسع و تسعون امرأة و لسلیمان مائة امرأة و قال بعضهم کان لسلیمان ألف امرأة سبعمائة سریة و ثلاثمائة امرأة و کان لداود مائة امرأة فلا معنی لحسدهم محمدا علی هذا و هو من أولاد إبراهیم (علیه السلام) و هم أکثر تزویجا و أوسع مملکة منه عن ابن عباس و الضحاک و السدی و قیل لما کان قوام الدین به صار حسدهم له کحسدهم لجمیع الناس (و ثانیها)

إن المراد بالناس النبی (ص) و آله عن أبی جعفر (علیه السلام)

و المراد بالفضل فیه النبوة و فی آله الإمامة و

فی تفسیر العیاشی بإسناده عن أبی الصباح الکنانی قال قال أبو عبد الله (علیه السلام) یا أبا الصباح نحن قوم فرض الله طاعتنا لنا الأنفال و لنا صفو المال و نحن الراسخون فی العلم و نحن المحسودون الذین قال الله فی کتابه «أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ» الآیة

قال و المراد بالکتاب النبوة و بالحکمة الفهم و القضاء و بالملک العظیم افتراض الطاعة (و ثالثها) إن المراد بالناس محمد و أصحابه لأنه قد جری ذکرهم فی قوله «هؤُلاءِ أَهْدى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا» و من فضله من نعمته عن أبی علی الجبائی (و رابعها) إن المراد بالناس العرب أی یحسدون العرب لما صارت النبوة فیهم عن الحسن و قتادة و ابن جریج و قیل المراد بالکتاب التوراة و الإنجیل و الزبور و بالحکمة ما أوتوا من العلم و قوله «وَ آتَيْناهُمْ مُلْكاً عَظِيماً» المراد بالملک العظیم النبوة عن مجاهد و الحسن و قیل المراد بالملک العظیم ملک سلیمان عن ابن عباس و قیل ما أحل لداود و سلیمان من النساء عن السدی و قیل الجمع بین سیاسة الدنیا و شرع الدین «فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ» فیه قولان (أحدهما) إن المراد فمن أهل الکتاب من آمن بمحمد (ص) «وَ مِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ» أی أعرض عنه و لم یؤمن به عن مجاهد و الزجاج و الجبائی و وجه اتصال هذا المعنی بالآیة أنهم مع هذا الحسد و غیره من أفعالهم القبیحة فقد آمن بعضهم به (و الآخر) إن المراد به فمن أمة إبراهیم من آمن بإبراهیم و منهم من أعرض عنه کما أنکم فی أمر محمد کذلک و لیس ذلک بموهن أمره کما لم یکن

إعراضهم عن إبراهيم موهنا أمر إبراهيم «وَ كَفى بِجَهَنَّمَ سَعِيراً» أى كفى هؤلاء المعرضين عنه فى العذاب النازل بهم عذاب جهنم نارا موقدة إيقادا شديدا يريد بذلك أنه إن صرف عنهم بعض العذاب فى الدنيا فقد أعد لهم عذاب جهنم فى العقبى.

[سورة النساء (4): الآيات 56 الى 57]

اشارة

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِنا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ ناراً كُلَّما نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْناهُمْ جُلُوداً غَيْرَها لِيَذُوقُوا الْعَذابَ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَزِيزاً حَكِيماً (56) وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَداً لَهُمْ فِيها أَزْواجٌ مُطَهَّرَةٌ وَ نُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً (57)

اللغة

يقال أصليته النار إذا ألقيته فيها و صليته صليا إذا شويته و شاة مصلية مشوية و الصلاء الشواء و صلى فلان بشر فلان و التبديل التغيير يقال أبدلت الشى ء بالشى ء إذا أزلت عينا بعين كما قال الشاعر:

"عزل الأمير بالأمير المبدل"

و بدلت بالتشديد إذا غيرت هيئته و العين واحدة يقولون بدلت جبتى قميصا أى جعلتها قميصا ذكره المغربى و قد يكون التبديل بأن يوضع غيره موضعه قال الله يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ و الظل أصله الستر لأنه يستر من الشمس قال رؤبة كل موضع تكون فيه الشمس و تزول عنه فهو ظل و فى ء و ما سوى ذلك فظل و لا يقال فيه فى ء و الظل الليل كأنه كالستر من الشمس و الظلة السترة و الظليل الكنين.

المعنى

لما تقدم ذكر المؤمن و الكافر عقبه بذكر الوعد و الوعيد على الإيمان و الكفر فقال «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِنا» أى جحدوا حججنا و كذبوا أنبياءنا و دفعوا الآيات الدالة على توحدنا و صدق نبينا «سَوْفَ نُصْلِيهِمْ ناراً» أى نلزمهم نارا نحرقهم فيها و نعذبهم بها و دخلت سوف لتدل على أنه يفعل ذلك بهم فى المستقبل «كُلَّما نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْناهُمْ جُلُوداً غَيْرَها» قيل فيه أقوال (أحدها) إن الله تعالى يجدد لهم جلودا غير الجلود التى احترقت على ظاهر القرآن فى أنها غيرها عن قتادة و جماعة من أهل التفسير و اختاره على بن

عیسی و من قال علی هذا أن هذا الجلد المجدد لم یذنب فکیف یعذب من لا یستحق العذاب فجوابه أن المعذب الحی و لا اعتبار بالأطراف و الجلود و قال علی بن عیسی إن ما یزاد لا یؤلم و لا هو بعض لما یؤلم و إنما هو شی ء یصل به الألم إلی المستحق له (و ثانیها) إن الله یجددها بأن یردها إلی الحالة التی کانت علیها غیر محترقة کما یقال جئتنی بغیر ذلک الوجه إذا کان قد تغیر وجهه من الحالة الأولی کما إذا انکسر خاتم فاتخذ منه خاتما آخر یقال هذا غیر الخاتم الأول و إن کان أصلهما واحدا فعلی هذا یکون الجلد واحدا و إنما تتغیر الأحوال علیه و هو اختیار الزجاج و البلخی و أبی علی الجبائی (و ثالثها) إن التبدیل إنما هو للسرابیل التی ذکرها الله تعالی سَرابِیلُهُمْ مِنْ قَطِرانٍ و سمیت السرابیل الجلود علی سبیل المجاورة للزومها الجلود و هذا ترک للظاهر بغیر دلیل و علی القولین الأخیرین لا یلزم سؤال التعذیب لغیر العاصی فأما من قال إن الإنسان غیر هذه الجملة المشاهدة و أنه المعذب فی الحقیقة فقد تخلص من هذا السؤال و قوله «لِیَذُوقُوا الْعَذابَ» معناه لیجدوا ألم العذاب و إنما قال ذلک لیبین أنهم کالمبتدأ علیهم العذاب فی کل حالة فیحسون فی کل حالة ألما لکن لا کمن یستمر به الشی ء فإنه یصیر أخف علیه «إِنَّ اللَّهَ کانَ عَزِیزاً» أی لم یزل منیعا لا یدافع و لا یمانع و قیل معناه أنه قادر لا یمتنع علیه إنجاز ما توعد به أو وعده «حَکِیماً» فی تدبیره و تقدیره و فی تعذیب من یعذبه و روی الکلبی عن الحسن قال بلغنا أن جلودهم تنضج کل یوم سبعین ألف مرة «وَ الَّذِینَ آمَنُوا» بکل ما یجب الإیمان به «وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ» أی الطاعات الصالحة الخالصة «سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ» أی من تحت أشجارها و قصورها الأنهار أی ماء الأنهار «خالِدِینَ فِیها» أی دائمین فیها «أَبَداً لَهُمْ فِیها أَزْواجٌ مُطَهَّرَةٌ» طهرن من الحیض و النفاس و من جمیع المعائب و الأدناس و الأخلاق الدنیة و الطبائع الردیة لا یفعلن ما یوحش أزواجهن و لا یوجد فیهن ما ینفر عنهن «وَ نُدْخِلُهُمْ» فی ذلک «ظِلًّا ظَلِیلًا» أی کنینا لیس فیه حر و لا برد بخلاف ظل الدنیا و قیل ظلا دائما لا تنسخه الشمس کما فی الدنیا و قیل ظلا متمکنا قویا کما یقال یوم أیوم و لیل ألیل و داهیة دهیاء یصفون الشی ء بمثل لفظه إذا أرادوا المبالغة.

[سورة النساء (4): آية 58]

اشارة

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلى أَهْلِها وَ إِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كانَ سَمِيعاً بَصِيراً (58)

القراءة

قد ذكرنا الاختلاف بين القراء فى نعما و وجوه قراءتهم و حججها فى سورة البقرة.

اللغة

يقال أديت الشى ء تأدية و قد يوضع الأداء موضع التأدية فيقام الاسم مقام المصدر و السميع هو من كان على صفة يجب لأجلها أن يسمع المسموعات إذا وجدت و البصير من كان على صفة يجب لأجلها أن يبصر المبصرات إذا وجدت و السامع هو المدرك للمسموعات و المبصر هو المدرك للمبصرات و لهذا يوصف القديم فيما لم يزل بأنه سميع بصير و لا يوصف فى القدم بأنه سامع مبصر.

الإعراب

قوله «نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ» تقديره نعم شيئا شى ء يعظكم به فيكون شيئا تبيينا لاسم الجنس المضمر الذى هو فاعل نعم و المخصوص بالمدح قد حذف و أقيمت صفته مقامه و قوله «نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ» جملة فى موضع رفع بأنه خبر أن.

المعنى

ثم أمر سبحانه بأداء الأمانة فقال «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلى أَهْلِها» قيل فى المعنى بهذه الآية أقوال (أحدها)

أنها فى كل من اوتمن أمانة من الأمانات و أمانات الله أوامره و نواهيه و أمانات عباده فيما يأتمن بعضهم بعضا من المال و غيره عن ابن عباس و أبى بن كعب و ابن مسعود و الحسن و قتادة و هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد الله (عليه السلام)

(و ثانيها) إن المراد به ولاة الأمر أمرهم الله أن يقوموا برعاية الرعية و حملهم على موجب الدين و الشريعة عن زيد بن أسلم و مكحول و شهر بن حوشب و هو اختيار الجبائى و رواه أصحابنا

عن أبى جعفر الباقر و أبى عبد الله الصادق قالا أمر الله تعالى كل واحد من الأئمة أن يسلم الأمر إلى من بعده، و يعضده أنه سبحانه أمر الرعية بعد هذا بطاعة ولاة الأمر

و

روى عنهم أنهم قالوا آيتان إحداهما لنا و الأخرى لكم قال الله «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلى أَهْلِها» الآية ثم قال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» الآية

و هذا القول داخل فی القول الأول لأنه من جملة ما ائتمن الله علیه الأئمة الصادقین و لذلک

قال أبو جعفر (علیه السلام) إن أداء الصلاة و الزکاة و الصوم و الحج من الأمانة و یکون من جملتها الأمر لولاة الأمر بقسم الصدقات و الغنائم و غیر ذلک مما یتعلق به حق الرعیة

و قد عظم الله سبحانه أمر الأمانة بقوله «یَعْلَمُ خائِنَةَ الْأَعْیُنِ» و قوله «لا تَخُونُوا اللَّهَ

وَ الرَّسُولَ» و قوله «وَ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ» الآيـة (و ثالثها) إنه خطاب للنبى (ص) برد مفتاح الكعبة إلى عثمان بن طلحـة حين قبض منه المفتاح يوم فتح مكة و أراد أن يدفعه إلى العباس لتكون له الحجابة و السـقاية عن ابن جريج و المعول على ما تقدم و إن صح القول الأخير و الرواية فيه فقد دل الدليل على أن الأمر إذا ورد على سـبب لا يجب قصـره عليه بل يكون على عمومه «وَ إِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَـدْلِ» أمر الله الولاـة و الحكـام أن يحكموا بالعـدل و النصـفة و نظيره قوله «يا داوُدُ إِنَّا جَعَلْناكَ خَلِيفَـةً فِى الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ» و

روى أن النبى (ص) قال لعلى سو بين الخصمين فى لحظك و لفظك

و

ورد فى الآثـار أن الصبيين ارتفعـا إلى الحسن بن على فى خـط كتباه و حكماه فى ذلك ليحكم أى الخطين أجود فبصـر به على فقال يا بنى أنظر كيف تحكم فإن هذا حكم و الله سائلك عنه يوم القيامة

«إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ» أى نعم الشـى ء مـا يعظكم به من الأـمر برد الأمانـة و النهى عن الخيانـة و الحكم بالعـدل و معنى الوعـظ الأـمر بـالمعروف و النهى عن المنكر و قيـل هو الأـمر بـالخير و النهى عن الشـر «إِنَّ اللَّهَ كـانَ سَـمِيعاً» بجميع المسـموعات و «بَصِـيراً» بجميع المبصرات و قيل معناه عالم بأقوالكم و أفعالكم و أدخل كان تنبيها على أن هذه الصفة واجبة له فيما لم يزل.

[سورة النساء (4): آية 59]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِى شَـىْ ءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذلِكَ خَيْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْوِيلاً (59)

المعنى

لما بـدأ فى الآيـة المتقدمة بحث الولاة على تأدية حقوق الرعية و النصـفة و التسوية بين البرية ثناه فى هذه الآية بحث الرعية على طاعتهم و الاقتداء بهم و الرد إليهم فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ» أى ألزموا طاعة الله سبحانه فيما أمركم به و نهاكم عنه «وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ» أى و الزموا طاعة رسوله (ص) أيضا و إنما أفرد الأمر بطاعة الرسول و إن كانت طاعته مقترنة بطاعة الله مبالغة فى البيان و قطعا لتوهم من توهم أنه لا يجب لزوم ما ليس فى القرآن من الأوامر و نظيره قوله «مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَـدْ أَطاعَ اللَّهَ وَ ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُـذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى» و قيل معناه أطيعوا الله فى الفرائض

و أطيعوا الرسول فى السنن عن الكلبى و الأول أصح لأن طاعة الرسول هى طاعة الله و امتثال أوامره امتثال أوامر الله و أما المعرفة بأنه رسول الله فهى معرفة برسالته و لا يتم ذلک إلا بعد معرفة الله و ليست إحداهما هى الأخرى و طاعة الرسول واجبة فى حياته و بعد وفاته لأن اتباع شريعته لازم بعد وفاته لجميع المكلفين و معلوم ضرورة أنه دعا إليها جميع العالمين إلى يوم القيامة كما علم أنه رسول الله إليهم أجمعين و قوله «وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» للمفسرين فيه قولان (أحدهما) أنهم الأمراء عن أبى هريرة و ابن عباس فى إحدى الروايتين و ميمون بن مهران و السدى و اختاره الجبائى و البلخى و الطبرى (و الآخر) أنهم العلماء عن جابر بن عبد الله و ابن عباس فى الرواية الأخرى و مجاهد و الحسن و عطا و جماعة و قال بعضهم لأنهم الذين يرجع إليهم فى الأحكام و يجب الرجوع إليهم عند التنازع دون الولاة و أما أصحابنا فإنهم رووا

عن الباقر و الصادق (عليه السلام) أن أولى الأمر هم الأئمة من آل محمد

أوجب الله طاعتهم بالإطلاق كما أوجب طاعته و طاعة رسوله و لا يجوز أن يوجب الله طاعة أحد على الإطلاق إلا من ثبتت عصمته و علم أن باطنه كظاهره و أمن منه الغلط و الأمر بالقبيح و ليس ذلک بحاصل فى الأمراء و لا العلماء سواهم جل الله عن أن يأمر بطاعة من يعصيه أو بالانقياد للمختلفين فى القول و الفعل لأنه محال أن يطاع المختلفون كما أنه محال أن يجتمع ما اختلفوا فيه و مما يدل على ذلک أيضا أن الله تعالى لم يقرن طاعة أولى الأمر بطاعة رسوله كما قرن طاعة رسول بطاعته إلا و أولوا الأمر فوق الخلق جميعا كما أن الرسول فوق أولى الأمر و فوق سائر الخلق و هذه صفة أئمة الهدى من آل محمد (ص) الذين ثبتت إمامتهم و عصمتهم و اتفقت الأمة على علو رتبتهم و عدالتهم «فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْ‌ءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ» معناه فإن اختلفتم فى شى ء من أمور دينكم فردوا التنازع فيه إلى كتاب الله و سنة الرسول و هذا قول مجاهد و قتادة و السدى و نحن نقول الرد إلى الأئمة القائمين مقام الرسول بعد وفاته هو مثل الرد إلى الرسول فى حياته لأنهم الحافظون لشريعته و خلفاؤه فى أمته فجروا مجراه فيه ثم أكد سبحانه ذلک و عظمه بقوله «إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ» فما أبين هذا و أوضحه «ذلِكَ» إشارة إلى طاعة الله و طاعة رسوله و أولى الأمر و الرد إلى الله و الرسول «خَيْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْوِيلًا» أى أحمد عاقبة عن قتادة و السدى و ابن زيد قالوا لأن التأويل من آل يؤول إذا رجع و المال المرجع و العاقبة سمى تأويلا لأنه مآل الأمر و قيل معناه أحسن جزاء عن مجاهد و قيل خير لكم فى الدنيا و أحسن عاقبة فى الآخرة و قيل معناه أحسن من تأويلكم أنتم إياه من غير رد إلى أصل من كتاب الله و سنة نبيه عن الزجاج و هو الأقوى لأن الرد إلى الله

و رسوله و من يقوم مقامه من المعصومين أحسن لا محالة من تأويل بغير حجة و استدل بعضهم بقوله «فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّٰهِ وَ الرَّسُولِ» على إن إجماع الأمة حجة بأن قالوا إنما أوجب الله الرد إلى الكتاب و السنة بشرط وجود التنازع فدل على أنه إذا لم يوجد التنازع لا يجب الرد و لا يكون كذلک إلا و الإجماع حجة و هذا الاستدلال إنما يصح لو فرض إن فی الأمة معصوما حافظا للشرع فأما إذا لم يفرض ذلک فلا يصح لأن تعليق الحكم بشرط أو صفة لا يدل على إن ما عداه بخلافه عند أكثر العلماء فكيف اعتمدوا عليه هاهنا على أن الأمة لا تجمع على شیء إلا عن كتاب أو سنة و كيف يقال إنها إذا اجتمعت على شیء لا يجب عليها الرد إلى الكتاب و السنة و قد ردت إليهما.

[سورة النساء (4): الآيات 60 الى 61]

اشارة

أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِما أُنْزِلَ إِلَيْکَ وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِکَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَ يُرِيدُ الشَّيْطانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً (60) وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللّٰهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْکَ صُدُوداً (61)

اللغة

الطاغوت ذو الطغيان على جهة المبالغة فی الصفة فكل من يعبد من دون الله فهو طاغوت و قد يسمى به الأوثان كما يسمى بأنه رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ و يوصف به أيضا كل من طغى بأن حكم بخلاف حكم الله و أصل الضلال الهلاک بالعدول عن الطريق المؤدی إلى البغية لأنه ضد الهدى الذی هو الدلالة على الطريق المؤدی إلى البغية و له تصرف كثير يرجع جميعه إلى هذه النكتة ذكرناها فی سورة البقرة عند قوله «وَ ما يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفاسِقِينَ» و تعالوا أصله من العلو فإذا قلت لغيرک تعال فمعناه ارتفع إلی، و صددت الأصل فيه أن لا يتعدى تقول صددت عن فلان أصد بمعنى أعرضت عنه و يجوز صددت فلانا عن فلان بالتعدی لأنه دخله معنى منعته عنه و مثله رجعت أنا و رجعت غيری لأنه دخله معنى رددته.

الإعراب

صدودا نصب على المصدر على وجه التأكيد للفعل كقوله «وَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسى تَكْلِيماً» و المعنى أنه ليس ذلك على بيان مثل الكلام بل حكمة فى الحقيقة و قيل فى معنى تَكْلِيماً أنه كلمه تكليما شريفا عظيما فيمكن تقدير مثل ذلك فى الآية أى يصدون عنك صدودا عظيما.

النزول

كان بين رجل من اليهود و رجل من المنافقين خصومة فقال اليهودى أحاكم إلى محمد لأنه علم أنه لا يقبل الرشوة و لا يجور فى الحكم فقال المنافق لا بل بينى و بينک كعب بن الأشرف لأنه علم أنه يأخذ الرشوة فنزلت الآية عن أكثر المفسرين.

المعنى

لما أمر الله أولى الأمر بالحكم و العدل و أمر المسلمين بطاعتهم وصل ذلك بذكر المنافقين الذين لا يرضون بحكم الله و رسوله فقال «أَ لَمْ تَرَ» أى أ لم تعلم و قيل أنه تعجب منه أى أ لم تتعجب من صنيع هؤلاء و قيل أ لم ينته علمك «إِلَى» هؤلاء «الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِما أُنْزِلَ إِلَيْکَ» من القرآن «وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِکَ» من التوراة و الإنجيل «يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ» يعنى كعب بن الأشرف عن ابن عباس و مجاهد و الربيع و الضحاک و قيل أنه كاهن من جهينة أراد المنافق أن يتحاكم إليه عن الشعبى و قتادة و قيل أراد به ما كانوا يتحاكمون فيه إلى الأوثان بضرب القداح عن الحسن و

روى أصحابنا عن السيدين الباقر (عليه السلام) و الصادق (عليه السلام) إن المعنى به كل من يتحاكم إليه ممن يحكم بغير الحق

«وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ» يعنى به قوله تعالى «فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَکَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقى لَا انْفِصامَ لَها» «وَ يُرِيدُ الشَّيْطانُ» بما زين لهم «أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالًا بَعِيداً» عن الحق نسب إضلالهم إلى الشيطان فلو كان الله قد أضلهم بخلق الضلالة فيهم على ما يقوله المجبرة لنسب إضلالهم إلى نفسه دون الشيطان تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا «وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ» أى المنافقين «تَعالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللَّهُ» فى القرآن من الأحكام «وَ إِلَى الرَّسُولِ» فى حكمه «رَأَيْتَ» يا محمد «الْمُنافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْکَ صُدُوداً» أى يعرضون عنك أى عن المصير إليک إلى غيرک إعراضا.

[سورة النساء (4): الآيات 62 الى 63]

اشارة

فَكَيْفَ إِذا أَصابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِما قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جاؤُکَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنا إِلاَّ إِحْساناً وَ تَوْفِيقاً (62) أُولئِکَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ ما فِی قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ عِظْهُمْ وَ قُلْ لَهُمْ فِی أَنْفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً (63)

اللغة

الحلف القسم و منه الحليف لتحالفهم فيه على الأمر و أصل البلاغة البلوغ يقال بلغ الرجل بالقول يبلغ بلاغة فهو بليغ إذا صار يبلغ بعبارته كثيرا مما فی قلبه و يقال أحمق بلغ و بلغ إذا كان مع حماقته يبلغ حيث يريد و قيل معناه قد بلغ فی الحماقة.

الإعراب

موضع كيف رفع بأنه خبر مبتدإ محذوف و التقدير فكيف صنيعهم إذا أصابتهم مصيبة فكأنه قال الإساءة صنيعهم بالجرأة على كذبهم أم الإحسان صنيعهم بالتوبة من جرمهم و يجوز أن يكون موضع كيف نصبا و تقديره كيف يكونوا أ مصرين أم تائبين يكونون و لو قلت أنه رفع على معنى كيف بک كأنه قال إصلاح بک أم فساد بک فيكون مبتدأ محذوف الخبر و يحلفون فی موضع نصب على الحال و «إِنْ أَرَدْنا إِلَّا إِحْساناً» جواب القسم و إحسانا مفعول به أی أردنا إحسانا.

المعنى

ثم عطف تعالى على ما تقدم بقوله «فَكَيْفَ» صنيع هؤلاء «إِذا أَصابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ» أی نالتهم من الله عقوبة «بِما قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ» بما كسبت أيديهم من النفاق و إظهار السخط لحكم النبی «ثُمَّ جاؤُکَ» يا محمد «يَحْلِفُونَ» يقسمون «بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنا إِلَّا إِحْساناً» أی ما أردنا بالتحاكم إلى غيرک إلا التخفيف عنک فإنا نحتشمک برفع الصوت فی مجلسک و نقتصر على من يتوسط لنا برضاء الخصمين دون الحكم المورث للضغائن فقوله «إِلَّا إِحْساناً» أی إحسانا إلى الخصوم «وَ تَوْفِيقاً» بينهم بالتماس التوسعة دون الحمل على مر الحكم و أراد بالتوفيق الجمع و التأليف و قيل توفيقا أی طلبا لما يوافق الحق و قيل إن المعنى بالآية عبد الله بن أبی و المصيبة ما أصابه من الذل برجعتهم من غزوة بنی المصطلق و هی غزوة المريسيع حين نزلت سورة المنافقين فاضطر إلى الخشوع و الاعتذار و سنذكر ذلک إن شاء الله فی سورة المنافقين أو مصيبة الموت لما تضرع إلى رسول الله فی الإقالة و الاستغفار و أستوهبه ثوبه ليتقی به النار يقولون ما أردنا بالكلام بين الفريقين المتنازعين بنی المصطلق ذكره الحسين بن علی المغربی و فی الآية دلالة على أنه قد

تصيب المصيبة بما يكتسبه العبد من الذنوب ثم اختلف فى ذلك فقال أبو على الجبائى لا يكون ذلك إلا عقوبة إلا فى التائب و قال أبو هاشم يكون ذلك لطفا و قال القاضى عبد الجبار قد يكون ذلك لطفا و قد يكون جزاء و هو موقوف على الدليل «أُولٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللّٰهُ ما فِي قُلُوبِهِمْ» من الشرك و النفاق و الخيانة «فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ» أى لا تعاقبهم «وَ عِظْهُمْ» بلسانك «وَ قُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغاً» أى قل لهم إن أظهرتم ما فى قلوبكم من النفاق قتلتم فهذا هو القول البليغ لأنه يبلغ من نفوسهم كل مبلغ عن الحسن و قيل معناه فأعرض عن قبول الاعتذار منهم و عظهم مع ذلك و خوفهم بمكاره تنزل بهم فى أنفسهم إن عادوا لمثل ما فعلوه عن أبى على الجبائى و فى قوله «وَ قُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغاً» دلالة على فضل البلاغة و حث على اعتمادها بأوضح بيان لكونها أحد أقسام الحكمة لما فيها من بلوغ المعنى الذى يحتاج إلى التفسير باللفظ الوجيز مع حسن الترتيب.

[سورة النساء (4): آية 64]

اشارة

وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطاعَ بِإِذْنِ اللّٰهِ وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جاؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللّٰهَ وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللّٰهَ تَوَّاباً رَحِيماً (64)

الإعراب

ما فى قوله «وَ ما أَرْسَلْنا» نافية فلذلك قال «مِنْ رَسُولٍ» لأن من لا تزاد فى الإيجاب و زيادتها تؤذن باستغراق الكلام كقولك ما جاءنى من أحد و لو موضوعة للفعل لما فيها من معنى الجزاء تقول لو كان كذا لكان كذا و لا تأتى بعدها إلا أن خاصة و إنما أجيز فى أن خاصة أن تقع بعدها لأنها كالفعل فى إفادة التأكيد فموضع أن بعد لو مع اسمها و خبرها رفع بكونه فاعل الفعل المضمر بعد لو و تقديره لو وقع أنهم جاءوك وقت ظلمهم أنفسهم أى لو وقع مجيئهم.

المعنى

ثم لامهم سبحانه على ردهم أمره و ذكر أن غرضه من البعثة الطاعة فقال «وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ» أى لم نرسل رسولا من رسلنا «إِلَّا لِيُطاعَ» عنى به أن الغرض من الإرسال أن يطاع الرسول و يمتثل بما يأمر به و إنما اقتضى ذكر طاعة الرسول هنا أن هؤلاء المنافقين الذين يتحاكمون إلى الطاغوت زعموا أنهم يؤمنون به و أعرضوا عن طاعته فبين الله أنه لم يرسل رسولا إلا ليطاع و قوله «بِإِذْنِ اللّٰهِ» أى بأمر الله الذى دل به على وجوب

طاعتهم و الأذن على وجوه (أحدها) يكون بمعنى اللطف كقوله «وَ ما كانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلّا بِإِذْنِ اللّهِ»- (و ثانيها)- بمعنى التخلية كقوله تعالى «وَ ما هُمْ بِضارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلّا بِإِذْنِ اللّهِ- (و ثالثها)- بمعنى الأمر كما فى الآية «وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ» أى بخسوها حقها بإدخال الضرر عليها بفعل المعصية من استحقاق العقاب و تفويت الثواب بفعل الطاعة و قيل ظلموا أنفسهم بالكفر و النفاق «جاؤُكَ» تائبين مقبلين عليك مؤمنين بك «فَاسْتَغْفَرُوا اللّهَ» لذنوبهم و نزعوا عما هم عليه «وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ» رجع من لفظ الخطاب فى قوله «جاؤُكَ» إلى لفظ الغيبة جريا على عادة العرب المألوفة و استغفرت لهم يا محمد ذنوبهم أى سألت الله أن يغفر لهم ذنوبهم «لَوَجَدُوا اللّهَ» هذا يحتمل معنيين- (أحدهما)- لوجدوا مغفرة الله لذنوبهم و رحمته إياهم- (و الثانى)- لعلموا الله توابا رحيما و الوجدان يكون بمعنى العلم و بمعنى الإدراك فلا يجوز أن يكون على ظاهره هنا بمعنى الإدراك لأنه سبحانه غير مدرك فى نفسه «تَوّاباً» أى قابلا لتوبتهم «رَحِيماً» بهم فى التجاوز عما قد سلف منهم و فى قوله «وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلّا لِيُطاعَ» أوكد دلالة على بطلان مذهب المجبرة و القائلين بأن الله يريد أن يعصى أنبياءه قوم و يطيعهم آخرون و ذكر الحسن فى هذه الآية إن اثنى عشر رجلا- من المنافقين ائتمروا فيما بينهم و اجتمعوا على أمر مكيدة لرسول الله فأتاه جبرائيل فأخبره بها

فقال (عليه السلام) إن قوما دخلوا يريدون أمرا لا ينالونه فليقوموا و ليستغفروا الله و ليعترفوا بذلك حتى أشفع لهم فلم يقوموا فقال رسول الله (ص) مرارا لا تقومون فلم يقم أحد منهم فقال (ص) قم يا فلان قم يا فلان حتى عد اثنى عشر رجلا فقاموا و قالوا كنا عزمنا على ما قلت و نحن نتوب إلى الله من ظلمنا فاشفع لنا فقال الآن أخرجوا عنى أنا كنت فى أول أمركم أطيب نفسا بالشفاعة و كان الله أسرع إلى الإجابة فخرجوا عنه حتى لم يرهم

و فى الآية دلالة على أن مرتكب الكبيرة يجب عليه الاستغفار فإن الله سيتوب عليه بأن يقبل توبته و يدل أيضا على أن مجرد الاستغفار لا يكفى مع كونه مصرا على المعصية لأنه لم يكن ليستغفر لهم الرسول ما لم يتوبوا بل ينبغى أن يتوب و يندم على ما فعله و يعزم فى القلب على أن لا يعود أبدا إلى مثله ثم يستغفر الله باللسان ليتوب الله عليه.

[سورة النساء (4): آية 65]

اشارة

فَلا وَ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتّى يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً (65)

اللغة

شجر الأمر شجرا و شجورا إذ اختلط و شاجره فی الأمر إذا نازعه و تشاجروا فیه و کل ذلک لتداخل کلام بعضهم فی بعض کتداخل الشجر بالتفافه و أصل الحرج الضیق و

فی الحدیث حدثوا عن بنی إسرائیل و لا حرج

أی لا ضیق و قیل لا إثم.

الإعراب

لا ـ دخلت فی أول الکلام ـ لأنها رد لکلام فکأنه قیل فلیس الأمر کما یزعمون أنهم آمنوا و هم یخالفون حکمک ثم استأنف القسم فقال «وَ رَبِّکَ لا یُؤْمِنُونَ» و قیل إن لا هاهنا توطئة للنفی الذی یأتی فیما بعد لأن ذکر النفی فی أول الکلام و آخره أوکد فإن النفی یقتضی أن یکون له صدر الکلام و قد اقتضى القسم أن یکون النفی فی الجواب و تسلیما مصدر مؤکد و المصادر المؤکدة بمنزلة ذکرک للفعل ثانیا و من حق التوکید أن یکون محققا لما تذکره فی صدر کلامک فإذا قلت ضربت ضربا فمعناه أحدثت ضربا أحقه حقا.

النزول

قیل

نزلت فی الزبیر و رجل من الأنصار خاصمه إلى النبی (ص) فی شراج من الحرة کانا یسقیان بها النخل کلاهما فقال النبی للزبیر اسق ثم أرسل إلى جارک فغضب الأنصاری و قال یا رسول الله لئن کان ابن عمتک فتلون وجه رسول الله (ص) ثم قال للزبیر اسق یا زبیر ثم احبس الماء حتى یرجع إلى الجدر و استوف حقک ثم أرسل إلى جارک

و کان رسول الله (ص) أشار إلى الزبیر برأی فیه السعة له و لخصمه فلما أحفظ رسول الله استوعب للزبیر حقه فی صریح الحکم و یقال إن الرجل کان حاطب بن أبی بلتعة قال الراوی ثم خرجا فمرا على المقداد فقال لمن کان القضاء یا أبا بلتعة قال قضى لابن عمته و لوى شدقه ففطن لذلک یهودی کان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء یزعمون أنه رسول الله ثم یتهمونه فی قضاء یقضی بینهم و أیم الله لقد أذنبنا مرة واحدة فی حیاة موسى فدعانا موسى إلى التوبة فقال اقتلوا أنفسکم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعین ألفا فی طاعة ربنا حتى رضی عنا فقال ثابت بن قیس بن شماس أما و الله إن الله لیعلم منی الصدق و لو أمرنی محمد أن أقتل نفسی لفعلت فأنزل الله فی شأن حاطب بن أبی بلتعة و لیه شدقه هذه الآیة و قال الشعبی نزلت فی قصة بشر المنافق و الیهودی اللذین اختصما إلى عمر و قد مضى ذکرهما.

المعنى

ثم بین الله إن الإیمان إنما هو بالتزام حکم رسول الله و الرضاء به فقال «فَلا ـ» أی لیس کما تزعمون أنهم یؤمنون مع محاکمتهم إلى الطاغوت «وَ رَبِّکَ لا

يُؤْمِنُونَ» أقسم الله إن هؤلاء المنافقين لا يكونون مؤمنين و لا يدخلون فى الإيمان «حَتَّى يُحَكِّمُوكَ» أى حتى يجعلوك حكما أو حاكما «فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ» أى فيما وقع بينهم من الخصومة و التبس عليهم من أحكام الشريعة «ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ» أى فى قلوبهم «حَرَجاً» أى شكا فى أن ما قتله حق عن مجاهد و قيل إثما أى لا يأثمون بإنكار ذلك عن الضحاك و قيل ضيقا بشك أو إثم عن أبى على الجبائى و هو الوجه «مِمَّا قَضَيْتَ» أى حكمت «وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً» أى ينقادوا لحكمك إذعانا لك و خضوعا لأمرك و

روى عن الصادق (عليه السلام) أنه قال لو أن قوما عبدوا الله و أقاموا الصلاة و آتوا الزكاة و صاموا شهر رمضان و حجوا البيت ثم قالوا لشى ء صنعه رسول الله إلا صنع خلاف ما صنع أو وجدوا من ذلك حرجا فى أنفسهم لكانوا مشركين

ثم تلا هذه الآية.

[سورة النساء (4): الآيات 66 الى 68]

اشارة

وَ لَوْ أَنَّا كَتَبْنا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيارِكُمْ ما فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَ لَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا ما يُوعَظُونَ بِهِ لَكانَ خَيْراً لَهُمْ وَ أَشَدَّ تَثْبِيتاً (66) وَ إِذاً لَآتَيْناهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْراً عَظِيماً (67) وَ لَهَدَيْناهُمْ صِراطاً مُسْتَقِيماً (68)

القراءة

قرأ ابن كثير و نافع و ابن عامر و الكسائى أن اقتلوا بضم النون أو أخرجوا بضم الواو و قرأ عاصم و حمزة بكسرهما و قرأ أبو عمرو بكسر النون و ضم الواو و قرأ ابن عامر وحده إلا قليلا بالنصب و هو كذلك فى مصاحف أهل الشام و قرأ الباقون بالرفع.

الحجة

قال أبو على أما فصل أبى عمرو بين الواو و النون فلأن الضم بالواو أحسن لأنها تشبه واو الضمير و الجمهور فى واو الضمير على الضم نحو لا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ و قال و إنما ضمت النون لأنها مكان الهمزة التى ضمت لضم الحرف الثالث فجعلت بمنزلتها و إن كانت منفصلة و فى الواو هذا المعنى و المعنى الذى أشرنا إليه من مشابهته واو الضمير و الضمة فى سائر هذه أحسن لأنها فى موضع الهمزة قال أبو الحسن و هى لغة حسنة و هى أكثر فى الكلام و أقيس و وجه قول من كسر أن هذه الحروف منفصلة من الفعل المضموم الثالث

و الهمزة متصلة بها فلم يجروا المنفصل مجرى المتصل قال و الوجه فى قوله «إِلَّا» قليل الرفع على البدل فكأنه قال ما فعله إلا قليل فإن معنى ما أتانى أحد إلا زيد و ما أتانى إلا زيد واحد و من نصبه فإنه جعل النفى بمنزلة الإيجاب فإن قولك ما أتانى أحد كلام تام كما أن جاءنى القوم كذلك فنصب مع النفى كما نصب مع الإيجاب.

الإعراب

لو يمتنع بها الشى ء لامتناع غيره تقول لو أتانى زيد لأكرمته فالمعنى إن إكرامى امتنع لامتناع إتيان زيد فحقها أن يليها الفعل فالتقدير هنا لو وقع كتبنا عليهم و يجوز أن يكون أن الشديدة كما نابت عن الاسم و الخبر فى قولك حسبت أن زيدا عالم نابت هنا عن الفعل و الاسم فيكون المعنى فى قوله «وَ لَوْ أَنَّا كَتَبْنا عَلَيْهِمْ» كالمعنى فى لو كتبنا عليهم.

و إذن دخلت هنا لتدل على معنى الجزاء و معنى إذن جواب و جزاء و هى تقع متقدمة و متوسطة و متأخرة و إنما تعمل متقدمة خاصة إلا أن يكون الفعل بعدها للحال نحو إذن أظنك خارجا و اللام فى قوله «لَآتَيْناهُمْ» و «لَهَدَيْناهُمْ» اللام التى تقع فى جواب لو كما تقع فى جواب القسم فى قول امرؤ القيس:

حلفت لها بالله حلفة فاجر

لناموا فما إن من حديث و لا صال

و الفرق بين لام الجواب و لام الابتداء إن لام الابتداء لا تدخل إلا على الاسم المبتدأ إلا فى باب إن خاصة فإنها تدخل على يفعل لمضارعته الاسم و تقول علمت إن زيدا ليقوم و علمت أن زيدا ليقومن فتكسر إن الأولى لأن علمت صارت متعلقة باللام فى ليقوم فإنها لام الابتداء أخرت إلى الخبر لئلا يجتمع حرفان متفقان فى المعنى و تفتح أن الثانية لأنها لام الجواب فاعرفه فإنه من دقائق النحو و أسراره صراطا مفعول ثان لهديناهم.

المعنى

ثم أخبر سبحانه عن سرائر القوم فقال «وَ لَوْ أَنَّا كَتَبْنا» أى أوجبنا «عَلَيْهِمْ» أى على هؤلاء الذين تقدم ذكرهم «أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيارِكُمْ» كما أوجبنا على قوم موسى و ألزمناهم ذلك فقتلوا أنفسهم و خرجوا إلى التيه «ما فَعَلُوهُ» أى ما فعله هؤلاء للمشقة التى لا يتحملها إلا المخلصون «إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ» قيل إن القليل الذى استثنى الله هو ثابت بن قيس بن شماس و قيل هو جماعة من أصحاب رسول الله قالوا و الله لو أمرنا لفعلنا فالحمد لله الذى عافانا و منهم عبد الله بن مسعود و عمار بن ياسر

فقال

النبی إن من أمتی لرجالا الإيمان فی قلوبهم أثبت من الجبال الرواسی

«وَ لَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا ما يُوعَظُونَ بِهِ» أی ما يؤمرون به «لَكانَ» ذلک «خَيْراً لَهُمْ وَ أَشَدَّ تَثْبِيتاً» أی بصيرة فی أمر الدين كنى عن البصيرة بهذا اللفظ لأن من كان على بصيرة من أمر دينه كان ذلک أدعى له إلى الثبات عليه و كان هو أقوى فی اعتقاد الحق و أدوم عليه ممن لم يكن على بصيرة منه و قيل معناه أن قبولهم وعظ الله و وعظ رسوله فی أمور الدين و الدنيا أشد تثبيتا لهم على الحق و الصواب و أمنع لهم من الضلال و أبعد من الشبهات كما قال «وَ الَّذِينَ اهْتَدَوْا زادَهُمْ هُدىً» و قيل إن معناه و أكثر انتفاعا بالحق لأن الانتفاع بالحق يدوم و لا يبطل لأنه يتصل بثواب الآخرة و الانتفاع بالباطل يبطل و يضمحل و يتصل بعقاب الآخرة قال البلخی معنى الآية لو فرض عليهم القتل أو الخروج من الديار لم يفعلوا فإذا لم يفرض عليهم ذلک فليفعلوا ما أمروا به مما هو أسهل عليهم منه فإن ذلک خير لهم و أشد تثبيتا لهم على الإيمان و فی الدعاء

اللهم ثبتنا على دينک

و معناه الطف لنا ما نثبت معه عليه «وَ إِذاً لَآتَيْناهُمْ» هذا متصل بما قبله أی و لو أنهم فعلوا ذلک لآتيناهم أی لأعطيناهم «مِنْ لَدُنَّا» أی من عندنا «أَجْراً عَظِيماً» لا يبلغ أحد كنهه و لا يعرف منتهاه و لا يدرک قصواه و إنما ذكر من لدنا تأكيدا بأنه لا يقدر عليه غيره و ليدل على الاختصاص فإن الأجر يجوز أن يصل إلى المثاب على يد بعض العباد فإذا وصل الثواب إليه بنفسه كان أشرف للعبد و أبلغ فی النعمة «وَ لَهَدَيْناهُمْ صِراطاً مُسْتَقِيماً» أی و لثبتناهم مع ذلک على الطريق المستقيم و قيل معناه بما نفعله من الألطاف التی يثبتون معها على الطاعة و يلزمون الاستقامة و تقديره و وفقناهم للثبات على الصراط المستقيم و قيل معناه و لهديناهم فی الآخرة إلى طريق الجنة عن أبی على الجبائی قال و لا يجوز أن تكون الهداية هنا الإرشاد إلى الدين لأنه سبحانه وعد بها المؤمن المطيع و لا يكون كذلک إلا و قد اهتدى.

[سورة النساء (4): الآيات 69 الى 70]

اشارة

وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ الرَّسُولَ فَأُولئِکَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَ الصِّدِّيقِينَ وَ الشُّهَداءِ وَ الصَّالِحِينَ وَ حَسُنَ أُولئِکَ رَفِيقاً (69) ذلِکَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَ كَفى بِاللَّهِ عَلِيماً (70)

اللغة

الصديق المداوم على التصديق بما يوجبه الحق و قيل الصديق الذى عادته الصدق و هذا البناء يكون لمن غلب على عادته فعل يقال لملازم السكر سكير و لملازم الشرب شريب و الشهداء جمع شهيد و هو المقتول فى سبيل الله و ليست الشهادة فى القتل الذى هو معصية لكنها حال المقتول فى إخلاص القيام بالحق لله مقرا و داعيا إليه و هى من أسماء المدح و يجوز للمرء أن يتمناها و لا يجوز أن يتمنى قتل الكافر إياه لأنه معصية و قيل الشهادة هى الصبر على ما أمر الله به من قتال عدوه فأما الصبر على الألم بترك الأنين فليس بواجب و ليس الأنين بممنوع عنه بل هو مباح إذا لم يقل ما يكرهه الله تعالى و الصالح من استقامت نفسه بحسن عمله و الرفيق الصاحب و هو مشتق من الرفق فى العمل و هو الارتفاق فيه و منه المرافقة و المرفق و المرفق من اليد بكسر الميم لأنه يرتفق به و قوله وَ يُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقاً أى رفقا يصلح به أمركم و الفضل فى أصل اللغة هو الزيادة على المقدار و قد استعمل فى النفع أيضا و أفعال الله تعالى كلها فضل و تفضل و إفضال لأنه لا يقتصر بالعبد على مقدار ما يستحق بمثل عمله فيما بين الناس بل هو يزيد عليه زيادات كثيرة و لا يجرى ذلك على طريق المساواة.

الإعراب

رفيقا نصب على التميز و لذلك لم يجمع فكأنه قال حسن أولئك رفيقا و قيل أنه لم يجمع لأن المعنى حسن كل أحد منهم رفيقا كقوله سبحانه ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا* و قال الشاعر:

نصبن الهوى ثم ارتمين قلوبنا

بأعين أعداء و هن صديق

و قيل أنه نصب على الحال فإنه قد يدخل من فى مثله فإذا أسقطت من فالحال هو الاختيار لأنه من الصفات الداخلة فى أسماء الأجناس و يكون للتوحيد لما دخله من بمعنى حسن كل واحد منهم مرافقا و نظيره لله دره فارسا أى فى حال الفروسية.

النزول

قيل

نزلت فى ثوبان مولى رسول الله ص و كان شديد الحب لرسول الله ص قليل الصبر عنه فأتاه ذات يوم و قد تغير لونه و نحل جسمه فقال ص يا ثوبان ما غير لونك فقال يا رسول الله ما بى من مرض و لا وجع غير أنى إذا لم أرك اشتقت إليك حتى ألقاك ثم ذكرت الآخر فأخاف أنى لا أراك هناك لأنى عرفت أنك ترفع مع النبيين و إنى إن أدخلت الجنة كنت

فی منزلة أدنی من منزلتک و إن لم أدخل الجنة فذاک حتی لا أراک أبدا فنزلت الآیة ثم قال ص و الذی نفسی بیده لا یؤمنن عبد حتی أکون أحب إلیه من نفسه و أبویه و أهله و ولده و الناس أجمعین

و قیل إن أصحاب رسول الله ص قالوا ما ینبغی لنا أن نفارقک فإنا لا نراک إلا فی الدنیا و أما فی الآخرة فإنک ترفع فوقنا بفضلک فلا نراک فنزلت الآیة عن قتادة و مسروق بن الأجدع.

المعنی

ثم بین سبحانه حال المطیعین فقال «وَ مَنْ یُطِعِ اللَّهَ» بالانقیاد لأمره و نهیه «وَ الرَّسُولَ» باتباع شریعته و الرضا بحکمه «فَأُولئِکَ مَعَ الَّذِینَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَیْهِمْ» فی الجنة ثم بین المنعم علیهم فقال «مِنَ النَّبِیِّینَ وَ الصِّدِّیقِینَ» یرید أنه یستمتع برؤیة النبیین و الصدیقین و زیارتهم و الحضور معهم فلا ینبغی أن یتوهم من أجل أنهم فی أعلی علیین أنه لا یراهم و قیل فی معنی الصدیق أنه المصدق بکل ما أمر الله به و بأنبیائه لا یدخله فی ذلک شک و یؤیده قوله وَ الَّذِینَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ أُولئِکَ هُمُ الصِّدِّیقُونَ «وَ الشُّهَداءِ» یعنی المقتولین فی الجهاد و إنما سمی الشهید شهیدا لقیامه بشهادة الحق علی جهة الإخلاص و إقراره به و دعائه إلیه حتی قتل و قیل إنما سمی شهیدا لأنه من شهداء الآخرة علی الناس و إنما یستشهدهم الله بفضلهم و شرفهم فهم عدول الآخرة عن الجبائی و قال الشیخ أبو جعفر (رض) هذا لا یصح علی مذهبه فعنده لا یجوز أن یدخل الجنة إلا من هو عدل و الله سبحانه و تقدس وعد من یطیعه بأنه یحشره مع هؤلاء و ینبغی أن یکون الموعود له غیر الموعود بالکون معه إلا فیصیر التقدیر أنهم مع نفوسهم «وَ الصَّالِحِینَ» معناه صلحاء المؤمنین الذین لم تبلغ درجتهم درجة النبیین و الصدیقین و الشهداء و الصالح الفاعل للصلاح الملازم له المتمسک به و یقال هو الذی صلحت حاله و استقامت طریقته و المصلح الفاعل لما فیه إصلاح و لذلک یجوز المصلح فی صفات الله تعالی و لا یجوز الصالح و إنما یقال رجل صالح أو مصلح لأنه یصلح نفسه و عمله «وَ حَسُنَ أُولئِکَ رَفِیقاً» معناه من یکون هؤلاء رفقاء له فأحسن بهم من رفیق أو فما أحسنهم من رفیق و قد مر معناه و إعرابه و

روی أبو بصیر عن أبی عبد الله (علیه السلام) أنه قال یا أبا محمد لقد ذکرکم الله فی کتابه ثم تلا هذه الآیة و قال فالنبی رسول الله ص و نحن الصدیقون و الشهداء و أنتم الصالحون فتسموا بالصلاح کما سماکم الله تعالی

«ذلِکَ» إشارة إلی أن الکون مع النبیین و الصدیقین «الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ» تفضل به علی من أطاعه «وَ کَفی بِاللَّهِ عَلِیماً» بالعصاة و المطیعین و المنافقین و المخلصین و من یصلح لمرافقة

هؤلاء و من لا يصلح لأنه يعلم خائنة الأعين و قيل معناه حسبک به علما بكيفية جزاء المطيعين على حقه و توفير الحظ فيه.

[سورة النساء (4): آية 71]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُباتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعاً (71)

اللغة

الحذر و الحذر لغتان مثل الأذن و الأذن و المثل و المثل و النفر الخروج إلى الغزو و أصله الفزع نفر ينفر نفورا فزع و نفر إليه فزع من أمر إليه و النفر جماعة تفزع إلى مثلها و المنافرة المحاكمة للفزع إليها فيما تختلف فيه و قيل إنما سميت بذلک لأنهم يسألون الحاكم عند التنافر أينا أعز نفرا و الثبات جماعات فى تفرقة واحدتها ثبة قال أبو ذؤيب:

فلما اجتلاها بالأيام تحيرت

ثبات عليها ذلها و اكتئابها

و الأيام الدخان يصف العاسل و تدخينه على النحل و قد يجتمع الثبة ثبون و إنما جمع على الواو و إن كان هذا الجمع مختصا بما يعقل للتعويض عن النقص الذى لحقه لأن أصله ثبوه و مثله عضون و سنون و عزون فإن صغرت قلت ثبيات و سنيات لأن النقص قد زال.

الإعراب

ثبات منصوبة على الحال من انفروا و ذو الحال الواو و جميعا أيضا منصوب على الحال.

المعنى

ثم أمر الله سبحانه المؤمنين بمجاهدة الكافر و التأهب لقتالهم فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ» قيل فيه قولان (أحدهما) أن معناه احذروا عدوكم بأخذ السلاح كما يقال للإنسان خذ حذرک أى احذر (و الثانى)

أن معناه خذوا أسلحتكم سمى الأسلحة حذرا لأنها الآلة التى بها يتقى الحذر و هو المروى عن أبى جعفر

و غيره و أقول إن هذا القول أصح لأنه أوفق بمقاييس كلام العرب و يكون من باب حذف المضاف و تقديره خذوا آلات حذركم و أهب حذركم فحذف المضاف و أقيم المضاف إليه مقامه فصار خذوا حذركم «فَانْفِرُوا» إلى قتال عدوكم أى أخرجوا إلى الجهاد «ثُباتٍ» أى جماعات فى تفرقة و معناه أخرجوا فرقة بعد فرقة فرقة فى جهة و فرقة أخرى فى جهة أخرى «أَوِ انْفِرُوا جَمِيعاً» أى مجتمعين فى جهة واحدة إذا أوجب الرأى ذلک و

روى عن أبى جعفر (عليه السلام) أن المراد

بالثبات السرايا و بالجميع العسكر.

[سورة النساء (4): الآيات 72 الى 73]

اشارة

وَ إِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً (72) وَ لَئِنْ أَصابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً (73)

القراءة

قرأ أهل الكوفة غير حفص و نافع و أبو عمرو و ابن عامر غير هشام كأن لم يكن بالياء و الباقون «كَأَنْ لَمْ تَكُنْ» بالتاء و روى فى الشواذ بالياء عن الحسن ليقولن بضم اللام و روى عن يزيد النحوى و الحسن فأفوز بالرفع.

الحجة

من قرأ بالياء فلأن التأنيث غير حقيقي و حسن التذكير للفصل الواقع بين الفاعل و الفعل و مثل التذكير وَ أَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ و فى موضع آخر قَدْ جاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فكلا الأمرين قد جاء التنزيل به و من قرأ ليقولن بالضم فإنه أعاد الضمير إلى معنى من مثل قوله وَ مِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ فإن قوله «لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ» لا يعنى به رجل واحد و إنما معناه أن هناك جماعة هذه صفتهم و أما من قرأ فأفوز فإنه على أن يتمنى الفوز فكأنه قال يا ليتنى أفوز و لو جعله جوابا لنصبه أى إن أكن معهم أفز.

اللغة

التبطئة التأخر عن الأمر يقال ما بطأ بک عنا أى ما أخرک عنا و مثله الإبطاء و هو إطالة مدة العمل لقلة الانبعاث و ضده الإسراع و هو قصر مدة العمل للتدبير فيه و يقال بطأ فى مشيه يبطأ بطأ إذا ثقل.

الإعراب

اللام الأولى التى فى قوله «لَمَنْ» لام إن التى هى لام الابتداء بدلالة دخولها على الاسم و الثانية التى فى «لَيُبَطِّئَنَّ» لام القسم بدلالة دخولها على الفعل مع نون التأكيد و من موصولة بالجالب للقسم و تقديره و إن منكم لمن حلف بالله ليبطئن و إنما جاز صلة من بالقسم و لم يجز بالأمر و النهى لأن القسم خبر يوضح الموصول كما يوضح الموصوف فى قولک مررت برجل لتكرمنه لأنک خصصته بوقوع الإكرام به فى المستقبل من كل رجل غيره

و ليس كذلك في قولك مررت برجل أضربه لأنه لا يتخصص بالضرب في الأمر كما يتخصص بالخبر "كان" خففت النون لأنك أردت كأنه فحذفت الهاء و صارت" لم" عوضا مما حذفت منه قوله «كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ مَوَدَّةٌ» جملة اعترضت بين المفعول و فعله فإن قوله «يا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ» في موضع نصب بكونه مفعول يقولن كما أن قوله «قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً» في موضع نصب بكونه مفعول قال و قوله «فَأَفُوزَ» منصوب على جواب التمني بالفاء و انتصابه بإضمار أن فيكون عطف اسم على اسم و تقديره يا ليتني كان لي حضور معهم ففوز و لو كان العطف على ظاهره لكان يا ليتني معهم ففزت.

النزول

قيل أنها نزلت في المؤمنين لأنه خاطبهم بقوله «وَ إِنَّ مِنْكُمْ» و قد فرق بين المؤمنين و المنافقين بقوله ما هُمْ مِنْكُمْ وَ لا مِنْهُمْ و قال أكثر المفسرين نزلت في المنافقين و إنما جمع بينهم في الخطاب من جهة الجنس و النسب لا من جهة الإيمان و هو اختيار الجبائي.

المعنى

لما حث الله على الجهاد بين حال المتخلفين عنه فقال «وَ إِنَّ مِنْكُمْ» خاطب المؤمنين ثم أضاف المنافقين إليهم فقال «لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ» أي هم منكم في الحال الظاهرة أو في حكم الشريعة من حقن الدم و المناكحة و الموارثة و قيل منكم أي من عدادكم و دخلائكم و يبطئ و يبطئ بالتشديد و التخفيف معناهما واحد أي من يتأخر عن الخروج مع النبي ص «فَإِنْ أَصابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ» فيه من قتل أو هزيمة قال قول الشامت المسرور بتخلفه «قالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً» أي شاهدا حاضرا في القتال فكان يصيبني ما أصابهم و

قال الصادق لو إن أهل السماء و الأرض قالوا قد أنعم الله علينا إذ لم نكن مع رسول الله لكانوا بذلك مشركين

«وَ لَئِنْ أَصابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ» أي فتح أو غنيمة «لَيَقُولَنَّ» يتحسر و يقول يا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ و قوله «كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ مَوَدَّةٌ» اعتراض يتصل بما تقدمه قال و تقديره قال قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيدا كأن لم تكن بينكم و بينه مودة أي لا يعاضدكم على قتال عدوكم و لا يراعي الذمام الذي بينكم عن أبي علي الفارسي و قيل أنه اعتراض بين القول و التمني و تقديره ليقولن «يا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ» من الغنيمة «فَوْزاً عَظِيماً» كأنه ليس بينكم و بينه مودة أي يتمنى الحضور لا لنصرتكم و إنما يتمنى النفع لنفسه

و قيل إن الكلام فى موضعه من غير تقديم و تأخير و معناه و لئن أصابكم فضل من الله ليقولن هذا المبطئ قول من لا تكون بينه و بين المسلمين مودة أى كأنه لم يعاقدكم على الإيمان و لم يظهر لكم مودة على حال يا ليتنى كنت معهم أى يتمنى الغنيمة دون شهود الحرب و ليس هذا من قول المخلصين فقد عدوا التخلف فى إحدى الحالتين نقمة من الله و تمنوا الخروج معهم فى إحدى الحالتين لأجل الغنيمة و ليس ذلك من أمارات المودة و على هذا فيكون قوله «كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ مَوَدَّةٌ» فى موضع النصب على الحال و قال أبو على الجبائى أنه حكاية عن المنافقين قالوا للذين أقعدوهم عن الجهاد «كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ مَوَدَّةٌ» أى بين محمد مودة فتخرجوا معه لتأخذوا معه من الغنيمة و إنما قالوا ذلك ليبغضوا إليهم رسول الله «يا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ» و هذا التمنى من قول المبطئين القاعدين تمنوا أن يكونوا معهم فى تلك الغزوة «فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً» أى أصيب غنيمة عظيمة و آخذ حظا وافرا منها.

[سورة النساء (4): آية 74]

اشارة

فَلْيُقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَياةَ الدُّنْيا بِالْآخِرَةِ وَ مَنْ يُقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً (74)

اللغة

يقال شريت بمعنى بعت و اشتريت بمعنى ابتعت و يشرون يبيعون و قال يزيد ابن مفرغ:

و شريت بردا ليتنى

من بعد برد كنت هامة

و برد اسم غلامه.

الإعراب

«فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ» عطف على «يُقاتِلْ» و جواب الشرط «فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ».

المعنى

لما أخبر الله سبحانه فى الآية الأولى إن قوما يتأخرون عن القتال أو يبطؤن المؤمنين عنه حث فى هذه الآية على القتال فقال «فَلْيُقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» هذا أمر من الله و ظاهر أمره يقتضى الوجوب أى فليجاهد فى سبيل الله أى فى طريق دين الله «الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَياةَ الدُّنْيا بِالْآخِرَةِ» أى الذين يبيعون الحياة الفانية بالحياة الباقية و يجوز يبيعون الحياة

الدنيا بنعيم الآخرة أى يبذلون أنفسهم و أموالهم فى سبيل الله بتوطين أنفسهم على الجهاد فى طاعة الله و بيعهم إياها بالآخرة هو استبدالهم إياها بالآخرة «وَ مَنْ يُقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أى يجاهد فى طريق دين الله و قيل فى طاعة ربه بأن يبذل ماله و نفسه ابتغاء مرضاته «فَيُقْتَلْ» أى يستشهد «أَوْ يَغْلِبْ» أى يظفر بالعدو و فيه حث على الجهاد فكأنه قال هو فائز بإحدى الحسنيين إن غلب أو غلب «فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً» أى نعطيه أعلى أثمان العمل و قيل ثوابا دائما لا تنغيص فيه.

[سورة النساء (4): آية 75]

اشارة

وَ ما لَكُمْ لا تُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنا أَخْرِجْنا مِنْ هذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُها وَ اجْعَلْ لَنا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَ اجْعَلْ لَنا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيراً (75)

اللغة

الولدان جمع ولد و ولد و ولدان مثل خرب و خربان و برق و برقان و ورل و ورلان و الأغلب على بابه فعال نحو جبال و جمال و قد ذكرنا القرية فى سورة البقرة.

الإعراب

ما للاستفهام فى موضع رفع بالابتداء و لا تقاتلون فى موضع نصب على الحال و تقديره أى شى ء لكم تاركين للقتال و المستضعفين جر بالعطف على ما عملت فيه (فى) أى و فى المستضعفين و قال المبرد هو عطف على اسم الله و إنما جاز أن يجرى الظالم صفة على القرية و هو فى المعنى للأهل لأنها قوية على العمل لقربها من الفعل و تمكنها فى الوصفية بأنها تؤنث و تذكر و تثنى و تجمع بخلاف باب أفعل منك فلذلك جاز مررت برجل الظالم أبوه و لم يجز مررت برجل خير منه أبوه بل يقال مررت برجل منه خير منه أبوه لتكون الجملة فى موضع الجر.

المعنى

ثم حث سبحانه على تخليص المستضعفين فقال «وَ ما لَكُمْ» أيها المؤمنون «لا تُقاتِلُونَ» أى أى عذر لكم فى ترك القتال مع اجتماع الأسباب الموجبة للقتال «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أى فى طاعة الله و يقال فى دين الله و يقال فى نصرة دين الله و يقال فى إعزاز دين الله و إعلاء كلمته «وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ» أى و فى المستضعفين أو فى سبيل

المستضعفين أى نصرة المستضعفين و قيل فى إعزاز المستضعفين و فى الذب عن المستضعفين «مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ» قيل يريد بذلك قوما من المسلمين بقوا بمكة و لم يستطيعوا الهجرة منهم سلمة بن هشام و الوليد بن الوليد و عياش بن أبى ربيعة و أبو جندل ابن سهيل جماعة كانوا يدعون الله إن يخلصهم من أيدى المشركين و يخرجهم من مكة و هم «الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنا أَخْرِجْنا مِنْ هذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُها» أى يقولون فى دعائهم ربنا سهل لنا الخروج من هذه القرية يعنى مكة عن ابن عباس و الحسن و السدى و غيرهم «الظَّالِمِ أَهْلُها» أى التى ظلم أهلها بافتتان المؤمنين عن دينهم و منعهم عن الهجرة «وَ اجْعَلْ لَنا» بألطافك و تأييدك «مِنْ لَدُنْکَ» أى من عندك «وَلِيًّا» يلى أمرنا بالكفاية حتى ينقذنا من أيدى الظلمة «وَ اجْعَلْ لَنا مِنْ لَدُنْکَ نَصِيراً» ينصرنا على من ظلمنا فاستجاب الله تعالى دعاءهم فلما فتح رسول الله ص مكة جعل الله نبيه لهم وليا فاستعمل على مكة عتاب بن أسيد فجعله الله لهم نصيرا فكان ينصف الضعيف من الشديد فأغاثهم الله فكانوا أعز بها من الظلمة قبل ذلك و فى هذه الآية دلالة على عظم موقع الدعاء من الله إبطال قول من يزعم أن العبد لا يستفيد بالدعاء شيئا لأن الله حكى عنهم أنهم دعوا و أجابهم الله و آتاهم سؤلهم و لو لا أنه استجاب دعاءهم لما كان لذكر دعائهم معنى.

[سورة النساء (4): آية 76]

اشارة

الَّذِينَ آمَنُوا يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الَّذِينَ كَفَرُوا يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقاتِلُوا أَوْلِياءَ الشَّيْطانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطانِ كانَ ضَعِيفاً (76)

اللغة

الطاغوت قد مر ذكره و الكيد السعى فى فساد الحال على وجه الاحتيال تقول كاد يكيد كيدا فهو كائد إذا عمل فى إيقاع الضرر به على وجه الحيلة فيه.

المعنى

ثم شجع المجاهدين و رغبهم فى الجهاد بقوله «الَّذِينَ آمَنُوا يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أى فى طاعة الله و فى نصرة دينه و إعلاء كلمته و ابتغاء مرضاته بلا عجب و لا صلف و لا طمع فى غنيمة «وَ الَّذِينَ كَفَرُوا يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ» و طاعته «فَقاتِلُوا

أَوْلِياءَ الشَّيْطانِ» يعنى جميع الكفار و هذا يقوى قول من قال إن الطاغوت الشيطان «إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطانِ كانَ ضَعِيفاً» دخلت كان هاهنا مؤكدة لتدل على أن الضعف لكيد الشيطان لازم فى جميع الأحوال و الأوقات ما مضى منها و ما يستقبل و ليس هو عارضا فى حال دون حال و إنما وصف سبحانه كيد الشيطان بالضعف بالإضافة إلى نصرة الله المؤمنين عن الجبائى و قيل لأنه أخبر بأنه سيظهر عليهم المؤمنين عن الحسن و قيل لضعف دواعى أولياء الشيطان إلى القتال إذ لا بصيرة لهم و إنما يقاتلون بما تدعو إليه الشبهة و المؤمنون يقاتلون بما تدعو إليه الحجة.

[سورة النساء (4): آية 77]

اشارة

أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتالُ إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَ قالُوا رَبَّنا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتالَ لَوْ لا أَخَّرْتَنا إِلى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتاعُ الدُّنْيا قَلِيلٌ وَ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقى وَ لا تُظْلَمُونَ فَتِيلاً (77)

القراءة

لا يظلمون بالياء مكى كوفى غير عاصم و الباقون بالتاء.

الحجة

من قرأ بالياء فلما تقدم من ذكر الغيبة من قوله «أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ» و من قرأ بالتاء فلأنه ضم إليهم فى الخطاب المسلمين فغلب الخطاب على الغيبة.

الإعراب

«إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ» إذا هذه ظرف مكان و هى بمنزلة الفاء فى تعليقة الجملة بالشرط و تسمى ظرف المكان كما فى قول الشاعر:

و كنت أرى زيدا كما قيل سيدا

إذا إنه عبد القفا و اللهازم

فهى فى محل النصب بيخشون و الكاف فى خشية الله فى محل النصب للمصدر و أشد معطوف عليه و خشية منصوب على التمييز و هو مما انتصب بعد تمام الاسم للمصدر و لو لا

معناه التحضيض و لا تدخل إلا على الفعل.

النزول

قال الكلبی نزلت فی عبد الرحمن بن عوف الزهری و المقداد بن الأسود الکندی و قدامة بن مظعون الجمحی و سعد بن أبی وقاص کانوا یلقون من المشرکین أذی شدیدا و هم بمکة قبل أن یهاجروا إلی المدینة فیشکون إلی رسول الله ص و یقولون یا رسول الله ائذن لنا فی قتال هؤلاء فإنهم قد آذونا فلما أمروا بالقتال و بالمسیر إلی بدر شق علی بعضهم فنزلت هذه الآیة.

المعنى

ثم عاد سبحانه إلی ذکر القتال و من کرهه فقال «أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ» و هم بمکة «كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ» أی أمسکوا عن قتال الکفار فإنی لم أومر بقتالهم «وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ فَلَمَّا كُتِبَ» أی فرض «عَلَيْهِمُ الْقِتالُ» و هم بالمدینة «إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ» أی جماعة منهم «يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ» أی یخافون القتل من الناس کما یخافون الموت من الله و قیل یخافون الناس أن یقتلوهم کما یخافون الله أن یتوفاهم و قیل یخافون عقوبة الناس بالقتل کما یخافون عقوبة الله «أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً» قیل إن أو هنا بمعنی الواو أی أشد خشیة و قیل إن أو هنا لإیهام الأمر علی المخاطب و قد ذکرنا الوجوه فی مثل هذا عند ذکر قوله سبحانه أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً فی سورة البقرة «وَ قالُوا رَبَّنا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتالَ» قال الحسن لم یقولوا ذلک کراهیة لأمر الله و لکن لدخول الخوف علیهم بذلک علی ما یکون من طبع البشر و یحتمل أن یکونوا قالوا ذلک استفهاما لا إنکارا و قال إنما قالوا ذلک لأنهم رکنوا إلی الدنیا و آثروا نعیمها و علی الأقوال کلها فلو لم یقولوا ذلک لکان خیرا لهم «لَوْ لا أَخَّرْتَنا» أی هلا أخرتنا «إِلى أَجَلٍ قَرِيبٍ» و هو إلی أن نموت و علی ألا نموت بآجالنا ثم أعلم الله تعالی أن الدنیا بما فیها من وجوه المنافع قلیل فقال «قُلْ» یا محمد لهؤلاء «مَتاعُ الدُّنْيا» أی ما یستمتع به من منافع الدنیا «قَلِيلٌ» لا یبقی «وَ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقى وَ لا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا» أی و لا تبخسون هذا القدر فکیف ما زاد علیه و الفتیل ما تفتله بیدک من الوسخ ثم تلقیه عن ابن عباس و قیل و ما فی شق النواة لأنه کالخیط المفتول.

[سورة النساء (4): آية 78]

اشارة

أَيْنَما تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ وَ إِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ إِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَما لِهؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً (78)

القراءة

روى فى الشواذ أن طلحة بن سليمان قرأ يدرككم الموت برفع الكاف.

الحجة

هذه القراءة ضعيفة على أن لها وجها و هو أن يكون على حذف الفاء فكأنه قال فيدرككم الموت و مثله بيت الكتاب:

من يفعل الحسنات الله يشكرها

و الشر بالشر عند الله مثلان

أى فالله يشكرها.

اللغة

البروج جمع برج و أصله من الظهور يقال تبرجت المرأة إذا أظهرت محاسنها و البرج اتساع فى العين لظهور العين بالاتساع و المشيدة المزينة بالشيد و هو الجص و الشيد رفع البناء يقال شاد بناءه يشيده إذا رفعه و إنما قيل للجص شيد لأنه مما يرتفع به البناء و يجوز أشاد الرجل بناءه إذا رفعه فأما فى الذكر فإنه أشاد بذكره لا غير و الفقه الفهم يقال فقه الرجل يفقه فقها و الاسم الفقيه و صار بعرف الاستعمال علما على علم الفقهاء من علوم الدين و فقه الرجل يفقه فقاهة إذا صار فقيها و التفقه تعلم الفقه.

الإعراب

أين من الظروف التى يجازى بها بتضمنها معنى إن و لا يلزمه ما تقول أين تكن أكن و أينما تكن أكن و هى تستغرق الأمكنة كما أن متى تستغرق الأزمنة و كتبت أينما هنا موصولة و فى قوله أَيْنَ ما كُنْتُمْ تَدْعُونَ مفصولة لأن ما هاهنا مزيدة و هنالك بمعنى الذى فوصلت هذه كما توصل الحروف و فصلت تيك كما تفصل الأسماء و «فَما لِهؤُلاءِ» كثرت فى الكلام حتى توهموا أن اللام متصلة بها و إنهما حرف واحد ففصلوا اللام مما بعده فى بعض المواضع و وصلوها فى بعضها و لا يجوز الوقف على اللام لأنها اللام الجارة.

المعنى

ثم خاطبهم تعالى فقال «أَيْنَما تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ» أينما كنتم من المواضع و الأماكن ينزل بكم الموت و يلحقكم «وَ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ» قيل يعنى بالبروج القصور عن مجاهد و قتادة و ابن جريج و قيل قصور فى السماء بأعيانها عن السدى و الربيع و قيل المراد به بروج

السـماء و قيل البيوت التى فوق الحصون عن الجبائى و قيل الحصون و القلاع عن ابن عباس فهذه خمسة أقوال و المشـيدة المجصـصة عن عكرمة و قيل المزينة عن

أبی عبیدة و قیل المطولة فی ارتفاع عن الزجاج و غیره «وَ إِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ یَقُولُوا هذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» اختلف فی من حکی عنهم هذه المقالة فقیل هم الیهود قالوا ما زلنا نعرف النقص فی أثمارنا و مزارعنا منذ قدم علینا هذا الرجل عن الزجاج و الفراء فعلی هذا یکون معناه و إن أصابهم خصب و مطر قالوا هذا من عند الله و إن أصابهم قحط و جدب قالوا هذا من شؤم محمد کما حکی عن قوم موسی وَ إِنْ تُصِبْهُمْ سَیِّئَةٌ یَطَّیَّرُوا بِمُوسی وَ مَنْ مَعَهُ ذکره البلخی و الجبائی و هو المروی عن الحسن و ابن زید و قیل هم المنافقون عبد الله بن أبی و أصحابه الذین تخلفوا عن القتال یوم أحد و قالوا للذین قتلوا فی الجهاد لَوْ کانُوا عِنْدَنا ما ماتُوا وَ ما قُتِلُوا فعلی هذا یکون معناه إن یصبهم ظفر و غنیمة قالوا هذا من عند الله و إن یصبهم مکروه و هزیمة قالوا هذه من عندک یا محمد بسوء تدبیرک و هو المروی عن ابن عباس و قتادة و قیل هو عام فی الیهود و المنافقین و هو الأصح و قیل هو حکایة عمن سبق ذکره قبل الآیة و هم الذین یقولون رَبَّنا لِمَ کَتَبْتَ عَلَیْنَا الْقِتالَ و تقدیره و إن تصب هؤلاء حسنة یقولوا هذه من عند الله «وَ إِنْ تُصِبْهُمْ سَیِّئَةٌ یَقُولُوا هذِهِ مِنْ عِنْدِکَ» قال ابن عباس و قتادة الحسنة و السیئة السراء و الضراء و البؤس و الرخاء و النعم و المصیبة و الخصب و الجدب و قال الحسن و ابن زید هو القتل و الهزیمة و الظفر و الغنیمة «قُلْ» یا محمد «کُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» أی جمیع ما مضی ذکره من الموت و الحیاة و الخصب و الجدب من عند الله و بقضائه و قدره و لا یقدر أحد علی رده و دفعه ابتلی بذلک عباده لیعرضهم لثوابه بالشکر عند العطیة و الصبر علی البلیة «فَما لِهؤُلاءِ الْقَوْمِ» أی ما شأن هؤلاء المنافقین «لا یَکادُونَ یَفْقَهُونَ حَدِیثاً» أی لا یقربون فقه معنی الحدیث الذی هو القرآن لأنهم یبعدون منه بإعراضهم عنه و کفرهم به و قیل معناه لا یفقهون حدیثا أی لا یعلمون حقیقة ما یخبرهم به أنه من عند الله من السراء و الضراء علی ما وصفناه.

[سورة النساء (4): آیة 79]

اشارة

ما أَصابَکَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَ ما أَصابَکَ مِنْ سَیِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِکَ وَ أَرْسَلْناکَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَ کَفی بِاللَّهِ شَهِیداً (79)

الإعراب

رسولا منصوب بأرسلناک و إنما ذکره تأکیدا لأن أرسلناک دل علی أنه رسول و شهیدا نصب علی التمییز و معنی من فی قوله «مِنْ حَسَنَةٍ» و «مِنْ سَیِّئَةٍ» التبیین و لو قال إن أصابک من حسنة کانت من زائدة لا معنی لها.

المعنى

«ما أَصابَکَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ» قیل هـذا خطاب للنبی و المراد به الأمة عن الزجاج و قیل خطاب للإنسان أی ما أصابک أیها الإنسان عن قتادة و الجبائی قال و عنی بقوله «مِنْ حَسَنَةٍ» من نعمـة فی الـدین و الـدنیا فإنها من الله «وَ ما أَصابَکَ مِنْ سَیِّئَةٍ» أی من المعاصی «فَمِنْ نَفْسِکَ» و قیل عنی بالحسـنة ما أصابهم یوم بدر من الغنیمة و بالسیئة ما أصابهم یوم أحد من الهزیمة عن ابن عباس قال أبو مسلم معناه لما جدوا فی القتال یوم بدر و أطاعوا الله آتاهم النصـر و لما خالفوا یوم أحد خلی بینهم فهزموا و قیل الحسـنة الطاعة و السیئة المعصیة عن أبی العالیـة قال أبو القسم و هـذا کقوله وَ جَزاءُ سَیِّئَةٍ سَیِّئَةٌ مِثْلُها و قیل الحسـنة النعمـة و الرخاء و السیئة القحط و المرض و البلاء و المکاره و اللأواء و الشدائد التی تصیبهم فی الدنیا بسبب المعاصی التی یفعلونها و ربما یکون لطفا و ربما یکون علی سبیل العقوبة و إنما سماها «سَیِّئَةٍ» مجازا لأن الطبع ینفر عنها و إن کانت أفعالا حسنة غیر قبیحة فیکون المعنی علی هذا ما أصابک من الصحة و السلامة و سعة الرزق و جمیع نعم الـدین و الـدنیا فمن الله و مـا أصابک من المحن و الشدائـد و الآلام و المصائب فبسبب ما تکسبه من الـذنوب کما قال وَ ما أَصابَکُمْ مِنْ مُصِیبَةٍ فَبِما کَسَبَتْ أَیْدِیکُمْ و قوله «فَمِنْ نَفْسِکَ» معناه فبذنبک عن الحسن و جماعة من المفسرین و فسره أبو القسم البلخی فقال ما أصاب المکلف من مصیبة فهی کفارة ذنب صغیر أو عقوبة ذنب کبیر أو تأدیب وقع لأجل تفریط و قد

قال النبی ص ما من خدش بعود و لا اختلاج عرق و لا عثرة قدم إلا بذنب و ما یعفو الله عنه أکثر

و قیـل «فَمِنْ نَفْسِکَ» أی من فعلک و قال علی بن عیسی و فی الآیـة دلالـة علی أن الله لا یفعل الألم إلا علی وجه اللطف أو العقاب دون مجرد العوض لأن المصائب إذا کانت کلها من قبل ذنب العبـد فهی إما أن تکون عقوبـة و إما أن تکون من قبل تأدیب للمصـلحة و قوله «وَ أَرْسَلْناکَ لِلنَّاسِ رَسُولًا» معناه و من الحسـنة إرسالک یا محمد و من السـیئة خلافک یا محمد «وَ کَفی بِاللَّهِ شَهِیداً» لک و علیک و قیل فی معنی اتصاله بما قبلها أن ما أصابهم فبشؤم ذنوبهم و إنما أنت رسول طاعتک طاعـة الله و معصـیتک معصـیة الله لا یطیر بک بل الخیر کله فیک «وَ کَفی بِاللَّهِ شَهِیداً» أی کفی الله و معناه حسبک الله شاهدا لک علی رسالتک و قیل معناه کفی بالله شهیدا علی عباده بما یعملون من خیر و شر فعلی هذا یکون متضمنا للترغیب فی الخیر و التحذیر عن الشر.

[سورة النساء (4): الآيات 80 الى 81]

اشارة

مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ وَ مَنْ تَوَلَّى فَما أَرْسَلْناكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً (80) وَ يَقُولُونَ طاعَةٌ فَإِذا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَ اللَّهُ يَكْتُبُ ما يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَ كَفى بِاللَّهِ وَكِيلاً (81)

القراءة

قرأ أبو عمرو بإدغام التاء فی الطاء من بيت طائفة و به قرأ حمزة و الباقون بالإظهار.

الحجة

إنما حسن إدغام التاء فی الطاء للتقارب الذی بينهما بأنهما من حيز واحد و لم يحسن إدغام الطاء فی التاء لأن الطاء تزيد على التاء بالإطباق فحسن إدغام الأنقص صوتا من الحروف فی الأزيد صوتا بحسب قبح إدغام الأزيد فی الأنقص و من بين و لم يدغم فلانفصال الحرفين و اختلاف المخرجين.

اللغة

قال المبرد التبييت كل شی ء دبر ليلا قال عبيدة بن هشام:

أتونی فلم أرض ما بيتوا

و كانوا أتونی لأمر نكر

و البيوت الأمر يبيت عليه صاحبه مهتما به و البيات و التبييت أن يأتی العدو ليلا فأصل التبييت إحكام الأمر ليلا و أصل الوكيل القائم بما فوض إليه التدبير.

الإعراب

جواب الجزاء فی قوله «فَما أَرْسَلْناكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً» تقديره و من تولى فليس عليك بأس لأنك لم ترسل حفيظا عليهم و طاعة مبتدأ أی عندنا طاعة أو خبر مبتدإ محذوف أی أمرنا طاعة و لو نصبت على تطيع طاعة جاز.

المعنى

ثم رغب تعالى فی طاعة الرسول فقال «مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ» بين أن طاعته طاعة الله و إنما كانت كذلك لأنها و إن كانت طاعة للنبی من حيث وافقت إرادته المستدعية للفعل فإنها طاعة الله أيضا على الحقيقة إذ كانت بأمره و إرادته فأما الأمر الواحد فلا يكون على الحقيقة من أمرين كما أن الفعل الواحد لا يكون من فاعلين «وَ مَنْ تَوَلَّى» أی و من أعرض و لم يطع «فَما أَرْسَلْناكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً» أی حافظا لهم من التولی حتى يسلموا عن ابن زيد قال فكان هذا أول ما بعث كما قال فی موضع آخر إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلاغُ ثم أمر فيما بعد

بالجهاد و قيل معناه ما أرسلناک حافظا لأعمالهم التی يقع الجزاء عليها فتخاف أن لا

ص: 123

تقوم بها لأنا نحن نجازيهم عليها و قيل حافظا لهم من المعاصى حتى لا تقع عن الجبائى و فى هذه الآية تسلية للنبى فى تولى الناس عنه مع ما فيه من تعظيم شأنه بكون طاعته طاعة الله ثم بين أن المنافقين أظهروا طاعته و أضمروا خلافه بقوله «وَ يَقُولُونَ طاعَةٌ» يعنى به المنافقين عن الحسن و السدى و الضحاك و قيل المراد به المسلمون الذين حكى عنهم أنهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية يقولون أمرك طاعة كأنهم قالوا قابلنا أمرك بالطاعة «فَإِذا بَرَزُوا» أى خرجوا «مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طائِفَةٌ مِنْهُمْ» أى قدر جماعة منهم ليلا «غَيْرَ الَّذِى تَقُولُ» أى غير ما تقولون على جهة التكذيب عن الحسن و قتادة و قيل معناه غيروا بالليل و بدلوا ما قالوه بأن أضمروا الخلاف عليك فيما أمرتهم به و نهيتهم عنه عن ابن عباس و قتادة و السدى و قيل دبروا ليلا غير ما أعطوك نهارا عن أبى عبيدة و القتيبى «وَ اللَّهُ يَكْتُبُ ما يُبَيِّتُونَ» فى اللوح المحفوظ ليجازيهم به و قيل يكتبه بأن ينزله إليك فى الكتاب عن الزجاج «فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ» أمر الله نبيه بالإعراض عنهم. و أن لا يسميهم بأعيانهم إبقاء عليهم و سترا لأمورهم إلى أن يستقر أمر الإسلام «وَ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ» أى فوض أمرك إليه وثق به «وَ كَفى بِاللَّهِ وَكِيلًا» أى حفيظا لما تفوضه إليه من التدبير.

[سورة النساء (4): الآيات 82 الى 83]

اشارة

أَ فَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَ لَوْ كانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً (82) وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذاعُوا بِهِ وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطانَ إِلاَّ قَلِيلاً (83)

اللغة

التدبر النظر فى عواقب الأمور و التدابر التقاطع لأن كل واحد يولى الآخر دبره بعداوته له و دبر القوم يدبرون دبارا هلكوا لأنهم يذهبون فى جهة الإدبار عن الغرض و الفرق بين التدبر و التفكر أن التدبر تصرف القلب بالنظر فى العواقب و التفكر تصرف القلب بالنظر فى الدلائل و الاختلاف هو امتناع أحد الشيئين أن يسد مسد الآخر فيما يرجع إلى ذاته كالسواد الذى لا يسد مسد البياض و كذلك الذهاب فى الجهات المختلفة و أصل الإذاعة

التفريق قال تبع لما ورد المدينة:

و لقد شربت على براجم شربة

كادت بباقية الحياة تذيع

أى تفرق و براجم ماء بالمدينة كان يشرب منه فتشبثت بحلقة علقة و ذاع الخبر ذيعا و رجل مذياع لا يستطيع كتمان خبر و أذاع الناس بما فى الحوض إذا شربوه و أذاعوا بالمتاع ذهبوا به و الإذاعة و الإشاعة و الإفشاء و الإعلان و الإظهار نظائر و ضده الكتمان و الإسرار و الإخفاء و أصل الاستنباط الاستخراج يقال لكل ما استخرج حتى يقع عليه رؤية العين أو معرفة القلب قد استنبط و النبط الماء الذى يخرج من البئر أول ما تحفر و أنبط فلان أى استنبط الماء من طين حر و منه اشتقاق النبط لاستنباطهم العيون.

المعنى

«أَ فَلاٰ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ» أى أ فلا يتفكر اليهود و المنافقون فى القرآن إذ ليس فيه خلل و لا تناقض ليعلموا أنه حجة و قيل ليعلموا أنهم لا يقدرون على مثله فيعرفوا أنه ليس بكلام أحد من الخلق و قيل ليعرفوا اتساق معانيه و ائتلاف أحكامه و شهادة بعضه لبعض و حسن عباراته و قيل ليعلموا كيف اشتمل على أنواع الحكم من أمر بحسن و نهى عن قبيح و خبر عن مخبر صدق و دعاء إلى مكارم الأخلاق و حث على الخير و الزهد مع فصاحة اللفظ و جودة النظم و صحة المعنى فيعرفوا أنه خلاف كلام البشر و الأولى أن تحمل على الجميع لأن من تدبر فيه علم جميع ذلك «وَ لَوْ كٰانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللّٰهِ» أى كلام غير الله أى لو كان من عند النبى أو كان يعلمه بشر كما زعموا «لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلاٰفاً كَثِيراً» قيل فيه أقوال (أحدها) أن معناه لوجدوا فيه اختلاف تناقض من جهة حق و باطل عن قتادة و ابن عباس (و الثانى) اختلافا فى الإخبار عما يسرون عن الزجاج (و الثالث) من جهة بليغ و مرذول عن أبى على (و الرابع) تناقضا كثيرا عن ابن عباس و ذلك كلام البشر إذا طال و تضمن من المعانى ما تضمنه القرآن لم يخل من التناقض فى المعانى و الاختلاف فى اللفظ و كل هذه المعانى منفى عن كلام الله كما قال لا يَأْتِيهِ الْبٰاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ لاٰ مِنْ خَلْفِهِ و هذه الآية تضمنت الدلالة على معان كثيرة منها بطلان التقليد و صحة الاستدلال فى أصول الدين لأنه دعا إلى التفكر و التدبر و حث على ذلك و منها فساد قول من زعم أن القرآن لا يفهم معناه إلا بتفسير الرسول من الحشوية و غيرهم لأنه حث على تدبره ليعرفوه و يتبينوه و منها أنه لو كان من عند غيره لكان على وزان كلام عباده و لوجدوا الاختلاف فيه و منها أن المتناقض من الكلام لا يكون من فعل الله لأنه لو كان من فعله لكان من عنده لا من عند غيره و الاختلاف فى الكلام يكون على

ثلاثـة أضـرب اختلاـف تنـاقض و اختلاف تفاوت و اختلاف تلاوة و اختلاف التفاوت يكون فى الحسن و القبـح و الخطإ و الصواب و نحو ذلك مما تدعو إليه الحكمة و تصرف عنه و هذا الجنس من الاختلاف لا يوجد فى القرآن البتة كما لا يوجد اختلاف التناقض و أما اختلاف التلاوة فهو ما يتلاوم فى الجنس كاختلاف وجوه القرآن و اختلاف مقادير الآيات و السور و اختلاف الأحكام فى الناسخ و المنسوخ فذلك موجود فى القرآن و كله حق و كله صواب و اسـتدل بعضـهم بانتفـاء التناقض عن القرآن على أنه من فعل الله بأن قال لو لم يكن ذلك دلالة لمـا أخبرنا الله به و لو لم يخبر بـذلك لكان لقائل أن يقول أنه يمكن أن يتحفظ فى الكلام و يهـذب تهـذيبا لا يوجـد لـذلك فيه شـى ء من التناقض و على هذا فلا يمكن أن يجعل انتفاء التناقض جهة إعجاز القرآن إلا بعد معرفة صـحة السـمع و صدق النبى ثم عاد تعالى إلى ذكر حالتهم فقال «وَ إِذا جاءَهُمْ» يعنى هؤلاء الذين سـبق ذكرهم من المنافقين و قيل هـم الذين ذكرهم من ضـعفة المسـلمين «أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ» يريـد ما كان يرجف به من الأخبار فى المدينـة أما من قبل عـدو يقصـدهم و هو الخوف أو من ظهور المؤمنين على عـدوهم و هو الأمن «أَذاعُوا بِهِ» أى تحدثوا به و أفشوه من غير أن يعلموا صحته كره الله ذلك لأن من فعل هذا فلا يخلو كلامه من كذب و لما يدخل على المؤمنين به من الخوف ثم قال «وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ» المعنى و لو سكتوا إلى أن يظهره الرسول «وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ»

قال أبو جعفر (عليه السلام) هم الأئمة المعصومون

و قال السدى و ابن زيد و أبو على و الجبائى هم أمراء السـرايا و الولاة و قال الحسن و قتادة و غيرهم أنهم أهل العلم و الفقه الملازمون للنبى لأـنهم لو سـألوه عن حقيقـة ما أرجفوا به لعلموه و اختاره الزجاج و أنكر أبو على الجبائى هـذا الوجه و قال إنما يطلق أولوا الأمر على من له الأمر على الناس «لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ» أى لعلم ذلك الخبر الذين يستخرجونه عن الزجاج و قيل يتحسسونه عن ابن عباس و أبى العالية و قيـل يبتغونه و يطلبون علم ذلـك عن الضـحاك و قيل يسألون عنه عن عكرمـة قال اسـتنباطهم سؤالهم الرسول عنه و جميع هـذه الأقوال متقاربـة المعنى «مِنْهُمْ» قيل إن الضـمير فى «مِنْهُمْ» يعود إلى «أُولِي الْأَمْرِ» و هو الأظهر و قيل يعود إلى الفرقـة المـذكورة من المنافقين أو الضـعفة «وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ» أى لو لا إيصال مواد الألطاف من جهـة الله و قيل فضل الله الإسـلام و رحمته القرآن عن ابن عباس و قيل فضل الله النبى و رحمته القرآن عن الضحاك و السدى و هو اختيار الجبائى و

روى عن أبى جعفر و أبى عبد الله (عليه السلام) فضل الله و رحمته النبى و على

«لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطانَ إِلَّا قَلِيلًا» قيل فيه أقوال (أحدها) إن فى الكلام تقديما و تأخيرا و الاستثناء من قوله «أَذاعُوا بِهِ» عن ابن عباس

فيكون معناه أذاعوا به إلا قليلا و هو اختيار المبرد و الكسائى و الفراء و البلخى و الطبرى قالوا و هذا أولى لأن الإذاعة أكثر من الاستنباط (و ثانيها) أن الاستثناء من قوله «لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ» إلا قليلا و يكون تقديره و لو ردوه إلى الرسول و إلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه إلا قليلا عن أكثر أهل اللغة (و ثالثها) أن المراد «وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطانَ إِلَّا قَلِيلًا» منكم على الظاهر من غير تقديم و لا تأخير و هذا كما اتبع الشيطان من كان قبل بعثة النبى إلا قليلا منهم لم يتبعوه و اهتدوا بعقولهم لترك عبادة الأوثان بغير رسول و لا كتاب و آمنوا بالله و وحدوه مثل قس بن ساعدة و زيد بن عمرو بن نفيل و ورقة بن نوفل و البراء الشنى و أبى ذر الغفارى و طلاب الدين و به قال الأنبارى (و رابعها) أن معناه «وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ» بالنصرة و الفتح مرة بعد أخرى «لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطانَ» فيما يلقى إليكم من الوساوس و الخواطر الفاسدة المؤدية إلى الجبن و الفشل الموجبة لضعف النية و البصيرة «إِلَّا قَلِيلًا» من أفاضل أصحاب رسول الله الذين هم أهل البصائر النافذة و العزائم الثابتة و النيات الخالصة لا ييأسون من رحمة الله و لا يشكون فى نصرته و إنجاز وعده و إن أبطأ بعض الإبطاء و الله أعلم.

النظم

اختلف فى وجه اتصال قوله «أَ فَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ» بما قبله فقيل إنه يتصل بقوله وَ يَقُولُونَ طاعَةٌ الآية فإن الله اطلع على سرائر المنافقين ثم بين هنا أنه من جهة علام الغيوب و لو كان من جهة غيره لكان المخبر بخلاف الخبر و قيل أنه يتصل بقوله وَ أَرْسَلْناكَ لما بين إرساله أمر بتدبر معجزة.

[سورة النساء (4): آية 84]

اشارة

فَقاتِلْ فِی سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ اللَّهُ أَشَدُّ بَأْساً وَ أَشَدُّ تَنْكِيلاً (84)

اللغة

نكل به و ندد به و شرد به نظائر و أصله النكول و هو الامتناع للخوف يقال نكل عن اليمين و غيرها و النكال ما يمتنع به من الفساد خوفا من مثله من العذاب و النكل القيد.

المعنى

ثم عاد تعالى إلى الأمر بالقتال فقال «فَقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قيل فی الفاء قولان (أحدهما) أنه جواب لقوله وَ مَنْ يُقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً «فَقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فیکون المعنی إن أردت الأجر العظيم فقاتل فی سبيل الله (و الآخر) أن يكون متصلا بقوله وَ ما لَكُمْ لا تُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ «فَقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» عن الزجاج و وجهه أنه لا حظ لک فی ترک القتال فتترکه و الخطاب للنبی (ص) خاصة أمره الله أن يقاتل فی سبيل الله وحده بنفسه و قوله «لا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ» معناه لا تكلف إلا فعل نفسک فإنه لا ضرر عليک فی فعل غيرک فلا تهتم بتخلف المنافقين عن الجهاد فإن ضرر ذلک عليهم «وَ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ» على القتال أی حثهم عليه «عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا» أی يمنع شدة الكفار قال الحسن عسی من الله واجب و وجه ذلک إن إطماع الكريم إنجاز و إنما الإطماع تقوية أحد الأمرين على الآخر دون قيام الدليل على التكافؤ فی الجواز و خروج عسی فی هذا من معنى الشک کخروجها فی قول القائل أطع ربک فی کل ما أمرک به و نهاک عنه عسی أن تفلح بطاعتک «وَ اللَّهُ أَشَدُّ بَأْساً» أی أشد نكاية فی الأعداء منكم «وَ أَشَدُّ تَنْكِيلًا» أی عقوبة عن الحسن و قتادة و قيل التنكيل الشهرة بالأمور الفاضحة عن أبی علی الجبائی و قيل هو ما ينالهم على أيدی المسلمين من الإذلال و السبی و القتل و تخريب الديار و قيل هو الانتقام و الإهلاک.

[القصة]

قال الكلبی إن أبا سفيان لما رجع إلى مكة يوم أحد واعد رسول الله موسم بدر الصغرى و هو سوق تقوم فی ذی القعدة فلما بلغ النبی الميعاد قال للناس أخرجوا إلى الميعاد فتثاقلوا و كرهوا ذلک كراهة شديدة أو بعضهم فأنزل الله هذه الآية فحرض النبی المؤمنين فتثاقلوا عنه و لم يخرجوا فخرج رسول الله فی سبعين راكبا حتى أتى موسم بدر فكفاهم الله بأس العدو و لم يوافهم أبو سفيان و لم يكن قتال يومئذ و انصرف رسول الله بمن معه سالمين.

[سورة النساء (4): آية 85]

اشارة

مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْها وَ مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْها وَ كانَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتاً (85)

اللغة

أصل الشفاعة من الشفع الذی هو ضد الوتر فإن الرجل إذا شفع بصاحبه فقد

شفعه أى صار ثانيه و منه الشفيع فى الملك لأنه يضم ملك غيره إلى ملك نفسه و اختلفت الأمة فى كيفية شفاعة النبى يوم القيامة فقالت المعتزلة و من تابعهم يشفع لأهل الجنة ليزيد الله درجاتهم و قال غيرهم من فرق الأمة بل يشفع لمذنبى الأمة ممن ارتضى الله دينهم ليسقط عقابهم بشفاعته و الكفل فى اللغة النصيب و أخذ من قولهم اكتفلت البعير إذا أدرت على سنامه كساء و ركبت عليه و إنما يقال ذلك لأنه لم يستعمل الظهر كله و إنما استعمل نصيب من الظهر و قال الأزهرى الكفل الذى لا يحسن ركوب الفرس و أصله الكفل و هو ردف العجز و منه الكفالة بالنفس و المال و الكفل المثل و المقيت أصله من القوت فإنه يقوته قوتا إذا أعطاه ما يمسك به رمقه و المقيت المقتدر لاقتداره على ذلك و أقات يقيت إقاتة و ينشد للزبير بن عبد المطلب:

و ذى ضغن كففت النفس عنه

و كنت على مساءته مقيتا

فهذه لغة قريش.

المعنى

«مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً حَسَنَةً» قيل فيه أقوال (أحدها) إن معناه من يصلح بين اثنين «يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْها» أى يكن له أجر منها «وَ مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً سَيِّئَةً» أى يمشى بالنميمة «يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْها» أى إثم منها عن الكلبى عن ابن عباس (و ثانيها) إن الشفاعة الحسنة و الشفاعة السيئة شفاعة الناس بعضهم لبعض عن مجاهد و الحسن قال ما يجوز فى الدين أن يشفع فيه فهو شفاعة حسنة و ما لا يجوز أن يشفع فيه فهو شفاعة سيئة قال و من يشفع شفاعة حسنة كان له فيها أجر و ثواب و إن لم يشفع لأن الله قال «وَ مَنْ يَشْفَعْ» و لم يقل و من يشفع و يؤيد هذا

قوله (اشفعوا تؤجروا)

و

قوله (من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله فى ملكه و من أعان على خصومة بغير علم كان فى سخط الله حتى ينزع)

(و ثالثها) إن المراد بالشفاعة الحسنة الدعاء للمؤمنين و بالشفاعة السيئة الدعاء عليهم عن أبى على الجبائى قال لأن اليهود كانت تفعل ذلك فتوعدهم الله عليه (و رابعها) ما قاله بعضهم إن المراد بالشفاعة هنا أن يصير الإنسان شفع صاحبه فى جهاد عدوه فيحصل له من هذه الشفاعة نصيب فى العاجل من الغنيمة و الظفر و فى الآجل من الثواب المنتظر و إن صار شفعا له فى معصية أو شر حصل له نصيب من المذمة فى العاجل و العقوبة فى الآجل و الكفل الوزر عن الحسن و قتادة و هو النصيب و الحظ عن السدى و الربيع و جميع أهل اللغة فكأنه النصيب من الشر «وَ كانَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ مُقِيتاً» قيل فى معنى المقيت أقوال (أحدها) أنه المقتدر عن السدى و ابن

زيد (و ثانيها) الحفيظ الذى يعطى الشى ء قدر الحاجة من الحفظ عن ابن عباس (و ثالثها) الشهيد عن مجاهد (و رابعها) الحسيب عنه أيضا (و خامسها) المجازى عن أبى على الجبائى أى يجازى على كل شى ء من الحسنات و السيئات.

النظم

وجه اتصال هذه الآية بما قبلها أنه سبحانه لما قال «لا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ» عقب ذلك بأن لك مع هذا فى دعاء المؤمنين إلى الحق ما للإنسان فى شفاعة صاحبه لخير يصل إلى المشفوع له لئلا يتوهم أن العبد من أجل أنه لا يؤخذ بعمل غيره لا يتزيد فعله يعمل غيره عن على بن عيسى و قيل الوجه فيه إن كل من طلب لغيره خيرا فوصل إليه حصل له نصيب منه و أنت قد طلبت لهم الخير حيث دعوتهم إلى الجهاد و حرضتهم عليه قال القاضى هذا أحسن ما قيل فيه.

[سورة النساء (4): آية 86]

اشارة

وَ إِذا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْها أَوْ رُدُّوها إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ حَسِيباً (86)

اللغة

التحية السلام يقال حيى يحيى تحية إذا سلم قال الشاعر:

إنا محيوك يا سلمى فحيينا

و إن سقيت كرام الناس فأسقينا

و التحية البقاء قال:

من كل ما نال الفتى

قد نلته إلا التحية

يعنى الملك و إنما سمى بذلك لأن الملك يحيا بالسلام و الثناء الحسن و الحسيب الحفيظ لكل شى ء حتى لا يشذ منه شى ء و الحسيب الفعيل من الحساب الذى هو الإحصاء يقال حاسب فلان فلانا على كذا و هو حسيبه إذا كان صاحب حسابه و من قال الحسيب الكافى فهو من قولهم أحسبنى فلان الشى ء إحسابا إذا كفانى و حسبى كذا أى كفانى و قال الزجاج معنى الحسيب أنه يعطى كل شى ء من العلم و الحفظ و الجزاء مقدار ما يحسبه أى يكفيه و منه قوله عَطاءً حِساباً أى كافيا.

المعنى

«وَ إِذا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْها» أمر الله المسلمين برد السلام على المسلم بأحسن مما سلم إن كان مؤمنا و إلا فليقل و عليكم و لا يزيد على ذلك فقوله «بِأَحْسَنَ مِنْها» للمسلمين خاصة و قوله «أَوْ رُدُّوها» لأهل الكتاب عن ابن عباس فإذا

قال المسلم السلام عليكم فقل و عليكم السلام و رحمة الله و إذا قال السلام عليكم و رحمة الله فقل و عليكم السلام و رحمة الله و بركاته فقد حييته بأحسن منها و هذا منتهى السلام و قيل إن قوله «أَوْ رُدُّوها» للمسلمين خاصة أيضا عن السدى و عطا و إبراهيم و ابن جريج قالوا إذا سلم عليك المسلم فرد عليه بأحسن مما سلم عليك أو بمثل ما قال و هذا أقوى لما

روى عن النبى (ص) أنه قال إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا و عليكم

و

ذكر على بن إبراهيم فى تفسيره عن الصادقين (عليه السلام) أن المراد بالتحية فى الآية السلام و غيره من البر

و

ذكر الحسن أن رجلا دخل على النبى (ص) فقال السلام عليك فقال النبى (ص) و عليك السلام و رحمة الله فجاءه آخر فقال السلام عليك و رحمة الله و بركاته فقال النبى (ص) و عليك السلام و رحمة الله و بركاته فقيل يا رسول الله زدت للأول و الثانى فى التحية و لم تزد فى الثالث فقال إنه لم يبق لى من التحية شيئا فرددت عليه مثله

و

روى الواحدى بإسناده عن أبى أمامة عن مالك بن التيهان قال قال رسول الله (ص) من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات و من قال السلام عليكم و رحمة الله كتب له عشرون حسنة و من قال السلام عليكم و رحمة الله و بركاته كتب له ثلاثون حسنة

«إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلى كُلِّ شَيْ‌ءٍ حَسِيباً» أى حفيظا عن مجاهد و قيل كافيا و قيل مجازيا عن ابن عباس و فى هذه الآية دلالة على وجوب رد السلام لأن ظاهر الأمر يقتضى الوجوب و قال الحسن و جماعة من المفسرين إن السلام تطوع و الرد فرض ثم الرد ربما كان من فروض الكفاية و قد يتعين بأن يخصه بالسلام و لا أحد عنده فيتعين عليه الرد.

النظم

وجه اتصال هذه الآية بما قبلها إن المراد بالسلام المسالمة التى هى ضد الحرب فلما أمر سبحانه بقتال المشركين عقبه بأن قال من مال إلى السلم و أعطى ذاك من نفسه و حيى المؤمنين بتحية فاقبلوا منه.

[سورة النساء (4): آية 87]

اشارة

اللَّهُ لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ لا رَيْبَ فِيهِ وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثاً (87)

الإعراب

اللام فى «لَيَجْمَعَنَّكُمْ» لام القسم و حديثا نصب على التمييز كما تقل من

أحسن من زيد فهما فهو استفهام فى اللفظ و تقرير فى المعنى.

المعنى

«اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ» قد مر تفسيره «لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ» أى ليبعثنكم من بعد مماتكم و يحشرنكم جميعا إلى موقف الحساب الذى يقضى فيه بين أهل الطاعة و المعصية و قال الزجاج معناه ليجمعنكم فى الموت و فى قبوركم «لا رَيْبَ فِيهِ» أى لا شک فى هذا القول و إنما سمى يوم القيامة لأن الناس يقومون فيه من قبورهم و فى التنزيل يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعالَمِينَ «وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثاً» أى موعدا لا خلف لوعده و قيل معناه لا أحد أصدق من الله فى الخبر الذى يخبر به.

النظم

لما أمر تعالى و نهى فيما قبل بين بعده أنه الإله الذى لا يستحق العبادة سواه أى فاعملوا على حسب ما أوجبه عليكم فإنه يجازيكم به ثم بين وقت الجزاء و قيل إنما اتصل بقوله «حَسِيباً» أى إنما الحسيب هو الله.

[سورة النساء (4): آية 88]

اشارة

فَما لَكُمْ فِي الْمُنافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَ اللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِما كَسَبُوا أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَ مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً (88)

اللغة

الإركاس الرد و منه قول أمية بن أبى الصلت:

فاركسوا فى حميم النار إنهم

كانوا عصاة و قالوا الإفک و الزورا

قال الفراء يقال أركسهم و ركسهم و قد ذكر أن عبد الله و أبى بن كعب قرءا ركسهم بغير ألف.

الإعراب

فئتين نصب على الحال كما تقول ما لک قائما و العامل فى الحال معنى الفعل الذى فى الظرف أعنى قوله لک.

النزول

اختلفوا فيمن نزلت هذه الآية فيه فقيل

نزلت فى قوم قدموا المدينة من مكة فأظهروا للمسلمين الإسلام ثم رجعوا إلى مكة لأنهم استوخموا المدينة فأظهروا الشرک ثم سافروا ببضائع المشركين إلى اليمامة فأراد المسلمون أن يغزوهم فاختلفوا فقال بعضهم لا نفعل فإنهم مؤمنون و قال آخرون أنهم مشركون فأنزل

الله فيهم الآية عن مجاهد و الحسن و هو

المروی عن أبی جعفر (علیه السلام)

و قیل نزلت فی الذین تخلفوا عن أحد و قالوا لَوْ نَعْلَمُ قِتالًا لَاتَّبَعْناكُمْ الآیة فاختلف أصحاب رسول الله فقال فریق منهم نقتلهم و قال آخرون لا نقتلهم فنزلت الآیة عن زید بن ثابت.

المعنی

ثم عاد الكلام إلی ذكر المنافقین فقال تعالی «فَما لَكُمْ» أیها المؤمنین صرتم «فِی» أمر هؤلاء «الْمُنافِقِینَ فِئَتَیْنِ» أی فرقتین مختلفتین فمنكم من یكفرهم و منكم من لا یكفرهم «وَ اللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِما كَسَبُوا» أی ردهم إلی حكم الكفار بما أظهروا من الكفر عن ابن عباس و قیل معناه أهلكهم بكفرهم عن قتادة و قیل خذلهم فأقاموا علی كفرهم و ترددوا فیه فأخبر عن خذلانه إیاهم بأنه أركسهم عن أبی مسلم «أَ تُرِیدُونَ أَنْ تَهْدُوا» أی تحكموا بهدایة «مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ» أی حكم الله بضلاله و سماه ضالا و قیل معنی أضله الله خذله و لم یوفقه كما وفق المؤمنین لأنهم لما عصوا و خالفوا استحقوا هذا الخذلان عقوبة لهم علی معصیتهم أی أ تریدون الدفاع عن قتالهم مع أن الله حكم بضلالهم و خذلهم و وكلهم إلی أنفسهم و قال أبو علی الجبائی معناه أ تریدون أن تهدوا إلی طریق الجنة من أضله تعالی عن طریق الجنة و الثواب و طعن علی القول الأول بأنه لو أراد التسمیة و الحكم لقال من ضلل الله و هذا لا یصح لأن العرب تقول أكفرته و كفرته قال الكمیت:

و طائفة قد أكفرونی بحبكم

و طائفة قالوا مسی ء و مذنب

و أیضا فإنه تعالی إنما وصف المؤمنین بهدایتهم بأن سماهم مهتدین لأنهم كانوا یقولون أنهم مؤمنون فقال تعالی (لا تختلفوا فیهم و قولوا بأجمعكم أنهم منافقون) «وَ مَنْ یُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِیلًا» معناه و من نسبه الله إلی الضلالة فلن ینفعه أن یحكم غیره بهدایته كما یقال من جرحه الحاكم فلا ینفعه تعدیل غیره و قیل معناه من یجعله الله فی حكمه ضالا فلن تجد له فی ضلالته حجة عن جعفر بن حرث قال و یدل علی أنهم هم الذین اكتسبوا ما صاروا إلیه من الكفر دون أن یكون الله تعالی اضطرهم إلیه قوله علی أثر ذلك «وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَما كَفَرُوا» فأضاف الكفر إلیهم.

[سورة النساء (4): آية 89]

اشارة

وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَما كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَواءً فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِياءَ حَتَّى يُهاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَ اقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَ لا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَ لا نَصِيراً (89)

المعنى

ثم بين تعالى أحوال هؤلاء المنافقين فقال «وَدُّوا» أى ود هؤلاء المنافقون الذين اختلفتم فى أمرهم يعنى تمنوا «لَوْ تَكْفُرُونَ» أنتم بالله و رسوله «كَما كَفَرُوا» هم «فَتَكُونُونَ سَواءً» أى فتستوون أنتم و هم و تكونون مثلهم كفارا ثم نهى تعالى المؤمنين أن يوادوهم فقال «فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِياءَ» أى فلا تستنصروهم و لا تستنصحوهم و لا تستعينوا بهم فى الأمور «حَتَّى يُهاجِرُوا» أى حتى يخرجوا من دار الشرك و يفارقوا أهلها المشركين بالله «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أى فى ابتغاء دينه و هو سبيله فيصيروا عند ذلك مثلكم، لهم ما لكم و عليهم ما عليكم و هذا قول ابن عباس و إنما سمى الدين سبيلا و طريقا لأن من يسلكه أداه إلى النعمة و ساقه إلى الجنة «فَإِنْ تَوَلَّوْا» أى أعرضوا عن الهجرة فى سبيل الله عن ابن عباس «فَخُذُوهُمْ» أيها المؤمنون «وَ اقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ» أى أين أصبتموهم من أرض الله من الحل و الحرم «وَ لا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا» أى خليلا «وَ لا نَصِيراً» أى ناصرا ينصركم على أعدائكم.

[سورة النساء (4): آية 90]

اشارة

إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثاقٌ أَوْ جاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقاتِلُوكُمْ أَوْ يُقاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقاتِلُوكُمْ وَ أَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَما جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً (90)

اللغة

الحصر الضيق و كل من ضاقت نفسه عن شى ء من فعل أو كلام يقال قد حصر و منه الحصر فى القراءة و الحصر اعتقال البطن و الاعتزال أن ينتحى الرجل عن الشى ء يقال اعتزلت البيت و تعزلته قال الأحوص:

يا بيت عاتكة الذى أ تعزل

حذر العدى و به الفؤاد موكل

ص: 134

و سميت المعتزلة معتزلة لاعتزالهم مجلس الحسن البصرى بعد أن كانوا من أهله و ذلك أن واصل بن عطاء لما أظهر القول بالمنزلة بين المنزلتين و تابعه عمرو بن عبيد على التدين به و وافقهم جماعة على هذا المذهب فآل الأمر بهم إلى الاعتزال للحسن البصرى و أصحابه فسماهم الناس معتزلة و جرى عليهم ذلك الاسم.

الإعراب

«حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ» فى موضع نصب على الحال و قد مضمرة معه لأن الفعل الماضى لا يكون حالا حتى يكون معه قد إما مضمرة أو مظهرة فإن قد تقرب الماضى من الحال فتقديره جاءوكم قد حصرت صدورهم كما قالوا جاء فلان ذهب عقله أى قد ذهب عقله و يجوز أن يكون «حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ» منصوب الموضع بأنه صفة لموصوف هو حال على تقدير جاءوكم قوم حصرت صدورهم فحذف الموصوف المنصوب على الحال و أقيم صفته مقامه و إنما جاز أن يكون هذا حالا لأنه بمنزلة قولك أو جاءوكم موصوفين بحصر الصدور أو معروفين بذلك.

المعنى

لما أمر تعالى المؤمنين بقتال الذين لا يهاجرون عن بلاد الشرك و إن لم يوالوهم استثنى من جملتهم فقال «إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثاقٌ» معناه إلا من وصل من هؤلاء إلى قوم بينكم و بينهم موادعة و عهد فدخلوا فيهم بالحلف أو الجوار فحكمهم حكم أولئك فى حقن دمائهم و اختلف فى هؤلاء فالمروى

عن أبى جعفر (عليه السلام) أنه قال المراد بقوله تعالى «قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثاقٌ» هو هلال بن عويمر السلمى واثق عن قومه رسول الله فقال فى موادعته على أن لا تحيف يا محمد من أتانا و لا نحيف من أتاك

فنهى الله أن يتعرض لأحد عهد إليهم و به قال السدى و ابن زيد و قيل هم بنو مدلج و كان سراقة بن مالك بن جعشم المدلجى جاء إلى النبى بعد أحد فقال أنشدك الله و النعمة و أخذ منه ميثاقا أن لا يغزو قومه فإن أسلم قريش أسلموا لأنهم كانوا فى عقد قريش فحكم الله فيهم ما حكم فى قريش ففيهم نزل هذا ذكره عمر بن شيبة ثم استثنى لهم حالة أخرى فقال «أَوْ جاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ» أى ضاقت قلوبهم من «أَنْ يُقاتِلُوكُمْ أَوْ يُقاتِلُوا قَوْمَهُمْ» يعنى من قتالكم و قتال قومهم فلا عليكم و لا عليهم و

إنما عنى به أشجع فإنهم قدموا المدينة فى سبعمائة يقودهم مسعود بن دخيلة فأخرج إليهم النبى أحمال التمر ضيافة و قال نعم الشى ء الهدية أمام الحاجة و قال لهم ما جاء بكم قالوا لقرب دارنا منك و كرهنا حربك و حرب قومنا يعنون بنى مضمرة الذين بينهم و بينهم عهد لقلتنا فيهم فجئنا لنوادعك فقبل النبى ذلك منهم و وادعهم فرجعوا إلى بلادهم ذكره على بن إبراهيم فى تفسيره

فأمر الله تعالى المسلمين أن لا

يتعرضوا لهؤلاء «وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ» بتقوية قلوبهم فيجترءون على قتالكم و قيل هذا إخبار عما فى المقدور و ليس فيه أنه يفعل ذلك بأن يأمرهم به أو يأذن لهم فيه و معناه أنه يقدر على ذلك لو شاء لكنه لا يشاء ذلك بل يلقى فى قلوبهم الرعب حتى يفزعوا أو يطلبوا الموادعة و يدخل بعضهم فى حلف من بينكم و بينهم ميثاق «فَلَقاتَلُوكُمْ» أى لو فعل ذلك لقاتلوكم «فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ» يعنى هؤلاء الذين أمر بالكف عن قتالهم بدخولهم فى عهدكم أو بمصيرهم إليكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم «فَلَمْ يُقاتِلُوكُمْ وَ أَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ» يعنى صالحوكم و استسلموا لكم كما يقول القائل ألقيت إليك قيادى و ألقيت إليك زمامى إذا استسلم له و انقاد لأمره و السلم الصلح «فَما جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا» يعنى إذا سالموكم فلا سبيل لكم إلى نفوسهم و أموالهم قال الحسن و عكرمة نسخت هذه الآية و التى بعدها و الآيتان فى سورة الممتحنة لا يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ إلى قوله «الظَّالِمُونَ» الآيات الأربع بقوله «فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ» الآية.

[سورة النساء (4): آية 91]

اشارة

سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَ يَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّما رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيها فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَ يُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَ يَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَ اقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَ أُولئِكُمْ جَعَلْنا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطاناً مُبِيناً (91)

النزول

اختلف فى من عنى بهذه الآية فقيل نزلت فى أناس كانوا يأتون النبى فيسلمون رئاء ثم يرجعون إلى قريش فيرتكسون فى الأوثان يبتغون بذلك أن يأمنوا قومهم و يأمنوا نبى الله فأبى الله ذلك عليهم عن ابن عباس و مجاهد و قيل نزلت فى نعيم بن مسعود الأشجعى كان ينقل الحديث بين النبى و بين المشركين عن السدى و قيل نزلت فى أسد و غطفان عن مقاتل و

قيل نزلت فى عيينة بن حصين الفزارى و ذلك أنه أجدبت بلادهم فجاء إلى رسول الله و وادعه على أن يقيم ببطن نخل و لا

يتعرض له و كان منافقا ملعونا و هو الذى سماه رسول الله الأحمق المطاع فى قومه و هو المروى عن الصادق.

المعنى

ثم بين تعالى طائفة أخرى منهم فقال «سَتَجِدُونَ آخَرِينَ» يعنى قوما آخرين غير الذين وصفتهم قبل «يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ» فيظهرون الإسلام «وَ يَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ» فيظهرون لهم الموافقة فى دينهم «كُلَّما رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيها» المراد بالفتنة هنا الشرك أى كلما دعوا إلى الكفر أجابوا و رجعوا إليه و الفتنة فى اللغة الاختبار و الإركاس الرد قال الزجاج أركسوا فيها انتكسوا فى عقدهم فالمعنى كلما ردوا إلى الاختبار ليرجعوا إلى الكفر رجعوا إليه «فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ» أيها المؤمنون أى فإن لم يعتزل قتالكم هؤلاء الذين يريدون أن يأمنوكم و يأمنوا قومهم «وَ يُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ» يعنى و لم يستسلموا لكم فيعطوكم المقادة و يصالحوكم «وَ» لم «يَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ» عن قتالكم «فَخُذُوهُمْ» أى فأسروهم «وَ اقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ» أى وجدتموهم و أصبتموهم «وَ أُولئِكُمْ جَعَلْنا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطاناً مُبِيناً» أى حجة ظاهرة و قيل عذرا بينا فى القتال و سميت الحجة سلطانا لأنه يتسلط بها على الخصم كما يتسلط بالسلطان.

[سورة النساء (4): آية 92]

اشارة

وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاَّ خَطَأً وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَ دِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ إِلاَّ أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَ إِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ وَ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَ كانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (92)

اللغة

الخطأ خلاف الصواب و الفعل منه خطأ و أخطأ فى الأمر أى لم يصب الصواب و الخطأ و الخطاء بالفتح فيهما و الخطا و الخطاة بالتسكين فيهما و الخاطئة الذنب

و الفعل منه خطأ يخطأ إذا أذنب و التحرير تفعيل من الحرية و هو إخراج العبد من الرق إلى الحرية.

الإعراب

أجمع المحققون من النحويين على أن قوله «إِلَّا خَطَأً» استثناء منقطع من الأول على معنى ما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا البتة إلا أن يخطأ المؤمن و مثله قول الشاعر:

من البيض لم تظعن بعيدا و لم تطأ

على الأرض إلا ريط برد مرجل

و المعنى و لم تطأ على الأرض إلا أن تطأ ريط البرد إذ ليس ريط البرد من الأرض و قد مر ذكر ما قيل فى مثله فى سورة البقرة عند قوله «إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ» و قال بعضهم إن الاستثناء متصل و المعنى لم يكن لمؤمن أن يقتل مؤمنا متعمدا و متى قتله متعمدا لم يكن مؤمنا فإن ذلك يخرجه من الإيمان ثم قال «إِلَّا خَطَأً» أى فإن قتله له خطأ لا يخرجه من الإيمان «فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ» مبتدأ محذوف الخبر لدلالة الكلام عليه و موضع أن فى قوله «إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا» نصب لأن المعنى فعليه ذلك إلا أن يصدقوا أى إلا على أن يصدقوا ثم تسقط على و يعمل فيه ما قبله على معنى الحال فهو مصدر وقع موقع الحال و أصل يصدقوا يتصدقوا فأدغمت التاء فى الصاد لقرب مخرجهما و قيل إن فى قراءة أبى إلا أن يتصدقوا توبة من الله كقولهم فعلت ذلك حذر الشر عن الزجاج فيكون مفعولا له و قيل أنه بمعنى تاب الله بذلك عليكم توبة فيكون مصدرا مثل كتاب الله عليكم و قد مر ذكره.

النزول

نزلت فى عياش بن أبى ربيعة المخزومى أخى أبى جهل لأمه لأنه كان أسلم و قتل بعد إسلامه رجلا مسلما و هو لا يعلم إسلامه و المقتول الحارث بن يزيد بن أنسة العامرى عن مجاهد و عكرمة و السدى قال

قتله بالحرة بعد الهجرة و كان من أحد من رده عن الهجرة و كان يعذب عياشا مع أبى جهل و هو المروى عن أبى جعفر

و

قيل نزلت فى رجل قتله أبو الدرداء كان فى سرية فعدل أبو الدرداء إلى شعب يريد حاجة فوجد رجلا من القوم فى غنم له فحمل عليه بالسيف فقال لا إله إلا الله فبدر فضربه ثم جاء بغنمه إلى القوم ثم وجد فى نفسه شيئا فأتى رسول الله فذكر ذلك له فقال رسول الله أ لا شققت عن قلبه و قد أخبرك بلسانه فلم تصدقه قال كيف بى يا رسول الله فقال فكيف بلا إله إلا الله قال أبو الدرداء فتمنيت

إن ذلک الیوم مبتدأ إیمانی فنزلت الآیة عن ابن زید.

المعنی

«وَ ما کانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ یَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَأً» معناه ما أذن الله و لا أباح لمؤمن فیما عهد إلیه أن یقتل مؤمنا إلا أن یقتله خطأ عن قتادة و غیره و قیل معناه ما کان له کما لیس له الآن قتل مؤمن إلا أن یقع القتل خطأ و قیل تقدیره و ما کان مؤمن لیقتل مؤمنا إلا خطأ کقوله «ما کانَ لِلّهِ أَنْ یَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ» معناه ما کان الله لیتخذ ولدا و قوله «ما کانَ لَکُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَها» أی ما کنتم لتنبتوا شجرها و إنما قلنا إن معناه ما ذکرنا لأن الله لا یلحقه الأمر و النهی و إنبات الشجر لا یدخل تحت قدرة العبد فلا یصح النهی عنه فمعنی الآیة علی ما وصفناه لیس من صفة المؤمن أن یقتل مؤمنا إلا خطأ و علی هذا یکون الاستثناء متصلا و من قال إن الاستثناء منقطع قال قد تم الکلام عند قوله «أَنْ یَقْتُلَ مُؤْمِناً» ثم قال فإن کان القتل خطأ فحکمه کذا و إنما لم یحمل قوله «إِلّا خَطَأً» علی حقیقة الاستثناء لأن ذلک یؤدی إلی الأمر بقتل الخطإ أو إباحته و لا یجوز واحد منهما و الخطأ هو أن یرید شیئا فیصیب غیره مثل أن یرمی إلی غرض أو إلی صید فیصیب إنسانا فیقتله و کذلک لو قتل رجلا ظنه کافرا کما ظن عیاش بن أبی ربیعة و أبو الدرداء علی ما قلناه قبل «وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِیرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ» أی فعلیه إعتاق رقبة مؤمنة فی ماله خاصة علی وجه الکفارة حقا لله و الرقبة المؤمنة هی البالغة التی آمنت و صلت و صامت فلا یجزی فی کفارة القتل الطفل و لا الکافر عن ابن عباس و الشعبی و إبراهیم و الحسن و قتادة و قیل تجزی کل رقبة ولدت علی الإسلام عن عطا و الأول أقوی لأن لفظ المؤمن لا یطلق إلا علی البالغ الملتزم للفرائض إلا أن من ولد بین مؤمنین فلا خلاف أنه یحکم له بالإیمان «وَ دِیَةٌ» أی و علیه و علی عاقلته دیة «مُسَلَّمَةٌ إِلی أَهْلِهِ» أی إلی أهل القتیل و المسلمة هی المدفوعة إلیهم موفرة غیر منقصة حقوق أهلها منها تدفع إلی أهل القتیل و المسلمة هی المدفوعة إلیهم فتقسم بینهم علی حسب حساب المیراث «إِلّا أَنْ یَصَّدَّقُوا» یعنی إلا أن یتصدق أولیاء القتیل بالدیة علی عاقلة القاتل و یترکوها علیهم «فَإِنْ کانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَکُمْ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ» معناه فإن کان القتیل من جملة قوم هم أعداء لکم یناصبونکم الحرب و هو فی نفسه مؤمن و لم یعلم قاتله أنه مؤمن فقتله و هو یظنه مشرکا «فَتَحْرِیرُ رَقَبَةٍ» أی فعلی قاتله تحریر رقبة «مُؤْمِنَةٍ» کفارة و لیس فیه دیة عن ابن عباس و قیل إن معناه إذا کان القتیل فی عداد قوم أعداء و هو مؤمن بین أظهرهم و لم یهاجر فمن قتله فلا دیة له و علیه تحریر رقبة مؤمنة فقط لأن الدیة میراث و أهله کفار لا یرثونه عن ابن

عباس فی روایة أخری و إبراهیم و السدی و قتادة و ابن زید «وَ إِنْ کانَ مِنْ قَوْمٍ بَیْنَکُمْ وَ بَیْنَهُمْ مِیثاقٌ» أی عهد و ذمة و لیسوا أهل حرب لکم «فَدِیَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلی أَهْلِهِ» تلزم عاقلة قاتله «وَ تَحْرِیرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ» أی

یلزم قاتله کفارة لقتله و هو المروی عن الصادق (علیه السلام)

و اختلف فی صفة هذا القتیل أ هو مؤمن أم کافر فقیل إنه کافر إلا أنه یلزم قاتله دیته بسبب العهد عن ابن عباس و الزهری و الشعبی و إبراهیم النخعی و قتادة و ابن زید و

قیل بل هو مؤمن یلزم قاتله الدیة یؤدیها إلی قومه المشرکین لأنهم أهل ذمة عن الحسن و إبراهیم و رواه أصحابنا أیضا إلا أنهم قالوا تعطی دیته ورثته المسلمین دون الکفار

و لفظ المیثاق یقع علی الذمة و العهد جمیعا «فَمَنْ لَمْ یَجِدْ» أی لم یقدر علی عتق الرقبة بأن لا یجد العبد و لا ثمنه «فَصِیامُ شَهْرَیْنِ» أی فعلیه صیام شهرین «مُتَتابِعَیْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ» أی لیتوب الله به علیکم فتکون التوبة من فعل الله و قیل إن المراد بالتوبة هنا التخفیف من الله لأن الله إنما جوز للقاتل العدول إلی الصیام تخفیفا علیه و یکون کقوله تعالی «عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ فَتابَ عَلَیْکُمْ» «وَ کانَ اللَّهُ عَلِیماً» أی لم یزل علیما بکل شی ء «حَکِیماً» فیما یأمر به و ینهی عنه و أما الدیة الواجبة فی قتل الخطإ فمائة من الإبل إن کانت العاقلة من أهل الإبل بلا خلاف و إن اختلفوا فی أسنانها

فقیل هی أرباع عشرون بنت مخاض و عشرون ابن لبون ذکر و ثلاثون بنت لبون و ثلاثون حقة و روی ذلک عن عثمان و زید بن ثابت و رواه أصحابنا أیضا

و

قد روی أیضا فی أخبارنا خمس و عشرون بنت مخاض و خمس و عشرون بنت لبون و خمس و عشرون حقة و خمس و عشرون جذعة

و به قال الحسن و الشعبی و قیل إنها إخماس عشرون حقة و عشرون جذعة و عشرون بنت لبون و عشرون ابن لبون و عشرون بنت مخاض و هذا قول ابن مسعود و ابن عباس و الزهری و الثوری و إلیه ذهب الشافعی و قال أبو حنیفة هی إخماس أیضا إلا أنه جعل مکان ابن لبون ابن مخاض و به قال النخعی و رووه أیضا عن ابن مسعود قال الطبری هذه الروایات متکافئة و الأولی التخییر فأما الدیة من الذهب فألف دینار و من الورق عشرة آلاف درهم و هو الأصح و قیل اثنا عشر ألفا و دیة الخطإ تتأدی فی ثلاث سنین و لو خلینا و ظاهر الآیة لقلنا أن دیة الخطإ علی القاتل لکن علمنا بسنة الرسول و الإجماع أن الدیة فی الخطإ علی العاقلة و هم الأخوة و بنو الأخوة و الأعمام و بنو الأعمام و أعمام الأب و أبناؤهم و الموالی و به قال الشافعی و قال أبو حنیفة یدخل الوالد و الولد فیها و یعقل القاتل و قد

روی ابن مسعود عن النبی أنه قال لا یؤخذ الرجل بجریرة ابنه و لا الابن بجریرة أبیه

و لیس إلزام الدیة للعاقلة علی سبیل مؤاخذة البری ء بالسقیم لأن ذلک لیس بعقوبة بل هو حکم شرعی تابع

للمصلحة و قد قيل إن ذلک على سبيل المؤاساة و المعاونة.

النظم

أنه تعـالى ذكر الكفار و أمر بقتلهم ثم ذكر من كان بينهم و بين المسـلمين عهـد و منع من قتلهم ثم ذكر من نافق و حكم قتلهم ثم ذكر قتل المؤمن و وصل به ذكر أحكامه من دية و غيرها.

[سورة النساء (4): آية 93]

اشارة

وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ لَعَنَهُ وَ أَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً (93)

النزول

نزلت فى مقيس بن صبابة الكنانى وجـد أخاها هشاما قتيلا فى بنى النجار فذكر ذلک لرسول الله (ص) فأرسل معه قيس بن هلال الفهرى و قـال له قل لبنى النجار إن علمتم قاتل هشام فادفعوه إلى أخيه ليقتص منه و إن لم تعلموا فادفعوا إليه ديته فبلغ الفهرى الرسالـة فأعطوه الـدية فلما انصـرف و معه الفهرى وسوس إليه الشـيطان فقال ما صـنعت شـيئا أخذت دية أخيک فيكون سـبة عليک اقتل الذى معک لتكون نفس بنفس و الدية فضل فرماه بصخرة فقتله و ركب بعيرا و رجع إلى مكة كافرا و أنشد يقول:

قتلت به فهرا و حملت عقله

سراة بنى النجار أرباب فارع

فأدركت ثارى و اضطجعت موسدا

و كنت إلى الأوثان أول راجع

فقال النبى لا أؤمنه فى حل و لا حرم فقتل يوم الفتح رواه الضحاک و جماعة من المفسرين.

المعنى

لمـا بين تعالى قتل الخطإ و حكمه عقبه ببيان قتل العمـد و حكمه فقال «وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً» أى قاصـدا إلى قتله عالما بإيمانه و حرمة قتله و عصمة دمه و قيل معناه مستحلا لقتله عن عكرمة و ابن جريج و جماعة و قيل

معنى التعمد أن يقتله على دينه رواه العياشى بإسناده عن الصادق (عليه السلام)

«فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً» مقيما «فِيها وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ لَعَنَهُ» أبعده من الخير و طرده عنه على وجه العقوبة «وَ أَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً» ظاهر

المعنى و صفة قتل العمد أن يقصد قتل غيره بما جرت العادة بأن يقتل مثله سواء كان بحديدة حادة كالسلاح أو بخنق أو سم أو إحراق أو تغريق أو موالاة ضرب بالعصا أو بالحجارة حتى يموت فإن جميع ذلک عمد يوجب القود و به قال إبراهيم و الشافعی و أصحابه و قال قوم لا يكون قتل العمد إلا بالحديد و به قال سعيد بن المسيب و طاووس و أبو حنيفة و أصحابه و أما القتل شبيه العمد فهو أن يضرب بعصا أو غيرها مما لم تجر العادة بحصول الموت عنده فيموت ففيه الدية مغلظة تلزم القاتل خاصة فی ماله دون العاقلة و فی هذه الآية وعيد شديد لمن قتل مؤمنا متعمدا حرم الله به قتل المؤمن و غلظ فيه و قال جماعة من التابعين الآية اللينة و هی إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَکَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ يَشاءُ* نزلت بعد الشديدة و هی «وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً» و قال أبو مجلز فی قوله «فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها»

فهی جزاؤه إن جازاه و يروى هذا أيضا عن أبی صالح و رواه أيضا العياشی بإسناده عن أبی عبد الله (عليه السلام)

و

قد روی أيضا مرفوعا إلى النبی (ص) أنه قال هو جزاؤه إن جازاه

و روی عاصم بن أبی النجود عن ابن عباس فی قوله «فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ» قال هی جزاؤه فإن شاء عذبه و إن شاء غفر له و روی عن أبی صالح و بكر بن عبد الله و غيره أنه كما يقول الإنسان لمن يزجره عن أمره إن فعلته فجزاؤک القتل و الضرب ثم إن لم يجازه بذلک لم يكن ذلک منه كذبا و اعترض على هذا أبو علی الجبائی فقال ما لا يفعل لا يسمى جزاء أ لا ترى أن الأجير إذا استحق الأجرة فالدراهم التی مع مستأجرة لا تسمى بأنها جزاء عمله و هذا لا يصح لأن الجزاء عبارة عن المستحق سواء فعل ذلک أو لم يفعل و لهذا يقال جزاء المحسن الإحسان و جزاء المسی ء الإساءة و إن لم يتعين المحسن و المسی ء حتى يقال أنه فعل ذلک به أو لم يفعل و يقال لمن قتل غيره جزاء هذا أن يقتل و إنما لا يقال للدراهم أنها جزاء الأجير لأن الأجير إنما يستحق الأجرة فی الذمة لا فی دراهم معينة فللمستأجر أن يعطيه منها و من غيرها و من تعلق بهذه الآية من أهل الوعيد فی أن مرتكب الكبيرة لا بد أن يخلد فی النار فإنا نقول له ما أنكرت أن يكون المراد به من لا ثواب له أصلا بأن يكون كافرا أو يكون قتله مستحلا لقتله أو قتله لإيمانه فإنه لا خلاف أن هذه صفة من يخلد فی النار و يعضده من الرواية ما تقدم ذكره فی سبب نزول الآية و أقوال الأئمة فی معناها و بعد فقد وافقنا على أن الآية مخصوصة بمن لا يتوب و إن التائب خارج من عمومها و أما ما روی عن ابن عباس أنه قال لا توبة لقاتل المؤمن إلا إذا قتله فی حال الشرک ثم أسلم و تاب و به قال ابن مسعود و زيد بن ثابت فالأولى أن يكون هذا القول منهم محمولا على سلوک سبيل التغليظ فی القتل كما روی عن سفيان الثوری أنه سئل عن

توبة القاتل فقال أهل العلم إذا سئلوا قالوا لا توبة له و إذا ابتلى الرجل قالوا له تب و روى الواحدى بإسناده مرفوعا إلى عطا عن ابن عباس أن رجلا سأله أ لقاتل المؤمن توبة فقال لا و سأله آخر أ لقاتل المؤمن توبة فقال نعم فقيل له فى ذلک فقال جاءنى ذلک و لم يكن قتل فقلت لا توبة لک لكى لا يقتل و جاءنى هذا و قد قتل فقد قلت لک توبة لكى لا يلقى نفسه بيده إلى التهلكة و من قال من أصحابنا أن قاتل المؤمن لا يوفق للتوبة لا ينافى ما قلناه لأن هذا القول إن صح فإنما يدل على أنه لا يختار التوبة مع أنها لو حصلت لأزالت العقاب و إذا كان لا بد من تخصيص الآية بالتوبة جاز أن يختص أيضا بمن تفضل عليه بالعفو و روى الواحدى بإسناده مرفوعا إلى الأصمعى قال جاء عمرو بن عبيد إلى أبى عمرو بن العلاء فقال يا أبا عمرو أ يخلف الله ما وعده فقال لا قال أ فرأيت من أوعده على عمل عقابا أ يخلف الله وعده فيه فقال أبو عمرو من العجمة أتيت يا أبا عثمان أن الوعد غير الوعيد إن العرب لا تعد عارا و لا خلفا أن تعد شرا ثم لا تفعله يرى ذلک كرما و فضلا و إنما الخلف فى أن تعد خيرا ثم لا تفعله قال فأوجدنى هذا فى كلام العرب قال نعم سمعت قول الأول:

و إنى إن أوعدته أو وعدته

لمخلف إبعادى و منجز موعدى

و وجدنا فى الدعاء

المروى بالرواية الصحيحة عن الصادقين (عليه السلام) يا من إذا وعد وفى و إذا توعد عفا

و هذا يؤيد ما تقدم و قد أحسن يحيى بن معاذ فى هذا المعنى حيث قال الوعد حق و الوعيد حق فالوعد حق العباد على الله ضمن لهم إذا فعلوا كذا أن يعطيهم كذا و من أولى بالوفاء من الله و الوعيد حقه على العباد قال لا تفعلوا كذا فأعذبكم ففعلوا فإن شاء عفا و إن شاء عاقب لأنه حقه و أولاهما بربنا العفو و الكرم أنه غفور رحيم و روى إسحاق بن إبراهيم قال سمعت قيس بن أنس يقول كنت عند عمرو بن عبيد فى بيته فأنشأ يقول يؤتى بى يوم القيامة فأقام بين يدى الله فيقول قلت أن القاتل فى النار فأقول أنت قلت «وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً» الآية فقلت له و ما فى البيت أصغر سنا منى أ رأيت أن لو قال لک فإنى قلت ف إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَکَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ يَشاءُ من أين علمت أنى لا أشاء أن أغفر لهذا قال فما استطاع أن يرد على شيئا.

[سورة النساء (4): آية 94]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَ لا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقى إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغانِمُ كَثِيرَةٌ كَذلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً (94)

القراءة

قرأ أهل الكوفة غير عاصم فتثبتوا هنا في الموضعين بالثاء و التاء و في الحجرات و قرأ الباقون «فَتَبَيَّنُوا» بالتاء و النون في الجميع و قرأ أهل المدينة و الشام و حمزة و خلف السلم بغير ألف و قرئ في بعض الروايات عن عاصم السلم بكسر السين و سكون اللام و قرأ الباقون «السَّلامَ» بالألف و

روى عن أبي جعفر القارئ من بعض الطرق لست مؤمنا بفتح الميم الثانية و حكى أبو القاسم البلخي أنه قراءة محمد بن علي الباقر.

الحجة

قال أبو علي من قرأ فتثبتوا فحجته أن التثبت خلاف الإقدام و المراد به التأني و هو أشد اختصاصا بهذا الموضع و يبين ذلك قوله «وَ أَشَدَّ تَثْبِيتاً» أي أشد وقفا لهم عما وعظوا بأن لا يقدموا عليه و من قرأ «فَتَبَيَّنُوا» فحجته أن التبين قد يكون أشد من التثبت و قد جاء التبين من الله و العجلة من الشيطان فمقابلة التبين بالعجلة دلالة على تقارب التثبت و التبين قال الشاعر في موضع التوقف و الزجر:

أ زيد مناة توعد يا ابن تيم

تبين أين تاه بك الوعيد

قال و من قرأ «السَّلامَ» احتمل ضربين (أحدهما) أن يكون بمعنى التحية أي و لا تقولوا لمن حياكم بتحية المسلمين إنما قالها تعوذا و لكن ارفعوا السيف عنه (و الآخر) أن يكون المعنى لا تقولوا لمن لا يقاتلكم لست مؤمنا قال أبو الحسن يقال فلان سلام إذا كان لا يخالط أحدا و من قرأ السلم أراد الانقياد و الاستسلام إلى المسلمين و منه قوله «وَ أَلْقَوْا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّلَمَ» أي استسلموا لأمره و لما يراد منهم و من قرأ السلم بكسر السين فمعناه الإسلام مصدر أسلم أي صار سلما و خرج عن أن يكون حربا و من قرأ مؤمنا فإنه من الأمان و معناه لا تقولوا لمن استسلم لكم لسنا نؤمنكم.

اللغة

جميع متاع الدنيا عرض يقال إن الدنيا عرض حاضر و يقال لكل شي ء يقل

لبثه عرض و منه العرض الـذى هو خلاف الجوهر عنـد المتكلمين لأـنه مـا لاـ يجب له من اللبث مـا يجب للأجسام و العرض ما يعرض للإنسان من مرض أو غيره.

الإعراب

تبتغون فی موضع نصب على الحال من الواو فی تقولوا و الكاف من كذلک فی موضع نصب بكونه خبر كان من كنتم.

النزول

قيل نزلت فی أسامة بن زيد و أصحابه بعثهم النبی فی سرية فلقوا رجلا قد انحاز بغنم له إلی جبل و كان قد أسلم فقال لهم السلام عليكم لا إله إلا الله محمد رسول الله فبدر إليه أسامة فقتله و اسـتاقوا غنمه عن السدی و روی عن ابن عباس و قتادة أنه لما نزلت الآية حلف أسامة أن لا يقتل رجلا قال لا إله إلا الله و بهـذا اعتـذر إلی علی لما تخلف عنه و إن كان عذره غير مقبول لأنه قد دل الدليل على وجوب طاعة الإمام فی محاربة من حاربه من البغاة لا سيما و

قد سمع النبی يقول حربک يا علی حربی و سلمک سلمی

و قيل نزلت فی محلم بن جثامة الليثی و كان بعثه النبی (ص) فی سـرية فلقيه عامر بن الأضبط الأشجعی فحياه بتحية الإسلام و كان بينهما إحنـة فرماه بسـهم فقتله فلما جاء إلی النبی جلس بين يـديه و سأله أن يسـتغفر له فقال (ص) لا غفر الله لک فانصـرف باكيا فما مضت عليه سبعة أيام حتی هلک فدفن فلفظته الأرض

فقال (ص) لما أخبر به أن الأرض تقبل من هو شر من محلم صاحبكم و لكن الله أراد أن يعظم من حرمتكم

ثم طرحوه بين صدفی جبل و ألقوا عليه الحجارة فنزلت الآية عن الواقدی و محمد بن إسحاق بن يسار روياه عن ابن عمر و ابن مسعود و ابن حدرد و قيل كان صاحب السرية المقداد عن سعيد بن جبير و قيل أبو الدرداء عن ابن زيد.

المعنی

لما بين تعالی أحكام القتل و أنواعه عقب ذلک بالأمر بالتثبت و التأنی حتی لا يفعل ما يعقب الندامـة فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ضَـرَبْتُمْ» أی صـرتم و سـافرتم «فِی سَبِيـلِ اللَّهِ» للغزو و الجهـاد «فَتَبَيَّنُوا» أی ميزوا بين الكـافر و المؤمن و بالثـاء و التاء توقفوا و تأنوا حتی تعلموا من يسـتحق القتل و المعنيان متقاربان و المراد بهما لا تعجلوا فی القتل لمن أظهر السـلام ظنا منكم بأنه لا حقيقة لذلک «وَ لا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقى إِلَيْكُمُ السَّلامَ» أی حياكم بتحية أهل الإسلام أو من استسلم لكم فلم يقاتلكم مظهرا أنه من أهل ملتكم «لَسْتَ

مُؤْمِناً» أى ليس لإيمانک حقيقة و إنما أسلمت خوفا من القتل أو لست بأمن «تَبْتَغُونَ» أى تطلبون «عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا» يعنى الغنيمة و المال و متاع الحياة الدنيا الذى لا بقاء له «فَعِنْدَ اللَّهِ مَغانِمُ كَثِيرَةٌ» أى فى مقدوره فواضل و نعم و رزق إن أطعتموه فيما أمركم به و قيل معناه ثواب كثير لمن ترک قتل المؤمن «كَذلِکَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ» اختلف فى معناه فقيل كما كان هذا الذى قتلتموه مستخفيا فى قومه بدينه خوفا على نفسه منهم كنتم أنتم مستخفين بأديانكم من قومكم حذرا على أنفسكم عن سعيد بن جبير و قيل كما كان هذا المقتول كافرا فهداه الله كذلک كنتم كفارا فهداكم الله عن ابن زيد و الجبائى و قيل كذلک كنتم أذلاء و آحادا إذا سار الرجل منكم وحده خاف أن يختطف عن المغربى «فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» فيه قولان (أحدهما) فمن الله عليكم بإظهار دينه و إعزاز أهله حتى أظهرتم الإسلام بعد ما كنتم تكتمونه من أهل الشرک عن سعيد بن جبير و قيل معناه فتاب الله عليكم «فَتَبَيَّنُوا» أعاد هذا اللفظ للتأكيد بعد ما طال الكلام و قيل الأول معناه تبينوا حاله و الثانى معناه تبينوا هذه الفوائد بضمائركم و اعرفوها و ابتغوها «إِنَّ اللَّهَ كانَ» أى لم يزل «بِما تَعْمَلُونَ» أى بما تعملونه «خَبِيراً» عليما قبل أن تعملوه.

[سورة النساء (4): الآيات 95 الى 96]

اشارة

لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَ الْمُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدِينَ دَرَجَةً وَ كُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنى وَ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً (95) دَرَجاتٍ مِنْهُ وَ مَغْفِرَةً وَ رَحْمَةً وَ كانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (96)

القراءة

قرأ أهل المدينة و الشام و الكسائى و خلف غير أولى الضرر بنصب الراء و الباقون بالرفع.

الحجة

فالرفع على أن يجعل غير صفة للقاعدين عند سيبويه و كذلک قال فى غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ أنه صفة ل الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ و منه قول لبيد:

و إذا جوزيت قرضا فاجزه

إنما يجزى الفتى غير الجمل

فغير صفة للفتى فعلى هذا يكون التقدير لا يستوى القاعدون الأصحاء و المجاهدون و النصب على الاستثناء من القاعدين و يستوى فعل يقتضى فاعلين فصاعدا فالتقدير لا يستوى القاعدون إلا أولى الضرر و المجاهدون قال الزجاج و يجوز أن يكون منصوبا على الحال فيكون المعنى لا يستوى القاعدون فى حال صحتهم و المجاهدون كما تقول جاءنى زيد غير مريض أى صحيحا و يجوز فى غير الجر على أن يكون صفة للمؤمنين فى غير القراءة.

اللغة

الضرر النقصان و هو كلما يضرك و ينقصك من عمى و مرض و علة و الدرجة المنزلة و درجته إلى كذا أى رقيته إليه منزلة بعد منزلة و أدرجت الكتاب طويته منزلة بعد منزلة و درج الرجل مضى لسبيله لأنه صار إلى منزلة الآخرة و منه فلان أكذب من دب و درج أى أكذب الأحياء و الأموات.

الإعراب

درجة منصوب على أنه اسم وضع موضع المصدر أى تفضيلا بدرجة و كلا مفعول وعد و الحسنى مفعول ثان و درجات فى موضع نصب بدلا من قوله «أَجْراً عَظِيماً» و هو مفسر للأجر المعنى فضل الله المجاهدين درجات و مغفرة و رحمة و يجوز أن يكون منصوبا على التأكيد لأجرا عظيما لأن الأجر العظيم هو رفع الدرجات من الله و المغفرة و الرحمة كما تقول لك على ألف درهم عرفا مؤكد لقولك لك على ألف درهم لأن قولك لك على ألف درهم هو اعتراف فكأنك قلت أعرفها عرفا و كأنه قيل غفر الله لهم مغفرة و آجرهم أجرا عظيما لأن قوله «أَجْراً عَظِيماً» فيه معنى غفر و رحم و فضل.

النزول

نزلت الآية فى كعب بن مالك من بنى سلمة و مرارة بن ربيع من بنى عمرو بن عوف و هلال بن أمية من بنى واقف تخلفوا عن رسول الله يوم تبوك و عذر الله أولى الضرر و هو عبد الله بن أم مكتوم رواه أبو حمزة الثمالى فى تفسيره و

قال زيد بن ثابت كنت عند النبى حين نزلت عليه «لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» «وَ الْمُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» و لم يذكر أولى الضرر فقال ابن أم مكتوم فكيف و أنا أعمى لا أبصر لتغشى النبى الوحى ثم سرى عنه فقال اكتب «لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ» فكتبتها.

المعنى

لما حث سبحانه على الجهاد عقبه بما فيه من الفضل و الثواب فقال «لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» أى لا يعتدل المتخلفون عن الجهاد فى سبيل الله من أهل الإيمان بالله و برسوله و المؤثرون الدعة و الرفاهية على مقاساة الحرب و المشقة بلقاء العدو «غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ» أى إلا أهل الضرر منهم بذهاب أبصارهم و غير ذلک من العلل التى لا سبيل لأهلها إلى الجهاد للضرر الذى بهم «وَ الْمُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» و منهاج دينه لتكون كلمة الله هى العليا و المستفرغون جهدهم و وسعهم فى قتال أعداء الله و إعزاز دينه «بِأَمْوالِهِمْ» إنفاقا لها فيما يوهن كيد الأعداء «وَ أَنْفُسِهِمْ» حملا لها على الكفاح فى اللقاء «فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدِينَ دَرَجَةً» معناه فضيلة و منزلة «وَ كُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنى» معناه و كلا الفريقين من المجاهدين و القاعدين عن الجهاد وعده الله الجنة عن قتادة و غيره من المفسرين و فى هذه دلالة على أن الجهاد فرض على الكفاية لأنه لو كان فرضا على الأعيان لما استحق القاعدون بغير عذر أجرا و قيل لأن المراد بالكل هنا المجاهد و القاعد من أولى الضرر المعذور عن مقاتل «وَ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ» من غير أولى الضرر «أَجْراً عَظِيماً دَرَجاتٍ مِنْهُ» أى منازل بعضها أعلى من بعض من منازل الكرامة و قيل هى درجات الأعمال كما يقال الإسلام درجة و الفقه درجة و الهجرة درجة و الجهاد فى الهجرة درجة و القتل فى الجهاد درجة عن قتادة و قيل معنى الدرجات هى الدرجات التسع التى درجها فى سورة براءة فى قوله «ذلِكَ بِأَنَّهُمْ لا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَ لا نَصَبٌ وَ لا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لا يَطَؤُنَ مَوْطِئاً يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَ لا يَنالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ» «لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ» فهذه الدرجات التسع عن عبد الله بن زيد «وَ مَغْفِرَةً وَ رَحْمَةً» هذا بيان خلوص النعيم بأنه لا يشوبه غم بما كان منه من الذنوب بل غفر له ذلک ثم رحمه بإعطائه النعم و الكرامات «وَ كانَ اللَّهُ غَفُوراً» لم يزل الله غفارا للذنوب صفوحا لعبيدة من العقوبة عليها «رَحِيماً» بهم متفضلا عليهم و قد يسأل فيقال كيف قال فى أول الآية «فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدِينَ دَرَجَةً» ثم قال فى آخرها «وَ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً دَرَجاتٍ» و هذا متناقض الظاهر و أجيب عنه بجوابين (أحدهما) أن فى أول الآية (فضل الله المجاهدين على القاعدين من أولى الضرر) درجة و فى آخرها (فضلهم على القاعدين غير

أولی الضـرر) درجات فلا تناقض لأن قوله «وَ كُلًّا وَعَدَ اللّهُ الْحُسْنی» یدل علی أن القاعدین لم یکونوا عاصین و إن کانوا تارکین للفضل (و الثانی) ما قاله أبو علی الجبائی و هو أنه أراد بالدرجة الأولی علو المنزلة و ارتفاع القدر علی وجه المدح لهم کما یقال فلان أعلی درجة عند الخلیفة من فلان یریدون بذلک أنه أعظم منزلة و بالثانیة الدرجات فی الجنة التی یتفاضل بها المؤمنون بعضهم علی بعض علی قدر استحقاقهم و قال المغربی إنما کرر لفظ التفضیل لأن الأول أراد به تفضیلها فی الدنیا و أراد بالثانی تفضیلهم فی الآخرة و جاء فی

الحدیث" إن الله فضل المجاهدین علی القاعدین سبعین درجة" بین کل درجتین مسیرة سبعین خریفا للفرس الجواد المضمر.

[سورة النساء (4): الآیات 97 الی 99]

اشارة

إِنَّ الَّذِینَ تَوَفّاهُمُ الْمَلائِکَةُ ظالِمِی أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِیمَ کُنْتُمْ قالُوا کُنّا مُسْتَضْعَفِینَ فِی الْأَرْضِ قالُوا أَ لَمْ تَکُنْ أَرْضُ اللّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِیها فَأُولئِکَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَ ساءَتْ مَصِیراً (97) إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِینَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ لا یَسْتَطِیعُونَ حِیلَةً وَ لا یَهْتَدُونَ سَبِیلاً (98) فَأُولئِکَ عَسَی اللّهُ أَنْ یَعْفُوَ عَنْهُمْ وَ کانَ اللّهُ عَفُوًّا غَفُوراً (99)

القراءة

روی فی الشواذ عن إبراهیم أنه قرأ إن الذین توفاهم الملائکة بضم التاء.

الحجة

قال ابن جنی معنی هذا کقولک إن الذین یعدون علی الملائکة یردون إلیهم یحتسبون علیهم فهو نحو من قولک أن المال الذی توفاه أمة الله أی یدفع إلیها و یحتسب علیها کان کل ملک جعل إلیه قبض نفس بعض الناس ثم تمکن من ذلک و توفیه.

اللغة

التوفی القبض و توفیت الشی ء و استوفیته قبضته و الوفاة الموت لأن المیت تقبض روحه و التوفی الإحصاء قال الشاعر:

إن بنى أدرم ليسوا من أحد

ليسوا إلى قيس و ليسوا من أسد

و لا توفاهم قريش فى العدد

المعنى أحصاهم و المأوى المرجع من أوى إلى منزله يأوى أويا إذا رجع إلى منزله و الاستضعاف وجدان الشى ء ضعيفا كالاستطراف و نحوه.

الإعراب

«تَوَفَّاهُمُ» إن شئت كان لفظه ماضيا فيكون مفتوحا لأن الماضى مبنى على الفتح و يجوز أن يكون مستقبلا فيكون مرفوعا على معنى تتوفاهم حذف التاء الثانية لاجتماع تائين و قد ذكرناه مشروحا فيما تقدم، «ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ» نصب على الحال و أصله ظالمين أنفسهم إلا أن النون حذفت استخفافا و هى ثابتة فى التقدير كما قال سبحانه هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ أى بالغا الكعبة، «فِيمَ» حذفت الألف من ما الاستفهام و هو فى موضع جر بفى و الجار مع المجرور فى موضع نصب لأنه خبر كان، و خبر إن قوله «قالُوا فِيمَ كُنْتُمْ» أى قالوا لهم فحذف لهم لدلالة الكلام عليه و يقال خبر إن قوله «فَأُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ» و يكون قالوا لهم فى موضع نصب بكونه صفة ل «ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ» لأنه نكرة المستضعفين نصب على الاستثناء من قوله «مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ» «إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ» «لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً» فى موضع نصب على الحال من «الْمُسْتَضْعَفِينَ».

النزول

قال أبو حمزة الثمالى بلغنا أن المشركين يوم بدر لم يخلفوا إذ خرجوا أحدا إلا صبيا أو شيخا كبيرا أو مريضا فخرج معهم ناس ممن تكلم بالإسلام فلما التقى المشركون و رسول الله نظر الذين كانوا قد تكلموا بالإسلام إلى قلة المسلمين فارتابوا و أصيبوا فيمن أصيب من المشركين فنزلت فيهم الآية و هو المروى عن ابن عباس و السدى و قتادة و

قيل أنهم قيس بن الفاكه بن المغيرة و الحارث بن زمعة بن الأسود و قيس بن الوليد بن المغيرة و أبو العاص بن منبه بن الحجاج و على بن أمية بن خلف عن عكرمة و رواه أبو الجارود عن أبى جعفر (عليه السلام)

قال ابن عباس كنت أنا من المستضعفين و كنت غلاما صغيرا و ذكر عنه أيضا أنه قال كان أبى من المستضعفين من الرجال و أمى كانت من المستضعفات من النساء و كنت أنا من المستضعفين من الولدان.

المعنى

ثم أخبر تعالى عن حال من قعد عن نصرة النبى (ص) بعد الوفاة فقال

ص: 150

«إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ» أى قبض أرواحهم أو تقبض أرواحهم «الْمَلائِكَةُ» الملائكة ملك الموت أو هو و غيره فإن الملائكة تتوفى و ملك الموت يتوفى و الله يتوفى و ما يفعله ملك الموت أو الملائكة يجوز أن يضاف إلى الله إذ فعلوه بأمره و ما تفعله الملائكة جاز أن يضاف إلى ملك الموت إذ فعلوه بأمره «ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ» أى فى حال هم فيها ظالمو أنفسهم إذ بخسوها حقها من الثواب و أدخلوا عليها العقاب بفعل الكفر «قالُوا فِيمَ كُنْتُمْ» أى قالت لهم الملائكة فيم كنتم أى فى أى شى ء كنتم من دينكم على وجه التقرير لهم أو التوبيخ لفعلهم «قالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ» يستضعفنا أهل الشرك بالله فى أرضنا و بلادنا بكثرة عددهم و قوتهم و يمنعوننا من الإيمان بالله و اتباع رسوله على جهة الاعتذار «قالُوا» أى قالت الملائكة لهم «أَ لَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها» أى فتخرجوا من أرضكم و دوركم و تفارقوا من يمنعكم من الإيمان بالله و رسوله إلى أرض يمنعكم أهلها من أهل الشرك فتوحدوه و تعبدوه و تتبعوا رسوله و روى عن سعيد بن جبير أنه قال فى معناه إذا عمل بالمعاصى فى أرض فأخرج منها ثم قال تعالى «فَأُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ» أى مسكنهم جهنم «وَ ساءَتْ» هى أى جهنم «مَصِيراً» لأهلها الذين صاروا إليها ثم استثنى من ذلك فقال «إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ» الذين استضعفهم المشركون «مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ» و هم الذين يعجزون عن الهجرة لإعسارهم و قلة حيلتهم و هو قوله «لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَ لا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا» فى الخلاص من مكة و قيل معناه لا يهتدون لسوء معرفتهم بالطريق طريق الخروج منها أى لا يعرفون طريقا إلى المدينة عن مجاهد و قتادة و جماعة من المفسرين «فَأُولئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ» معناه لعل الله أن يعفو عنهم لما هم عليه من الفقر و يتفضل عليهم بالصفح عنهم فى تركهم الهجرة من حيث لم يتركوها اختيارا «وَ كانَ اللَّهُ عَفُوًّا» أى لم يزل الله ذا صفح بفضله عن ذنوب عباده بترك عقوبتهم على معاصيهم «غَفُوراً» أى ساترا عليهم ذنوبهم بعفوه لهم عنها

قال عكرمة و كان النبى يدعو عقيب صلاة الظهر اللهم خلص الوليد و سلمة بن هشام و عياش بن أبى ربيعة و ضعفة المسلمين من أيدى المشركين.

[سورة النساء (4): آية 100]

اشارة

وَ مَنْ يُهاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُراغَماً كَثِيراً وَ سَعَةً وَ مَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهاجِراً إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَ كانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (100)

اللغة

المهاجرة المفارقة و أصله من الهجر الذى هو ضد الوصل و المراغم المضطرب فى البلاد و المذهب و أصله من الرغام و هو التراب و معنى راغمت فلانا هاجرته و لم أبال رغم أنفه أى و إن لصق بالتراب أنفه و أرغم الله أنفه ألصقه بالتراب و قيل أصله الذل و الشدة و المراغم المعادى الذى يروم إذلال صاحبه و منه

الحديث إذا صلى أحدكم فيلزم جبينه و أنفه الأرض حتى يخرج منه الرغم

أى حتى يذل و يخضع لله تعالى و فعلته على رغمه أى على ذلة بما يكره و أرغم الله أنفه أذله و المراغم الموضع و المصدر من المراغمة قال:

إلى بلد غير دانى المحل

بعيد المراغم و المضطرب

. النزول

قيل لما نزلت آيات الهجرة سمعها رجل من المسلمين و هو جندع أو جندب بن ضمرة و كان بمكة فقال و الله ما أنا مما استثنى الله إنى لأجد قوة و إنى لعالم بالطريق و كان مريضا شديد المرض فقال لبنيه و الله لا أبيت بمكة حتى أخرج منها فإنى أخاف أن أموت فيها فخرجوا يحملونه على سرير حتى إذا بلغ التنعيم مات فنزلت الآية عن أبى حمزة الثمالى و عن قتادة و عن سعيد بن جبير و قال عكرمة و خرج جماعة من مكة مهاجرين فلحقهم المشركون و فتنوهم عن دينهم فافتتنوا فأنزل الله فيهم «وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذابِ اللَّهِ» فكتب بها المسلمون إليهم ثم نزلت فيهم «ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هاجَرُوا مِنْ بَعْدِ ما فُتِنُوا ثُمَّ جاهَدُوا وَ صَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِها لَغَفُورٌ رَحِيمٌ».

المعنى

ثم قال سبحانه «وَ مَنْ يُهاجِرْ» يعنى يفارق أهل الشرك و يهرب بدينه من وطنه إلى أرض الإسلام «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أى فى منهاج دين الله و طريقه الذى شرعه لخلقه «يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُراغَماً كَثِيراً وَ سَعَةً» أى متحولا من الأرض و سعة فى الرزق عن ابن عباس و الضحاك و الربيع و قيل مزحزحا عما يكره و سعة من الضلالة إلى الهدى عن مجاهد و قتادة و قيل مهاجرا فسيحا متسعا مما كان فيه من تضييق المشركين عليه «وَ مَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهاجِراً إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ» أخبر سبحانه إن من خرج من بلده مهاجرا من أرض الشرك فارا بدينه إلى الله و رسوله «ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ» قبل بلوغه دار الهجرة و أرض الإسلام «فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ» أى ثواب عمله و جزاء هجرته على الله تعالى «وَ كانَ

اللّٰهُ

ص: 152

غَفُوراً» أی ساترا علی عباده ذنوبهم بالعفو عنهم «رَحِیماً» بهم رفیقا و مما جاء فی معنی الآیة من

الحدیث ما رواه الحسن عن النبی (ص) أنه قال من فر بدینه من أرض إلی أرض و إن کان شبرا من الأرض استوجب الجنة و کان رفیق إبراهیم و محمد (علیه السلام)

و

روی العیاشی بإسناده عن محمد بن أبی عمیر حدثنی محمد بن حلیم قال وجه زرارة بن أعین ابنه عبیدا إلی المدینة لیستخبر له خبر أبی الحسن موسی بن جعفر (علیه السلام) و عبد الله فمات قبل أن یرجع إلیه عبید ابنه قال محمد بن أبی عمیر حدثنی محمد بن حکیم قال ذکرت لأبی الحسن (علیه السلام) زرارة و توجیهه عبیدا ابنه إلی المدینة فقال إنی لأرجو أن یکون زرارة ممن قال الله فیهم «وَ مَنْ یَخْرُجْ مِنْ بَیْتِهِ مُهاجِراً إِلَی اللَّهِ»

الآیة.

[سورة النساء (4): آیة 101]

اشارة

وَ إِذا ضَرَبْتُمْ فِی الْأَرْضِ فَلَیْسَ عَلَیْکُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ یَفْتِنَکُمُ الَّذِینَ کَفَرُوا إِنَّ الْکافِرِینَ کانُوا لَکُمْ عَدُوًّا مُبِیناً (101)

اللغة

فی قصر الصلاة ثلاث لغات قصرت الصلات أقصرها و هی لغة القرآن و قصرتها تقصیرا و أقصرتها إقصارا و فتنت الرجل أفتنه فهو مفتون لغة أهل الحجاز و بنی تمیم و ربیعة و أهل نجد کلهم و أسد یقولون أفتنت الرجل فهو فاتن و قد فتن فتونا إذا دخل فی الفتنة و إنما قال فی الکافرین أنهم عدو لأن لفظة فعول تقع علی الواحد و الجماعات.

المعنی

«وَ إِذا ضَرَبْتُمْ فِی الْأَرْضِ» معناه إذا سرتم فیها أی سافرتم «فَلَیْسَ عَلَیْکُمْ جُناحٌ» أی حرج و إثم «أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ» فیه أقوال (أحدها)

إن معناه أن تقصروا من عدد الصلاة فتصلوا الرباعیات رکعتین عن مجاهد و جماعة من المفسرین و هو قول أکثر الفقهاء و هو مذهب أهل البیت (علیه السلام)

و قیل تقصر صلاة الخائف من صلاة المسافر و هما قصران قصر الأمن من أربع إلی رکعتین و قصر الخوف من رکعتین إلی رکعة واحدة عن جابر و مجاهد و قد رواه أیضا أصحابنا (و ثانیها) إن معناه القصر من حدود الصلاة عن ابن عباس و طاووس و هو الذی رواه أصحابنا فی صلاة شدة الخوف و إنها تصلی إیماء و السجود أخفض من الرکوع فإن لم یقدر علی ذلک فالتسبیح المخصوص کاف عن کل رکعة (و ثالثها) إن المراد بالقصر الجمع بین الصلاتین و الصحیح الأول «إِنْ خِفْتُمْ أَنْ یَفْتِنَکُمُ

الَّذِينَ كَفَرُوا» يعنى خفتم فتنة الـذين كفروا فى أنفسـكم أو دينكم و قيل معناه إن خفتم أن يقتلكم الذين كفروا فى الصـلاة عن ابن عباس و مثله قوله تعـالى «عَلى خَوْفٍ مِنْ فِرْعَوْنَ وَ مَلَائِهِمْ أَنْ يَفْتِنَهُمْ» أى يقتلهم و قيل معناه أن يعـذبكم الـذين كفروا بنوع من أنواع العـذاب «إِنَّ الْكافِرِينَ كانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِيناً» أى ظاهرى العداوة و فى قراءة أبى بن كعب فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة أن يفتنكم الذين كفروا من غير أن يقرأ «إِنْ خِفْتُمْ» و قيل إن معنى هذه القراءة أن لا يفتنكم أو كراهة أن يفتنكم كما فى قوله «يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا» و ظاهر الآية يقتضى أن القصر لا يجوز إلا عند الخوف لكنا قد علمنا جواز القصر عند الأمن ببيان النبى و يحتمل أن يكون ذكر الخوف فى الآية قد خرج مخرج الأعم و الأغلب عليهم فى أسـفارهم فإنهم كانوا يخافون الأعداء فى عامتها و مثله فى القرآن كثير و اختلف الفقهاء فى قصـر الصلاة فى السفر فقال الشافعى هى رخصة و اختاره الجبائى و قال أبو حنيفة هو عزيمة و فرض و هذا مذهب أهل البيت

قال زرارة و محمـد بن مسـلم قلنا لأبى جعفر ما تقول فى الصـلاة فى السـفر كيف هى و كم هى قال إن الله يقول «وَ إِذا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ» فصار التقصـير واجبا فى السـفر كوجوب التمام فى الحضـر قالا قلنا أنه قال لا جناح عليكم أن تقصـروا من الصـلاة و لم يقـل افعل فكيف أوجب ذلک كما أوجب التمام قال أ و ليس قال تعالى فى الصـفا و المروة «فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُناحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما» أ لا ترى أن الطواف واجب مفروض لأن الله تعالى ذكرهما فى كتابه و صـنعهما نبيه و كذا التقصير فى السـفر شـى ء صـنعه رسول الله و ذكره الله فى الكتاب قال قلت فمن صـلى فى السفر أربعا أ يعيد أم لا قال إن كان قرئت عليه آية التقصير و فسرت له فصلى أربعا أعاد و إن لم يكن قرئت عليه و لم يعلمها فلا إعادة عليه و الصلاة فى السفر كل فريضة ركعتان إلا المغرب فإنها ثلاث ليس فيها تقصير تركها رسول الله فى السفر و الحضر ثلاث ركعات

و فى هذا الخبر دلالة على أن فرض المسافر مخالف لفرض المقيم و قد أجمعت الطائفة على ذلک و على أنه ليس بقصر و قد

روى عن النبى أنه قال فرض المسافر ركعتان غير قصر

و عندهم إن الخوف بانفراده موجب للقصر و فيه خلاف بين الفقهاء و ذهب جماعة من الصحابة و التابعين إلى أن الله عنى بالقصر فى الآية قصـر صـلاة الخوف من صـلاة السـفر لا من صـلاة الإقامة لأن صلاة السفر عندهم ركعتان تمام غير قصر فمنهم جابر بن عبد الله و حذيفة اليمان و زيد بن ثابت و ابن عباس و أبو هريرة و كعب و كان من الصـحابة قطعت يده يوم اليمامة و ابن عمر و سعيد بن جبير و السدى و أما حد السفر الذى يجب عنده القصر فعندنا ثمانية

فراسخ و قيل مسيرة ثلاثة أيام بلياليها و هو مذهب أبى حنيفة و أصحابه و قيل ستة عشر فرسخا ثمانية و أربعين ميلا و هو مذهب الشافعى.

النظم

وجه اتصال الآية بما قبلها أنه لما أمر بالجهاد و الهجرة بين صلاة السفر و الخوف رحمة منه و تخفيفا لعباده.

[سورة النساء (4): آية 102]

اشارة

وَ إِذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ فَلْتَقُمْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَ لْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرائِكُمْ وَ لْتَأْتِ طائِفَةٌ أُخْرى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَ لْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَ أَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَ أَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً واحِدَةً وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَ خُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً (102)

اللغة

أسلحة جمع سلاح مثل حمار و أحمرة و السلاح اسم لجملة ما يدفع به الناس عن أنفسهم فى الحروب مما يقاتل به خاصة لا يقال للدواب و ما أشبهها سلاح و الجناح الاسم من جنحت عن المكان إذا عدلت عنه و أخذت جانبا عن القصد و أذى مقصور يقال أذى فلان يأذى أذى مثل فزع يفزع فزعا.

الإعراب

و ليأخذوا القراءة على سكون اللام و الأصل و ليأخذوا بالكسر إلا أن الكسر يستثقل فيحذف استخفافا و كذلك فلتقم و لتأت و موضع أن تضعوا نصب أى لا إثم عليكم فى أن تضعوا فلما سقطت فى عمل ما قبل أن فيها و على المذهب الآخر يكون موضعها جرا بإضمار حرف الجر و إنما قال «طائِفَةٌ أُخْرى» و لم يقل آخرون و قال «لَمْ يُصَلُّوا»

فليصلوا و لم يقل لم تصل فلتصل حملا للكلام تارة على اللفظ و أخرى على المعنى كما قال وَ إِنْ طائِفَتانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا و لم يقل اقتتلا و مثله كثير.

المعنى

ثم ابتدأ تعالى ببيان صلاة الخوف فى جماعة فقال «وَ إِذا كُنْتَ» يا محمد «فِيهِمْ» يعنى فى أصحابك الضاربين فى الأرض الخائفين عدوهم أن يغزوهم «فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ» بحدودها و ركوعها و سجودها عن الحسن و قيل معناه أقمت لهم الصلاة بأن تؤمهم «فَلْتَقُمْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ» أى من أصحابك الذين أنت فيهم «مَعَكَ» فى صلاتك و ليكن سائرهم فى وجه العدو و تقديره و لتقم طائفة منهم تجاه العدو و لم يذكر ما ينبغى أن تفعله الطائفة غير المصلية لدلالة الكلام عليه «وَ لْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ» اختلف فى هذا فقيل المأمور بأخذ السلاح الطائفة المصلية مع رسول الله يأخذون من السلاح مثل السيف يتقلدون به و الخنجر يشدونه إلى دروعهم و كذلك السكين و نحو ذلك و هو الصحيح و قيل هم الطائفة التى بإزاء العدو دون المصلية عن ابن عباس «فَإِذا سَجَدُوا» يعنى الطائفة التى تصلى معه و فرغوا من سجودهم «فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرائِكُمْ» يعنى فليصيروا بعد فراغهم من سجودهم مصافين للعدو و اختلف فى الطائفة الأولى إذا رفعت رءوسهم من السجود و فرغت من الركعة كيف يصنعون فعندنا أنهم يصلون ركعة أخرى و يتشهدون و يسلمون و الإمام قائم فى الثانية ثم ينصرفون إلى مواقف أصحابهم و يجى ء الآخرون فيستفتحون الصلاة و يصلى بهم الإمام الركعة الثانية حسب و يطيل تشهده حتى يقوموا فيصلوا بقية صلاتهم ثم يسلم بهم الإمام فيكون للطائفة الأولى تكبيرة الافتتاح و للثانية التسليم و هو مذهب الشافعى أيضا و قيل إن الطائفة الأولى إذا فرغت من ركعة يسلمون و يمضون إلى وجه العدو و تأتى الطائفة الأخرى و يصلى بهم ركعة و هو مذهب مجاهد و جابر و من يرى أن صلاة الخوف ركعة واحدة و قيل إن الإمام يصلى بكل طائفة ركعتين فيصلى بهم مرتين بكل طائفة مرة عن الحسن و قيل إنه إذا صلى بالطائفة الأولى ركعة مضوا إلى وجه العدو و تأتى الطائفة الأخرى فيكبرون و يصلى بهم الركعة الثانية و يسلم الإمام و يعودون إلى وجه العدو و تأتى الطائفة الأولى فيقضون ركعة بغير قراءة لأنهم لاحقون و يسلمون و يرجعون إلى وجه العدو و تأتى الطائفة الثانية فيقضون ركعة بغير قراءة لأنهم مسبوقون عن عبد الله بن مسعود و هو مذهب أبى حنيفة «وَ لْتَأْتِ طائِفَةٌ أُخْرى لَمْ يُصَلُّوا» و هم الذين كانوا بإزاء العدو «فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَ لْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَ أَسْلِحَتَهُمْ» يعنى و ليكونوا حذرين من عدوهم متأهبين لقتالهم بأخذ الأسلحة أى آلات

الحرب و هذا يدل على أن الفرقة المأمورة بأخذ السلاح فى الأول هم المصلون دون غيرهم «وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا» معناه تمنى الذين كفروا «لَوْ تَغْفُلُونَ» لو تعتزلون «عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ» و تشتغلون عن أخذها تأهبا للقتال «وَ أَمْتِعَتِكُمْ» أى و عن أمتعتكم التى بها بلاغكم فى أسفاركم فتسهون عنها «فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً واحِدَةً» أى يحملون عليكم حملة واحدة و أنتم متشاغلون بصلاتكم فيصيبون منكم غرة فيقتلونكم و يستبيحون عسكركم و ما معكم المعنى لا تتشاغلوا بأجمعكم بالصلاة عند مواقفة العدو فيتمكن عدوكم من أنفسكم و أسلحتكم و لكن أقيموها على ما أمرتم به و من عادة العرب أن يقولوا ملنا عليهم بمعنى حملنا

قال العباس بن عبادة بن نضلة الأنصارى لرسول الله ليلة العقبة الثانية و الذى بعثك بالحق إن شئت لنميلن غدا على أهل منى بأسيافنا فقال رسول الله لم نؤمر بذلك

يعنى فى ذلك الوقت «وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ» معناه لا حرج عليكم و لا إثم و لا ضيق إن نالكم أذى من مطر و أنتم مواقفو عدوكم «أَوْ كُنْتُمْ مَرْضى» يعنى إعلاء أو جرحى «أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ» إذا ضعفتم عن حملها لكن إذا وضعتموها فاحترسوا منهم «وَ خُذُوا حِذْرَكُمْ» لئلا يميلوا عليكم و أنتم غافلون «إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً» مذلا يبقون فيها أبدا و فى الآية دلالة على صدق النبى و صحة نبوته و ذلك أنها نزلت و النبى بعسفان و المشركون بضجنان فتواقفوا فصلى النبى و أصحابه صلاة الظهر بتمام الركوع و السجود فهم المشركون بأن يغيروا عليهم فقال بعضهم إن لهم صلاة أخرى أحب إليهم من هذه يعنون صلاة العصر فأنزل الله عليه هذه الآية فصلى بهم العصر صلاة الخوف و كان ذلك سبب إسلام خالد بن الوليد القصة و فيها دلالة أخرى

ذكر أبو حمزة فى تفسيره إن النبى غزا محاربا و بنى أنمار فهزمهم الله و أحرزوا الذرارى و المال فنزل رسول الله و المسلمون و لا يرون من العدو واحدا فوضعوا أسلحتهم و خرج رسول الله ليقضى حاجته و قد وضع سلاحه فجعل بينه و بين أصحابه الوادى فإلى أن يفرغ من حاجته و قد درأ الوادى و السماء ترش فحال الوادى بين رسول الله و بين أصحابه و جلس فى ظل شجرة فبصر به غورث بن الحارث المحاربى فقال له أصحابه يا غورث هذا محمد قد انقلع من أصحابه فقال قتلنى الله إن لم أقتله و انحدر من الجبل و معه السيف و لم يشعر به رسول الله إلا و هو قائم على رأسه و معه السيف قد سله من غمده و قال يا محمد من يعصمك منى الآن فقال الرسول الله فانكب عدو الله لوجهه فقام رسول الله فأخذ سيفه و قال يا غورث من يمنعك منى الآن قال لا أحد قال أ تشهد أن لا إله إلا الله و إنى عبد الله و رسوله قال لا و لكنى أعهد أن لا أقاتلك أبدا و لا أعين عليك عدوا فأعطاه

رسول الله سيفه فقال له غورث و الله لأنت خير منى قال (عليه السلام) إنى أحق بذلک

و خرج غورث إلى أصحابه فقالوا يا غورث لقد رأيناک قائما على رأسه بالسيف فما منعک منه قال الله أهويت له بالسيف لأضربه فما أدرى من زلجنى بين كتفى فخررت لوجهى و خر سيفى و سبقنى إليه محمد و أخذه و لم يلبث الوادى أن سكن فقطع رسول الله إلى أصحابه فأخبرهم الخبر و قرأ عليهم «إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ» الآية كلها.

[سورة النساء (4): آية 103]

اشارة

فَإِذا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِياماً وَ قُعُوداً وَ عَلى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً (103)

اللغة

اطمأن الشى ء أى سكن و طأمنه و طمأنه سكنة و قد قيل اطبأن بالباء بمعنى اطمأن.

المعنى

«فَإِذا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ» معناه فإذا فرغتم من صلاتكم أيها المؤمنون و أنتم مواقفو عدوكم «فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِياماً وَ قُعُوداً» أى فى حال قيامكم و قعودكم «وَ عَلى جُنُوبِكُمْ» أى مضطجعين فقوله «وَ عَلى جُنُوبِكُمْ» فى موضع نصب عطفا على ما قبله من الحال أى ادعوا الله فى هذه الأحوال لعله ينصركم على عدوكم و يظفركم بهم مثل قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَ اذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» عن ابن عباس و أكثر المفسرين و قيل معناه فإذا أردتم الصلاة فصلوا قياما إذا كنتم أصحاء و قعودا إذا كنتم مرضى لا تقدرون على القيام و على جنوبكم إذا لم تقدروا على القعود عن ابن مسعود و روى أنه قال عقيب تفسير الآية لم يعذر الله أحدا فى ترک ذكره إلا المغلوب على عقله «فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ» اختلف فى تأويله فقيل معناه فإذا استقررتم فى أوطانكم و أقمتم فى أمصاركم فأتموا الصلاة التى أذن لكم فى قصرها عن مجاهد و قتادة و قيل معناه إذا استقررتم بزوال خوفكم فأتموا حدود الصلاة عن السدى و ابن زيد و مجاهد فى رواية أخرى «إِنَ

الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً» اختلف فى تأويله فقيل معناه

إن الصـلاة كانت على المؤمنين واجبـة مفروضـة عن ابن عباس و عطيـة العوفى و السدى و مجاهد و هو المروى عن الباقر و الصادق (عليه السلام)

و قيل معناه فرضا موقوتا أى منجما تؤدونها فى أنجمها عن ابن مسعود و قتادة و القولان متقاربان.

[سورة النساء (4): آية 104]

اشارة

وَ لا تَهِنُوا فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَما تَأْلَمُونَ وَ تَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ما لا يَرْجُونَ وَ كانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (104)

القراءة

روى فى الشواذ عن عبد الرحمن الأعرج أن تكونوا تألمون بفتح الألف.

الحجة

قـال ابن جنى أن محمولـة على قوله «وَ لا تَهِنُوا فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ لأنكم تألمون» فمن اعتقـد نصب أن بعـد حـذف الجر عنها فإن هنا منصوبة الموضع و هى على مذهب الخليل مجرورة الموضع باللام المرادة و صارت أن لكونها حرفا كالعوض فى اللفظ من اللام.

اللغة

الوهن الضعف وهن فلان فى الأمر يهن وهنا و وهونا فهو واهن و الألم الوجع و الألـم جنس من الأعراض يكون من فعل الله ابتداء و بسبب و قد يكون من فعل العباد بسبب و الرجاء قد يستعمل بمعنى الخوف نحو قول الشاعر:

إذا لسعته النحل لم يرج لسعها

و خالفها فى بيت نوب عوامل

قال أبو ذويب:

إذا لسعته النحل لم يرج لسعها

و خالفها فى بيت نوب عوامل

و قـال الفراء نوب و نوب و هى النحـل و قال تعالى «ما لَكُمْ لا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقاراً» و المعنى لا تخافون لله عظمـة و إنما اسـتعمل على معنى الخوف لأن الرجاء أمل و قد يخاف أن لا يتم.

النزول

قيل نزلت فى الذهاب إلى بدر الصغرى لموعد أبى سفيان يوم أحد و قيل نزلت يوم أحد فى الذهاب خلف أبى سفيان و عسكره إلى حمراء الأسد عن عكرمة.

ص: 159

المعنى

عـاد الكلام إلى الحث على الجهـاد فقال تعالى «وَ لا تَهِنُوا» أى و لا تضـعفوا «فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ» أى فى طلب القوم الـذين هم أعـداء الله و أعداء المؤمنين من أهل الشـرک «إِنْ تَكُونُوا» أيها المؤمنون «تَأْلَمُونَ» مما ينالكم من الجراح منكم «فَإِنَّهُمْ» يعنى المشركون «يَأْلَمُونَ» أيضا ممـا ينالهم منكم من الجراح و الأذى «كَما تَأْلَمُونَ» أى مثل ما تألمون أنتم من جراحهم و أذاهم «وَ تَرْجُونَ» أنتم أيها المؤمنون «مِنَ اللَّهِ» الظفر عاجلا ـ و الثواب آجلا على ما ينالكم منهم «ما لا يَرْجُونَ» هم على ما ينالهم منكم أى و أنتم إن كنتم موقنين من ثواب الله لكم على مـا يصـيبكم منهم بمـا هم مكـذبون به أولى و أحرى أن تصبروا على حربهم و قتـالهم منهم على حربكم و قتالكم عن ابن عباس و قتادة و مجاهد و السدى «وَ كانَ اللَّهُ عَلِيماً» بمصالح خلقه «حَكِيماً» فى تدبيره إياهم و تقديره أحوالهم قال ابن عباس و عكرمة.

[القصة]

قال ابن عباس و عكرمة لما أصاب المسلمين ما أصابهم يوم أحد و صعد النبى الجبل قال أبو سفيان يا محمد لنا يوم و لكم يوم فقال أجيبوه فقال المسـلمون لا سواء قتلانا فى الجنة و قتلاكم فى النار فقال أبو سـفيان لنا عزى و لا عزى لكم فقال النبى قولوا الله مولانا و لا مولى لكم فقال أبو سفيان أعل هبل فقال النبى قولوا الله أعلى و أجل

فقال أبو سـفيان موعدنا و موعدكم يوم بدر الصـغرى و نام المسـلمون و بهم الكلوم و فيهم نزلت إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ الآية و فيهم نزلت «إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ» الآية لأن الله أمرهم على ما بهم من الجراح أن يتبعوهم و أراد بذلک إرهاب المشركين و خرجوا إلى حمراء الأسد و بلغ المشركين ذلک فأسرعوا حتى دخلوا مكة.

[سورة النساء (4): الآيات 105 الى 106]

اشارة

إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْکَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراکَ اللَّهُ وَ لا تَكُنْ لِلْخائِنِينَ خَصِيماً (105) وَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (106)

النزول

نزلت فى بنى أبيرق و كانوا ثلاثة إخوة بشر و بشير و مبشر و كان بشير يكنى أبا

طعمـة و كان يقول الشـعر يهجو به أصـحاب رسول الله (ص) ثم يقول قاله فلان و كانوا أهل حاجة فی الجاهلية و الإسـلام فنقب أبو طعمة علی علية رفاعة بن زيد و أخذ له طعاما و سـيفا و درعا فشـكا ذلک إلی ابن أخيه قتادة بن النعمان و كان قتادة بدريا فتجسسا فی الدار و سألا أهل الدار فی ذلک فقال بنو أبيرق و الله ما صاحبكم إلا لبيد بن سـهل رجل ذو حسب و نسب فأصـلت عليهم لبيد بن سـهل سيفه و خرج إليهم و قـال يـا بنی أبيرق أ ترموننی بالسـرق و أنتم أولی به منی و أنتم منـافقون تهجون رسول الله و تنسـبون ذلک إلی قريش لتبينن ذلک أو لأضعن سيفی فيكم فداروه و

أتی قتادة رسول الله فقال يا رسول الله إن أهل بيت منا أهل بيت سوء عـدوا علی عمی فخرقوا علية له من ظهرها و أصابوا له طعاما و سـلاحا فقال رسول الله انظروا فی شأنكم فلما سمع بذلک رجل من بطنهم الذی هم منه يقال له أسيد بن عروة جمع رجالا من أهل الدار ثم انطلق إلی رسول الله فقال إن قتادة بن النعمان و عمه عمدا إلی أهل بيت منا لهم حسب و نسب و صلاح و أبنوهم بالقبيح و قالوا لهم ما لا ينبغی و انصـرف فلما أتی قتادة رسول الله بعد ذلک ليكلمه جبهة رسول الله جبها شديدا و قال عمدت إلی أهل بيت حسب و نسب تأتيهم بالقبيح و تقول لهم ما لا ينبغی قال فقام قتادة من عند رسول الله و رجع إلی عمه و قال يا ليتنی مت و لم أكن كلمت رسول الله فقد قال لی ما كرهت

فقال عمه رفاعة الله المسـتعان فنزلت الآيات «إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْکَ الْكِتابَ» إلی قوله «إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَکَ بِهِ» فبلغ بشيرا ما نزل فيه من القرآن فهرب إلی مكة و ارتد كافرا فنزل علی سـلافة بنت سـعد بن شهيد و كانت امرأة من الأوس من بنی عمرو بن عوف نكحت من بنی عبد الدار فهجاها حسان فقال:

فقد أنزلته بنت سعد و أصبحت

ينازعها جلد استها و تنازعه

ظننتم بأن يخفی الذی قد صنعتموا

و فينا نبی عنده الوحی واضعة

فحملت رحله علی رأسها فألقته بالأبطح و قالت ما كنت تأتينی بخير أهديت إلی شعر حسان هذا قول مجاهد و قتادة بن النعمان و عكرمة و ابن جريج إلا أن عكرمة قال إن بنی أبيرق طرحوا ذلک علی يهودی يقال له زيد بن السـهين فجاء اليهودی إلی رسول الله و جاء بنو أبيرق إليه و كلموه أن يجادل عنهم فهم رسول الله أن يفعل و أن يعاقب اليهودی فنزلت الآية

و به قال ابن عباس و قال الضحاک

نزلت فی رجل من الأنصار استودع درعا فجحد صاحبها فخونه رجال من أصحاب النبی فغضب له قومه فقالوا یا نبی الله خون صاحبنا و هو مسلم أمین فعذره النبی و کذب عنه و هو یری أنه بری ء مکذوب علیه فأنزل الله فیه الآیات

و اختار الطبری هذا الوجه قال لأن الخیانة إنما تکون فی الودیعة لا فی السرقة.

المعنی

ثم خاطب الله نبیه فقال «إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَیْکَ» یا محمد «الْکِتابَ» یعنی القرآن «بِالْحَقِّ» الذی یجب لله علی عباده و قیل معناه أنک به أحق «لِتَحْکُمَ» یا محمد «بَیْنَ النَّاسِ بِما أَراکَ اللَّهُ» أی أعلمک الله فی کتابه «وَ لا تَکُنْ لِلْخائِنِینَ خَصِیماً» نهاه أن یکون لمن خان مسلما أو معاهدا فی نفسه أو ماله خصیما یدافع من طاله عنه بحقه الذی خانه فیه و یخاصم ثم قال «وَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ» أمره بأن یستغفر الله فی مخاصمته عن الخائن «إِنَّ اللَّهَ کانَ غَفُوراً رَحِیماً» یصفح عن ذنوب عباده المسلمین و یترک مؤاخذتهم بها و الخطاب و إن توجه إلی النبی من حیث خاصم عمن رآه علی ظاهر الإیمان و العدالة و کان فی الباطن بخلافه فالمراد بذلک أمته و إنما ذکر ذلک علی وجه التأدیب له فی أن لا یبادر بالخصام و الدفاع عن خصم إلا بعد أن یتبین وجه الحق فیه جل نبی الله عن جمیع المعاصی و القبائح و قیل أنه لم یخاصم عن الخصم و إنما هم بذلک فعاتبه الله علیه.

النظم

وجه اتصال الآیة بما قبلها أنه لما تقدم ذکر المنافقین و الکافرین و الأمر بمجانبتهم عقب ذلک بذکر الخائنین و الأمر باجتناب الدفع عنهم و قیل أنه تعالی لما بین الأحکام و الشرائع فی السورة عقبها بأن جمیع ذلک أنزل بالحق.

ص: 162

[سورة النساء (4): الآيات 107 الى 109]

اشارة

وَ لا تُجادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كانَ خَوَّاناً أَثِيماً (107) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَ لا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَ هُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ وَ كانَ اللَّهُ بِما يَعْمَلُونَ مُحِيطاً (108) ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ جادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا فَمَنْ يُجادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً (109)

اللغة

المخاصمة و المجادلة و المناظرة و المحاجة نظائر و إن كان بينها فرق فإن المجادلة هی المنازعة فيما وقع فيه خلاف بين اثنين و المخاصمة المنازعة بالمخالفة بين اثنين على وجه الغلظة و المناظرة فيما يقع بين النظيرين و المحاجة فی محاولة إظهار الحجة و أصل المجادلة من الجدل و هو شدة الفتل و رجل مجدول كأنه قد جدل أی فتل و الأجدل الصقر لأنه من أشد الطيور قوة و التبييت التدبير للشی ء بالليل لأن ذلک يكون فی وقت رواح الناس إلى بيوتهم.

الإعراب

ها للتنبيه و أعيدت فی أولاء و المعنى ها أنتم الذين جادلتم عنهم لأن هؤلاء و هذا يكونان فی الإشارة للمخاطبين إلى أنفسهم بمنزلة الذين و قد يكونان لغير المخاطبين بمنزلة الذين نحو قول الشاعر:

عدس ما لعباد عليک إمارة

أمنت و هذا تحملين طليق

أی و الذی تحملين طليق.

النزول

نزلت الآيات فی القصة التی ذكرناها قبل.

المعنى

ثم نهى تعالى عن المجادلة و الدفع عن أهل الخيانة مؤكدا لما تقدم فقال «وَ لا تُجادِلْ» قيل الخطاب للنبی (ص) حين هم أن يبرئ أبا طعمة لما أتاه قوم ينفون عنه السرقة و قيل الخطاب له و المراد قومه و قيل تقديره و لا تجادل أيها الإنسان «عَنِ الَّذِينَ يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ» أی يخونون أنفسهم و يظلمونها أراد من سرق الدرع و من شاركه فی السرقة و الخيانة و قيل أنه أراد به قومه الذين مشوا معه إلى النبی و شهدوا له بالبراءة عما نسب إليه من السرقة و قيل أراد به السارق و قومه و من هو فی معناهم و إنما قال «يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ» و إن خانوا غيرهم لأن ضرر خيانتهم كأنه راجع إليهم لاحق بهم كما تقول لمن ظلم غيره ما ظلمت إلا نفسک و كقوله تعالى «إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ» «إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كانَ خَوَّاناً أَثِيماً» هو فعال الخيانة أی من كان كثير الخيانة و قد ألفها و اعتادها و قد يطلق الخوان على الخائن فی شی ء واحد

إذا عظمت تلك الخيانة و الأثيم فاعل الإثم و قيل معناه لا يحب

ص: 163

من كان خوانا إذا سرق الدرع و أثيما إذا رمى به اليهودى و قال ابن عباس فى معنى الآية لا تجادل عن الذين يظلمون أنفسهم بالخيانة و يرمون بالخيانة غيرهم يريد به سارق الدرع سرق الدرع و رمى بالسرقة اليهودى فصار خائنا بالسرقة أثيما فى رمية غيره بها «يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ» أى يكتمون عن الناس «وَ لا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَ هُوَ مَعَهُمْ» يعنى الذين مشوا فى الدفع عن ابن أبيرق و معناه يتسترون عن الناس بمعاصيهم فى أخذ الأموال لئلا يفتضحوا فى الناس و لا يتسترون من الله و هو مطلع عليهم و قيل معناه يستحيون من الناس و لا يستحيون من الله و عليه معهم فيكون معناه يخفون الخيانة عن الناس و يطلبون إخفاءها حياء منهم و لا يتركونها حياء من الله و هو عالم بأفعالهم «إِذْ يُبَيِّتُونَ ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ» أى يدبرون بالليل قولا لا يرضاه الله و قيل يغيرون القول من جهته و يكذبون فيه و قيل أنه قول ابن أبيرق فى نفسه بالليل أرمى بهذا الدرع فى دار اليهودى ثم أحلف أنى برى ء منه فيصدقنى المسلمون لأنى على دينهم و لا يصدقون اليهودى لأنه ليس على دينهم و قيل إنه رمى بالدرع إلى دار لبيد بن سهل «وَ كانَ اللَّهُ بِما يَعْمَلُونَ مُحِيطاً» قال الحسن حفيظا لأعمالهم و قال غيره عالما بأعمالهم لا يخفى عليه شى ء منها و فى هذه الآية تقريع بليغ لمن يمنعه حياء الناس و حشمتهم عن ارتكاب القبائح و لا يمنعه خشية الله عن ارتكابها و هو سبحانه أحق أن يراقب و أجدر أن يحذر و فيها أيضا توبيخ لمن يعمل قبيحا ثم يقرف غيره به سواء كان ذلك الغير مسلما أو كافرا «ها أَنْتُمْ» خطاب للذابين عن السارق «هؤُلاءِ» يعنى الذين «جادَلْتُمْ» أى خاصمتم و دافعتم «عَنْهُمْ» عن الخائبين «فِي الْحَياةِ الدُّنْيا فَمَنْ يُجادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ» استفهام يراد به النفى لأنه فى معنى التقريع و التوبيخ أى لا مجادل عنهم و لا شاهد على براءتهم بين يدى الله يوم القيامة و فى هذه الآية النهى عن الدفع عن الظالم و المجادلة عنه «أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً » أى من يحفظهم و يتولى معونتهم يعنى لا ـ يكون يوم القيامة عليهم وكيل يقوم بأمرهم و يخاصم عنهم و أصل الوكيل من جعل إليه القيام بالأمر و الله يسمى وكيلا بمعنى أنه القائم بالأمر و يقال أنه يسمى وكيلا بمعنى الحافظ و لا يقال أنه وكيل لنا و إنما يقال أنه وكيل علينا.

[سورة النساء (4): الآيات 110 الى 112]

اشارة

وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً (110) وَ مَنْ يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّما يَكْسِبُهُ عَلى نَفْسِهِ وَ كانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (111) وَ مَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً (112)

اللغة

السوء القبيح الذى يواجه به صاحبه من ساءه يسوءه سوءا إذا واجهه بقبيح يكرهه و رجل سوء من شأنه أن يواجه الناس بالمكاره فأما السيئة فهى نقيض الحسنة، و يجد أصله من الوجدان و هو الإدراک يقال وجدت الضالة وجدانا إذا أدركتها بعد ذهابک عنها و وجدت وجودا علمت و الوجود ضد العدم لأنه يظهر بالوجود كظهوره بالإدراک و الكسب فعل يجر به نفع أو يدفع به ضر و لذلک لا يوصف سبحانه به.

المعنى

ثم بين تعالى طريق التلافى و التوبة مما سبق منهم من المعصية فقال «وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً» أى معصية أو أمرا قبيحا «أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ» بارتكاب جريمة و قيل يعمل سوءا بأن يسرق الدرع أو يظلم نفسه بأن يرمى بها بريئا و قيل المراد بالسوء الشرک و بالظلم ما دون الشرک «ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ» أى يتوب إليه و يطلب منه المغفرة «يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً» ثم بين الله تعالى أن جريمتهم و إن عظمت فإنها غير مانعة من المغفرة و قبول التوبة إذا استغفروا و تابوا «وَ مَنْ يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّما يَكْسِبُهُ عَلى نَفْسِهِ» ظاهر المعنى و نظيره لا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْها مَنْ عَمِلَ صالِحاً فَلِنَفْسِهِ وَ مَنْ أَساءَ فَعَلَيْها «وَ كانَ اللَّهُ عَلِيماً» بكسبه «حَكِيماً» فى عقابه و قيل عليما فى قضائه فيهم و قيل عليما بالسارق حكيما فى إيجاب القطع عليه ثم بين أن من ارتكب إثما ثم قذف به غيره كيف يعظم عقابه فقال «وَ مَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً» أى يعمل ذنبا على عمد أو غير عمد «أَوْ إِثْماً» أى ذنبا تعمده و قيل الخطيئة الشرک و الإثم ما دون الشرک «ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً» ثم ينسب ذنبه إلى برى ء و قيل البرى ء هو اليهودى الذى طرح عليه الدرع عن الحسن و غيره و قيل هو لبيد بن سهل و قد مضى ذكرهما قبل و قوله «ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً» اختلف فى الضمير الذى هو الهاء فى به فقيل يعود إلى الإثم أى بالإثم و قيل إلى واحد منهما و قيل يعنى يكسبه «فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً» كذبا عظيما يتحير من عظمه «وَ إِثْماً مُبِيناً» أى ذنبا ظاهرا بينا و فى هذه الآيات دلالة على أنه تعالى لا يجوز أن يخلق

أفعال خلقه ثم يعـذبهم عليها لأنه إذا كان الخالق لها فهم براء منها فلو قيل أن الكسب مضاف إلى العبد فجوابه أن الكسب لو كان مفهوما و له معنى لم يخرج العبـد بـذلک من أن يکون بريئا لأنه إذا قيل أن الله تعالى أوجـد الفعل و أحـدثه و أوجـد الاختيار في القلب و الفعل لا يتجزى فقد انتفى عن العبد من جميع جهاته.

[سورة النساء (4): الآيات 113 الى 114]

اشارة

وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْکَ وَ رَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوکَ وَ ما يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُمْ وَ ما يَضُرُّونَکَ مِنْ شَيْ‌ءٍ وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْکَ الْکِتابَ وَ الْحِکْمَةَ وَ عَلَّمَکَ ما لَمْ تَکُنْ تَعْلَمُ وَ کانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْکَ عَظِيماً (113) لا خَيْرَ فِي کَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِکَ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً (114)

القراءة

قرأ فسوف يؤتيه بالياء أبو عمرو و حمزة و قتيبة و الکسائی و سهل و خلف و الباقون بالنون.

الحجة

من قرأ بالياء فلما تقـدمه من قوله «وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْکَ و أنزل عليک الکتاب و من قرأ بالنون فلأنه أشـبه بما بعـده من قوله نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى وَ نُصْلِهِ جَهَنَّمَ.

اللغة

الهم ما هممت به و منه الهمة و الهمام الملک العظيم الهمة قال على بن عيسـى: النجوى هو الأسرار عند أهل اللغة و قال الزجاج: النجوى فی الکلام ما ينفرد به الجماعة أو الاثنان سـرا کان أو ظاهرا و معنى نجوت الشـی ء فی اللغة خلصته و ألقيته يقال نجوت الجلد إذا ألقيته عن البعير أو غيره قال الشاعر:

فقلت انجوا منها نجا الجلد إنه

سيرضيكما منها سنام و غاربة

و نجوت فلانا إذا استنكهته قال:

نجوت مجالدا فشممت منه

كريح الكلب مات حديث عهد

و أصله من النجوة و هو ما ارتفع من الأرض فالمراد بنجواهم ما يديرونه بينهم من الكلام و فلان نجى فلان أى مناجيه و القوم أنجية.

الإعراب

«إِلّاٰ مَنْ أَمَرَ» يجوز أن يكون من فى موضع جر، المعنى إلا فى نجوى من أمر و يجوز أن يكون استثناء ليس من الأول و يكون موضعها نصبا و يكون معناه لكن من أمر بصدقة أو معروف ففى نجواه خير و نصيب ابتغاء مرضاة الله لأنه مفعول له و يجوز أن يكون من أمر مجرور الموضع أيضا على اتباع لكثير بمعنى لا خير فى كثير إلا فيمن أمر بصدقة كما يقال لا خير فى القوم إلا نفر منهم و يكون النجوى هنا بمعنى المتناجين نحو قوله «وَ إِذْ هُمْ نَجْوىٰ» و يجوز أيضا أن يكون استثناء حقيقيا على تقدير لا خير فى نجوى الناس إلا نجوى من أمر و هذا أولى مما تقدم من الاستثناء المنقطع لأن حمل الكلام على الاتصال أولى إذا لم يخل بالمعنى.

النزول

قيل نزلت فى بنى أبيرق و قد مضت قصتهم عن أبى صالح عن ابن عباس و قيل نزلت فى وفد من ثقيف قدموا على رسول الله ص و قالوا يا محمد جئناک نبايعک على أن لا نكسر أصنامنا بأيدينا و على أن نمتع بالعزى سنة فلم يجبهم إلى ذلک و عصمه الله منه عن جويبر عن الضحاک عن ابن عباس.

المعنى

ثم بين سبحانه لطفه برسوله و فضله عليه إذ صرف كيدهم عنه و عصمه من الميل إليهم فقال «وَ لَوْ لاٰ فَضْلُ اللّٰهِ عَلَيْکَ وَ رَحْمَتُهُ» قيل فضل الله النبوة و رحمته نصرته إياه بالوحى و قيل فضله تأييده بألطافه و رحمته نعمته عن الجبائى و قيل فضله النبوة و رحمته العصمة «لَهَمَّتْ طٰائِفَةٌ مِنْهُمْ» لقصدت و أضمرت جماعة من هؤلاء الذين تقدم ذكرهم «أَنْ يُضِلُّوکَ» فيه أقوال (أحدها) أن المعنى بهم الذين شهدوا للخائنين من بنى أبيرق

بالبراءة عن ابن عباس و الحسن و الجبائی فیکون المعنی همت طائفة منهم أن یزیلوک عن الحق بشهادتهم للخائنین حتی أطلعک الله علی أسرارهم (و ثانیها) أنهم وفد ثقیف الذین التمسوا من رسول الله ما لا یجوز و قد مضی ذکرهم عن ابن عباس أیضا (و ثالثها) أنهم المنافقون الذین هموا بإهلاک النبی و المراد بالإضلال القتل و الإهلاک کما فی قوله تعالی أَ إِذا ضَلَلْنا فِی الْأَرْضِ فیکون المعنی لو لا حفظ الله تعالی لک و حراسته إیاک لهمت طائفة من المنافقین أن یقتلوک و یهلکوک و مثله وَ هَمُّوا بِما لَمْ یَنالُوا عن أبی مسلم «وَ ما یُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ» أی و ما یزیلون عن الحق إلا أنفسهم و قیل ما یهلکون إلا أنفسهم و معناه أن وبال ما هموا به من الإهلاک و الإذلال یعود علیهم حتی استحقوا العذاب الدائم «وَ ما یَضُرُّونَکَ مِنْ شَیْ ءٍ» أی لا یضرونک بکیدهم و مکرهم شیئا فإن الله حافظک و ناصرک و مسددک و مؤیدک «وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَیْکَ الْکِتابَ وَ الْحِکْمَةَ» أی القرآن و السنة و اتصاله بما قبله أن المعنی کیف یضلونک و هو ینزل علیک الکتاب و یوحی إلیک بالأحکام «وَ عَلَّمَکَ ما لَمْ تَکُنْ تَعْلَمُ» أی ما لم تعلمه من الشرائع و أنباء الرسل الأولین و غیر ذلک من العلوم «وَ کانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَیْکَ عَظِیماً» قیل فضله علیک منذ خلقک إلی أن بعثک عظیم إذ جعلک خاتم النبیین و سید المرسلین و أعطاک الشفاعة و غیرها ثم قال «لا خَیْرَ فِی کَثِیرٍ مِنْ نَجْواهُمْ» أی أسرارهم و معنی النجوی لا یتم إلا بین اثنین فصاعدا کالدعوی «إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ» فإن فی نجواه خیرا «أَوْ مَعْرُوفٍ» یعنی بالمعروف أبواب البر لاعتراف العقول بها و قیل لأن أهل الخیر یعرفونها «أَوْ إِصْلاحٍ بَیْنَ النَّاسِ» أی تألیف بینهم بالمودة و

قال علی بن إبراهیم فی تفسیره حدثنی أبی عن ابن أبی عمیر عن حماد عن أبی عبد الله قال أن الله فرض التجمل فی القرآن فقال قلت و ما التجمل فی القرآن جعلت فداک قال أن یکون وجهک أعرض من وجه أخیک فتجمل له و هو قوله «لا خَیْرَ فِی کَثِیرٍ مِنْ نَجْواهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ»

الآیة

قال و حدثنی أبی رفعه إلی أمیر المؤمنین أنه قال أن الله فرض علیکم زکاة جاهکم کما فرض علیکم زکاة ما ملکت أیدیکم

«وَ مَنْ یَفْعَلْ ذلِکَ» یعنی ما تقدم ذکره «ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ» أی لطلب رضاء الله «فَسَوْفَ نُؤْتِیهِ» أی نعطیه «أَجْراً عَظِیماً» أی مثوبة عظیمة فی الکثرة و المنزلة

و الصـفة أما الكثرة فلأنه دائم و أما المنزلة فلأنه مقارن للتعظيم و الإجلال و أما الصفة فلأنه غير مشوب بما ينغصه و في الآية دلالة على أن فاعل المعصـية هو الـذي يضـر بنفسه لما يعود عليه من وبال فعله و فيها دلالة أيضا على أن الذي يدعو إلى الضـلال هو المضل و على أن فاعل الضلال مضل لنفسه و على أن الدعاء إلى الضلال يسمى إضلالا.

[سورة النساء (4): آية 115]

اشارة

وَ مَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدى وَ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى وَ نُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَ ساءَتْ مَصِيراً (115)

اللغة

الشـقاق الخلاف مع العداوة و شق العصا أي فارق الجماعة و الشق النصف و أصـله من الشق و هو القطع طولا و سميت العداوة مشاقة لأن أحـد المتعـاديين يصـير في شق غير شق الآخر من أجل العـداوة التي بينهما و منه الاشـتقاق فإنه قطع الفرع عن الأصل نوله من الولي و هو القرب يقال ولي الشي ء يليه إذا قرب منه و كل ما يليك أي ما يقاربك و الولي المطر الذي يلي الوسمي.

النزول

قيل نزلت في شأن ابن أبي أبيرق سارق الـدرع و لما أنزل الله في تقريعه و تقريع قومه الآيات كفر و ارتد و لحق بالمشـركين من أهل مكة ثم نقب حائطا للسـرقة فوقع عليه الحائط فقتله عن الحسن و قيل أنه خرج من مكـة نحو الشام فنزل منزلا و سـرق بعض المتاع و هرب فأخـذ و رمي بالحجارة حتى قتل عن الكلبي.

المعنى

لما بين سـبحانه التوبـة عقبه بذكر حال الإصـرار فقال «وَ مَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ» أي من يخالف محمدا و يعاده «مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدى» أي ظهر له الحق و الإسلام و قامت له الحجة و صحت الأدلة بثبوت نبوته و رسالته «وَ يَتَّبِعْ» طريقا «غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ» أي غير طريقهم الذي هو دينهم «نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى» أي نكله إلى من انتصـر به و اتكل عليه من الأوثان و حقيقته نجعله يلي ما أعتمده من دون الله أي يقرب منه و قيل معنـاه نخلي بينه و بين مـا اختـاره لنفسه «وَ نُصْلِهِ» أي نلزمه دخول «جَهَنَّمَ» عقوبـة له على ما اختاره من الضـلالة بعـد الهـدى «وَ ساءَتْ مَصِيراً» قد مر معناه و قد استدل بهذه الآية على أن إجماع الأمة حجة لأنه توعد على مخالفة سبيل المؤمنين كما توعد على مشاقة الرسول و الصـحيح أنه لا يـدل على ذلک لأن ظاهر الآيـة يقتضـي إيجاب متابعـة من هو مؤمن على الحقيقـة ظاهرا و باطنا لأن من أظهر الإيمان لا يوصف بأنه مؤمن إلا مجازا فكيف يحمل ذلک

على إيجاب متابعة من أظهر الإيمان و ليس كل من أظهر الإيمان مؤمنا و متى حملوا الآية على بعض الأمة حملها غيرهم على من هو مقطوع على عصمته عنده من المؤمنين و هم الأئمة من آل محمد ص على أن ظاهر الآية يقتضى أن الوعيد إنما يتناول من جمع بين مشاقة الرسول و اتباع غير سبيل المؤمنين فمن أين لهم أن من فعل أحدهما يتناوله الوعيد و نحن إنما علمنا يقينا أن الوعيد إنما يتناول بمشاقة الرسول بانفرادها بدليل غير الآية فيجب أن يسندوا تناول الوعيد باتباع غير سبيل المؤمنين إلى دليل آخر.

[سورة النساء (4): آية 116]

اشارة

إِنَّ اللّٰهَ لاٰ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ مٰا دُونَ ذٰلِكَ لِمَنْ يَشٰاءُ وَ مَنْ يُشْرِكْ بِاللّٰهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاٰلاً بَعِيداً (116)

[توضيح]

قد مر تفسيره فيما تقدم و قوله «فَقَدْ ضَلَّ ضَلاٰلاً بَعِيداً» أى ذهب عن طريق الحق و الغرض المطلوب و هو النعيم المقيم فى الجنة ذهابا بعيدا لأن الذهاب عن نعيم الجنة يكون على مراتب أبعدها الشرك بالله.

[سورة النساء (4): الآيات 117 الى 121]

اشارة

إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلاّٰ إِنٰاثاً وَ إِنْ يَدْعُونَ إِلاّٰ شَيْطٰاناً مَرِيداً (117) لَعَنَهُ اللّٰهُ وَ قٰالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبٰادِكَ نَصِيباً مَفْرُوضاً (118) وَ لَأُضِلَّنَّهُمْ وَ لَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذٰانَ الْأَنْعٰامِ وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللّٰهِ وَ مَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطٰانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللّٰهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرٰاناً مُبِيناً (119) يَعِدُهُمْ وَ يُمَنِّيهِمْ وَ مٰا يَعِدُهُمُ الشَّيْطٰانُ إِلاّٰ غُرُوراً (120) أُولٰئِكَ مَأْوٰاهُمْ جَهَنَّمُ وَ لاٰ يَجِدُونَ عَنْهٰا مَحِيصاً (121)

القراءة

القراءة المشهورة «إِلّٰا إِنٰاثاً» و

روى فى الشواذ عن النبى إلا إثنا بالثاء قبل النون و إلا أنثا بالنون قبل الثاء روتهما عائشة

و روى عن ابن عباس إلا وثنا و إلا أثنا بضمتين و الثاء قبل النون و عن عطاء بن أبى رباح إلا أثنا الثاء قبل النون و هى ساكنة.

ص: 170

الحجة

أما أثن فجمع وثن و أصله وثن قلبت الواو همزة نحو أجوه فی وجوه و أعد فی وعد فأما أثن بسکون الثاء فهو کأسد بسکون السین و أما أنثا بتقدیم النون علی الثاء فیمکن أن یکون جمع أنیث کقولهم سیف أنیث الحدید و یمکن أن یکون جمع إناث.

اللغة

المرید و المارد و المتمرد بمعنی و هو العاتی و الخارج عن الطاعة و المتملس منها یقال حائط ممرد أی مملس و شجرة مرداء تناثر ورقها و منه سمی من لم تنبت له اللحیة أمرد أی أملس موضع اللحیة و مرد الرجل یمرد مرودا إذا عتا و خرج عن الطاعة و أصل اللعن البعد و منه قیل للطرید اللعین و أصل الفرض القطع و الفرضة الثلمة تکون فی النهر و الفرض الحز الذی یکون فی السواک و غیره یشد فیه الخیط و الفرض فی القوس الحز الذی یکون فیه الوتر و الفریضة ما أمر الله به العباد فجعله حتما علیهم قاطعا و أما قول الشاعر:

إذا أکلت سمکا و فرضا

ذهبت طولا و ذهبت عرضا

فالفرض هنا التمر و إنما سمی التمر فرضا لأنه یؤخذ فی فرائض الصدقة، التبتیک التشقیق و البتک القطع بتکته أبتکه تبتیکا و البتکة مثل القطعة البتک القطع قال زهیر:

حتی إذا ما هوت کف الغلام له

طارت و فی کفه من ریشها بتک

و المحیص المعدل یقال حصت عنه أحیص حیصا و جضت أجیض جیضا بمعنی قال:

و لم ندر إن جضنا عن الموت جیضة

کم العمر باق و المدی متطاول

روی باللغتین.

الإعراب

إن علی أربعة أوجه (أحدها) أن إن النافیة کما فی الآیة «إِنْ يَدْعُونَ» أی ما یدعون (و الثانی) إن المخففة من الثقیلة کما فی قوله وَ إِنْ كانَتْ لَكَبِيرَةً و یلزمها لام التأکید (و الثالث) إن الجازمة کما فی قوله «وَ إِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذاً أَبَداً» (و الرابع) إن المزیدة نحو ما أن جاءنی زید:

و ما إن طبنا جبن و لکن

منايانا و دولة آخرينا

ص: 171

«لَعَنَهُ اللّٰهُ» جملة فى موضع النصب بأنها صفة لقوله: «شَيْطاناً» و اللام فى «لَأَتَّخِذَنَّ» و ما بعده لام اليمين و إنما يدخل على جواب القسم لأنه المقسم عليه فعلى هذا يكون القسم هنا مضمرا فى الجميع.

المعنى

لما ذكر فى الآية المتقدمة أهل الشرك و ضلالهم ذكر فى هذه الآية حالهم و فعالهم فقال «إِنْ يَدْعُونَ» أى ما يدعون هؤلاء المشركون و ما يعبدون «مِنْ دُونِهِ» أى من دون الله «إِلّٰا إِناثاً» فيه أقوال (أحدها) إلا أوثانا و كانوا يسمون الأوثان باسم الإناث اللات و العزى و مناة الثالثة الأخرى و إساف و نائلة عن أبى مالك و السدى و مجاهد و ابن زيد و ذكر أبو حمزة الثمالى فى تفسيره قال كان فى كل واحدة منهن شيطانة أنثى تتراءى للسدنة و تكلمهم و ذلك من صنع إبليس و هو الشيطان الذى ذكره الله فقال «لَعَنَهُ اللّٰهُ» قالوا و اللات كان اسما لصخرة و العزى كان اسما لشجرة إلا أنهم نقلوهما إلى الوثن و جعلوهما علما عليهما و قيل العزى تأنيث الأعز و اللات تأنيث لفظ الله و قال الحسن كان لكل حى من العرب وثن يسمونه باسم العز تأنيث الأعز و اللات تأنيث لفظ الله و قال الحسن كان لكل حى من العرب وثن يسمونه باسم الأنثى (و ثانيها) أن المعنى إلا مواتا عن ابن عباس و الحسن و قتادة فعلى هذا يكون تقديره ما يعبدون من دون الله إلا جمادا و مواتا لا تعقل و لا تنطق و لا تضر و لا تنفع فدل ذلك على غاية جهلهم و ضلالهم و سماها إناثا لاعتقاد مشركى العرب الأنوثة فى كل ما اتضعت منزلته و لأن الإناث من كل جنس أرذله و قال الزجاج لأن الموات يخبر عنها بلفظ التأنيث تقول الأحجار تعجبنى و لا تقول يعجبوننى و يجوز أن يكون إناثا سماها لضعفها و قلة خيرها و عدم نصرها (و ثالثها) أن المعنى إلا ملائكة لأنهم كانوا يزعمون أن الملائكة بنات الله و كانوا يعبدون الملائكة عن الضحاك «وَ إِنْ يَدْعُونَ إِلّٰا شَيْطاناً مَرِيداً» أى ماردا شديدا فى كفره و عصيانه متماديا فى شركه و طغيانه يسأل عن هذا فيقال كيف نفى فى أول الكلام عبادتهم لغير الأوثان ثم أثبت فى آخره عبادتهم الشيطان فأثبت فى الآخر ما نفاه فى الأول أجاب الحسن عن هذا فقال أنهم لم يعبدوا إلا الشيطان فى الحقيقة لأن الأوثان كانت مواتا ما دعت أحدا إلى عبادتها بل الداعى إلى عبادتها الشيطان فأضيفت العبادة إلى الشيطان بحكم الدعاء و إلى الأوثان لأجل أنهم كانوا يعبدونها و يدل عليه قوله

تعالى «وَ يَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلائِكَةِ أَ هؤُلاءِ إِيَّاكُمْ كانُوا يَعْبُدُونَ قالُوا سُبْحانَكَ أَنْتَ وَلِيُّنا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ» أضافت الملائكة عبادتهم إلى الجن من قبل أن الجن دعتهم إلى عبادة الملائكة و قال ابن عباس كان فى كل واحد من أصنامهم التى كانوا يعبدونها شيطان مريد يدعو المشركين إلى عبادتها فلذلك حسن إضافة العبادة إلى الأصنام و إلى الشيطان و قيل ليس فى الآية إثبات المنفى بل ما يعبدون إلا الأوثان و إلا الشيطان و هو إبليس «لَعَنَهُ اللَّهُ» أبعده الله عن الخير بإيجاب الخلود فى نار جهنم «وَ قالَ» يعنى الشيطان لما لعنه الله «لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبادِكَ نَصِيباً» أى حظا «مَفْرُوضاً» أى معلوما عن الضحاک و قيل مقدرا محدودا و أصل الاتخاذ أخذ الشى ء على وجه الاختصاص فكل من أطاعه فإنه من نصيبه و حزبه كما قال سبحانه «كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ» و

روى أن النبى قال فى هذه الآية من بنى آدم تسعة و تسعون فى النار و واحد فى الجنة

و

فى رواية أخرى من كل ألف واحد لله و سائرهم للنار و لإبليس أوردهما أبو حمزة الثمالى فى تفسيره

و يقال كيف علم إبليس أن له أتباعا يتابعونه و الجواب علم ذلك من قوله «لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَ مِمَّنْ تَبِعَكَ» و قيل أنه لما نال من آدم ما نال طمع فى ولده و إنما قال ذلك ظنا و يؤيده قوله تعالى وَ لَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ «وَ لَأُضِلَّنَّهُمْ» هذا من مقالة إبليس يعنى لأضلنهم عن الحق و الصواب و إضلاله دعاؤه إلى الضلال و تسبيبه له بحبائله و غروره و وساوسه «وَ لَأُمَنِّيَنَّهُمْ» يعنى أمنينهم طول البقاء فى الدنيا فيؤثرون بذلك الدنيا و نعيمها على الآخرة و قيل معناه أقول لهم ليس وراءكم بعث و لا نشر و لا جنة و لا نار و لا ثواب و لا عقاب فافعلوا ما شئتم عن الكلبى و قيل معناه أمنينهم بالأهواء الباطلة الداعية إلى المعصية و أزين لهم شهوات الدنيا و زهراتها و أدعو كلا منهم إلى نوع يميل طبعه إليه فأصده بذلك عن الطاعة و ألقيه فى المعصية «وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الْأَنْعامِ» تقديره و لآمرنهم بتبتيک آذان الأنعام فليبتكن أى ليشققن آذانهم عن الزجاج و

قيل ليقطعن الآذان من أصلها و هو المروى عن أبى عبد الله (عليه السلام)

و هذا شى ء قد كان مشركو العرب يفعلونه يجدعون آذان الأنعام و يقال كانوا يفعلونه بالبحيرة و السائبة و سنذكر ذلك فى سورة المائدة إن شاء الله «وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ» أى لآمرنهم بتغيير خلق الله فليغيرنه و اختلف فى معناه

فقيل يريد دين الله و أمره عن ابن عباس و إبراهيم و مجاهد و الحسن و قتادة و جماعة و هو المروى عن أبى عبد الله (عليه السلام)

و يؤيده قوله سبحانه و تعالى «فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْها لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ» و أراد بذلک تحريم الحلال و تحليل الحرام و قيل أراد معنى الخصاء عن عكرمة و شهر بن حوشب و أبى

صالح عن ابن عباس و كرهوا الإخصاء فى البهائم و قيل أنه الوشم عن ابن مسعود و قيل إنه أراد الشمس و القمر و الحجارة عدلوا عن الانتفاع بها إلى عبادتها عن الزجاج «وَ مَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطانَ وَلِيًّا» أى ناصرا و قيل ربا يطيعه «مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْراناً مُبِيناً» أى ظاهرا و أى خسران أعظم من استبدال الجنة بالنار و أى صفقة أخسر من استبدال رضاء الشيطان برضاء الرحمن «يَعِدُهُمْ» الشيطان أن يكون لهم ناصرا «وَ يُمَنِّيهِمْ» الأكاذيب و الأباطيل و قيل معناه يعدهم الفقر إن أنفقوا مالهم فى أبواب البر و يمنيهم طول البقاء فى الدنيا و دوام النعيم فيها ليؤثروها على الآخرة «وَ ما يَعِدُهُمُ الشَّيْطانُ إِلَّا غُرُوراً» أى لا يكون لما يعدهم و يمنيهم أصل و حقيقة و الغرور إيهام النفع فيما فيه ضرر «أُولئِكَ» إشارة إلى الذين اتخذوا الشيطان وليا من دون الله فاغتروا بغروره و تابعوه فيما دعاهم إليه «مَأْواهُمْ» مستقرهم جميعا «جَهَنَّمُ وَ لا يَجِدُونَ عَنْها مَحِيصاً» أى مخلصا و لا مهربا و لا معدلا.

[سورة النساء (4): آية 122]

اشارة

وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَداً وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً (122)

[توضيح]

قد مر تفسير صدر الآية فى هذه السورة و قوله «وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا» و من أصدق من الله حديثا و نحوه بإشمام الزاى كوفى غير عاصم و رويس و الباقون بالصاد و قد ذكرنا الوجه عند ذكر الصراط فى الفاتحة و قوله «وَعْدَ اللَّهِ» نصب على المصدر و تقديره وعد الله ذلك وعدا فهو مصدر دل معنى الكلام الذى تقدم على فعله الناصب له و «حَقًّا» أيضا مصدر مؤكد لما قبله كأنه قال أحقه حقا و «قِيلًا» منصوب على التمييز كما يقال هو أكرم منك فعلا و معناه وعد الله ذلك وعدا حقا لا خلاف فيه «وَ مَنْ أَصْدَقُ» استفهام فيه معنى النفى أى لا أحد أصدق من الله قولا فيما أخبره و وعدا فيما وعده.

[سورة النساء (4): الآيات 123 الى 124]

اشارة

لَيْسَ بِأَمانِيِّكُمْ وَ لا أَمانِيِّ أَهْلِ الْكِتابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ وَ لا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَ لا نَصِيراً (123) وَ مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَ لا يُظْلَمُونَ نَقِيراً (124)

القراءة

(يدخلون الجنة بضم الياء هناك و فى مريم و حم مكى بصرى و أبو جعفر و أبو بكر و الباقون «يَدْخُلُونَ» بفتح الياء و ضم الخاء.

الحجة

حجة من قرأ «يَدْخُلُونَ» قوله «ادْخُلُوا الْجَنَّةَ* ادْخُلُوها بِسَلامٍ آمِنِينَ» و من قرأ يدخلون فلأنهم لا يدخلونها حتى يدخلوها.

اللغة

الأمانى جمع أمنية و هى تقدير الأمن فى النفس على جهة الاستمتاع به و وزن أمنية أفعولة من المنية و أصله التقدير يقال منى له المانى أى قدر له المقدر و منه سميت المنية و هى فعيلة أى مقدرة و النقير النكتة فى ظهر النواة كان ذلك نقر فيه.

الإعراب

اسم ليس مضمر لدلالة الكلام عليه و التقدير ليس الأمر بأمانيكم أى ليس الثواب بأمانيكم، و «لا يَجِدْ» مجزوم عطفا على الجزاء لا على الشرط و هو قوله «يُجْزَ» و الوقف عند قوله «أَهْلِ الْكِتابِ» وقف تام ثم استؤنف الخبر بعدها بمن يعمل و من موضعه رفع بالابتداء على ما تقدم ذكر أمثاله و من فى قوله «مِنَ الصَّالِحاتِ» مزيدة و قيل هو للتبعيض لأن العبد لا يطيق جميعها و قيل أنه لتبيين الجنس و قال «وَ هُوَ مُؤْمِنٌ» فوحد ثم قال «فَأُولئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ» فجمع لأن من اسم مبهم موحد اللفظ مجموع المعنى فيعود الضمير إليه مرة على اللفظ مرة على المعنى.

النزول

قيل تفاخر المسلمون و أهل الكتاب فقال أهل الكتاب نبينا قبل نبيكم و كتابنا قبل كتابكم و نحن أولى بالله منكم فقال المسلمون نبينا خاتم النبيين و كتابنا يقضى على الكتب و ديننا الإسلام فنزلت الآية فقال أهل الكتاب نحن و أنتم سواء فأنزل الله الآية التى بعدها «وَ مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَ هُوَ مُؤْمِنٌ» ففلح المسلمون عن قتادة و الضحاك و قيل لما قالت اليهود نحن أبناء الله و أحباؤه و قال أهل الكتاب لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى نزلت الآية عن مجاهد.

المعنى

لما ذكر سبحانه الوعد و الوعيد قال عقيب ذلک «لَيْسَ بِأَمانِيِّكُمْ» معناه ليس الثواب و العقاب بأمانيكم أيها المسلمون عن مسروق و السدى و قيل الخطاب لأهل الشرک من قريش لأنهم قالوا لا نبعث و لا نعذب عن مجاهد و ابن زيد «وَ لا أَمانِيِّ أَهْلِ الْكِتابِ» أى و لا بأمانى أهل الكتاب فى أنه لا يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى و هذا يقوى القول الأخير على أنه لم يجر للمسلمين ذكر فى الأمانى و ذكر أمانى الكفار قد جرى فى قوله وَ لَأُمَنِّيَنَّهُمْ هذا و قد وعد الله المؤمنين فيما بعد بما هو غاية الأمانى «مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ» اختلف فى تأويله على أقوال (أحدها) أنه يريد بذلک جميع المعاصى صغائرها و كبائرها و إن من ارتكب شيئا منها فإن الله سبحانه يجازيه عليها إما فى الدنيا و إما فى الآخرة عن عائشة و قتادة و مجاهد و

روى عن أبى هريرة أنه قال لما نزلت هذه الآية بكينا و حزنا و قلنا يا رسول الله ما أبقت هذه الآية من شى ء فقال أما و الذى نفسى بيده إنها لكما أنزلت و لكن أبشروا و قاربوا و سددوا أنه لا تصيب أحدا منكم مصيبة إلا كفر الله بها خطيئته حتى الشوكة يشاكها أحدكم فى قدمه رواه الواحدى فى تفسيره مرفوعا

و قال القاضى أبو عاصم القارئ العامرى فى هذا قطع لتوهم من توهم أن المعصية لا تضر مع الإيمان كما أن الطاعة لا تنفع مع الكفر. (و ثانيها) أن المراد به مشركو قريش و أهل الكتاب عن الحسن و الضحاک و ابن زيد قالوا و هو كقوله وَ هَلْ نُجازِي إِلَّا الْكَفُورَ (و ثالثها) أن المراد بالسوء هنا الشرک عن ابن عباس و سعيد بن جبير «وَ لا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَ لا نَصِيراً» معناه و لا يجد هذا الذى يعمل سوءا من معاصى الله و خلاف أمره وليا يلى أمره ينصره و يحامى عنه و يدفع عنه ما ينزل به من عقوبة الله و لا نصيرا أى ناصرا ينصره و ينجيه من عذاب الله و من استدل بهذه الآية على المنع من جواز العفو عن المعاصى فإنا نقول له إن من ذهب إلى أن العموم لا ينفرد فى اللغة بصيغة مختصة به لا يسلم أنها تستغرق جميع من فعل السوء بل يجوز أن يكون المراد بها بعضهم على ما ذكره أهل التأويل كابن عباس و غيره على أنهم قد اتفقوا على أن الآية مخصوصة فإن التائب و من كانت معصيته صغيرة لا يتناوله العموم فإذا جاز لهم أن يخصصوا العموم فى الآية بالفريقين جاز لنا أن نخصها بمن يتفضل الله عليه بالعفو و هذا بين و الحمد لله و قوله سبحانه «وَ مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَ هُوَ مُؤْمِنٌ» و إنما قال «وَ هُوَ مُؤْمِنٌ» ليبين أن الطاعة لا تنفع من دون الإيمان «فَأُولئِكَ يَدْخُلُونَ

الْجَنَّةَ وَ لا يُظْلَمُونَ نَقِيراً» وعد الله تعالى بهذه الآية جميع المكلفين من الرجال و النساء إذا عملوا الأعمال الصالحة أى الطاعات الخالصة و هم مؤمنون موحدون مصدقون نبيه بأن يدخلهم الجنة و يثبتهم فيها و لا يبخسهم شيئا مما يستحقونه من الثواب و إن كان مقدار نقير فى الصغر و قد قابل سبحانه الوعيد العام فى الآية التى قبل هذه الآية بالوعد العام فى هذه الآية ليقف المؤمن بين الخوف و الرجاء.

[سورة النساء (4): الآيات 125 الى 126]

اشارة

وَ مَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَ هُوَ مُحْسِنٌ وَ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً وَ اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلاً (125) وَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ كانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطاً (126)

اللغة

الخليل مشتق من الخلة بضم الخاء التى هى المحبة أو من الخلة بفتح الخاء التى هى الحاجة و إنما استعمل بمعنى الصداقة لأن كل واحد من المتصادقين يسد خلل صاحبه و قيل لأن كل واحد منهما يطلع صاحبه على أسراره فكأنه فى خلل قلبه و إنما استعمل فى الحاجة للاختلال الذى يلحق الفقير فيما يحتاج إليه و منه قول زهير:

و إن أتاه خليل يوم مسغبة

يقول لا غائب مالى و لا حرم

و قال الأزهرى الخليل الذى خص بالمحبة يقال دعا فلان فخلل أى خص.

الإعراب

دينا منصوب على التمييز و هو مما انتصب بعد تمام الاسم و قوله «وَ هُوَ مُحْسِنٌ» جملة فى موضع النصب على الحال و كذلك قوله «وَ هُوَ مُؤْمِنٌ» فى الآية التى قبل و حنيفا منصوب على الحال و ذو الحال الضمير فى اتبع و المضمر هو النبى ص و يجوز أن يكون حنيفا حالا من «مِلَّةَ إِبْراهِيمَ» و كان حقه أن يكون فيه الهاء لأن فعيلا إذا كان بمعنى فاعل للمؤنث تثبت فيه الهاء إلا أنه قد جاء مجىء ناقة سديس و ريح حريق و يجوز أن يكون حالا من إبراهيم و الحال من المضاف إليه عزيز و قد جاء ذلك فى الشعر قال النابغة:

قالت بنو عامر خالوا بنى أسد

يا بؤس للجهل ضرارا لأقوام

أى يا بؤس الجهل ضرارا و اللام مقمحة لتوكيد الإضافة و خليلا مفعول ثان لاتخذ.

المعنى

ثم بين سبحانه من يستحق الوعد الذى ذكره قبل فقال «وَ مَنْ أَحْسَنُ دِيناً» و هو فى صورة الاستفهام و المراد به التقرير و معناه من أصوب طريقا و أهدى سبيلا أى لا أحد أحسن اعتقادا «مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ» أى استسلم وجهه و المراد بقوله «وَجْهَهُ» هنا ذاته و نفسه كما قال تعالى: «كُلُّ شَيْءٍ هالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ» و المعنى انقاد لله سبحانه بالطاعة و لنبيه ص بالتصديق و قيل معنى «أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ» قصده بالعبادة وحده كما أخبر عن إبراهيم (عليه السلام) أنه قال وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ و قيل معناه أخلص أعماله لله أى أتى بها مخلصا لله فيها «وَ هُوَ مُحْسِنٌ» أى فاعل للفعل الحسن الذى أمره الله تعالى و قيل معناه و هو محسن فى جميع أقواله و أفعاله و قيل أن المحسن هنا الموحد و

روى أن النبى ص سئل عن الإحسان فقال أن تعبد الله تعالى كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك

«وَ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ» أى اقتدى بدينه و سيرته و طريقته يعنى ما كان عليه إبراهيم و أمر به بنيه من بعده و أوصاهم به من الإقرار بتوحيده و عدله و تنزيهه عما لا يليق به و من ذلك الصلاة إلى الكعبة و الطواف حولها و سائر المناسك «حَنِيفاً» أى مستقيما على منهاجه و طريقه و قد مر معنى الحنيف فى سورة البقرة «وَ اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلاً » أى محبا لا خلل فى مودته لكمال خلته و المراد بخلته لله أنه كان مواليا لأولياء الله و معاديا لأعداء الله و المراد بخلة الله تعالى له نصرته على من أراده بسوء كما أنقذه من نار نمرود و جعلها عليه بردا و سلاما و كما فعله بملك مصر حين راوده عن أهله و جعله إماما للناس و قدوة لهم قال الزجاج جايز أن يكون سمى خليل الله بأنه الذى أحبه الله بأن اصطفاه محبة تامة كاملة و أحب الله هو محبة تامة كاملة و قيل سمى خليلا لأنه افتقر إلى الله و توكل عليه و انقطع بحوائجه إليه و هو اختيار الفراء و أبى القاسم البلخى و إنما خصه الله بهذا الاسم و إن كان الخلق كلهم فقراء إلى رحمته تشريفا له بالنسبة إليه من حيث أنه فقير إليه لا يرجو لسد خلته سواء كما خص موسى بأنه كليم الله و عيسى بأنه روح الله و محمدا بأنه حبيب الله و قيل إنما سمى خليلا لأنه سبحانه خصه بما لم يخص به غيره من إنزال الوحى عليه و غير ذلك من خصائصه و إنما خصه من بين سائر الأنبياء بهذا الاسم على المعنيين اللذين ذكرناهما و إن كان كل واحد من الأنبياء خليل الله فى زمانه لأنه سبحانه خصهم بالنبوة و قد

روى عن النبى ص أنه قال قد اتخذ الله صاحبكم خليلا

يعنى نفسه و هذا الوجه اختيار أبى على الجبائى قال و كل ما تعبد الله به إبراهيم فقد تعبد به

ص: 178

نبينا ص و زاده أشياء لم يتعبد بها إبراهيم ص و مما قيل فی وجه خلة إبراهيم ما روی فی التفسير

أن إبراهيم كان يضيف الضيفان و يطعم المساكين و إن الناس أصابهم جدب فارتحل إبراهيم إلی خليل له بمصر يلتمس منه طعاما لأهله فلم يصب ذلک عنده فلما قرب من أهله مر بمفازة ذات رمل لينة فملأ غرائره من ذلک الرمل لئلا يغم أهله برجوعه من غير ميرة فحول الله ما فی غرائره دقيقا فلما وصل إلی أهله دخل البيت و نام استحياء منهم ففتحوا الغرائر و عجنوا من الدقيق و خبزوا و قدموا إليه طعاما طيبا فسألهم من أين خبزوا قالوا من الدقيق الذی جئت به من عند خليلک المصری فقال أما أنه خليلی و ليس بمصری فسماه الله سبحانه خليلا رواه علی بن إبراهيم عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن أبی عبد الله (عليه السلام)

ثم بين سبحانه أنه إنما اتخذ إبراهيم خليلا لطاعته و مسارعته إلی رضاه لا لحاجة منه سبحانه إلی خلته فقال «وَ لِلَّهِ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ» ملكا و ملكا فهو مستغن عن جميع خلقه و الخلق محتاجون إليه «وَ كانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَیْ ءٍ مُحِيطاً» يعنی لم يزل سبحانه عالما بجميع ما يفعله عباده و معنی المحيط بالشی ء أنه العالم به من جميع وجوهه.

[سورة النساء (4): آية 127]

اشارة

وَ يَسْتَفْتُونَکَ فِی النِّساءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَ ما يُتْلی عَلَيْكُمْ فِی الْكِتابِ فِی يَتامَی النِّساءِ اللاَّتِی لا تُؤْتُونَهُنَّ ما كُتِبَ لَهُنَّ وَ تَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدانِ وَ أَنْ تَقُومُوا لِلْيَتامی بِالْقِسْطِ وَ ما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِهِ عَلِيماً (127)

اللغة

الاستفتاء و الاستقضاء بمعنی واحد يقال فأتيته و قاضيته قال الشاعر:

تعالوا نفاتيكم أ أعيا و فقعس

إلی المجد أدنی أم عشيرة حاتم

ص: 179

هكذا أنشده الحسن بن على المغربى و هو استفعال من الفتيا و هو الفتوى و أفتى فى المسألة بين حكمها.

الإعراب

«وَ مـا يُتْلى عَلَيْكُمْ» موضـعه رفع بالابتـداء تقـديره الله يفتيكم فيهن «وَ مـا يُتْلى عَلَيْكُمْ» فى الكتاب أيضا يفتيكم فيهن و قال الفراء يجوز أن يكون موضـعه جرا عطفا على المضـمر المجرور فى «فِيهِنَّ» و هذا بعيد لأن الظاهر لا يحسن عطفه على الضـمير المجرور و قيل يجوز أن يكون عطفا على النساء فى قوله «وَ يَسْتَفْتُونَکَ فِی النِّساءِ» أى و يستفتونك فيما يتلى عليكم و فى المستضعفين قال الواحدى قوله «فِی يَتامَی النِّساءِ» قيل أن تقديره فى النساء اليتامى فأضـيفت الصـفة إلى الموصوف نحو قولك كتاب الكامل و مسجد الجامع و يوم الجمعة و هذا قول الكوفيين و عنـد المحققين لا يجوز إضافـة الصـفة إلى الموصوف بل النساء هنا أمهات اليتامى أضـيف إليهن أولادهن و أقول يجوز أيضا أن يضاف اليتامى إلى النساء إذا كن من جملتهن فيكون الإضافة بمعنى من كما يقال خيار النساء و شـرار النساء و صـغار النساء و هذا أشبه بما ينساق إليه معنى الآيـة «وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ» جر عطفا على يَتامَی النِّساءِ «وَ أَنْ تَقُومُوا لِلْيَتامی بِالْقِسْطِ» فى موضع جر أيضا و التقدير و ما يتلى عليكم من الآيات فى يتامى النساء و فى المستضعفين و فى أن تقوموا لليتامى بالقسط يفتيكم الله فيهن.

المعنى

ثم عـاد كلاـم الله تعـالى إلى ذكر النسـاء و الأيتـام و قـد جرى ذكرهم فى أول السورة فقال «وَ يَسْتَفْتُونَکَ» أى يسألونك الفتوى و هو تبيين المشكل من الأحكام «فِی النِّساءِ» و يستخبرونك يا محمد عن الحكم فيهن و عما يجب لهن و عليهن و إنما حذف ذلك لإحاطة العلم بأن السؤال فى أمر الـدين إنما يقع عما يجوز و عما لا يجوز و عما يجب و عما لا يجب «قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ» معناه قل يا محمد الله يبين لكم مـا سألتم فى شأنهن «وَ ما يُتْلی عَلَيْكُمْ فِی الْكِتابِ» أى و يفتيكم أيضا ما يقرأ عليكم فى الكتاب أى القرآن و تقـديره و كتابه يفتيكم أى يبين لكم الفرائض المـذكورة «فِی يَتـامَی النِّسـاءِ» أى الصـغار «اللَّاتِی» لم يبلغن و قوله «اللَّاتِی لاـ تُؤْتُونَهُنَّ» أى لا تعطونهن «ما كُتِبَ لَهُنَّ» و اختلف فى تأويله على أقوال (أولها) أن المعنى و ما يتلى عليكم فى توريث صغار النساء و هو آيات الفرائض التى فى أول السورة و كان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر و لا يورثون المرأة و كانوا

يقولون لا نورث إلا من قاتل و دفع عن الحريم فأنزل الله آية المواريث فى أول السورة و هو معنى قوله

«لا تُؤْتُونَهُنَّ ما كُتِبَ لَهُنَّ» أى من الميراث عن ابن عباس و سعيد بن جبير و مجاهد و هو المروى عن أبى جعفر (عليه السلام)

(و ثانيها) أن المعنى اللاتى لا تؤتونهن ما وجب لهن من الصداق و كانوا لا يؤتون اليتامى اللاتى يكون لهن من الصداق فنهى الله عن ذلك بقوله وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتامى فَانْكِحُوا من غيرهن ما طابَ لَكُمْ و قوله «وَ ما يُتْلى عَلَيْكُمْ» هو ما ذكره فى أول السورة من قوله وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا الآية عن عائشة و هو اختيار أبى على الجبائى و اختار الطبرى القول الأول و اعترض على هذا القول بأن قال ليس الصداق مما كتب الله للنساء إلا بالنكاح فمن لم تنكح فلا صداق لها عند أحد (و ثالثها) أن المراد بقوله «لا تُؤْتُونَهُنَّ ما كُتِبَ لَهُنَّ» النكاح الذى كتب الله لهن فى قوله وَ أَنْكِحُوا الْأَيامى الآية فكان الولى يمنعهن من التزويج عن الحسن و قتادة و السدى و أبى مالك و إبراهيم قالوا كان الرجل يكون فى حجره اليتيمة بها دمامة و لها مال و كان يرغب عن أن يتزوجها و يحبسها طمع أن تموت فيرثها قال السدى و كان جابر بن عبد الله الأنصارى له بنت عم عمياء دميمة و قد ورثت عن أبيها مالا فكان جابر يرغب عن نكاحها و لا ينكحها مخافة أن يذهب الزوج بمالها فسأل النبى عن ذلك فنزلت الآية و قوله «وَ تَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ» معناه على القول الأول و الثالث و ترغبون عن أن تنكحوهن أى عن نكاحهن و لا تؤتونهن نصيبهن من الميراث فيرغب فيهن غيركم فقد ظلمتموهن من وجهين و فى قول عائشة معناه و ترغبون فى أن تنكحوهن أى فى نكاحهن لجمالهن أو لمالهن «وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدانِ» معناه و يفتيكم فى المستضعفين من الصبيان الصغار أن تعطوهم حقوقهم و كانوا لا يورثون صغيرا من الغلمان و لا من الجوارى لأن ما يتلى عليكم فى باب اليتامى من قوله «وَ آتُوا الْيَتامى أَمْوالَهُمْ» يدل على الفتيا فى إعطاء حقوق الصغار من الميراث «وَ أَنْ تَقُومُوا لِلْيَتامى بِالْقِسْطِ» أى و يفتيكم فى أن تقوموا لليتامى بالقسط فى أنفسهم و فى مواريثهم و أموالهم و تصرفاتهم و إعطاء كل ذى حق منهم حقه صغيرا كان أو كبيرا ذكرا كان أو أنثى و فيه إشارة إلى قوله سبحانه «وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتامى» الآية «وَ ما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ» أى مهما فعلتم من خير أيها المؤمنون من عدل و بر فى أمر النساء و اليتامى و انتهيتم فى ذلك إلى أمر الله و طاعته «فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِهِ عَلِيماً» أى لم يزل به عالما و لا يزال كذلك يجازيكم به و لا يضيع عنده شى ء منه.

ص: 181

[سورة النساء (4): آية 128]

اشارة

وَ إِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ مِنْ بَعْلِها نُشُوزاً أَوْ إِعْراضاً فَلا جُناحَ عَلَيْهِما أَنْ يُصْلِحا بَيْنَهُما صُلْحاً وَ الصُّلْحُ خَيْرٌ وَ أُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَ إِنْ تُحْسِنُوا وَ تَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً (128)

القراءة

قرأ أهل الكوفة «أَنْ يُصْلِحا» بضم الياء و كسر اللام و سكون الصاد و الباقون يصالحا بتشديد الصاد و فتح الياء و اللام.

الحجة

الأعرف في الاستعمال يصالحا و زعم سيبويه أن بعضهم قرأ يُصّلِحا فيصلحا يفتعلا و افتعل و تفاعل بمعنى و لذلك صحت الواو في اجتوروا و اعتوروا لما كان بمعنى تجاوروا و تعاوروا فهذا حجة لمن قرأ أن يصالحا و من قرأ «يُصْلِحا» فإن الإصلاح عند التنازع قد استعمل كما في قوله سبحانه فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ و قوله «صُلْحاً» يكون مفعولا على قراءة من قرأ «يُصْلِحا» كما تقول أصلحت ثوبا و من قرأ يصالحا فيجوز أن يكون صلحا مفعولا أيضا لأن تفاعل قد جاء متعديا و يجوز أن يكون مصدرا حذفت زوائده كما قال:

(فإن تهلک فذلک كان قدری)

أی تقديری و يجوز أن يكون قد وضع المصدر موضع الاسم كما وضع الاسم موضع المصدر في نحو قوله:

(باكرت حاجتها الدجاج بسحرة)

و قوله:

(و بعد عطاءک المائة الرتاعا).

اللغة

النشوز مر ذكره في هذه السورة و الشح إفراط في الحرص على الشیء و يكون بالمال و بغيره من الأعراض يقال هو شحيح بمودتک أی حريص على دوامها و لا يقال في ذلک بخيل و البخل يكون بالمال خاصة قال الشاعر:

لقد كنت فى قوم عليک أشحة

بفقدک إلا أن من طاح طائح

يودون لو خاطوا عليک جلودهم

و هل يدفع الموت النفوس الشحائح

. الإعراب

«وَ إِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ» امرأة ارتفعت بفعل مضمر يفسره الفعل الظاهر بعدها و هو إضمار قبل الذكر على شريطة التفسير و تقديره و إن خافت لو قلت إن امرأة تخف ففرقت بين إن الجزاء و الفعل المستقبل فذلک قبيح لأن إن لا يفصل بينها و بين ما تجزم ذلک فى الشعر جايز فى إن و غيرها قال الشاعر:

فمتى واغل ينبهم يحيوه

و تعطف عليه كأس الساقى

فأما الماضى فإن غير عاملة فى لفظه و إن لم تكن من حروف الجزاء فجاز أن يفرق بينها و بين الفعل فأما غير إن فالفصل يقبح فيه مع الماضى و المستقبل جميعا.

النزول

كانت بنت محمد بن سلمة عند رافع بن خديج و كانت قد دخلت فى السن و كانت عنده امرأة شابة سواها فطلقها تطليقة حتى إذا بقى من أجلها يسير قال إن شئت راجعتک و صبرت على الأثرة و إن شئت تركتک قالت بل راجعنى و أصبر على الأثرة فراجعها فذلک الصلح الذى بلغنا إن الله تعالى أنزل فيه هذه الآية عن أبى جعفر و سعيد بن المسيب و قيل خشيت سودة بنت زمعة أن يطلقها رسول الله فقالت لا تطلقنى و أجلسنى مع نسائک و لا تقسم لى و اجعل يومى لعائشة فنزلت الآية عن ابن عباس.

المعنى

لما تقدم حكم نشوز المرأة بين سبحانه تعالى نشوز الرجل فقال «وَ إِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ» أى علمت و قيل ظنت «مِنْ بَعْلِها» أى من زوجها «نُشُوزاً» أى استعلاء و ارتفاعا بنفسه عنها إلى غيرها إما لبغضه و إما لكراهته منها شيئا إما دمامتها و إما علو سنها أو غير ذلک «أَوْ إِعْراضاً» يعنى انصرافا بوجهه أو ببعض منافعه التى كانت لها منه و قيل يعنى بإعراضه عنها هجرانه إياها و جفاها و ميله إلى غيرها «فَلا جُناحَ عَلَيْهِما» أى لا حرج و لا

إثم على كل واحد منهما من الزوج و الزوجة «أَنْ يُصْلِحا بَيْنَهُما صُلْحاً» بأن تترك المرأة له يومها أو تضع عنه بعض ما يجب لها من نفقة أو كسوة أو غير ذلك لتستعطفه بذلك و تستديم المقام في حباله «وَ الصُّلْحُ خَيْرٌ»

معناه و الصلح بترك بعض الحق خير من طلب الفرقة بعد الألفة هذا إذا كان بطيبة من نفسها فإن لم يكن كذلك فلا يجوز له إلا ما يسوغ في الشرع من القيام بالكسوة و النفقة و القسمة و إلا طلقها و بهذه الجملة قالت الصحابة و التابعون منهم على

و ابن عباس و عائشة و سعيد بن جبير و قتادة و مجاهد و غيرهم «وَ أُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ» اختلف في تأويله فقيل معناه و أحضرت أنفس النساء الشح على أنصبائهن من أنفس أزواجهن و أموالهن و أيامهن منهم عن ابن عباس و سعيد بن جبير و عطا و السدي و قيل معناه و أحضرت أنفس كل واحد من الرجل و المرأة الشح بحقه قبل صاحبه فشح المرأة يكون بترك حقها من النفقة و الكسوة و القسمة و غيرها و شح الرجل بإنفاقه على التي لا يريدها و هذا أعم و به قال ابن وهب و ابن زيد «وَ إِنْ تُحْسِنُوا» خطاب للرجال أي و إن تفعلوا الجميل بالصبر على ما تكرهون من النساء «وَ تَتَّقُوا» من الجور عليهن في النفقة و الكسوة و العشرة بالمعروف و قيل أن تحسنوا في أقوالكم و أفعالكم و تتقوا معاصي الله «فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً» أي هو سبحانه خبير بما يكون منكم في أمرهن بحفظه لكم و عليكم حتى يجازيكم بأعمالكم.

[سورة النساء (4): الآيات 129 الى 130]

اشارة

وَ لَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ وَ لَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوها كَالْمُعَلَّقَةِ وَ إِنْ تُصْلِحُوا وَ تَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (129) وَ إِنْ يَتَفَرَّقا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ وَ كانَ اللَّهُ واسِعاً حَكِيماً (130)

اللغة

الاستطاعة و القوة و القدرة نظائر و السعة خلاف الضيق و الواسع في صفات القديم اختلف في معناه و قيل أنه واسع العطاء أي المكرمة و قيل هو واسع الرحمة و يؤيده قوله تعالى «وَ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ» و قيل أنه واسع المقدور.

المعنى

لما تقدم ذكر النشوز و الصلح بين الزوجين عقبه سبحانه بأنه لا يكلف من ذلک ما لا يستطاع فقال «وَ لَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ وَ لَوْ حَرَصْتُمْ» أی لن تقدروا أن تسووا بين النساء فی المحبة و المودة بالقلب و لو حرصتم على ذلک كل الحرص فإن ذلک ليس إليكم و لا تملكونه فلا تكلفونه و لا تؤاخذون به عن ابن عباس و الحسن و قتادة و قيل معناه لم تقدروا أن تعدلوا بالتسوية بين النساء فی كل الأمور من جميع الوجوه من النفقة و الكسوة و العطية و المسكن و الصحبة و البر و البشر و غير ذلک و المراد به أن ذلک لا يخفف عليكم بل يثقل و يشق لميلكم إلى بعضهن «فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ» أی فلا تعدلوا بأهوائكم عن من لم تملكوا محبة منهن كل العدول حتى يحملكم ذلكم على أن تجوروا على صواحبها فی ترک أداء الواجب لهن عليكم من حق القسمة و النفقة و الكسوة و العشرة بالمعروف

«فَتَذَرُوها كَالْمُعَلَّقَةِ» أی تذروا التی لا تميلون إليها كالتی هی لا ذات زوج و لا أيم عن ابن عباس و الحسن و مجاهد و قتادة و غيرهم و هو المروی عن أبی جعفر و أبی عبد الله

و

ذكر علی بن إبراهيم فی تفسيره أنه سأل رجل من الزنادقة أبا جعفر الأحول عن قوله سبحانه «فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَواحِدَةً» ثم قال «وَ لَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ وَ لَوْ حَرَصْتُمْ» و بين القولين فرق قال فلم يكن عندی جواب فی ذلک حتى قدمت المدينة فدخلت على أبی عبد الله (عليه السلام) فسألته عن ذلک فقال أما قوله «فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا» فإنه عنى فی النفقة و أما قوله «وَ لَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا» فإنه عنى فی المودة فإنه لا يقدر أحد أن يعدل بين امرأتين فی المودة قال فرجعت إلى الرجل فأخبرته فقال هذا ما حملته من الحجاز

و

روى أبو قلابة عن النبی (ص) أنه كان يقسم بين نسائه و يقول اللهم هذه قسمتی فيما أملک فلا تلمنی فيما تملک و لا أملک

قوله «وَ إِنْ تُصْلِحُوا» يعنی فی القسمة بين الأزواج و التسوية بينهن فی النفقة و غير ذلک «وَ تَتَّقُوا» الله فی أمرهن و تتركوا الميل الذی نهاكم الله عنه فی تفضيل واحدة على الأخرى «فَإِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً» يستر عليكم ما مضى منكم من الحيف فی ذلک إذا تبتم و رجعتم إلى الاستقامة و التسوية بينهن و يرحمكم بترک المؤاخذة على ذلک و كذلک كان يفعل فيما مضى مع غيركم و

روی عن جعفر الصادق (عليه السلام) عن آبائه أن النبی (ص) كان يقسم بين نسائه فی مرضه فيطاف به بينهن

و

روی أن عليا كان له امرأتان فكان إذا كان يوم واحدة لا يتوضأ فی بيت الأخرى

و كان معاذ بن جبل له امرأتان ماتتا فی الطاعون فأقرع بينهما أيهما تدفن قبل الأخرى و قوله «وَ إِنْ يَتَفَرَّقا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ» يعنی إذا أبى كل واحد من الزوجين مصلحة الآخر بأن تطالب المرأة بنصيبها من القسمة و النفقة

و الکسوة و حسن العشرة و يمتنع الرجل من إجابتها إلى ذلک و يتفرقا حينئذ بالطلاق فإنه سبحانه يغنى کل واحد منهما من سعته أى من سعة فضله و رزقه «وَ كانَ اللَّهُ واسِعاً حَكِيماً» أى لم يزل واسع الفضل على العباد حکيما فيما يدبرهم به و فى هذه الآية دلالة على أن الأرزاق کلها بيد الله و هو الذى يتولاها بحکمته و إن کان ربما أجراها على يدى من يشاء من بريته.

[سورة النساء (4): الآيات 131 الى 132]

اشارة

وَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ لَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ إِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَ إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ كانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيداً (131) وَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ كَفى بِاللَّهِ وَكِيلاً (132)

المعنى

ثم ذکر سبحانه بعد إخباره بإغناء کل واحد من الزوجين بعد الافتراق من سعة فضله ما يوجب الرغبة إليه فى ابتغاء الخير منه فقال «وَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ» إخبارا عن کمال قدرته و سعة ملکه أى فإن من يملک ما فى السماوات و ما فى الأرض لا يتعذر عليه الإغناء بعد الفرقة و الإيناس بعد الوحشة ثم ذکر الوصية بالتقوى فإن بها ينال خير الدنيا و الآخرة فقال «وَ لَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» من اليهود و النصارى و غيرهم «وَ إِيَّاكُمْ» أى و أوصيناکم أيها المسلمون فى کتابکم «أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ» و تقديره بأن اتقوا الله أى اتقوا عقابه باتقاء معاصيه و لا تخالفوا أمره و نهيه «وَ إِنْ تَكْفُرُوا» أى تجحدوا وصيته إياکم و تخالفوها «فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ» لا يضره کفرانکم و عصيانکم و هذه إشارة إلى أن أمره جميع الأمم بطاعته و نهيه إياهم عن معصيته ليس استکثارا بهم عن قلة و لا استنصارا بهم عن ذلة و لا استغناء بهم عن حاجة فإن له ما فى السماوات و ما فى الأرض ملکا و ملکا و خلقا لا يلحقه العجز و لا يعتريه الضعف و لا تجوز عليه الحاجة و إنما أمرنا و نهانا نعمة منه علينا و رحمة بنا «وَ كانَ اللَّهُ غَنِيًّا» أى لم يزل سبحانه غير محتاج إلى خلقه بل الخلائق کلهم محتاجون إليه «حَمِيداً» أى مستوجبا

للحمد عليكم بصنائعه الحميدة إليكم و آلائه الجميلة لديكم فاستديموا ذلك باتقاء معاصيه و المسارعة إلى طاعته فيما يأمركم به ثم قال «وَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ كَفى بِاللَّهِ وَكِيلًا» أى حافظا لجميعه لا يعزب عنه علم شى ء منه و لا يؤوده حفظه و تدبيره و لا يحتاج مع سعة ملكه إلى غيره و أما وجه التكرار لقوله «وَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ» فى الآيتين ثلاث مرات فقد قيل أنه للتأكيد و التذكير و قيل أنه للإبانة عن علل ثلاث (أحدها) بيان إيجاب طاعته فيما قضى به لأن له ملك السماوات و الأرض (و الثانى) بيان غناه عن خلقه و حاجتهم إليه و استحقاقه الحمد على النعم لأن له ما فى السموات و ما فى الأرض (و الثالث) بيان حفظه إياهم و تدبيره لهم لأن له ملك السماوات و الأرض.

[سورة النساء (4): الآيات 133 الى 134]

اشارة

إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَ يَأْتِ بِآخَرِينَ وَ كانَ اللَّهُ عَلى ذلِكَ قَدِيراً (133) مَنْ كانَ يُرِيدُ ثَوابَ الدُّنْيا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوابُ الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ كانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً (134)

المعنى

لما ذكر سبحانه غناه عن الخلق بأن له ملك السماوات و الأرض عقب ذلك بذكر كمال قدرته على خلقه و إن له الإهلاک و الإنجاء و الاستبدال بعد الإفناء فقال «إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ» يعنى أن يشأ الله يهلككم «أَيُّهَا النَّاسُ» و يفنكم و قيل فيه محذوف أى إن يشأ أن يذهبكم يذهبكم أيها الناس «وَ يَأْتِ بِآخَرِينَ» أى بقوم آخرين غيركم ينصرون نبيه و يوازرونه و

يروى أنه لما نزلت هذه الآية ضرب النبى يده على ظهر سلمان و قال هم قوم هذا

يعنى عجم الفرس «وَ كانَ اللَّهُ عَلى ذلِكَ قَدِيراً» أى لم يزل سبحانه و لا يزال قادرا على الإبدال و الإفناء و الإعادة ثم ذكر سبحانه عظم ملكه و قدرته بأن جزاء الدارين عنده فقال «مَنْ كانَ يُرِيدُ ثَوابَ الدُّنْيا» أى الغنيمة و المنافع الدنيوية أخبر سبحانه عمن أظهر الإيمان بمحمد (ص) من أهل النفاق يريد عرض الحياة الدنيا بإظهار ما أظهره من الإيمان بلسانه «فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوابُ الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ» أى يملک سبحانه الدنيا و الآخرة فيطلب المجاهد الثوابين عند الله عن أبى على الجبائى و قيل أنه وعيد للمنافقين و ثوابهم فى الدنيا ما يأخذونه من الفى ء و الغنيمة إذا شهدوا الحرب مع المسلمين و أمنهم على نفوسهم و أموالهم و ذراريهم و ثوابهم فى الآخرة النار «وَ كانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً» أى لم يزل على صفة يجب لأجلها أن

يسمع المسموعات و يبصر المبصرات عند الوجود و هذه الصفة هى كونه حيا لا آفة به و قيل إنما ذكر هذا ليبين أنه يسمع ما يقول المنافقون إذا خلوا إلى شياطينهم و يعلم ما يسرونه من نفاقهم.

[سورة النساء (4): آية 135]

اشارة

يـا أَيُّهَـا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْـطِ شُـهَداءَ لِلَّهِ وَ لَوْ عَلى أَنْفُسِـكُمْ أَوِ الْوالِـدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلى بِهِما فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوى أَنْ تَعْدِلُوا وَ إِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً (135)

القراءة

قرأ ابن عامر و حمزة أن تلوا بضم اللام و واو واحدة ساكنة و الباقون «تَلْوُوا» بواوين الأولى مضمومة و الثانية ساكنة.

الحجة

من قرأ بواو واحدة فحجته أن يقول أنه من الولاية و ولاية الشى ء إقبال عليه و خلاف الإعراض عنه فيكون المعنى إن تقبلوا أو تعرضوا فإن الله خبير بأعمالكم يجازى المحسن المقبل بإحسانه و المسى ء المعرض بإعراضه و تركه الإقبال على ما يلزمه أن يقبل عليه قال و إذا قرأت «تَلْوُوا» فهى من اللى و اللى مثل الأعراض فيكون كالتكرير أ لا ترى أن قوله «لَوَّوْا رُؤُسَـهُمْ وَ رَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ» معناه الإعراض و ترك الانقياد للحق و من قرأ «تَلْوُوا» من لوى فحجته أن يقول لا ينكر أن يتكرر اللفظان بمعنى واحد نحو قوله «فَسَجَدَ الْمَلائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ» و قول الشاعر:

(و هند أتى من دونها النای و البعد)

و قول آخر:

(و ألفى قولها كذبا و مينا)

و قيل أن تلوا يجوز أن يكون تلووا و إن الواو التى هى عين همزت لانضمامها كما همزت فى أدؤر ثم طرحت الهمزة و ألقيت حركتها على اللام التى هى فاء فصارت تلوا كما تطرح الهمزة فى أدؤر و تلقى حركتها على الدال فتصير آدر.

اللغة

القسط و الأقساط العدل يقال أقسط الرجل إقساطا إذا عدل و أتى بالقسط و قسط الرجل يقسط قسوطا إذا جار و يقال قسط البعير يقسط قسطا إذا يبست يده و يد قسطاء أى يابسة فكان معنى أقساط أقام الشى ء على حقيقته فى التعديل و كان قسط أى جار معناه يبس الشى ء و أفسد جهته المستقيمة و القوام فعال من القيام و هو أن يكون عادته القيام و اللى

الدفع يقال لويت فلانا حقه إذا دفعته و مطلته و منه

الحديث لى الواجد ظلم

أى مطل الغنى جور.

الإعراب

شهداء نصب على الحال من الضمير فى قوله «قَوّامِينَ» و هو ضمير «الَّذِينَ آمَنُوا» و يجوز أن يكون خبر كان على أن لها خبرين نحو هذا حلو حامض و يجوز أن يكون صفة لقوامين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما لم يقل به لأنه أراد فالله أولى بغناء الغنى و فقر الفقير لأن ذلك منه سبحانه و قيل إنما ثنى الضمير لأن أو فى هذا الموضع بمعنى الواو و قيل أنه لم يقصد غنيا بعينه و لا فقيرا بعينه فهو مجهول و ما ذلك حكمه يجوز أن يعود إليه الضمير بالتوحيد و التثنية و قد ذكر أن فى قراءة أبى فالله أولى بهم و قيل إنما قال بهما لأنهما قد ذكرا كما قال وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فلكل واحد منهما و قيل إنما جاز ذلك لأنه أضمر فيه من خاصم على ما تذكره فى المعنى مشروحا و «أَنْ تَعْدِلُوا» يجوز أن يكون فى موضع نصب بأنه مفعول له أى هربا من أن تعدلوا و كراهة أن تعدلوا و يجوز أن يكون فى موضع جر على معنى فلا تتبعوا الهوى لتعدلوا.

المعنى

لما ذكر سبحانه أن عنده ثواب الدنيا و الآخرة عقبه بالأمر بالقسط و القيام بالحق و ترك الميل و الجور فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوّامِينَ بِالْقِسْطِ» أى دائمين على القيام بالعدل و معناه و لتكن عادتكم القيام بالعدل فى القول و الفعل «شُهَداءَ لِلّهِ» و هو جمع شهيد أمر الله تعالى عباده بالثبات و الدوام على قول الحق و الشهادة بالصدق تقربا إليه و طلبا لمرضاته و عن ابن عباس كونوا قوالين بالحق فى الشهادة على من كانت و لمن كانت من قريب أو بعيد «وَ لَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ» أى و لو كانت شهادتكم على أنفسكم «أَوِ الْوالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ» أى على والديكم و على أقرب الناس إليكم فقوموا فيها بالقسط و العدل و أقيموها على الصحة و الحق و لا تميلوا فيها لغنى غنى أو لفقر فقير فإن الله قد سوى بين الغنى و الفقير فيما ألزمكم من إقامة الشهادة لكل واحد منهما بالعدل و فى هذا دلالة على جواز شهادة الولد لوالده و الوالد لولده و عليه و شهادة كل ذى قرابة لقريبه و عليه و إليه ذهب ابن عباس فى قوله أمر الله سبحانه المؤمنين أن يقولوا الحق و لو على أنفسهم أو آبائهم أو أبنائهم و لا يحابوا غنيا لغناه و لا مسكينا لمسكنته و قال ابن شهاب الزهرى كان سلف المسلمين على ذلك حتى دخل

النـاس فيما بعـدهم و ظهرت منهم أمور حملت الولاة على تهامهم فتركت شـهادة من يتهم و أما شـهادة الإنسان على نفسه فيكون بالإقرار للخصم فإقراره له شـهادة منه على نفسه و شـهادته لنفسه لا تقبل «إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيراً» معناه أن يكن المشهود عليه غنيا أو فقيرا أو المشهود له غنيا أو فقيرا فلا يمنعكم ذلك عن قول الحق و الشـهادة بالصـدق و فائـدة ذلك أن الشاهد ربما امتنع عن إقامة الشـهادة للغنى على الفقير لاسـتغناء المشهود له و فقر المشهود عليه فلا يقيم الشهادة شفقة على الفقير و ربما امتنع عن إقامة الشهادة للفقير على الغنى تهاونا للفقير و توقيرا للغنى أو خشـية منه أو حشـمة له فبين سـبحانه بقوله «فَاللَّهُ أَوْلى بِهِمـا» إنه أولى بـالغنى و الفقير و أنظر لهمـا من سـائر الناس أى فلا تمتنعوا من إقامة الشـهادة على الفقير شفقة عليه و نظرا له و لا من إقامة الشهادة للغنى لاستغنائه عن المشهود به فإن الله تعالى أمركم بذلك مع علمه بغنـاء الغنى و فقر الفقير فراعوا أمره فيمـا أمركم به فـإنه أعلم بمصالـح العباد منكم «فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوى» يعنى هوى الأنفس فى إقامة الشـهادة فتشـهدوا على إنسان الإحنة بينكم و بينه أو وحشة أو عصبية و تمتنعوا الشـهادة له لأحد هذه المعانى و تشـهدوا للإنسان بغير حق لميلكم إليه بحكم صداقة أو قرابة «أَنْ تَعْدِلُوا» أى لأن تعدلوا يعنى لأجل أن تعدلوا فى الشـهادة قال الفراء هذا كقولهم لا تتبع هواک لترضى ربک أى كيما ترضـى ربک و قيل أنه من العدول الذى هو الميل و الجور و معناه و لا تتبعوا الهوى فى أن تعدلوا عن الحق أو لأن تعدلوا عن الحق «وَ إِنْ تَلْوُوا» أى تمطلوا فى أداء الشـهادة «أَوْ تُعْرِضُوا» عن أدائها عن ابن عباس و مجاهد و قيل إن الخطاب للحكام أى و إن تلووا أيها الحكام فى الحكم لأحد الخصمين على الآخر «أَوْ تُعْرِضُوا» عن أحدهما إلى الآخر عن ابن عباس و السدى و قيل

معناه «إِنْ تَلْوُوا» أى تبدلوا الشهادة «أَوْ تُعْرِضُوا» أى تكتموها عن ابن زيد و الضحاک و هو المروى عن أبى جعفر

«فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً» معناه أنه كان عالما بما يكون منكم من إقامـة الشـهادة أو تحريفها و الإعراض عنها و فى هـذه الآيـة دلالة على وجوب الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر و سـلوک طريقـة العـدل فى النفس و الغير و قـد روى عن ابن عباس فى معنى قوله «وَ إِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا» إنهما الرجلان يجلسان بين يدى القاضى فيكون لى القاضى و إعراضه لأحدهما عن الآخر.

[سورة النساء (4): آية 136]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ الْكِتابِ الَّذِی نَزَّلَ عَلی رَسُولِهِ وَ الْكِتابِ الَّذِی أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَ مَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَ مَلائِكَتِهِ وَ كُتُبِهِ وَ رُسُلِهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً (136)

القراءة

قرأ ابن كثير و ابن عامر و أبو عمرو أنزل بالضم و كسر الزای و الباقون «نَزَّلَ» و «أَنْزَلَ» بفتحهما.

الحجة

من قرأ بالضم فحجته قوله سبحانه «لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ ما نُزِّلَ إِلَيْهِمْ و يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّکَ بِالْحَقِّ» و من قرأ «نَزَّلَ» و «أَنْزَلَ» فحجته إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَ إِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ وَ أَنْزَلْنا إِلَيْکَ الذِّكْرَ.

المعنی

«يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ» قيل فيه ثلاثة أقوال (أحدها) و هو الصحيح المعتمد عليه أن معناه يا أيها الذين آمنوا فی الظاهر بالإقرار بالله و رسوله آمنوا فی الباطن ليوافق باطنكم ظاهركم و يكون الخطاب للمنافقين الذين كانوا يظهرون خلاف ما يبطنون «وَ الْكِتابِ الَّذِی نَزَّلَ عَلی رَسُولِهِ» و هو القرآن «وَ الْكِتابِ الَّذِی أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ» هو التوراة و الإنجيل عن الزجاج و غيره (و ثانيها) أن يكون الخطاب للمؤمنين علی الحقيقة ظاهرا و باطنا فيكون معناه أثبتوا علی هذا الإيمان فی المستقبل و داوموا عليه و لا تنتقلوا عنه عن الحسن و اختاره الجبائی قال لأن الإيمان الذی هو التصديق لا يبقی و إنما يستمر بأن يجدده الإنسان حالا بعد حال (و ثالثها) إن الخطاب لأهل الكتاب أمروا بأن يؤمنوا بالنبی و الكتاب الذی أنزل عليه كما آمنوا بما معهم من الكتب و يكون قوله «وَ الْكِتابِ الَّذِی أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ» إشارة إلی ما معهم من التوراة و الإنجيل و يكون وجه أمرهم بالتصديق بهما و إن كانوا مصدقين بهما أحد أمرين إما أن يكون لأن التوراة و الإنجيل فيهما صفات نبينا و تصديقه و تصحيح نبوته فمن لم يصدقه و لم يصدق القرآن لا يكون مصدقا بهما لأن فی تكذيبه تكذيب التوراة و الإنجيل و أما أن يكون الله تعالی أمرهم بالإقرار بمحمد (ص) و بالقرآن و بالكتاب الذی أنزل من قبله و هو الإنجيل و ذلک لا يصح إلا بالإقرار بعيسی أيضا و هو نبی مرسل و يعضد هذا الوجه ما روی عن عبد الله بن عباس أنه قال إن الآية نزلت فی مؤمنی أهل

الكتاب عبد الله بن سلام و أسد و أسيد ابنى كعب و ثعلبة بن قيس و ابن أخت عبد الله بن سلام و يامين بن يامين و هؤلاء من كبار أهل الكتاب قالوا نؤمن بک و بكتابک و بموسى و بالتوراة و عزير و نكفر بما سواه من الكتب و بمن سواهم من الرسل فقيل لهم بل آمنوا بالله و رسوله الآية فآمنوا كما أمرهم الله «وَ مَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ» أى يجحده أو يشبهه بخلقه أو يرد أمره و نهيه «وَ مَلائِكَتِهِ» أى ينفيهم أو ينزلهم منزلة لا يليق بهم كما قالوا أنهم بنات الله «وَ كُتُبِهِ» فيجحدها «وَ رُسُلِهِ» فينكرهم «وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ» أى يوم القيامة «فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا بَعِيداً» أى ذهب عن الحق و بعد قصد السبيل ذهابا بعيدا و قال الحسن الضلال البعيد هو ما لا ائتلاف له و المعنى أن من كفر بمحمد و جحد نبوته فكأنه جحد جميع ذلک لأنه لا يصح إيمان أحد من الخلق بشى ء مما أمر الله به بالإيمان به و بما أنزل الله عليه و فى هذا تهديد لأهل الكتاب و إعلام لهم إن إقرارهم بالله و وحدانيته و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر لا ينفعهم مع جحدهم نبوة محمد (ص) و يكون وجوده و عدمه سواء.

النظم

وجه اتصال هذه الآية بما قبلها أن الله سبحانه لما بين الإسلام عقبه بالدعاء إلى الإيمان و شرائطه و قيل أنها تتصل بقوله «كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ» و القيام بالقسط هو الإيمان على الوجه المذكور.

[سورة النساء (4): الآيات 137 الى 139]

اشارة

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَ لا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً (137) بَشِّرِ الْمُنافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً (138) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَ يَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً (139)

اللغة

أصل البشارة الخبر السار الذى يظهر به السرور فى بشرة الوجه ثم يستعمل فى الخبر الذى يغم أيضا وضع إخبارهم بالعذاب موضع البشارة لهم و العرب تقول تحيتک الضرب و عتابک السيف أى تضع الضرب موضع التحية و السيف موضع العتاب قال الشاعر:

و خيل قد دلفت لهم بخيل

تحية بينهم ضرب وجيع

و أصل العزة الشدة و منه قيل للأرض الصلبة الشديدة عزاز و منه قيل عز على أن يكون كذا أى شد على و عز الشى ء إذا صعب وجوده و اشتد حصوله و اعتز فلان بفلان إذا اشتد ظهره به و العزيز القوى المنيع بخلاف الذليل.

المعنى

ثم قال تعالى «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا» قيل فى معناه أقوال (أحدها) أنه عنى به الذين آمنوا بموسى ثم كفروا بعبادة العجل و غير ذلك «ثُمَّ آمَنُوا» يعنى النصارى بعيسى «ثُمَّ كَفَرُوا» به «ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً» بمحمد ص عن قتادة (و ثانيها) أنه عنى به الذين آمنوا بموسى ثم كفروا بعد موسى ثم آمنوا بعزير ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا بمحمد ص عن الزجاج و الفراء (و ثالثها) أنه عنى به طائفة من أهل الكتاب أرادوا تشكيك نفر من أصحاب رسول الله فكانوا يظهرون الإيمان بحضرتهم ثم يقولون قد عرضت لنا شبهة أخرى فيكفرون ثم ازدادوا كفرا بالثبات عليه إلى الموت عن الحسن و ذلك معنى قوله تعالى «وَ قالَتْ طائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ آمِنُوا بِالَّذِی أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهارِ وَ اكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ» (و رابعها) أن المراد به المنافقون آمنوا ثم ارتدوا ثم آمنوا ثم ارتدوا ثم ماتوا على كفرهم عن مجاهد و ابن زيد و قال ابن عباس دخل فى هذه الآية كل منافق كان فى عهد النبى فى البحر و البر «لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ» بإظهارهم الإيمان فلو كانت بواطنهم كظواهرهم فى الإيمان لما كفروا فيما بعد «وَ لا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا» معناه و لا يهديهم إلى سبيل الجنة كما قال فيما بعد وَ لا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ و يجوز أن يكون المعنى أنه يخذلهم و لا يلطف بهم عقوبة لهم على كفرهم المتقدم ثم قال «بَشِّرِ الْمُنافِقِينَ» أى أخبرهم يا محمد «بِأَنَّ لَهُمْ» فى الآخرة «عَذاباً أَلِيماً» أى وجيعا إن ماتوا على كفرهم و نفاقهم و فى هذه الآية دلالة على أن الآية المتقدمة نزلت فى شأن المنافقين و أنه الأصح من الأقوال المذكورة ثم وصف هؤلاء المنافقين فقال «الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكافِرِينَ» أى مشركى العرب و قيل اليهود «أَوْلِياءَ» أى ناصرين و معينين و أخلاء «مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ» أى من غيرهم «أَ يَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ» أى أ يطلبون عندهم القوة و المنعة باتخاذهم هؤلاء أولياء من دون الإيمان بالله تعالى ثم أخبر سبحانه أن العزة و المنعة له فقال «فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً» يريد سبحانه أنهم لو آمنوا

مخلصين له و طلبوا الاعتزاز بالله تعالى و بدينه و رسوله و المؤمنين لكان أولى بهم من الاعتزاز بالمشركين فإن العزة جميعا لله سبحانه و من عنده يعز من يشاء و يذل من يشاء.

[سورة النساء (4): آية 140]

اشارة

وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِها وَ يُسْتَهْزَأُ بِها فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِينَ وَ الْكافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً (140)

القراءة

قرأ عاصم و يعقوب «نَزَّلَ» بالفتح و الباقون نزل بضم النون و كسر الزاى.

الحجة

و الوجه فى القراءتين ما ذكرناه قبل.

الإعراب

إذا قرأت «نَزَّلَ» بالفتح فإن فى موضع نصب لأن تقديره نزل الله ذلك و إذا قرأت نزل فإن فى موضع الرفع و إن هذه هى المخففة من الثقيلة.

النزول

كان المنافقون يجلسون إلى أحبار اليهود فيسخرون من القرآن فنهاهم الله تعالى عن ذلك عن ابن عباس.

المعنى

لما تقدم ذكر المنافقين و موالاتهم الكفار عقب ذلك بالنهى عن مجالستهم و مخالطتهم فقال «وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ» أى فى القرآن «أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِها وَ يُسْتَهْزَأُ بِها» أى يكفر بها المشركون و المنافقون و يستهزءون بها «فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ» أى مع هؤلاء المستهزءين الكافرين «حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ» أى حتى يأخذوا فى حديث غير الاستهزاء بالدين و قيل حتى يرجعوا إلى الإيمان و يتركوا الكفر و الاستهزاء و المنزل فى الكتاب هو قوله سبحانه فى سورة الأنعام «وَ إِذا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آياتِنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ» و فى هذا دلالة على تحريم مجالسة الكفار عند كفرهم بآيات الله و استهزائهم بها و على إباحة مجالستهم عند خوضهم فى حديث غيره و روى عن الحسن أن إباحة القعود مع الكفار عند خوضهم فى حديث آخر غير كفرهم و استهزائهم بالقرآن منسوخ بقوله تعالى فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرى مَعَ

الْقَوْمِ الظّٰالِمِينَ «إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ» يعنى إنكم إذا جالستموهم على الخوض فى كتاب الله و الهزء به فأنتم مثلهم و إنما حكم بأنهم مثلهم لأنهم لم ينكروا عليهم مع قدرتهم على الإنكار و لم يظهروا الكراهة لذلک و متى كانوا راضين بالكفر كانوا كفارا لأن الرضا بالكفر كفر و فى الآية دلالة على وجوب إنكار المنكر مع القدرة و زوال العذر و إن من ترک ذلک مع القدرة عليه فهو مخطئ آثم و فيها أيضا دلالة على تحريم مجالسة الفساق و المبتدعين من أى جنس كانوا و به قال جماعة من أهل التفسير و ذهب إليه عبد الله بن مسعود و إبراهيم و أبو وائل قال إبراهيم و من ذلک إذا تكلم الرجل فى مجلس يكذب فيضحک منه جلساؤه فيسخط الله عليهم و به قال عمر بن عبد العزيز و روى أنه ضرب رجلا صائبا كان قاعدا مع قوم يشربون الخمر و

روى العياشى بإسناده عن على بن موسى الرضا (عليه السلام) فى تفسير هذه الآية قال إذا سمعت الرجل يجحد الحق و يكذب به و يقع فى أهله فقم من عنده و لا تقاعده

و روى عن ابن عباس أنه قال أمر الله تعالى فى هذه الآية باتفاق و نهى عن الاختلاف و الفرقة و المراء و الخصومة و به قال الطبرى و البلخى و الجبائى و جماعة من المفسرين و قال الجبائى و أما الكون بالقرب منهم بحيث يسمع صوتهم و لا يقدر على إنكارهم فليس بمحظور و إنما المحظور مجالستهم من غير إظهار كراهية لما يسمعه أو يراه قال و فى الآية دلالة على بطلان قول نفاة الأعراض و قولهم ليس هاهنا شى ء غير الأجسام لأنه قال «حَتّٰى يَخُوضُوا فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِ» فأثبت غيرا لما كانوا فيه و ذلک هو العرض «إِنَّ اللّٰهَ جٰامِعُ الْمُنٰافِقِينَ وَ الْكٰافِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعاً» أى إن الله يجمع الفريقين من أهل الكفر و النفاق فى القيامة فى النار و العقوبة فيها كما اتفقوا فى الدنيا على عداوة المؤمنين و المظاهرة عليهم.

[سورة النساء (4): آية 141]

اشارة

الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كٰانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللّٰهِ قٰالُوا أَ لَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَ إِنْ كٰانَ لِلْكٰافِرِينَ نَصِيبٌ قٰالُوا أَ لَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَ نَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللّٰهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيٰامَةِ وَ لَنْ يَجْعَلَ اللّٰهُ لِلْكٰافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً (141)

اللغة

التربص الانتظار و الاستحواذ الغلبة و الاستيلاء يقال حاذ الحمار أتنه إذا استولى عليها و جمعها و كذلك حازها قال العجاج يصف ثورا و كلابا

يحوذهن و له حوذى

و روى

يحوزهن و له حوزى

و استحوذ مما خرج عن أصله فمن قال أحاذ يحيذ لم يقل إلا استحاذ يستحيذ و من قال أحوذ كما قيل أحوذت و أطيبت بمعنى أحذت و أطيبت فأخرجه على الأصل قال استحوذ و الأحوذى الحاذ المنكمش الخفيف في أموره.

المعنى

قد وصف الله سبحانه المنافقين و الكافرين فقال «الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ» أى ينتظرون لكم أيها المؤمنون لأنهم كانوا يقولون سيهلك محمد ص و أصحابه فنستريح منهم و يظهر قومنا و ديننا «فَإِنْ كانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ» أى فإن اتفق لكم فتح و ظفر على الأعداء «قالُوا أَ لَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ» نجاهد عدوكم و نغزوهم معكم فأعطونا نصيبنا من الغنيمة فقد شهدنا القتال «وَ إِنْ كانَ لِلْكافِرِينَ نَصِيبٌ» أى حظ بإصابتهم من المؤمنين «قالُوا» يعنى المنافقين أى قال المنافقون للكافرين «أَ لَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ» أى أ لم نغلب عليكم عن السدى و معناه أ لم نغلبكم على رأيكم بالموالاة لكم «وَ نَمْنَعْكُمْ مِنَ» الدخول فى جملة «الْمُؤْمِنِينَ» و قيل معناه أ لم نبين لكم أنا على ما أنتم عليه أى أ لم نضمكم إلى أنفسنا و نطلعكم على أسرار محمد ص و أصحابه و نكتب إليكم بأخبارهم حتى غلبتم عليهم فاعرفوا لنا هذا الحق عليكم عن الحسن و ابن جريج «وَ نَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» أى ندفع عنكم صولة المؤمنين بتحديثنا إياهم عنكم و كوننا عيونا لكم حتى انصرفوا عنكم و غلبتموهم «فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ» هذا إخبار منه سبحانه عن نفسه بأنه الذى يحكم بين الخلائق يوم القيامة و يفصل بينهم بالحق «وَ لَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا» قيل فيه أقوال (أحدها) أن المراد لن يجعل الله لليهود على المؤمنين نصرا و لا ظهورا عن ابن عباس و قيل لن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا- بالحجة و إن جاز أن يغلبوهم بالقوة لكن المؤمنين منصورون بالدلالة و الحجة عن السدى و الزجاج و البلخى قال الجبائى و لو حملناه على الغلبة لكان ذلك صحيحا لأن غلبة الكفار للمؤمنين ليس مما فعله الله فإنه لا يفعل القبيح و ليس كذلك غلبة المؤمنين للكفار فإنه يجوز أن ينسب إليه سبحانه و قيل لن يجعل لهم فى الآخرة عليهم سبيلا لأنه مذكور عقيب قوله «فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ» بين الله سبحانه أنه إن يثبت

لهم سبيل على المؤمنين فى الدنيا بالقتل و القهر و النهب و الأسر و غير ذلک من وجوه الغلبة فلن يجعل لهم يوم القيامة عليهم سبيلا بحال.

[سورة النساء (4): الآيات 142 الى 143]

اشارة

إِنَّ الْمُنافِقِينَ يُخادِعُونَ اللَّهَ وَ هُوَ خادِعُهُمْ وَ إِذا قامُوا إِلَى الصَّلاةِ قامُوا كُسالى يُراؤُنَ النَّاسَ وَ لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً (142) مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذلِکَ لا إِلى هؤُلاءِ وَ لا إِلى هؤُلاءِ وَ مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً (143)

القراءة

فى الشواذ قراءة عبد الله بن أبى إسحاق يرءون مثل يرعون و القراءة المشهورة «يُراؤُنَ» مثل يراعون و قراءة ابن عباس مذبذبين بكسر الذال الثانية.

الحجة

قال ابن جنى يراءون يفعلون من رأيت و معناه يبصرون الناس و يحملونهم على أن يروهم يفعلون ما يتعاطون و هو أقوى من يراءون بالمد على يفاعلون لأن معناه يتعرضون لأن يروهم «يُراؤُنَ» معناه يحملونهم على أن يروهم قال الشاعر:

ترى و تراءى عند معقد غرزها

تهاويل من أجلاد هر مؤوم

و قوله «مُذَبْذَبِينَ» مثل قول الشاعر:

(مسيرة شهر للبريد المذبذب)

أى المهتز القلق الذى لا يثبت فى مكان فكذلک هؤلاء.

اللغة

يقال ذبذبته فتذبذب أى حركته فتحرک فهو كتحريک شى ء معلق قال النابغة:

أ لم تر أن الله أعطاک سورة

ترى كل ملک دونها يتذبذب

. الإعراب

کسالی منصوب علی الحال من الواو فی «قامُوا» و مذبذبین نصب علی الحال من المنافقین.

ص: 197

المعنى

ثم بين سبحانه أفعالهم القبيحة فقال «إِنَّ الْمُنافِقِينَ يُخادِعُونَ اللَّهَ وَ هُوَ خادِعُهُمْ» قد ذكرنا معناه فى أول البقرة و على الجملة خداع المنافقين لله إظهارهم الإيمان الذى حقنوا به دماءهم و أموالهم و قيل معناه يخادعون النبى كما قال إِنَّما يُبايِعُونَ اللَّهَ فسمى مبايعة النبى مبايعة الله للاختصاص و لأن ذلک بأمره عن الحسن و الزجاج و معنى خداع الله إياهم أن يجازيهم على خداعهم كما قلناه فى قوله اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ و قيل هو حكمه بحقن دمائهم مع علمه بباطنهم و قيل هو أن يعطيهم الله نورا يوم القيامة يمشون به مع المسلمين ثم يسلبهم ذلک النور و يضرب بينهم بسور عن الحسن و السدى و جماعة من المفسرين «وَ إِذا قامُوا إِلَى الصَّلاةِ قامُوا كُسالى» أى متثاقلين «يُراؤُنَ النَّاسَ» يعنى أنهم لا يعملون شيئا من أعمال العبادات على وجه القربة إلى الله و إنما يفعلون ذلک إبقاء على أنفسهم و حذرا من القتل و سلب الأموال و إذا رآهم المسلمون صلوا ليروهم أنهم يدينون بدينهم و إن لم يرهم أحد لم يصلوا و به قال قتادة و ابن زيد و

روى العياشى بإسناده عن مسعدة ابن زياد عن أبى عبد الله عن آبائه أن رسول الله سئل فيم النجاة غدا قال النجاة أن لا تخادعوا الله فيخدعكم فإنه من يخادع الله يخدعه و نفسه يخدع لو شعر

فقيل له فكيف يخادع الله قال يعمل بما أمره الله ثم يريد به غيره فاتقوا الرياء فإنه شرک بالله إن المرائى يدعى يوم القيامة بأربعة أسماء يا كافر يا فاجر يا غادر يا خاسر حبط عملک و بطل أجرک و لا خلاق لک اليوم فالتمس أجرک ممن كنت تعمل له «وَ لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا» أى ذكرا قليلا و معناه لا يذكرون الله عن نية خالصة و لو ذكروه مخلصين لكان كثيرا و إنما وصف بالقلة لأنه لغير الله عن الحسن و ابن عباس و قيل لا يذكرون إلا ذكرا يسيرا نحو التكبير و الأذكار التى يجهر بها و يتركون التسبيح و ما يخافت به من القراءة و غيرها عن أبى على الجبائى و قيل إنما وصف الذكر بالقلة لأنه سبحانه لم يقبله و كل ما رده الله فهو قليل «مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذلِکَ» أى مرددين بين الكفر و الإيمان يريد كأنه فعل بهم ذلک و إن كان الفعل لهم على الحقيقة و قيل معنى مذبذبين مطرودين من هؤلاء و من هؤلاء من الذب الذى هو الطرد وصفهم سبحانه بالحيرة فى دينهم و أنهم لا يرجعون إلى صحة نية لا مع المؤمنين على بصيرة و لا مع الكافرين على جهالة و

قال رسول الله إن مثلهم مثل الشاة العايرة بين الغنمين تتحير فتنظر إلى هذه و هذه لا تدرى أيهما تتبع

«لا إِلى هؤُلاءِ وَ لا إِلى هؤُلاءِ» أى لا مع هؤلاء فى الحقيقة و لا مع هؤلاء

يظهرون الإيمان كما يظهره المؤمنون و يضمرون الكفر كما يضمره المشركون فلم يكونوا مع أحد الفريقين فى الحقيقة فإن المؤمنين يضمرون الإيمان كما يظهرونه و المشركون يظهرون الكفر كما يضمرونه «وَ مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا» أى طريقا و مذهبا و قد مضى ذكر معنى الإضلال مشروحا فى سورة البقرة عند قوله وَ ما يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفاسِقِينَ فلا معنى لإعادته.

[سورة النساء (4): الآيات 144 الى 146]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً مُبِيناً (144) إِنَّ الْمُنافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَ لَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً (145) إِلاَّ الَّذِينَ تابُوا وَ أَصْلَحُوا وَ اعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَ أَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْراً عَظِيماً (146)

القراءة

قرأ أهل الكوفة إلا أبا بكر الدرك بسكون الراء و الباقون بفتحها.

الحجة

هما لغتان كالنهر و النهر و الشمع و الشمع و القص و القصص.

اللغة

السلطان الحجة قال الزجاج و هو يذكر و يؤنث قالوا قضت عليك السلطان و أمرك به السلطان و لم يأت فى القرآن إلا مذكرا و قيل للأمير سلطان و معناه ذو الحجة و أصل الدرك الحبل الذى يوصل به الرشا و يعلق به الدلو ثم لما كان فى النار سفال من جهة الصورة و المعنى قيل له درک و درک و جمع الدرک أدراک و دروک و جمع الدرک أدرک.

المعنى

ثم نهى سبحانه عن موالاة المنافقين فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ» أى أنصارا «مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ» فتكونوا مثلهم «أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً مُبِيناً» أى حجة ظاهرة و هو استفهام يراد به التقرير و فيه دلالة على أن الله لا يعاقب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه و الاستحقاق و أنه لا يعاقب الأطفال بذنوب الآباء و أنه كان لا حجة له على الخلق لو لا معاصيهم قال الحسن معناه أ تريدون أن تجعلوا لله سبيلا

إلى عذابكم بكفركم و تكذيبكم «إِنَّ الْمُنافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» أى فى الطبق الأسفل من النار فإن للنار طبقات و دركات كما أن للجنة درجات فيكون المنافق على أسفل طبقة منها لقبح عمله عن ابن كثير و أبى عبيدة و جماعة و قيل إن المنافقين فى توابيت من حديد مغلقة عليهم فى النار عن عبد الله بن مسعود و ابن عباس و قيل إن الإدراك يجوز أن تكون منازل بعضها أسفل من بعض بالمسافة و يجوز أن يكون ذلك إخبارا عن بلوغ الغاية فى العقاب كما يقال إن السلطان بلغ فلانا الحضيض و بلغ فلانا العرش يريدون بذلك انحطاط المنزلة و علوها لا المسافة عن أبى القاسم البلخى «وَ لَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً» و لا تجد يا محمد لهؤلاء المنافقين ناصرا ينصرهم فينقذهم من عذاب الله إذ جعلهم فى أسفل طبقة من النار ثم استثنى تعالى فقال «إِلَّا الَّذِينَ تابُوا» من نفاقهم «وَ أَصْلَحُوا» نياتهم و قيل ثبتوا على التوبة فى المستقبل «وَ اعْتَصَمُوا بِاللَّهِ» أى تمسكوا بكتاب الله و صدقوا رسله و قيل وثقوا بالله «وَ أَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ» أى تبرأوا من الآلهة و الأنداد و قيل طلبوا بإيمانهم رحمة الله و رضاه مخلصين عن الحسن «فَأُولئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ» أى فإنهم إذا فعلوا ذلك يكونون فى الجنة مع المؤمنين و محل الكرامة «وَ سَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْراً عَظِيماً» سوف كلمة ترجئة و عدة و إطماع و هى من الله إيجاب لأنه أكرم الأكرمين و وعد الكريم إنجاز و لم يشرط على غير المنافقين فى التوبة من الإصلاح و الاعتصام ما شرطه عليهم ثم شرط عليهم بعد ذلك الإخلاص لأن النفاق ذنب القلب و الإخلاص توبة القلب ثم قال «فَأُولئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ» و لم يقل فأولئك المؤمنون أو من المؤمنين غيظا عليهم ثم أتى بلفظ «سَوْفَ» فى أجر المؤمنين لانضمام المنافقين إليهم هذا إذا عنى به جميع المؤمنين من تقدم منه الكفر و من لم يتقدم و يحتمل أن يكون المراد به زيادة الثواب لمن لم يسبق منه كفر و لا نفاق.

[سورة النساء (4): آية 147]

اشارة

ما يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَ آمَنْتُمْ وَ كانَ اللَّهُ شاكِراً عَلِيماً (147)

المعنى

خاطب سبحانه بهذه الآية المنافقين الذين تابوا و آمنوا و أصلحوا أعمالهم فقال «ما يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذابِكُمْ» أى ما يصنع الله بعذابكم و المعنى لا حاجة لله إلى عذابكم و جعلكم فى الدرك الأسفل من جهنم لأنه لا يجتلب بعذابكم نفعا و لا يدفع به عن نفسه ضررا إذ هما يستحيلان عليه «إِنْ شَكَرْتُمْ» أى أديتم الحق الواجب لله عليكم و شكرتموه على نعمه «وَ آمَنْتُمْ» به و برسوله و أقررتم بما جاء به من عنده «وَ كانَ اللَّهُ شاكِراً» يعنى لم

يزل سبحانه مجازيا لكم على الشكر فسمى الجزاء باسم المجزى عليه «عَلِيماً» بما يستحقونه من الثواب على الطاعات فلا يضيع عنده شى ء منها عن قتادة و غيره و قيل معناه أنه يشكر القليل من أعمالكم و يعلم ما ظهر و ما بطن من أفعالكم و أقوالكم و يجازيكم عليها و قال الحسن معناه أنه يشكر خلقه على طاعتهم مع غناه عنهم فيعلم بأعمالهم.

[سورة النساء (4): الآيات 148 الى 149]

اشارة

لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَنْ ظُلِمَ وَ كانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً (148) إِنْ تُبْدُوا خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ عَفُوًّا قَدِيراً (149)

القراءة

القراءة على ضم الظاء من «ظُلِمَ» و روى عن ابن عباس و سعيد بن جبير و الضحاك و عطاء بن السائب و غيرهم إلا من ظلم بفتح الظاء و اللام.

الحجة

قال ابن جنى «ظُلِمَ» و ظلم جميعا على الاستثناء المنقطع أى لكن من ظلم فإن الله لا يخفى عليه أمره و دل عليه قوله «وَ كانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً» و موضع من نصب فى الوجهين جميعا قال الزجاج فيكون المعنى لكن المظلوم يجهر بظلامته تشكيا و لكن الظالم يجهر بذلك ظلما قال و يجوز أن يكون موضع من رفعا على معنى لا يحب الله أن يجهر بالسوء من القول إلا من ظلم فيكون من بدلا من معنى أحد و المعنى لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء من القول إلا المظلوم قال و فيها وجه آخر لا أعلم أحدا من النحويين ذكره و هو أن يكون على معنى لكن الظالم اجهروا له بالسوء من القول.

المعنى

«لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ» قيل فى معناه أقوال (أحدها) لا يحب الله الشتم فى الانتصار

«إِلَّا مَنْ ظُلِمَ» فلا بأس له أن ينتصر ممن ظلمه بما يجوز الانتصار به فى الدين عن الحسن و السدى و هو المروى عن أبى جعفر (عليه السلام)

و نظيره وَ انْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ ما ظُلِمُوا قال الحسن و لا يجوز للرجل إذا قيل له يا زانى أن يقابل له بمثل ذلك من أنواع الشتم (و ثانيها) إن معناه لا يحب الله الجهر بالدعاء على أحد إلا أن يظلم إنسان

فیـدعو علی من ظلمه فلا یکره ذلک عن ابن عباس و قریب منه قول قتادة و یکره رفع الصوت بما یسوء الغیر إلا المظلوم یدعو علی من ظلمه (و ثالثها) إن المراد لا یحب أن یذم أحدا أحد أو یشـکوه أو یذکره بالسوء إلا أن یظلم فیجوز له أن یشکو من ظلمه و یظهر أمره و یذکره بسوء ما قد صنعه لیحذره الناس عن مجاهد و

روی عن أبی عبد الله (علیه السلام) أنه الضیف ینزل بالرجل فلا یحسن ضیافته فلا جناح علیه فی أن یذکره بسوء ما فعله

«وَ کانَ اللَّهُ سَمِیعاً» لما یجهر به من سوء القول «عَلِیماً» بصـدق الصادق و کذب الکاذب فیجازی کلا بعمله و فی هذه الآیة دلالة علی أن الرجل إذا هتک ستره و أظهر فسقه جاز إظهار ما فیه و قد جاء

فی الحدیث" قولوا فی الفاسق ما فیه یعرفه الناس و لا غیبة لفاسق"

و فیهـا ترغیب فی مکارم الأخلاق و نهی عن کشف عیوب الخلق و إخبار بتنزیه ذاته تعالی عن إرادة القبائـح فإن المحبـة إذا تعلقت بالفعل فمعناها الإرادة ثم خاطب سـبحانه جمیع المکلفین فقال «إِنْ تُبْدُوا» أی تظهروا «خَیْراً» أی حسـنا جمیلا من القول لمن أحسن إلیکم شکرا علی إنعـامه علیکم «أَوْ تُخْفُوهُ» أی تترکوا إظهـاره و قیـل معنـاه إن تفعلوا خیرا أو تعزموا علیه و قیل یریـد بالخیر المال أی تظهروا صدقـة أو تخفوها «أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ» معناه أو تصـفحوا عمن أساء إلیکم مع القـدرة علی الانتقام منه فلا تجهروا له بالسوء من القول الذی أذنت لکم فی أن تجهروا به «فَإِنَّ اللَّهَ کانَ عَفُوًّا» أی صـفوحا عن خلقه یصـفح لهم عن معاصـیهم «قَدِیراً» أی قادرا علی الانتقام منهم و هذا حث منه سبحانه منه لخلقه علی العفو عن المسـی ء مع القـدرة علی الانتقام و المکافاة فإنه تعالی مع کمال قدرته یعفو عنهم ذنوبا أکثر من ذنب من یسی ء إلیهم و قد تضمنت الآیة التی قبلها إباحة الانتصاف من الظالم بشرط أن یقف فیه علی حد الظلم و موجب الشرع.

النظم

الوجه فی اتصال هذه الآیة بما قبلها أنه لما سبق ذکر أهل النفاق و هو الإظهار خلاف الإبطان بین سبحانه أنه لیس کلما یقع فی النفس یجوز إظهاره فإنه ربما یکون ظنا فإذا تحقق ذلک جاز إظهاره عن علی بن عیسی.

ص: 202

[سورة النساء (4): الآيات 150 الى 152]

اشارة

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ يُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ يَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَ نَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلاً (150) أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ حَقًّا وَ أَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً (151) وَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَ كانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (152)

القراءة

قرأ حفص «يُؤْتِيهِمْ» بالياء و الباقون نؤتيهم بالنون.

الحجة

حجة حفص قوله سَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ و حجة من قرأ نؤتيهم قوله و آتيناه أجرا عظيما أُولئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً.

المعنى

لما قدم سبحانه ذكر المنافقين عقبه بذكر أهل الكتاب و المؤمنين فقال «إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ» من اليهود و النصارى «وَ يُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَ رُسُلِهِ» أى يكذبوا رسل الله الذين أرسلهم إلى خلقه و أوحى إليهم و ذلک معنى إرادتهم التفريق بين الله و رسله «وَ يَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَ نَكْفُرُ بِبَعْضٍ» أى يقولون نصدق بهذا و نكذب بذاک كما فعل اليهود صدقوا بموسى و من تقدمه من الأنبياء و كذبوا بعيسى و محمد و كما فعلت النصارى صدقوا عيسى و من تقدمه من الأنبياء و كذبوا بمحمد «وَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلًا» أى طريقا إلى الضلالة التى أحدثوها و البدعة التى ابتدعوها يدعون جهال الناس إليه «أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ حَقًّا» أى هؤلاء الذين أخبرنا عنهم بأنهم يؤمنون ببعض و يكفرون ببعض هم الكافرون حقيقة فاستيقنوا ذلک و لا ترتابوا بدعوتهم أنهم يقرون بما زعموا أنهم مقرون به من الكتب و الرسل فإنهم لو كانوا صادقين فى ذلک لصدقوا جميع رسل الله و إنما قال تعالى «أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ حَقًّا» على وجه التأكيد لئلا يتوهم متوهم أن قولهم «نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ» يخرجهم من جنس الكفار و يلحقهم بالمؤمنين «وَ أَعْتَدْنا» أى أعددنا و هيأنا «لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً» يهينهم و يذلهم «وَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ» أى صدقوا الله و وحدوه و أقروا بنبوة رسله «وَ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ» بل آمنوا بجميعهم «أولئک سوف نؤتيهم» أى سنعطيهم أجورهم و سمى الله الثواب أجرا دلالة على أنه مستحق أى

نعطيهم ثوابهم الذى استحقوه على إيمانهم بالله و رسله «وَ كانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً» أى لم يزل كان «غَفُوراً» لمن هذه صفتهم ما سلف لهم من المعاصى و الآثام «رَحِيماً» متفضلا عليهم بأنواع الإنعام هاديا لهم إلى دار السلام.

[سورة النساء (4): الآيات 153 الى 154]

اشارة

يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتاباً مِنَ السَّماءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسى أَكْبَرَ مِنْ ذلِكَ فَقالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَيِّناتُ فَعَفَوْنا عَنْ ذلِكَ وَ آتَيْنا مُوسى سُلْطاناً مُبِيناً (153) وَ رَفَعْنا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثاقِهِمْ وَ قُلْنا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبابَ سُجَّداً وَ قُلْنا لَهُمْ لا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَ أَخَذْنا مِنْهُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً (154)

القراءة

قرأ أهل المدينة لا تعدوا بتسكين العين و تشديد الدال و روى ورش عن نافع لا تعدوا بفتح العين و تشديد الدال و قرأ الباقون «لا تَعْدُوا» خفيفة.

الحجة

من قرأ لا ـ تعدوا فأصله لا تعتدوا فأدغم التاء فى الدال لتقاربهما و لأن الدال تزيد على التاء فى الجهر قال أبو على و كثير من النحويين ينكرون الجمع بين الساكنين إذا كان الثانى منهما مدغما و لا يكون الأول حرف مد و لين نحو دابة و أصيم و تمود الثوب و يقولون أن المد يصير عوضا من الحركة و قد قالوا ثوب بكر و جيب بكر فأدغموا المد الذى فيهما أقل من المد الذى يكون فيهما إذا كان حركة ما قبلهما منهما فإذا جاز ذلك مع نقصان المد الذى فيه لم يمتنع أن يجمع بين الساكنين فى نحو لا تعدوا و يقوى ذلك جواز نحو أصيم و دويبة و مديق و من قرأ لا تعدوا فإن الأصل فيه لا تعتدوا فسكن التاء ليدغمها فى الدال و نقل حركتها إلى العين الساكنة قبلها فصار لا تعدوا و من قرأ «لا تَعْدُوا» فهو لا تفعلوا مثل قوله تعالى

«إِذْ يَعْدُونَ فِی السَّبْتِ» و حجة الأولین و قوله «اعْتَدَوْا مِنْکُمْ فِی السَّبْتِ».

اللغة

قال أبو زید یقول عدا علی اللص أشد العدو و العدوان و العداء و العدو إذا سرقک و ظلمک و عدا الرجل یعدو عدوا فی الحضر، و قد عدت عینه عن ذلک أشد العدو تعدو، و عدا یعدو إذا جاوز یقال ما عدوت إن زرتک أی ما جاوزت ذلک.

الإعراب

قوله «جَهْرَةً» یجوز أن یکون صفة لقولهم أی قالوا جهرة أی مجاهرة أرنا الله و یجوز أن یکون علی أرنا الله رؤیة ظاهرة.

النزول

روی أن کعب بن الأشرف و جماعة من الیهود قالوا یا محمد إن کنت نبیا فأتنا بکتاب من السماء جملة أی کما أتی موسی بالتوراة جملة فنزلت الآیة عن السدی.

المعنی

لما أنکر سبحانه علی الیهود التفریق بین الرسل فی الإیمان عقبه بالإنکار علیهم فی طلبهم المحالات مع ظهور الآیات و المعجزات فقال «یَسْئَلُکَ» یا محمد «أَهْلُ الْکِتابِ» یعنی الیهود «أَنْ تُنَزِّلَ عَلَیْهِمْ کِتاباً مِنَ السَّماءِ» و اختلف فی معناه علی أقوال (أحدها) أنهم سألوا أن ینزل علیهم کتابا من السماء مکتوبا کما کانت التوراة مکتوبة من عند الله فی الألواح عن محمد بن کعب و السدی (و ثانیها) أنهم سألوه أن ینزل علی رجال منهم بأعیانهم کتبا یأمرهم الله تعالی فیها بتصدیقه و اتباعه عن ابن جریج و اختاره الطبری (و ثالثها) أنهم سألوا أن ینزل علیهم کتابا خاصا لهم عن قتادة و قال الحسن إنما سألوا ذلک للتعنت و التحکم فی طلب المعجزات لا لظهور الحق و لو سألوه ذلک استرشادا لا عنادا لأعطاهم الله ذلک «فَقَدْ سَأَلُوا مُوسی أَکْبَرَ مِنْ ذلِکَ» أی لا یعظمن علیک یا محمد مسألتهم إیاک إنزال الکتب علیهم من السماء فإنهم سألوا موسی یعنی الیهود أعظم من ذلک بعد ما أتاهم بالآیات الظاهرة و المعجزات القاهرة التی یکفی الواحد منها فی معرفة صدقه و صحة نبوته فلم یقنعهم ذلک «فَقالُوا أَرِنَا اللّهَ جَهْرَةً» أی معاینة «فَأَخَذَتْهُمُ الصّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ» أنفسهم بهذا القول و قد ذکرنا قصة هؤلاء و تفسیر أکثر ما فی الآیة فی سورة البقرة عند قوله «لَنْ نُؤْمِنَ لَکَ حَتّی نَرَی اللّهَ جَهْرَةً» الآیة قوله «وَ إِذْ أَخَذْنا مِیثاقَکُمْ وَ رَفَعْنا فَوْقَکُمُ الطُّورَ» الآیة «ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ» أی عبدوه و اتخذوه إلها «مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَیِّناتُ» أی الحجج الباهرات قد دل الله بهذا علی جهل القوم و عنادهم «فَعَفَوْنا عَنْ ذلِکَ» مع عظم جریمتهم و خیانتهم و قد أخبر الله بهذا عن سعة رحمته و مغفرته و تمام نعمته

و أنه لا جريمة تضيق عنها رحمته و لا خيانة تقصر عنها مغفرته «وَ آتَيْنا مُوسى» أى أعطيناه «سُلْطاناً مُبِيناً» أى حجة ظاهرة تبين عن صدقه و صحة نبوته «وَ رَفَعْنا فَوْقَهُمُ الطُّورَ» أى الجبل لما امتنعوا من العمل بما فى التوراة و قبول ما جاءهم به موسى «بِمِيثاقِهِمْ» أى بما أعطوا الله سبحانه من العهد ليعملن بما فى التوراة و قيل معناه و رفعنا الجبل فوقهم بنقضهم ميثاقهم الذى أخذ عليهم بأن يعملوا بما فى التوراة و إنما نقضوه بعبادة العجل و غيرها عن أبى على الجبائى و قال أبو مسلم إنما رفع الله الجبل فوقهم إظلالا لهم من الشمس بميثاقهم أى بعهدهم جزاء لهم على ذلك و هذا القول يخالف أقوال المفسرين «وَ قُلْنا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبابَ سُجَّداً» يعنى باب حطة و قد مر بيانه هناك «وَ قُلْنا لَهُمْ لا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ» أى لا تتجاوزوا فى يوم السبت ما أبيح لكم إلى ما حرم عليكم عن قتادة قال أمرهم الله أن لا يأكلوا الحيتان يوم السبت و أجاز لهم ما عداه «وَ أَخَذْنا مِنْهُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً» أى عهدا وثيقا وكيدا بأن يأتمروا بأوامره و ينتهوا عن مناهيه و زواجره.

[سورة النساء (4): الآيات 155 الى 158]

اشارة

فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ وَ كُفْرِهِمْ بِآياتِ اللَّهِ وَ قَتْلِهِمُ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَ قَوْلِهِمْ قُلُوبُنا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً (155) وَ بِكُفْرِهِمْ وَ قَوْلِهِمْ عَلى مَرْيَمَ بُهْتاناً عَظِيماً (156) وَ قَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَ ما قَتَلُوهُ وَ ما صَلَبُوهُ وَ لكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَ إِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ ما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتِّباعَ الظَّنِّ وَ ما قَتَلُوهُ يَقِيناً (157) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَ كانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً (158)

اللغة

البهتان الكذب الذى يتحير فيه من شدته و عظمته و قد مر معنى المسيح فى سورة آل عمران يقال قتلت الشى ء خبرا و علما أى علمته علما تاما و ذلك لأن القتل هو

التذليل و يكون كالدرس أنه من التذليل و منه الرسم الدارس لذلته فقولك درست العلم بمعنى ذللته و يقال فى المثل قتل أرضا عالمها و قتلت أرض جاهلها قال الأصمعى معناه ضبط الأمر من يعلمه و أقول معناه أن العالم يغلب أهل أرضه و الجاهل مغلوب مقهور كما أن الجاهل بالطريق لا يهتدى فيتردد فيه.

الإعراب

ما فى قوله «فَبِما نَقْضِهِمْ» لغو أى فبنقضهم و معناه التوكيد أى فبنقضهم ميثاقهم حقا و الجالب للباء فى فبنقضهم و العامل فيه قيل أنه محذوف أى لعناهم و قيل العامل فيه قوله «حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ طَيِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ» و قوله «فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ» بدل من قوله (فبنقضهم) عن الزجاج و على هذا فقوله «بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ» إلى آخر الآية اعتراض و كذلك قوله «وَ ما قَتَلُوهُ وَ ما صَلَبُوهُ» إلى قوله «شَهِيداً» و قوله «عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ» عطف بيان ركب مع ابن و جعل كاسم واحد لوقوع ابن بين علمين مع كونه صفة و الصفة ربما ركبت مع الموصوف فجعلا كاسم واحد نحو لا رجل ظريف فى الدار و رسول الله صفة للمسيح أو بدل منه و «اتِّباعَ الظَّنِّ» منصوب على الاستثناء و هو استثناء منقطع و ليس من الأول فالمعنى ما لهم به من علم لكنهم يتبعون الظن.

المعنى

ثم ذكر سبحانه أفعالهم القبيحة و مجازاته إياهم بها فقال «فَبِما نَقْضِهِمْ» أى فبنقض هؤلاء الذين تقدم ذكرهم و وصفهم «مِيثاقَهُمْ» أى عهودهم التى عاهدوا الله عليها أن يعملوا بها فى التوراة «وَ كُفْرِهِمْ بِآياتِ اللَّهِ» أى جحودهم بأعلام الله و حججه و أدلته التى احتج بها عليهم فى صدق أنبيائه و رسله «وَ قَتْلِهِمُ الْأَنْبِياءَ» بعد قيام الحجة عليهم بصدقهم «بِغَيْرِ حَقٍّ» أى بغير استحقاق منهم لذلك بكبيرة أتوها أو خطيئة استوجبوا بها القتل و قد قدمنا القول فى أمثال هذا و إنه إنما يذكر على سبيل التوكيد فإن قتل الأنبياء لا يمكن إلا أن يكون بغير حق و هو مثل قوله وَ مَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ لا بُرْهانَ لَهُ بِهِ و المعنى أن ذلك لا يكون البتة عليه برهان «وَ قَوْلِهِمْ قُلُوبُنا غُلْفٌ» مضى تفسيره فى سورة البقرة «بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ» قد شرحنا معنى الختم و الطبع عند قوله «خَتَمَ اللَّهُ عَلى قُلُوبِهِمْ» «فَلا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا» أى لا يصدقون قوله إلا تصديقا قليلا و إنما وصفه بالقلة لأنهم لم يصدقوا بجميع ما كان يجب عليهم التصديق به و يجوز أن يكون الاستثناء من الذين نفى عنهم الإيمان فيكون المعنى إلا جمعا قليلا فكأنه سبحانه علم أنه يؤمن من جملتهم جماعة قليلة فيما بعد فاستثناهم من جملة من أخبر عنهم أنهم لا يؤمنون و به قال جماعة من المفسرين

مثل قتادة و غيره و ذكر بعضهم أن الباء فى قوله «فَبِما نَقْضِهِمْ» يتصل بما قبله و المعنى فأخذتهم الصاعقة بظلمهم و بنقضهم ميثاقهم و بكفرهم و بكذا و بكذا فتبع الكلام بعضه بعضا و قال الطبرى أن معناه منفصل مما قبله يعنى فبهذه الأشياء لعناهم و غضبنا عليهم فترك ذكر ذلك لدلالة قوله «بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ» على معنى ذلك لأن من طبع على قلبه فقد لعن و سخط عليه قال و إنما قال ذلك لأن الذين أخذتهم الصاعقة كانوا على عهد موسى و الذين قتلوا الأنبياء و الذين رموا مريم بالبهتان العظيم و قالوا قتلنا عيسى كانوا بعد موسى بزمان طويل و معلوم أن الذين أخذتهم الصاعقة لم يكن ذلك عقوبة على رميهم مريم بالبهتان و لا على قولهم «إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ» فبان بذلك أن الذين قالوا هذه المقالة غير الذين عوقبوا بالصاعقة و هذا الكلام إنما يتجه على قول من قال أنه يتصل بما قبله و لا يتجه على قول الزجاج و هذا أقوى لأنه إذا أمكن إجراء الكلام على ظاهره من غير تقدير حذف فالأولى أن يحمل عليه و قوله «وَ بِكُفْرِهِمْ» أى بجحود هؤلاء لعيسى «وَ قَوْلِهِمْ عَلى مَرْيَمَ بُهْتاناً عَظِيماً» أى أعظم كذب و أشنعه و هو رميهم إياها بالفاحشة عن ابن عباس و السدى قال الكلبى مر عيسى برهط فقال بعضهم لبعض قد جاءكم الساحر ابن الساحرة و الفاعل ابن الفاعلة فقذفوه بأمه فسمع ذلك عيسى فقال اللهم أنت ربى خلقتنى و لم آتهم من تلقاء نفسى اللهم العن من سبنى و سب والدتى فاستجاب الله دعوته فمسخهم خنازير «وَ قَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ» يعنى قول اليهود أنا قتلنا عيسى بن مريم رسول الله حكاه الله تعالى عنهم أى رسول الله فى زعمه و قيل أنه من قول الله سبحانه لا على وجه الحكاية عنهم و تقديره الذى هو رسولى «وَ ما قَتَلُوهُ وَ ما صَلَبُوهُ وَ لكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ» و اختلفوا فى كيفية التشبيه فروى عن ابن عباس أنه قال لما مسخ الله تعالى الذين سبوا عيسى و أمه بدعائه بلغ ذلك يهوذا و هو رأس اليهود فخاف أن يدعو عليه فجمع اليهود فاتفقوا على قتله فبعث الله تعالى جبرائيل يمنعه منهم و يعينه عليهم و ذلك معنى قوله «وَ أَيَّدْناهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ» فاجتمع اليهود حول عيسى فجعلوا يسألونه فيقول لهم يا معشر اليهود إن الله تعالى يبغضكم فساروا إليه ليقتلوه فأدخله جبرائيل فى خوخة البيت الداخل لها روزنة فى سقفها فرفعه جبرائيل إلى السماء فبعث يهوذا رأس اليهود رجلا من أصحابه اسمه طيطانوس ليدخل عليه الخوخة فيقتله فدخل فلم يره فأبطأ عليهم فظنوا أنه يقاتله فى الخوخة فألقى الله عليه شبه عيسى فلما خرج على أصحابه قتلوه و صلبوه و قيل ألقى عليه شبه وجه عيسى و لم يلق عليه شبه جسده فقال بعض القوم أن الوجه وجه عيسى و الجسد جسد طيطانوس و قال بعضهم إن كان هذا

طيطانوس فأين عيسى و إن كان هذا عيسى فأين طيطانوس فاشتبه الأمر عليهم و قال وهب بن منبه أتى عيسى و معه سبعة من الحواريين فى بيت فأحاطوا بهم فلما دخلوا عليهم صيرهم الله كلهم على صورة عيسى فقالوا لهم سحرتمونا ليبرزن لنا عيسى أو لنقتلنكم جميعا فقال عيسى لأصحابه من يشرى نفسه منكم اليوم بالجنة فقال رجل منهم اسمه سرجس أنا فخرج إليهم فقال أنا عيسى فأخذوه و قتلوه و صلبوه و رفع الله عيسى من يومه ذلك و به قال قتادة و مجاهد و ابن إسحاق و إن اختلفوا فى عدد الحواريين و لم يذكر أحد غير وهب أن شبهه ألقى على جميعهم بل قالوا ألقى شبهه على واحد و رفع عيسى من بينهم قال الطبرى و قول وهب أقوى لأنه لو ألقى الشبه على واحد منهم مع قول عيسى أيكم يلقى شبهى فله الجنة ثم رأوا عيسى رفع من بينهم قال الطبرى لما اشتبه عليهم و لما اختلفوا فيه و إن جاز أن يشتبه على أعدائهم من اليهود الذين ما عرفوه لكن ألقى الشبه على جميعهم و كانوا يرون كل واحد منهم بصورة عيسى فلما قتل أحدهم اشتبه الحال عليهم و قال أبو على الجبائى إن رؤساء اليهود أخذوا إنسانا فقتلوه و صلبوه على موضع عال و لم يمكنوا أحدا من الدنو إليه فتغيرت حليته و قالوا قد قتلنا عيسى ليوهموا بذلك على عوامهم لأنهم كانوا أحاطوا بالبيت الذى فيه عيسى فلما دخلوه كان عيسى قد رفع من بينهم فخافوا أن يكون ذلك سببا لإيمان اليهود به ففعلوا ذلك و الذين اختلفوا فيه هم غير الذين صلبوه و إنما باقى اليهود و قيل إن الذى دلهم عليه و قال هذا عيسى أحد الحواريين أخذ على ذلك ثلاثين درهما و كان منافقا ثم أنه ندم على ذلك و اختنق حتى قتل نفسه و كان اسمه بودس زكريا بوطا و هو ملعون فى النصارى و بعض النصارى يقول أن بودس زكريا بوطا هو الذى شبه لهم فصلبوه و هو يقول لست بصاحبكم أنا الذى دللتكم عليه و قيل أنهم حبسوا المسيح مع عشرة من أصحابه فى بيت فدخل عليهم رجل من اليهود فألقى الله تعالى عليه شبه عيسى و رفع عيسى فقتلوا الرجل عن السدى «وَ إِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ» قيل يعنى بذلك عامتهم لأن علماءهم علموا أنه غير مقتول عن الجبائى و قيل أراد بذلك جماعة اختلفوا فقال بعضهم قتلناه و قال بعضهم لم نقتله «ما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ» أى لم يكن لهم بمن قتلوه علم لكنهم اتبعوا ظنهم فقتلوه ظنا منهم أنه عيسى و لم يكن به و إنما شكوا فى ذلك لأنهم عرفوا عدة من فى البيت فلما دخلوا عليهم و فقدوا واحدا منهم التبس عليهم أمر عيسى و قتلوا من قتلوه على شك منهم فى أمر عيسى هذا على قول من قال لم يتفرق أصحابه حتى دخل عليهم اليهود و أما من قال تفرق أصحابه عنه فإنه يقول كان اختلافهم فى أن عيسى هل كان فيمن بقى أو كان فيمن

خرج اشتبه الأمر عليهم و قال الحسن معناه فاختلفوا فی عيسی فقالوا مرة هو عبد الله و مرة هو ابن الله و مرة هو الله و قال الزجاج معنی اختلاف النصاری فيه أن منهم من ادعی أنه إله لم يقتل و منهم من قال قتل «وَ ما قَتَلُوهُ يَقِيناً» اختلف فی الهاء فی «قَتَلُوهُ» فقيل أنه يعود إلی الظن أی ما قتلوا ظنهم يقينا كما يقال ما قتله علما عن ابن عباس و جويبر و معناه ما قتلوا ظنهم الذی اتبعوه فی المقتول الذی قتلوه و هم يحسبونه عيسی يقينا أنه عيسی و لا أنه غيره لكنهم كانوا منه علی شبهة و قيل إن الهاء عائد إلی عيسی يعنی ما قتلوه يقينا أی حقا فهو من باب تأكيد الخبر عن الحسن أراد أن الله تعالی نفی عن عيسی القتل علی وجه التحقيق و اليقين «بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ» يعنی بل رفع الله عيسی إليه و لم يصلبوه و لم يقتلوه و قد مر تفسيره فی سورة آل عمران عند قوله إِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسی إِنِّي مُتَوَفِّيکَ وَ رافِعُکَ إِلَيَّ «وَ كانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً» معناه لم يزل الله سبحانه منتقما من أعدائه حكيما فی أفعاله و تقديراته فاحذروا أيها السائلون محمدا أن ينزل عليكم كتابا من السماء حلول عقوبة بكم كما حل بأوائلكم فی تكذيبهم رسله عن ابن عباس و ما مر فی تفسير هذه الآية من أن الله ألقی شبه عيسی علی غيره فإن ذلک من مقدور الله بلا خلاف بين المسلمين فيه و يجوز أن يفعله الله سبحانه علی وجه التغليظ للمحنة و التشديد فی التكليف و إن كان ذلک خارقا للعادة فإنه يكون معجزا للمسيح كما روی أن جبرائيل كان يأتی نبينا فی صورة دحية الكلبی و مما يسأل عن هذه الآية أن يقال قد تواترت اليهود و النصاری مع كثرتهم و أجمعت علی أن المسيح قد قتل و صلب فكيف يجوز عليهم أن يخبروا عن الشی ء بخلاف ما هو به و لو جاز ذلک فكيف يوثق بشی ء من الأخبار و الجواب أن هؤلاء دخلت عليهم الشبهة كما أخبر الله سبحانه عنهم بذلک فلم يكن اليهود يعرفون عيسی بعينه و إنما أخبروا أنهم قتلوا رجلا قيل لهم أنه عيسی فهم فی خبرهم صادقون و إن لم يكن المقتول عيسی و إنما اشتبه الأمر علی النصاری لأن شبه عيسی ألقی علی غيره فرأوا من هو علی صورته مقتولا مصلوبا فلم يخبر أحد من الفريقين إلا عما رآه و ظن أن الأمر علی ما أخبر به فلا يؤدی ذلک إلی بطلان الأخبار بحال.

[سورة النساء (4): آية 159]

اشارة

وَ إِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَ يَوْمَ الْقِيامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً (159)

الإعراب

إن فی قوله «وَ إِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ» نافیة و أکثر ما تأتی مع إلا و قد تأتی من غیر إلا نحو قوله وَ لَقَدْ مَكَّنّاهُمْ فِيما إِنْ مَكَّنّاكُمْ فِيهِ أی فی الذی ما مکناکم فیه قال الزجاج المعنی و ما منهم أحد إلا لیؤمنن به و کذلک قوله وَ إِنْ مِنْكُمْ إِلّا وارِدُها معناه و ما منکم أحد إلا واردها و کذلک وَ ما مِنّا إِلّا لَهُ مَقامٌ مَعْلُومٌ أی و منا أحد إلا له مقام و مثله قول الشاعر:

لو قلت ما فی قومها لم تیثم

یفضلها فی حسب و میسم

أی ما فی قومها أحد یفضلها و ذهب الکوفیون إلی أن المعنی و ما من أهل الکتاب إلا من لیؤمنن به و ما منکم إلا من هو واردها و ما منا إلا من له مقام و أهل البصرة لا یجیزون حذف الموصول و تبقیة الصلة.

المعنی

ثم أخبر تعالی أنه لا یبقی أحد منهم إلا و یؤمن به فقال «وَ إِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ إِلّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ» اختلف فیه علی أقوال (أحدها) أن کلا الضمیرین یعودان إلی المسیح أی لیس یبقی أحد من أهل الکتاب من الیهود و النصاری إلا و یؤمنن بالمسیح قبل موت المسیح إذا أنزله الله إلی الأرض وقت خروج المهدی فی آخر الزمان لقتل الدجال فتصیر الملل کلها ملة واحدة و هی ملة الإسلام الحنیفیة دین إبراهیم عن ابن عباس و أبی مالک و الحسن و قتادة و ابن زید و ذلک حین لا ینفعهم الإیمان و اختاره الطبری قال و الآیة خاصة لمن یکون منهم فی ذلک الزمان و

ذکر علی بن إبراهیم فی تفسیره أن أباه حدثه عن سلیمان بن داود المنقری عن أبی حمزة الثمالی عن شهر بن حوشب قال قال الحجاج بن یوسف آیة من کتاب الله قد أعیتنی قوله «وَ إِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ إِلّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ» الآیة و الله إنی لأمر بالیهودی و النصرانی فیضرب عنقه ثم أرمقه بعینی فما أراه یحرک شفتیه حتی یحمل فقلت أصلح الله الأمیر لیس علی ما أولت قال فکیف هو قلت إن عیسی بن مریم ینزل قبل یوم القیامة إلی الدنیا و لا یبقی أهل ملة یهودی أو نصرانی أو غیره إلا و آمن به قبل موت عیسی و یصلی خلف المهدی قال ویحک أنی لک هذا و من أین جئت به قال قلت حدثنی به الباقر محمد بن علی بن الحسین بن علی بن أبی طالب (علیه السلام) قال جئت و الله بها

من عين صافية فقيل لشهر ما أردت بذلک قال أردت أن أغيظه

و ذكر أبو القاسم البلخى مثل ذلک و ضعف الزجاج هذا الوجه قال إن الذين يبقون إلى زمن عيسى من أهل الكتاب قليل و الآية تقتضى عموم إيمان أهل الكتاب إلا أن جميعهم يقولون أن عيسى الذى ينزل فى آخر الزمان نحن نؤمن به (و ثانيها) أن الضمير فى به يعود إلى المسيح و الضمير فى موته يعود إلى الكتابى و معناه لا يكون أحد من أهل الكتاب يخرج من دار الدنيا إلا و يؤمن بعيسى قبل موته إذا زال تكليفه و تحقق الموت و لكن لا ينفعه الإيمان حينئذ و إنما ذكر اليهود و النصارى لأن جميعهم مبطلون. اليهود بالكفر به و النصارى بالغلو فى أمره و ذهب إليه ابن عباس فى رواية أخرى و مجاهد و الضحاک و ابن سيرين و جويبر قالوا و لو ضربت رقبته لم تخرج نفسه حتى يؤمن (و ثالثها) أن يكون المعنى ليؤمنن بمحمد ص قبل موت الكتابى عن عكرمة و رواه أيضا أصحابنا و ضعف الطبرى هذا الوجه بأن قال لو كان ذلک صحيحا لما جاز إجراء أحكام الكفار عليهم إذا ماتوا و هذا لا يصح لأن إيمانهم بمحمد ص إنما يكون فى حال زوال التكليف فلا يعتد به و إنما ضعف هذا القول من حيث لم يجر ذكر لنبينا ص هاهنا و لا ضرورة توجب رد الكناية إليه و قد جرى ذكر عيسى فالأولى أن يصرف ذلک إليه «وَ يَوْمَ الْقِيامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً» يعنى عيسى يشهد عليهم بأنه قد بلغ رسالات ربه و أقر على نفسه بالعبودية و أنه لم يدعهم إلى أن يتخذوه إلها عن قتادة و ابن جريج و قيل يشهد عليهم بتصديق من صدقه و تكذيب من كذبه عن أبى على الجبائى و فى هذه الآية دلالة على أن كل كافر يؤمن عند المعاينة و على أن إيمانه ذلک غير مقبول كما لم يقبل إيمان فرعون فى حال اليأس عند زوال التكليف و يقرب من هذا ما رواه الإمامية أن المحتضرين من جميع الأديان يرون رسول الله و خلفاءه عند الموت و يروون فى ذلک

عن على (عليه السلام) أنه قال للحارث الهمدانى:

يا حار همدان من يمت يرنى

من مؤمن أو منافق قبلا

يعرفنى طرفه و أعرفه

بعينه و اسمه و ما فعلا

فإن صحت هذه الرواية فالمراد برؤيتهم فى تلک الحال العلم بثمرة ولايتهم و عداوتهم على اليقين بعلامات يجدونها من نفوسهم و مشاهدة أحوال يدركونها كما قد روى أن الإنسان إذا عاين الموت أرى فى تلک الحالة ما يدله على أنه من أهل الجنة أو من أهل النار.

ص: 212

[سورة النساء (4): الآيات 160 الى 161]

اشارة

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ طَيِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَ بِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً (160) وَ أَخْذِهِمُ الرِّبَوا وَ قَدْ نُهُوا عَنْهُ وَ أَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ بِالْباطِلِ وَ أَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ مِنْهُمْ عَذاباً أَلِيماً (161)

المعنى

ثم عطف سبحانه على ما تقدم بقوله «فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا» أى من اليهود معناه فبما ظلموا أنفسهم بارتكاب المعاصى التى تقدم ذكرها و قد مضى فيما تقدم عن الزجاج أنه قال «فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا» بدل من قوله فبنقضهم ميثاقهم و ما بعده و العامل فى الباء قوله «حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ طَيِّباتٍ» و لكنه لما طال الكلام أجمل فى قوله «فَبِظُلْمٍ» ما ذكره قبل و أخبر أنه حرم على اليهود الذين نقضوا ميثاقهم الذى واثقوا الله عليه و كفروا بآياته و قتلوا أنبياءه و قالوا على مريم بهتانا عظيما و فعلوا ما وصفه الله طيبات من المأكل و غيرها «أُحِلَّتْ لَهُمْ» أى كانت حلالا لهم قبل ذلك فلما فعلوا ما فعلوا اقتضت المصلحة تحريم هذه الأشياء عليهم عن مجاهد و أكثر المفسرين و قال أبو على الجبائى حرم الله سبحانه هذه الطيبات على الظالمين منهم عقوبة لهم على ظلمهم و هى ما بين فى قوله تعالى «وَ عَلَى الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَ مِنَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ» الآية «وَ بِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً» أى و بمنعهم عباد الله عن دينه و سبيله التى شرعها لعباده صدا كثيرا و كان صدهم عن سبيل الله تقولهم على الله الباطل و ادعائهم أن ذلك عن الله و تبديلهم كتاب الله و تحريفهم معانيه عن وجوهه و أعظم من ذلك كله جحدهم نبوة محمد ص و تركهم بيان ما علموه من أمره لمن جهله من الناس عن مجاهد و غيره «وَ أَخْذِهِمُ الرِّبَوا» أى ما فضل على رءوس أموالهم بتأخيرهم له عن محله إلى أجل آخر «وَ قَدْ نُهُوا عَنْهُ» أى عن الربا «وَ أَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ بِالْباطِلِ» أى بغير استحقاق و لا استيجاب و هو ما كانوا يأخذونه من الرشى فى الأحكام كقوله وَ أَكْلِهِمُ السُّحْتَ و ما كانوا يأخذونه من أثمان الكتب التى كانوا يكتبونها بأيديهم و يقولون هذا من عند الله و ما أشبه ذلك من المأكل الخبيثة عاقبهم الله تعالى على جميع ذلك بتحريم ما حرم عليهم من الطيبات «وَ أَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ مِنْهُمْ» أى هيأنا يوم القيامة لمن جحد الله أو الرسل من هؤلاء اليهود «عَذاباً أَلِيماً» أى مؤلما موجعا و اختلف فى أن التحريم هل كان

على وجه العقوبة أم لا فقال جماعة من المفسرين أن ذلک كان عقوبة و إذا جاز التحريم ابتداء على جهة المصلحة جاز أيضا عند ارتكاب المعصية على جهة العقوبة و قال أبو على كان تحريمه عقوبة فيمن تعاطى ذلک الظلم و مصلحة فى غيرهم و قال أبو هاشم إن التحريم لا يكون إلا للمصلحة و لما صار التحريم مصلحة عند إقدامهم على هذا الظلم جاز أن يقال حرم عليهم بظلمهم قال لأن التحريم تكليف يستحق الثواب بفعله و يجب الصبر على أدائه فهو معدود فى النعم بخلاف العقوبات.

[سورة النساء (4): آية 162]

اشارة

لكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَ الْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْکَ وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِکَ وَ الْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَ الْمُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ الْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أُولئِکَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً (162)

القراءة

قرأ حمزة وحده سيؤتيهم بالياء و الباقون بالنون.

الحجة

ذكرنا الوجه فى ما قيل عند قوله «أولئک سوف نؤتيهم أجورهم».

الإعراب

اختلف فى نصب المقيمين فذهب سيبويه و البصريون إلى أنه نصب على المدح على تقدير أعنى المقيمين الصلاة قالوا إذا قلت مررت بزيد الكريم و أنت تريد أن تعرف زيدا الكريم من زيد غير الكريم فالوجه الجر و إذا أردت المدح و الثناء فإن شئت نصبت و قلت مررت بزيد الكريم كأنک قلت اذكر الكريم و إن شئت رفعت فقلت الكريم على تقدير هو الكريم و قال الكسائى موضع المقيمين جر و هو معطوف على ما من قوله «بِما أُنْزِلَ إِلَيْکَ» أى و بالمقيمين الصلاة و قال قوم أنه معطوف على الهاء و الميم من قوله «مِنْهُمْ» على معنى «لكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ» و من المقيمين الصلاة و قال آخرون أنه معطوف على الكاف من قبلک أى بما أنزل من قبلک و من قبل المقيمين الصلاة و قيل أنه معطوف على الكاف فى إليک أو الكاف فى قبلک و هذه الأقوال الأخيرة لا تجوز عند البصريين لأنه لا يعطف بالظاهر على الضمير المجرور من غير إعادة الجار و قد شرحنا هذا فى مبتدإ السورة عند قوله «وَ الْأَرْحامَ» و أما ما روى عن عروة عن عائشة قال سألتها عن قوله «وَ الْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ» و عن قوله «وَ الصَّابِئُونَ» و عن قوله «إِنْ هذانِ» فقالت يا ابن أختى هذا عمل

الکتاب أخطأوا فی الکتاب و ما روی عن بعضهم أن فی کتاب الله أشیاء ستصلحها العرب بألسنتها قالوا و فی مصحف ابن مسعود و المقیمون الصلاة فمما لا یلتفت إلیه لأنه لو کان کذلک لم یکن لتعلمه الصحابة الناس علی الغلط و هم القدوة و الذین أخذوه عن النبی ص.

المعنی

ثم ذکر سبحانه مؤمنی أهل التوراة فقال «لکِنِ الرّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ» و الدین و ذلک أن عبد الله بن سلام و أصحابه قالوا للنبی ص إن الیهود لتعلم أن الذی جئت به حق و إنک لعندهم مکتوب فی التوراة فقالت الیهود لیس کما یقولون أنهم لا یعلمون شیئا و أنهم یغرونک و یحدثونک بالباطل فقال الله تعالی «لکِنِ الرّاسِخُونَ» الثابتون المبالغون «فِی الْعِلْمِ» المدارسون بالتوراة «مِنْهُمْ» أی من الیهود یعنی ابن سلام و أصحابه من علماء الیهود «وَ الْمُؤْمِنُونَ» یعنی أصحاب النبی من غیر أهل الکتاب «یُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَیْکَ» یا محمد من القرآن و الشرائع أنه حق «وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِکَ» من الکتب علی الأنبیاء و الرسل و قیل إنما استثنی الله تعالی من وصفهم ممن هداه الله لدینه و وفقه لرشده من الیهود الذین ذکرهم فیما مضی من قوله «یَسْئَلُکَ أَهْلُ الْکِتابِ» إلی هاهنا فقال لکنهم لا یسألونک ما یسأل هؤلاء الجهال من إنزال الکتاب من السماء لأنهم قد علموا مصداق قولک بما قرءوا فی الکتب المنزلة علی الأنبیاء و وجوب اتباعک علیهم فلا حاجة إلی أن یسألوک معجزة أخری و لا دلالة غیر ما علموا من أمرک بالعلم الراسخ فی قلوبهم عن قتادة و غیره «وَ الْمُقِیمِینَ الصَّلاةَ» إذا کان نصبا علی الثناء و المدح علی تقدیر و اذکر المقیمین الصلاة و هم المؤتون الزکاة و یکون علی هذا عطفا علی قوله «الرّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَ الْمُؤْمِنُونَ» و المعنی و الذین یؤدون الصلاة بشرائطها و إذا کان جرا عطفا علی ما أنزل أی یؤمنون بما أنزل إلیک و ما أنزل من قبلک و المقیمین الصلاة فقیل إن المراد بهم الأنبیاء أی و یؤمنون بالأنبیاء المقیمین للصلاة و قیل المراد بهم الملائکة و إقامتهم للصلاة تسبیحهم ربهم و استغفارهم لمن فی الأرض أی و بالملائکة و اختاره الطبری قال لأنه فی قراءة أبی کذلک و کذلک هو فی مصحفه و قیل المراد بهم الأئمة المعصومون «وَ الْمُؤْتُونَ الزَّکاةَ» أی و المعطون زکاة أموالهم «وَ الْمُؤْمِنُونَ بِاللّهِ» بأنه واحد لا شریک له «وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ» و بالبعث الذی فیه جزاء الأعمال «أُولئِکَ» أی هؤلاء الذین وصفهم الله «سَنُؤْتِیهِمْ» أی سنعطیهم «أَجْراً» أی ثوابا و جزاء علی ما کان منهم من طاعة الله و اتباع أمره «عَظِیماً» أی جزیلا و هو الخلود فی الجنة.

ص: 215

[سورة النساء (4): آية 163]

اشارة

إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْکَ کَما أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ وَ النَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَ أَوْحَيْنا إِلى إِبْراهِيمَ وَ إِسْماعِيلَ وَ إِسْحاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْباطِ وَ عِيسى وَ أَيُّوبَ وَ يُونُسَ وَ هارُونَ وَ سُلَيْمانَ وَ آتَيْنا داوُدَ زَبُوراً (163)

القراءة

قرأ حمزة و خلف زبورا بضم الزاى حيث وقعت و الباقون «زَبُوراً» بفتحها.

الحجة

زبورا يجوز أن يكون جمع زبور بحذف الزيادة و مثله تخوم و تخوم و عذوب و عذوب و لا نظير لهذه الثلاثة و يجوز أن يكون جمع زبر بمعنى المزبور كقولهم ضرب الأمير و فسخ اليمين.

اللغة

و الزبر أحكام العمل فى البئر خاصة يقال بئر مزبور أى مطوية بالحجارة و يقال ما لفلان زبر أى عقل و زبرة من الحديد قطعة منه و جمعه زبر و زبرت الكتاب أزبره زبرا و زبرته أزبره زبرا أى كتبته.

المعنى

ثم خاطب سبحانه نبيه بقوله «إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْکَ» يا محمد قدمه فى الذكر و إن تأخرت نبوته لتقدمه فى الفضل «کَما أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ» و قدم نوحا لأنه أبو البشر كما قال و جعلنا ذريته هم الباقين و قيل لأنه كان أطول الأنبياء عمرا و كانت معجزته فى نفسه لبث فى قومه ألف سنة إلا خمسين عاما لم يسقط له سن و لم تنقص قوته و لم يشب شعره و قيل لأنه لم يبالغ أحد منهم فى الدعوة مثل ما بالغ فيها و لم يقاس أحد من قومه ما قاساه و هو أول من عذبت أمته بسبب أن ردت دعوته «وَ النَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ» أى و أوحينا إلى النبيين من بعد نوح «وَ أَوْحَيْنا إِلى إِبْراهِيمَ وَ إِسْماعِيلَ وَ إِسْحاقَ وَ يَعْقُوبَ» أعاد ذكر هؤلاء بعد ذكر النبيين تعظيما لأمرهم و تفخيما لشأنهم «وَ الْأَسْباطِ» و هم أولاد يعقوب و قيل أن الأسباط فى ولد إسحاق كالقبائل فى ولد إسماعيل و قد بعث منهم عدة رسل كيوسف و داود و سليمان و موسى و عيسى فيجوز أن يكون أراد بالوحى إليهم الوحى إلى الأنبياء منهم كما تقول أرسلت إلى بنى تميم إذا أرسلت إلى وجوههم و لم يصح أن الأسباط الذين هم إخوة يوسف كانوا أنبياء «وَ عِيسى وَ أَيُّوبَ وَ يُونُسَ وَ هارُونَ وَ سُلَيْمانَ» و قدم عيسى على أنبياء كانوا قبله لشدة العناية

بأمره لغلو اليهود فى الطعن فيه و الواو لا يوجب الترتيب «وَ آتَيْنا داوُدَ زَبُوراً» أى كتابا يسمى زبورا و اشتهر به كما اشتهر كتاب موسى بالتوراة و كتاب عيسى بالإنجيل.

النظم

هذه الآية تتصل بما قبلها من قوله «يَسْئَلُکَ أَهْلُ الْكِتابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتاباً مِنَ السَّماءِ» و هذا يدل على أنهم قد سألوه ما يدل على نبوته فأخبر سبحانه أنه أرسله كما أرسل من تقدمه من الأنبياء و أظهر على يده المعجزات كما أظهرها على أيديهم و قيل أن اليهود لما تلا النبى عليهم تلك الآيات قالوا ما أنزل الله على بشر من شى ء بعد موسى فكذبهم الله بهذه الآيات إذ أخبر أنه قد أنزل على من بعد موسى من الذين سماهم و ممن لم يسمهم عن ابن عباس.

[سورة النساء (4): الآيات 164 الى 165]

اشارة

وَ رُسُلاً قَدْ قَصَصْناهُمْ عَلَيْکَ مِنْ قَبْلُ وَ رُسُلاً لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْکَ وَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسى تَكْلِيماً (164) رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَ مُنْذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَ كانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً (165)

الإعراب

«وَ رُسُلًا» منصوب من وجهين (أحدهما) أن يكون منصوبا بفعل مضمر يفسره الذى ظهر أى و قصصنا رسلا قد قصصناهم عليک كما تقول رأيت زيدا و عمرا أكرمته أى و أكرمت عمرا أكرمته و يجوز أن ينصب رسلا على معنى أوحينا لأن معنى أَوْحَيْنا إِلَيْکَ أنا أرسلناک موحين إليک و أرسلنا رسلا قد قصصناهم عليک هذا قول الزجاج و قال الفراء أنه على تقدير إنا أوحينا إليک و إلى رسل قد قصصناهم عليک و رسلا لم نقصصهم فلما حذف إلى نصب الفعل، «رُسُلًا مُبَشِّرِينَ» منصوب على الحال و يجوز أن يكون منصوبا على المدح على تقدير أعنى رسلا مبشرين.

المعنى

ثم أجمل ذكر الرسل بعد تسمية بعضهم فقال «وَ رُسُلًا» أى و رسلا آخرين «قَدْ قَصَصْناهُمْ عَلَيْکَ» أى ما حكينا لک أخبارهم و عرفناک شأنهم و أمورهم من قبل قال بعضهم قصهم عليه بالوحى فى غير القرآن «مِنْ قَبْلُ» ثم قصهم عليه من بعد فى القرآن و قال بعضهم قصهم عليه من قبل هؤلاء بمكة فى سورة الأنعام و فى غيرها لأن هذه

السورة مدنية «وَ رُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ» هذا يدل على أن الله سبحانه أرسل رسلا كثيرة لم يذكرهم فى القرآن و إنما قص بعضهم على النبى لفضيلتهم على من لم يقصهم عليه «وَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسى تَكْلِيماً» فائدته أنه سبحانه كلم موسى بلا واسطة إبانة له بذلك من سائر الأنبياء لأن جميعهم كلمهم الله سبحانه بواسطة الوحى و قيل إنما قال «تَكْلِيماً» ليعلم أن كلام الله عز ذكره من جنس هذا المعقول الذى يشتق من التكليم بخلاف ما قاله المبطلون و روى أن رسول الله ص لما قرأ الآية التى قبل هذه على الناس قالت اليهود فيما بينهم ذكر محمد ص النبيين و لم يبين لنا أمر موسى فلما نزلت هذه الآية و قرأها عليهم قالوا أن محمدا قد ذكره و فضله بالكلام عليهم «رُسُلًا مُبَشِّرِينَ» بالجنة و الثواب لمن آمن و أطاع «وَ مُنْذِرِينَ» بالنار و العقاب لمن كفر و عصى «لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ» فيقولوا لم ترسل إلينا رسولا و لو أرسلت لآمنا بك كما أخبر سبحانه فى آية أخرى بقوله «لَقالُوا رَبَّنا لَوْ لا أَرْسَلْتَ إِلَيْنا رَسُولًا» و فى هذه الآية دلالة على فساد قول من زعم أن عند الله تعالى من اللطف ما لو فعله بالكافر لآمن لأنه لو كان كذلك لكان للكفار الحجة بذلك على الله تعالى قائمة فأما من لم يعلم من حاله أن له فى إنفاذ الرسل إليه لطفا فالحجة قائمة عليه بالعقل و أدلته الدالة على توحيده و عدله و لو لم يقم الحجة إلا بإنفاذ الرسل لفسد ذلك من وجهين (أحدهما) أن صدق الرسول لا يمكن العلم به إلا بعد تقدم العلم بالتوحيد و العدل فإن كانت الحجة عليه غير قائمة فلا طريق له إلى معرفة النبى ص و صدقه (و الثانى) أنه لو كانت الحجة لا تقوم إلا بالرسل لاحتاج الرسول أيضا إلى رسول آخر حتى تكون الحجة عليه قائمة و الكلام فى رسوله كالكلام فيه حتى يتسلسل و ذلك فاسد فمن استدل بهذه الآية على أن التكليف لا يصح بحال إلا بعد إنفاذ الرسل فقد أبعد لما قلناه «وَ كانَ اللَّهُ عَزِيزاً» أى مقتدرا على الانتقام ممن يعصيه و يكفر به «حَكِيماً» فيما أمر به عباده و فى جميع أفعاله.

[سورة النساء (4): آية 166]

اشارة

لكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِما أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَ الْمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَ كَفى بِاللَّهِ شَهِيداً (166)

النزول

قيل أن جماعة من اليهود دخلوا على رسول الله ص فقال النبى لهم إنى أعلم أنكم تعلمون أنى رسول الله فقالوا لا نعلم ذلك و لا نشهد به فأنزل الله تعالى هذه الآية.

المعنى

ثم قال سبحانه بعد إنكارهم و جحودهم «لٰكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِما أَنْزَلَ إِلَيْكَ» معناه إن لم يشهد لك هؤلاء بالنبوة فالله يشهد لك بذلك قال الزجاج و الشاهد هو المبين لما يشهد به و الله سبحانه يبين ما أنزل على رسوله ص بنصب المعجزات له و يبين صدقه بما يغنى عن بيان أهل الكتاب «أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ» معناه أنزل القرآن و هو عالم بأنك موضع لإنزاله عليك لقيامك فيه بالحق و دعائك الناس إليه و قيل معناه أنزل القرآن الذى فيه علمه عن الزجاج «وَ الْمَلاٰئِكَةُ يَشْهَدُونَ» بأنك رسول الله و إن القرآن نزل من عند الله «وَ كَفىٰ بِاللّٰهِ شَهِيداً» معناه أن شهادة الله تكفى فى تثبيت المشهود به و لا يحتاج معها إلى شهادة و فى هذه الآية تسلية النبى على تكذيب من كذبه و لا يصح قول من استدل على أن الله سبحانه عالم بعلم بما فى هذه الآية من قوله «أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ» لأنه لو أراد بالعلم ما ذهبوا إليه من كونه ذاتا سواه لوجب أن يكون آلة له فى الإنزال كما يقال كتبت بالقلم و عمل النجار بالقدوم و لا خلاف أن العلم ليس بآلة فى الإنزال.

[سورة النساء (4): الآيات 167 الى 169]

اشارة

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ صَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللّٰهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلاٰلاً بَعِيداً (167) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ ظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللّٰهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَ لاٰ لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً (168) إِلاّٰ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خٰالِدِينَ فِيهٰا أَبَداً وَ كٰانَ ذٰلِكَ عَلَى اللّٰهِ يَسِيراً (169)

المعنى

«إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا» بأنفسهم «وَ صَدُّوا» غيرهم «عَنْ سَبِيلِ اللّٰهِ» عن الدين الذى بعثك الله به إلى خلقه «قَدْ ضَلُّوا ضَلاٰلًا بَعِيداً» يعنى جاوزوا عن قصد الطريق جوازا شديدا و زالوا عن الحجة التى هى دين الله الذى ارتضاه لعباده و بعثك به إلى خلقه

زوالا ـ بعيدا عن الرشاد «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا» جحدوا رسالة محمد «وَ ظَلَمُوا» محمدا بتكذيبهم إياه و مقامهم على الكفر على علم منهم بظلمهم أولياء الله حسدا لهم و بغيا عليهم «لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ» أى لم يكن الله ليعفو لهم عن ذنوبهم بترك عقابهم عليها «وَ لا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً» أى لا يهديهم إلى طريق الجنة لأن الهداية إلى طريق الإيمان قد سبقت و عم الله بها جميع المكلفين «إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ» معناه لكن يهديهم طريق جهنم جزاء لهم على ما فعلوه من الكفر و الظلم «خالِدِينَ فِيها» أى مقيمين فيها «أَبَداً وَ كانَ ذلِكَ» أى تخليد هؤلاء الذين وصفهم فى جهنم «عَلَى اللَّهِ يَسِيراً» لأنه إذا أراد ذلك لم يقدر على الامتناع منه أحدا.

النظم

و اتصال هذه الآيات بما قبلها اتصال النقيض على جهة المقابلة لأن ما قبلها يتضمن الشهادة له بالنبوة تسلية له عما لحقه من تكذيب الكفار و هذه الآيات تتضمن تخير الكفار بذهابهم من الرشد.

[سورة النساء (4): آية 170]

اشارة

يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْراً لَكُمْ وَ إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ كانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (170)

الإعراب

الباء فى قوله «بِالْحَقِّ» للتعدية كهمزة أفعل تقول جئت لى عمرو و أجاءنى زيد و جاء بى إلى عمرو و قوله «خَيْراً لَكُمْ» قال الزجاج اختلفوا فى نصب خيرا فقال الكسائى انتصب بخروجه عن الكلام كقولهم لتقومن خيرا لك و انته خيرا لك فإذا كان الكلام ناقصا رفعوا فقالوا إن تنته خير لك قال الفراء انتصب هذا و قوله انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ لأنه متصل بالأمر و لم يقل هو و لا الكسائى من أى المنصوبات هو و لا شرحاه و قال الخليل و جميع البصريين أن هذا محمول على معناه لأنك إذا قلت انته خيرا لك فأنت تدفعه عن أمر و تدخله فى غيره كأنك قلت انته و ائت خيرا لك و أدخل فيما خير لك و أنشد سيبويه قول عمر بن أبى ربيعة:

فواعدته سرحتى مالك

أو الربى بينهما أسهلا

ص: 220

كأنه قال أتى مكانا أسهل.

المعنى

ثم عاد سبحانه إلى العظة و عم الخلق بذلك فقال «يا أَيُّهَا النَّاسُ» خطاب لجميع المكلفين و قيل خطاب للكفار «قَدْ جاءَكُمُ الرَّسُولُ» يعنى محمد ص «بِالْحَقِّ» أى بالدين الذى ارتضاه الله لعباده و قيل

بولاية من أمر الله تعالى بولايته عن أبى جعفر (عليه السلام)

«مِنْ رَبِّكُمْ» أى من عند ربكم «فَآمِنُوا» أى صدقوه و صدقوا ما جاءكم به من عند ربكم «خَيْراً لَكُمْ» أى أتوا خيرا مما أنتم عليه من الجحود و التكذيب «وَ إِنْ تَكْفُرُوا» أى تكذبوه فيما جاءكم به من عند الله «فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» أى فإن ضرر ذلك يعود عليكم دون الله فإنه يملك ما فى السماوات و الأرض لا ينقص كفركم فيما كذبتم به نبيه شيئا من ملكه و سلطانه «وَ كانَ اللَّهُ عَلِيماً» بما أنتم صائرون إليه من طاعته أو معصيته «حَكِيماً» فى أمره و نهيه إياكم و تدبيره فيكم و فى غيركم.

[سورة النساء (4): آية 171]

اشارة

يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَ لا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَ كَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ وَ رُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ لا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلهٌ واحِدٌ سُبْحانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ كَفى بِاللَّهِ وَكِيلاً (171)

اللغة

أصل الغلو مجاوزة الحد يقال غلا فى الدين يغلو غلوا أو غلا بالجارية لحمها و عظمها إذا أسرعت الشباب و تجاوزت لداتها تغلو غلوا و غلاء قال الحرث بن خالد المخزومى:

خمصانة قلق موشحها

رؤد الشباب غلابها عظم

ص: 221

و غلا بسهمه غلوا إذا رمى به أقصى الغاية و تغالى الرجلان تفاعلا من ذلك و أصل المسيح الممسوح سماه الله بذلك لتطهيره إياه من الذنوب و الأدناس التی تكون فی الآدميين و قيل أنه سريانی و أصله مشيحا فعربت كما عربت أسماء الأنبياء و قيل أنه ليس مثل ذلك فإن إسحاق و يعقوب و إسماعيل و غيرها أسماء لا صفات و المسيح صفة و لا يجوز أن يخاطب الله خلقه فی صفة شی ء إلا بما يفهم و أما الدجال فإنه سمی المسيح لأنه ممسوح العين اليمنی أو اليسری و

عيسی ممسوح البدن من الأدناس و الآثام كما روی عن النبی ص

. الإعراب

ثلاثة خبر مبتدإ محذوف دل عليه ظاهر الكلام و تقديره لا تقولوا هم ثلاثة و كذلك كل ما ورد من مرفوع بعد القول لا رافع معه ففيه إضمار اسم رافع لذلك الاسم و إنما جاز ذلك لأن القول حكاية و الحكاية تكون لكلام تام «انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ» قد ذكرنا وجه النصب فی خيرا فيما قبل و أن يكون فی موضع نصب أی سبحانه من أن يكون فلما حذف حرف الجر وصل إليه الفعل فنصبه و قيل فی موضع جر و قد مر نظائره.

المعنی

ثم عاد سبحانه إلی حجاج أهل الكتاب فقال «يا أَهْلَ الْكِتابِ» قيل أنه خطاب لليهود و النصاری عن الحسن قال لأن النصاری غلت فی المسيح فقالت هو ابن الله و بعضهم قال هو الله و بعضهم قال هو ثالث ثلاثة الأب و الابن و روح القدس و اليهود غلت فيه حتی قالوا ولد لغير رشدة فالغلو لازم للفريقين و قيل للنصاری خاصة عن أبی علی و أبی مسلم و جماعة من المفسرين «لا تَغْلُوا فِی دِينِكُمْ» أی لا تفرطوا فی دينكم و لا تجاوزوا الحق فيه «وَ لا تَقُولُوا عَلَی اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ» أی قولوا إنه جل جلاله واحد لا شريك له و لا صاحبة و لا ولد و لا تقولوا فی عيسی أنه ابن الله أو شبهه فإنه قول بغير الحق «إِنَّمَا الْمَسِيحُ» و قد ذكرنا معناه و قيل سمی بذلك لأنه كان يمسح الأرض مشيا «عِيسَی ابْنُ مَرْيَمَ» هذا بيان لقوله المسيح يعنی أنه ابن مريم لا ابن الله كما يزعمه النصاری و لا ابن أب كما تزعمه اليهود «رَسُولُ اللَّهِ» أرسله الله إلی الخلق لا ـ كما زعم الفرقتان المبطلتان «وَ كَلِمَتُهُ» يعنی أنه حصل بكلمته التی هی قوله كن عن الحسن و قتادة و قيل معناه أنه يهتدی به الخلق كما اهتدوا بكلام الله و وحيه عن أبی علی الجبائی و قيل معناه بشارة الله التی بشر بها مريم علی لسان الملائكة كما قال و إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة و هو المراد بقوله «أَلْقاها

إِلى مَرْيَمَ» كما يقال ألقيت إليك كلمة حسنة أى قلت و قيل معنى «أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ» خلقها فى رحمها عن الجبائى «وَ رُوحٌ مِنْهُ» فيه أقوال (أحدها) أنه إنما سماه روحا لأنه حدث عن نفخة جبرائيل فى درع مريم بأمر الله تعالى و إنما نسبه إليه لأنه كان بأمره و قيل إنما أضافه إلى نفسه تفخيما لشأنه كما

قال الصوم لى و أنا أجزى به

و قد يسمى النفخ روحا و استشهد على ذلك ببيت ذى الرمة يصف نارا:

فقلت له ارفعها إليک و أحيها

بروحک و اقتته لها قيتة قدرا

و ظاهر لها من يابس الشخت و استعن

عليه الصبا و اجعل يديک لها سترا

و معنى أحيها بروحک أى بنفخک و يقال أقتت النار إذا أطعمتها حطبا (و الثانى) أن المراد به يحيى به الناس فى دينهم كما يحيون بالأرواح عن الجبائى فيكون المعنى أنه جعله نبيا يقتدى به و يستن بسنته و يهتدى بهداه (و الثالث) أن معناه إنسان أحياه الله بتكوينه بلا واسطة من جماع أو نطفة كما جرت العادة بذلک عن أبى عبيدة (و الرابع) إن معناه و رحمة منه كما قال فى موضع آخر وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ أى برحمة منه فجعل الله عيسى رحمة على من آمن به و اتبعه لأنه هداهم إلى سبيل الرشاد (و الخامس) أن معناه روح من الله خلقها فصورها ثم أرسلها إلى مريم فدخلت فى فيها فصيرها الله تعالى عيسى عن أبى العالية عن أبى بن كعب (و السادس) إن معنى الروح هاهنا جبرائيل (عليه السلام) فيكون عطفا على ما فى ألقاها من ضمير ذكر الله و تقديره ألقاها الله إلى مريم و روح منه أى من الله أى جبرائيل ألقاها أيضا إليها «فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ» أمرهم الله بتصديقه و الإقرار بوحدانيته و تصديق رسله فيما جاءوا به من عنده و فيما أخبروهم به من أن الله سبحانه لا شريک له و لا صاحبة و لا ولد «وَ لا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ» هذا خطاب للنصارى أى لا تقولوا إلهنا ثلاثة عن الزجاج و قيل هذا لا يصح لأن النصارى لم يقولوا بثلاثة آلهة و لكنهم يقولون إله واحد ثلاثة أقانيم أب و ابن و روح القدس و معناه لا تقولوا الله ثلاثة أب و ابن و روح القدس و قد شبهوا قولهم جوهر واحد ثلاثة أقانيم بقولنا سراج واحد ثم تقول ثلاثة أشياء دهن و قطن و نار و شمس واحدة و إنما هى جسم و ضوء و شعاع و هذا غلط بعيد لأنا لا نعنى بقولنا سراج واحد إنه شى ء واحد بل هو أشياء على الحقيقة و كذلک الشمس كما تقول عشرة واحدة و إنسان واحد و دار واحدة و إنما هى أشياء متغايرة فإن قالوا إن الله شى ء واحد و إله واحد حقيقة فقولهم ثلاثة متناقضة و إن قالوا أنه فى

الحقيقة أشياء مثل ما ذكرناه فى الإنسان و السراج و غيرهما فقد تركوا القول بالتوحيد و التحقوا بالمشبهة و إلا فلا واسطة بين الأمرين «انْتَهُوا» عن هذه المقالة الشنيعة أى امتنعوا عنها «خَيْراً لَكُمْ» أى ائتوا بالانتهاء عن قولكم خيرا لكم مما تقولون «إِنَّمَا اللَّهُ إِلهٌ واحِدٌ» أى ليس كما تقولون أنه ثالث ثلاثة لأن من كان له ولد أو صاحبة لا يجوز أن يكون إلها معبودا و لكن الله الذى له الإلهية و تحق له العبادة إله واحد لا ولد له و لا شبه له و لا صاحبة له و لا شريک له ثم نزه سبحانه نفسه عما يقوله المبطلون فقال «سُبْحانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ» و لفظة «سُبْحانَهُ» تفيد التنزيه عما لا يليق به أى هو منزه عن أن يكون له ولد «لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ» ملكا و ملكا و خلقا و هو يملكها و له التصرف فيها و فيما بينهما و من جملة ذلک عيسى و أمه فكيف يكون المملوك و المخلوق ابنا للمالک و الخالق «وَ كَفى بِاللَّهِ وَكِيلًا» أى حسب ما فى السماوات و ما فى الأرض بالله قيما و مدبرا و رازقا و قيل معناه و كفى بالله حافظا لأعمال العباد حتى يجازيهم عليها فهو تسلية للرسول و وعيد للقائلين فيه سبحانه بما لا يليق به.

[سورة النساء (4): الآيات 172 الى 173]

اشارة

لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ وَ لا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَ مَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبادَتِهِ وَ يَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً (172) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَ يَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَ أَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَ اسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذاباً أَلِيماً وَ لا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَ لا نَصِيراً (173)

اللغة

الاستنكاف الأنفة من الشى ء و أصله فى اللغة من نكفت الدمع إذا نحيته بإصبعک من خدک قال الشاعر:

فبانوا فلو لا ما تذكر منهم

من الحلف لم ينكف لعينک مدمع

و درهم منکوف مبهرج ردی ء لأنه یمتنع من أخـذه لرداءته و نکفت من الأمر بکسـر الکاف بمعنی اسـتنکفت أیضا حکاها أبو عمرو فتأویل «لَنْ یَسْتَنْکِفَ» لن ینقبض و لم یمتنع و الاسـتکبار طلب الکبر من غیر اسـتحقاق و التکبر قـد یکون باسـتحقاق فلذلک جاز فی صـفة الله تعالی المتکبر و لا یجوز المستکبر.

النزول

روی أن وفد نجران قالوا لنبینا یا محمد لم تعیب صاحبنا قال و من صاحبکم قالوا عیسی (علیه السلام) قال و أی شی ء أقول فیه قالوا تقول أنه عبد الله و رسوله فنزلت الآیة.

المعنی

لما تقدم ذکر النصاری و الحکایة عنهم فی أمر المسـیح عقبه سـبحانه بالرد علیهم فقال «لَنْ یَسْتَنْکِفَ» أی لن یأنف و لـم یمتنع «الْمَسِیحُ» یعنی عیسـی (علیه السـلام) من «أَنْ یَکُونَ عَبْداً لِلّٰهِ وَ لاَ الْمَلاٰئِکَةُ الْمُقَرَّبُونَ» أی و لا الملائکـة المقربون یأنفون و یسـتکبرون عن الإقرار بعبودیته و الإذعان له بـذلک و المقربون الذین قربهم تعالی و رفع منازلهم علی غیرهم من خلقه «وَ مَنْ یَسْتَنْکِفْ عَنْ عِبادَتِهِ» أی من یأنف عن عبادته «وَ یَسْتَکْبِرْ» أی یتعظم بترک الإذعان لطاعته «فَسَیَحْشُرُهُمْ» أی فسیبعثهم «إِلَیْهِ» یوم القیامة «جَمِیعاً» یجمعهم لموعدهم عنده و معنی قوله «إِلَیْهِ» أی إلی الموضع الـذی لاـ یملـک التصـرف فیه سواه کمـا یقـال صار أمر فلان إلی الأمیر أی لا یملکه غیر الأمیر و لا یراد بذلک المکان الذی فیه الأمیر و اسـتدل بهذه الآیة من قال بأن الملائکة أفضل من الأنبیاء قالوا إن تأخیر ذکر الملائکة فی مثل هذا الخطاب یقتضـی تفضـیلهم لأـن العادة لم تجر بأن یقال لن یسـتنکف الأمیر أن یفعل کـذا و لا الحارس بل یقـدم الأدون و یؤخر الأعظم فیقال لن یسـتنکف الوزیر أن یفعل کـذا و لا السـلطان و هذا یقتضـی فضل الملائکة علی الأنبیاء و أجاب أصـحابنا عن ذلک بأن قالوا إنما أخر ذکر الملائکة عن ذکر المسیح لأن جمیع الملائکة أفضل و أکثر ثوابا من المسیح و هذا لا یقتضی أن یکون کل واحد منهم أفضل من المسیح و إنمـا الخلاـف فی ذلـک و أیضـا فإنـا و إن ذهبنـا إلی أن الأنبیاء أفضل من الملائکـة فإنا نقول مع قولنا بالتفاوت أنه لا تفاوت فی الفضل بین الأنبیاء و الملائکـة و مع التقارب و التـدانی یحسن أن یقـدم ذکر الأفضل أ لا تری أنه یحسن أن یقال ما یسـتنکف الأمیر فلان من کذا و لا الأمیر فلان إذا کانا متساویین فی المنزلـة أو متقاربین و إنما لا یحسن أن یقال ما یسـتنکف الأمیر فلان من کذا و لا الحارس لأجل التفاوت «فَأَمَّا الَّذِینَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصّالِحاتِ فَیُوَفِّیهِمْ أُجُورَهُمْ» و یؤتیهم جزاء أعمالهم وعد الله

الـذين يقرون بوحـدانيته و يعملون بطاعته أنه يوفيهم أجورهـم و يؤتيهم جزاء أعمالهم الصالحة وافيا تاما «وَ يَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» أى يزيدهم على ما كان وعدهم به من الجزاء على أعمالهم الحسـنة و الثواب عليها من الفضل و الزيادة ما لم يعرفهم مبلغه لأنه وعد على الحسنة عشر أمثالها من الثواب إلى سـبعين ضـعفا و إلى سـبعمائة و إلى الأضعاف الكثيرة و الزيادة على المثل تفضل من الله تعالى عليهم «وَ أَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا» أى أنفوا عن الإقرار بوحدانيته «وَ اسْتَكْبَرُوا» أى تعظموا عن الإذعان له بالطاعة و العبودية «فَيُعَذِّبُهُمْ عَذاباً أَلِيماً» أى مؤلما موجعا «وَ لا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَ لا نَصِيراً» أى و لا يجد المستنكفون المستكبرون لأنفسهم وليا ينجيهم من عذابه و ناصرا ينقذهم من عقابه.

[سورة النساء (4): الآيات 174 الى 175]

اشارة

يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ أَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً (174) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ اعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَ فَضْلٍ وَ يَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِراطاً مُسْتَقِيماً (175)

اللغة

البرهـان الشاهـد بـالحق و قيل البرهان البيان يقال برهن قوله أى بينه بحجـة و الاعتصام الامتناع و اعتصم فلان بالله أى امتنع من الشـر به و العصـمة من الله دفع الشر عن عبده و اعتصمت فلانا هيئت له ما يعتصم به و العصمة من الله تعالى على وجهين (أحدهما) بمعنى الحفظ و هو أن يمنع عبـده كيـد الكائـدين كما قال سـبحانه لنبيه ص وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ (و الآخر) أن يلطف بعبده بشـى ء يمتنع عنده من المعاصى.

الإعراب

«صِراطاً» انتصب على أنه مفعول ثان ليهديهم فهو على معنى يعرفهم صـراطا و يجوز أن يكون حالا من الهاء فى إليه بمعنى و يهديهم إلى الحق صراطا.

المعنى

لمـا فصل الله ذكر الأحكام التى يجب العمل بها ذكر البرهان بعـد ذلك ليكون الإنسان على ثقـة و يقين فقال «يا أَيُّهَا النَّاسُ» و هو خطاب للمكلفين من سائر الملل الذين قص قصصـهم فى هذه السورة «قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنْ رَبِّكُمْ» أى أتاكم حجة من الله يبرهن لكم عن صـحة ما أمركم به و هو محمـد لما معه من المعجزات القاهرة الشاهـدة بصدقة و قيل هو القرآن «وَ أَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ» معه «نُوراً مُبِيناً» يبين لكم الحجة الواضحة و يهديكم إلى

ما فيه النجاة لكم من عذابه و أليم عقابه و ذلک النور هو القرآن عن مجاهد و قتادة و السدی و قيل

النور ولاية علی (عليه السلام) عن أبی عبد الله (عليه السلام)

«فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ» أی صدقوا بوحدانية الله و اعترفوا ببعث محمد ص «وَ اعْتَصَمُوا بِهِ» أی تمسکوا بالنور الذی أنزله علی نبيه «فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ» أی نعمة منه هی الجنة عن ابن عباس «وَ فَضْلٍ» يعنی ما يبسط لهم من الكرامة و تضعيف الحسنات و ما يزاد لهم من النعم علی ما يستحقونه «وَ يَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِراطاً مُسْتَقِيماً» أی يوفقهم لإصابة فضله الذی يتفضل به علی أوليائه و يسددهم لسلوک منهج من أنعم عليه من أهل طاعته و اقتفاء آثارهم و الاهتداء بهديهم و الاستنان بسنتهم و اتباع دينهم و هو الصراط المستقيم الذی ارتضاه الله منهجا لعباده.

[سورة النساء (4): آية 176]

اشارة

يَسْتَفْتُونَکَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَکَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَ لَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَکَ وَ هُوَ يَرِثُها إِنْ لَمْ يَكُنْ لَها وَلَدٌ فَإِنْ كانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثانِ مِمَّا تَرَکَ وَ إِنْ كانُوا إِخْوَةً رِجالاً وَ نِساءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (176)

اللغة

قد ذكرنا معنی الكلالة فی أول السورة و الاستفتاء السؤال عن الحكم و هو استفعال من الفتيا و يقال أفتی فی المسألة إذا بين حكمها فتوی و فتيا.

الإعراب

«يَسْتَفْتُونَکَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ» يسأل عن أی الفعلين أعمل فی الكلالة و الجواب أن المعمل الثانی و هو «يُفْتِيكُمْ» و التقدير يستفتونک فی الكلالة قل الله يفتيكم فی الكلالة و إعمال الفعل الثانی هو الأجود و جاء عليه القرآن نحو قوله «وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ» فأعمل يستغفر و لو أعمل تعالوا لقال تعالوا يستغفر لكم إلی رسول الله ص و منه قول طفيل:

و كمتا مدماة كان متونها

جرى فوقها و استشعرت لون مذهب

فأعمل استشعرت و لو أعمل جرى لقال و استشعرته لون مذهب و مثل ذلک قول کثیر:

قضى كل ذى دين فوفى غريمه

و عزة ممطول معنى غريمها

فأعمل وفى و لو أعمل قضى لقال قضى كل ذى دين فوفاه غريمه و هو كثير فى القرآن و الشعر و قوله «إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ» ارتفع امرؤ بإضمار فعل يفسره ما بعده و تقديره إن هلك امرؤ هلك و لا يجوز إظهاره لأن الثانى يعبر عنه و قوله «فَإِنْ كانَتَا اثْنَتَيْنِ» إنما ذكرت اثنتين و إن دلت الألف عليهما لأحد أمرين إما أن يكون تأكيدا للضمير كما تقول أنا فعلت أنا و إما أن يبين أن المطلوب فى ذلک العدد دون غيره من الصفات من صغر أو كبر أو عقل أو عدمه بل متى حصل العدد ثبت الميراث و هذا قول أبى على الفارسى و هو الصحيح و قوله «رِجالًا وَ نِساءً» بدل من قوله «إِخْوَةً» و هو خبر كان و قوله «يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا» فى أن ثلاثة أقوال (أحدها) أن المعنى أن لا تضلوا أضمر حرف النفى و تلخيصه لئلا تضلوا عن الكسائى و أنشد القطامى:

رأينا ما يرى البصراء فيها

فآلينا عليها أن تباعا

يريد أن لا- تباع (و ثانيها) ما قاله البصريون أن المعنى كراهة أن تضلوا فهو على هذا فى موضع نصب بأنه مفعول له و مثله قول عمرو بن كلثوم:

فعجلنا القرى أن تشتمونا

أى كراهة أن تشتمونا قالوا و لا يجوز أن يضمر لا لأنه حرف جاء لمعنى فلا يجوز حذفه و لكن يجوز أن تدخل لا فى الكلام مؤكدة و هى لغو كقوله لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ و المعنى لأن يعلم و كقول الشاعر:

و ما ألوم البيض أن لا تسخرا

إذا رأين الشمط القفندرا

و المعنى أن تسخرا (و ثالثا) ما قاله الأخفش و هو أن مع الفعل بتأويل المصدر و موضع أن نصب يبين و تقديره يبين الله لكم الضلال لتجتنبوه.

النزول

اختلف فی سبب نزول الآیة

فروی عن جابر بن عبد الله أنه قال اشتکیت و عندی تسع أخوات لی أو سبع فدخل علی النبی فنفخ فی وجهی فأفقت فقلت یا رسول الله ص أ لا ـ أوصی لأخواتی بالثلثین قال أحسن قلت الشطر قال أحسن ثم خرج و ترکنی و رجع إلی فقال یا جابر إنی لا أراک میتا من وجعک هذا و إن الله تعالی قد أنزل فی الذی لأخواتک فجعل لهن الثلثین قالوا و کان جابر یقول أنزلت هذه الآیة فی

و عن قتادة قال إن الصحابة کان همهم شأن الکلالة فأنزل الله فیها هذه الآیة و قال البراء بن عازب آخر سورة نزلت کاملة براءة و آخر آیة نزلت خاتمة سورة النساء «یَسْتَفْتُونَکَ» الآیة أورده البخاری و مسلم فی صحیحیهما و قال جابر نزلت بالمدینة و قال ابن سیرین نزلت فی مسیر و کان فیه رسول الله ص و أصحابه و تسمی هذه الآیة آیة الصیف و ذلک أن الله تعالی أنزل فی الکلالة آیتین إحداهما فی الشتاء و هی التی فی أول هذه السورة و أخری فی الصیف و هی هذه الآیة و

روی عن عمر بن الخطاب أنه قال سألت رسول الله ص عن الکلالة فقال یکفیک أو یجزیک آیة الصیف.

المعنی

لما بین سبحانه فی أول السورة بعض سهام الفرائض ختم السورة ببیان ما بقی من ذلک فقال «یَسْتَفْتُونَکَ» یا محمد أی یطلبون منک الفتیا فی میراث الکلالة «قُلِ اللّٰهُ یُفْتِیکُمْ» أی یبین لکم الحکم «فِی الْکَلاٰلَةِ» و

هو اسم للإخوة و الأخوات عن الحسن و هو المروی عن أئمتنا (علیه السلام)

و قیل هی ما سوی الوالد و الولد عن أبی بکر و جماعة من المفسرین «إِنِ امْرُؤٌ هَلَکَ لَیْسَ لَهُ وَلَدٌ» قال السدی یعنی لیس له ولد ذکر و أنثی و هو موافق لمذهب الإمامیة فمعناه إن مات رجل لیس له ولد و لا والد و إنما أضمرنا فیه الوالد للإجماع و لأن لفظة الکلالة ینبئ عنه فإن الکلالة اسم للنسب المحیط بالمیت دون اللصیق و الوالد لصیق الولد کما أن الولد لصیق الوالد و الأخوة و الأخوات المحیطون بالمیت «وَ لَهُ أُخْتٌ» یعنی و للمیت أخت لأبیه و أمه أو لأبیه لأن ذکر أولاد الأم قد سبق فی أول السورة «فَلَهٰا نِصْفُ مٰا تَرَکَ وَ هُوَ یَرِثُهٰا إِنْ لَمْ یَکُنْ لَهٰا وَلَدٌ» عنی به أن الأخت إذا کانت المیتة و لها أخ من أب و أم أو من أب فالمال کله له بلا خلاف إذا لم یکن هناک ولد و لا والد «فَإِنْ کٰانَتَا اثْنَتَیْنِ» یعنی إن کانت الأختان اثنتین «فَلَهُمَا الثُّلُثٰانِ مِمّٰا تَرَکَ» الأخ و الأخت من الترکة «وَ إِنْ کٰانُوا إِخْوَةً رِجٰالاً وَ نِسٰاءً» أی إخوة و أخوات مجتمعین لأب و أم أو لأب «فَلِلذَّکَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَیَیْنِ» و فی قوله سبحانه «إِنِ امْرُؤٌ هَلَکَ لَیْسَ لَهُ وَلَدٌ وَ لَهُ أُخْتٌ فَلَهٰا نِصْفُ مٰا تَرَکَ وَ هُوَ یَرِثُهٰا إِنْ لَمْ یَکُنْ لَهٰا وَلَدٌ»

دلالة علی أن الأخ أو الأخت لا یرثان مع البنت لأنه سبحانه شرط فی میراث الأخ و الأخت

ص: 229

عـدم الولـد و الولـد يقع على الابن و البنت بلا خلاف فيه بين أهل اللغـة و ما روى من الخبر فى أن الأخوات مع البنات عصـبة خبر واحد يخالف نص القرآن و إلى هذا الذى ذكرناه ذهب ابن عباس و هو المروى عن سادة أهل البيت (عليه السلام)

«يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ» أمور مواريثكم «أَنْ تَضِلُّوا» معناه كراهة أن تضـلوا أو لئلا تضـلوا أى لئلا تخطئوا فى الحكم فيها و قيل معناه يبين الله لكم جميع الأحكام لتهتدوا فى دينكم عن أبى مسـلم «وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْ ءٍ عَلِيمٌ» فائدته هنا بيان كونه سبحانه عالما بجميع ما يحتاج إليه عباده من أمر معاشـهم و معادهم على ما توجبه الحكمة و قد تضـمنت الآية التى أنزلها الله فى أول هذه السورة بيان ميراث الولد و الوالد و الآية التى بعـدها بيان ميراث الأزواج و الزوجات و الأخوة و الأخوات من قبل الأم و تضـمنت هـذه الآيـة التى ختم بها السورة بيان ميراث الأخوة و الأخوات من الأب و الأم و الأخوة و الأخوات من قبل الأب عنـد عـدم الأخوة و الأخوات من الأب و الأم و تضـمن قوله سـبحانه «وَ أُولُوا الْأَرْحـامِ بَعْضُـهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللَّهِ»* أن تـدانى القربى سـبب فى اسـتحقاق الميراث فمن كان أقرب رحما و أدنى قرابـة كان أولى بالميراث من الأبعد و الخلاف بين الفقهاء فى هذه المسائل و فروعها مذكور فى كتب الفقه.

ص: 230

(5) سورة المائدة مدنية و آياتها عشرون و مائة (120)

اشارة

[توضيح]

هی مدنية فی قول ابن عباس و مجاهد و قال جعفر بن مبشر و الشعبی هی مدنية كلها إلا قوله الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ فإنه نزل و النبی ص واقف علی راحلته فی حجة الوداع

عدد آيها

هی مائة و عشرون آية كوفی ثلاث و عشرون آية بصری و اثنتان و عشرون فی الباقين

اختلافها

ثلث بالعقود و يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ غير الكوفی فَإِنَّكُمْ غالِبُونَ بصری.

فضلها

أبی بن كعب عن النبی ص قال من قرأ سورة المائدة أعطی من الأجر بعدد كل يهودی و نصرانی يتنفس فی دار الدنيا عشر حسنات و محی عنه عشر سيئات و رفع له عشر درجات

و

روی العياشی بإسناده عن عيسی بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علی (عليه السلام) قال كان القرآن ينسخ بعضه بعضا و إنما يؤخذ من أمر رسول الله ص بأخذه و كان من آخر ما نزل عليه سورة المائدة نسخت ما قبلها و لم ينسخها شی ء و لقد نزلت عليه و هو علی بغلة شهباء و ثقل عليه الوحی حتی وقفت و تدلی بطنها حتی رأيت سرتها تكاد تمس الأرض و أغمی علی رسول الله ص حتی وضع يده علی رأس شيبة بن وهب الجمحی ثم رفع ذلك عن رسول الله فقرأ علينا سورة المائدة فعمل رسول الله ص و عملنا

و بإسناده

عن أبی الجارود عن أبی جعفر محمد بن علی (عليه السلام) قال من قرأ سورة المائدة فی كل يوم خميس لم يلبس إيمانه بظلم و لا يشرك أبدا

و بإسناده

عن أبی حمزة الثمالی قال سمعت أبا عبد الله الصادق (عليه السلام) يقول نزلت المائدة كملا و نزل معها سبعون ألف ملك.

تفسيرها

لما ختم الله سورة النساء بذكر أحكام الشريعة افتتح سورة المائدة أيضا

ص: 231

ببيان الأحكام و أجمل ذلك لقوله أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ثم أتبعه بذكر التفصيل فقال

[سورة المائدة (5): آية 1]

اشارة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ إِلاَّ ما يُتْلى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَ أَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ (1)

القراءة

المشهور في القراءة «حُرُمٌ» بضمتين و في الشواذ عن الحسن و يحيى بن وثاب حرم ساكنة الراء.

الحجة

و هذا كما يقال في رسل و كتب رسل و كتب قال ابن جني في إسكان «حُرُمٌ» مزية و ذلك أن الراء فيه تكرير فكادت الراء الساكنة لما فيها من التكرير تكون في حكم المتحرك كزيادة الصوت بالتكرير نحوا من زيادته بالحركة.

اللغة

يقال وفى بعهده وفاء و أوفى إيفاء بمعنى و أوفى لغة أهل الحجاز و هي لغة القرآن و العقود جمع عقد بمعنى معقود و هو أوكد العهود و الفرق بين العقد و العهد أن العقد فيه معنى الاستيثاق و الشد و لا يكون إلا بين متعاقدين و العهد قد ينفرد به الواحد فكل عهد عقد و لا يكون كل عقد عهدا و أصله عقد الشي ء بغيره و هو وصله به كما يعقد الحبل و يقال أعقدت العسل فهو معقد و عقيد قال عنترة:

و كان ربا أو كحيلا معقدا

حش الوقود به جوانب قمقم

و البهيمة اسم لكل ذي أربع من دواب البر و البحر و قال الزجاج كل حي لا يميز فهو

بهيمة و إنما سميت بهيمة لأنها أبهمت عن أن يميز و الحرم جمع حرام يقال رجل حرام و قوم حرم قال الشاعر:

فقلت لها فيئى إليک فإننى

حرام و إنى بعد ذاک لبيب

أى ملب.

الإعراب

موضع «ما يُتْلى عَلَيْكُمْ» نصب بالاستثناء و «غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ» اختلف فيه فقيل إنه منصوب على الحال مما فى قوله «أَوْفُوا بِالْعُقُودِ» من ضمير «الَّذِينَ آمَنُوا» عن الأخفش، و قيل إنه حال من الكاف و الميم فى قوله «أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ» عن الكسائى، و قيل إنه حال من الكاف و الميم فى قوله «إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ» عن الربيع، «وَ أَنْتُمْ حُرُمٌ» جملة فى موضع الحال من «مُحِلِّي الصَّيْدِ»، و الصيد مجرور فى اللفظ منصوب فى المعنى و قال الفراء يجوز أن يكون «ما يُتْلى عَلَيْكُمْ» فى موضع رفع كما يقال جاء إخوتک إلا زيد و قال الزجاج و هذا عند البصريين باطل لأن المعنى على هذا التأويل جاء إخوتک و زيد كأنه يعطف بإلا كما يعطف بلا و يجوز عند البصريين جاء الرجل إلا زيد على معنى جاء الرجل غير زيد فيكون إلا زيد صفة للنكرة أو ما قارب النكرة من الأجناس.

المعنى

خاطب الله سبحانه المؤمنين فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» و تقديره يا أيها المؤمنون و هو اسم تكريم و تعظيم «أَوْفُوا بِالْعُقُودِ» أى بالعهود عن ابن عباس و جماعة من المفسرين ثم اختلف فى هذه العهود على أقوال (أحدها) أن المراد بها العهود التى كان أهل الجاهلية عاهد بعضهم بعضا فيها على النصرة و المؤازرة و المظاهرة على من حاول ظلمهم أو بغاهم سوءا و ذلک هو معنى الحلف عن ابن عباس و مجاهد و الربيع بن أنس و الضحاک و قتادة و السدى (و ثانيها) أنها العهود التى أخذ الله سبحانه على عباده بالإيمان به و طاعته فيما أحل لهم أو حرم عليهم عن ابن عباس أيضا و فى رواية أخرى قال هو ما أحل و حرم و ما فرض و ما حد فى القرآن كله أى فلا تتعدوا فيه و لا تنكثوا و يؤيده قوله وَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثاقِهِ إلى قوله سُوءُ الدَّارِ (و ثالثها) أن المراد بها العقود التى يتعاقدها الناس بينهم و يعقدها المرء على نفسه كعقد الإيمان و عقد النكاح و عقد العهد و عقد البيع و عقد الحلف عن ابن زيد و زيد بن أسلم (و رابعها) أن ذلک أمر من الله لأهل الكتاب بالوفاء بما أخذ به ميثاقهم من العمل بما فى التوراة و الإنجيل فى تصديق نبينا و ما جاء به من عند الله عن ابن جريج و أبى صالح و أقوى هذه الأقوال قول ابن عباس إن المراد بها عقود الله التى أوجبها الله على العباد

ص: 233

فی الحلال و الحرام و الفرائض و الحدود و یدخل فی ذلک جمیع الأقوال الأخر فیجب الوفاء بجمیع ذلک إلا ما کان عقدا فی المعاونة علی أمر قبیح فإن ذلک محظور بلا خلاف ثم ابتدأ سبحانه کلاما آخر فقال «أُحِلَّتْ لَکُمْ بَهِیمَةُ الْأَنْعامِ» و اختلف فی تأویله علی أقوال (أحدها) أن المراد به الأنعام و إنما ذکر البهیمة للتأکید کما یقال نفس الإنسان فمعناه أحلت لکم الأنعام الإبل و البقر و الغنم عن الحسن و قتادة و السدی و الربیع و الضحاک (و ثانیها) أن المراد بذلک

أجنة الأنعام التی توجد فی بطون أمهاتها إذا شعرت و قد ذکیت الأمهات و هی میتة فذکاتها ذکاة أمهاتها عن ابن عباس و ابن عمر و هو المروی عن أبی جعفر و أبی عبد الله (علیه السلام)

(و ثالثها) أن بهیمة الأنعام وحشیها کالظباء و بقر الوحش و حمر الوحش عن الکلبی و الفراء و الأولی حمل الآیة علی الجمیع «إِلَّا ما یُتْلی عَلَیْکُمْ» معناه إلا ما یقرأ علیکم تحریمه فی القرآن و هو قوله حُرِّمَتْ عَلَیْکُمُ الْمَیْتَةُ وَ الدَّمُ وَ لَحْمُ الْخِنْزِیرِ الآیة عن ابن عباس و الحسن و مجاهد و قتادة و السدی «غَیْرَ مُحِلِّی الصَّیْدِ وَ أَنْتُمْ حُرُمٌ» من قال أنه حال من «أَوْفُوا» فمعناه أوفوا بالعقود غیر محلی الصید و أنتم محرمون أی فی حال الإحرام و من قال أنه حال من «أُحِلَّتْ لَکُمْ» فمعناه «أُحِلَّتْ لَکُمْ بَهِیمَةُ الْأَنْعامِ» أی الوحشیة من الظباء و البقر و الحمر غیر مستحلین اصطیادها فی حال الإحرام و من قال أنه حال من «یُتْلی عَلَیْکُمْ» فمعناه أحلت لکم بهیمة الأنعام کلها إلا ما یتلی علیکم من الصید فی آخر السورة غیر مستحلین اصطیادها فی حال إحرامکم «إِنَّ اللَّهَ یَحْکُمُ ما یُرِیدُ» معناه إن الله یقضی فی خلقه ما یشاء من تحلیل ما یرید و تحریم ما یرید تحریمه و إیجاب ما یرید إیجابه و غیر ذلک من أحکامه و قضایاه فافعلوا ما أمرکم به و انتهوا عما نهاکم عنه فی قوله «أُحِلَّتْ لَکُمْ بَهِیمَةُ الْأَنْعامِ» دلالة علی تحلیل أکلها و ذبحها و الانتفاع بها.

ص: 234

[سورة المائدة (5): آية 2]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَ عائِرَ اللَّهِ وَ لا الشَّهْرَ الْحَرامَ وَ لا الْهَدْىَ وَ لا الْقَلائِدَ وَ لا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ يَبْتَغُونَ فَضْ لاً مِنْ رَبِّهِمْ وَ رِضْواناً وَ إِذا حَلَلْتُمْ فَاصْ طادُوا وَ لا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَ تَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَ التَّقْوى وَ لا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ (2)

القراءة

قرأ ابن عامر و أبو بكر عن عاصم و إسـماعيل عن نافع شـنان بسـكون النون الأولى فى موضعين و الباقون «شَنَآنُ» بفتحها و قرأ ابن كثير و أبو عمرو إن صدوكم بكسر الهمزة و الباقون بفتحها.

الحجة

من قرأ «شَ نَآنُ» بالفتح فحجته أنه مصدر و المصدر يكثر على فعلان نحو الضـربان و الغليان و من قرأ شنان فحجته أن المصدر يجى ء على فعلان أيضا نحو الليان كقول الشاعر:

و ما العيش إلا ما تلذ و تشتهى

و إن لام فيه ذو الشنآن و فندا

يـدل على أن الشـنآن بالسـكون أيضا فخفف الهمزة و ألقى حركتها على الساكن قبلها على القياس فيكون المعنى فى القراءتين واحدا و قوله «إن أن» و إن كان ماضيا فإن الماضى قد يقع فى الجزاء و ليس المراد على أن الجزاء يكون بالماضى و لكن المراد أن ما كان مثل هذا الفعل فيكون اللفـظ على الماضـى و المعنى على مثله كأنه يقول إن وقع مثل هـذا الفعل يقع منكم كـذا و على هـذا حمل الخليل و سـيبويه قول الفرزدق:

أ تغضب أن أذنا قتيبة حزتا

جهارا و لم تغضب لقتل ابن حازم

و على ذلک قول الشاعر:

إذا ما انتسبنا لم تلدنى لئيمة

و لم تجدى من أن تقرى به بدا

فانتفاء الولادة أمر ماض و قد جعله جزاء و الجزاء إنما يكون بالمستقبل فيكون المعنى أن تنتسب لا تجدنى مولود لئيمة و جواب أن قد أغنى عنه ما تقـدم من قوله «وَ لا يَجْرِمَنَّكُمْ»، المعنى أن صـدوكم عن المسـجد الحرام فلا تكتسـبوا عدوانا و من فتح «أَنْ صَدُّوكُمْ» فقوله بين لأنه

مفعول له و التقدیر و لا یجرمنکم شـنان قوم لأن صدوکم عن المسجد الحرام أن تعتدوا فإن الثانیة فی موضع نصب بأنه المفعول الثانی و أن الأولی منصوبة لأنه مفعول له.

ص: 235

اللغة

الشعائر جمع شعيرة و هی أعلام الحج و أعماله و اشتقاقها من قولهم شعر فلان بهذا الأمر إذا علم به و المشاعر المعالم من ذلک الإشعار الإعلام من جهة الحس و قيل الشعيرة و العلامة و الآية واحدة و الحلال و الحل المباح و هو ما لا مزية لفعله علی ترکه و الحرام و الحرم ضده و حريم البئر ما حولها لأنها تحرم علی غير حافرها و الحرم الإحرام و أحرم الرجل صار محرما و أحرم دخل فی الشهر الحرام و رجل حرمی منسوب إلی الحرم و الهدی ما يهدی إلی الحرم من النعم و قلائد جمع قلادة و هی ما يقلد به الهدی و التقليد فی البدن أن يعلق فی عنقها شی ء ليعلم أنها هدی و القلد السوار لأنها کالقلادة لليد، و الأم القصد يقال أممت کذا إذا قصدته و يممت بمعناه قال الشاعر:

إنی کذاک إذا ما ساءنی بلد

يممت صدر بعيری غيره بلدا

و منه الإمام الذی يقتدی به و الأمة الدين لأنه يقصدوا الإمة بالکسر النعمة لأنها تقصد و يقال حللت من الإحرام تحل و الرجل حلال و قالوا أحرم الرجل فهو حرام و قيس و تميم يقولون أحل من إحرامه فهو محل و أحرم فهو محرم و الجرم القطع و الکسب «وَ لا يَجْرِمَنَّکُمْ» أی لا يکسبنکم و هو فعل يتعدی إلی مفعولين و قيل معناه لا يحملنکم عن الکسائی قال بعضهم يقال جرمنی فلان علی أن صنعت کذا أی حملنی عليه و استشهدوا بقول الشاعر:

و لقد طعنت أبا عيينة طعنة

جرمت فزارة بعدها أن يغضبوا

أی حملت و قيل معناه أحقت الطعنة لفزارة الغضب و قيل معناه کسبت فزارة الغضب و شنئت الرجل أشناه شنا و شنا و شنآنا و مشنأ أبغضته و ذهب سيبويه إلی أن ما کان من المصادر علی فعلان بالفتح لم يتعد فعله إلا أن يشذ شی ء نحو شنئته شنآنا قال سيبويه و قالوا لويته حقه ليانا علی فعلان فعلی هذا يجوز أن يکون الشنآن مصدرا مثله و قال أبو زيد رجل شنان و امرأة شنانة مصروفان و يقال أيضا رجل شنان غير منصرف و امرأة شناء فقد جاء الشنآن مصدرا و وصفا و هما جميعا قليلان.

النزول

قال أبو جعفر الباقر (عليه السلام) نزلت هذه الآية فی رجل من بنی ربيعة يقال له الحطم

و قال السدی أقبل الحطم بن هند البکری حتی أتی النبی ص وحده و خلف خيله خارج المدينة فقال إلی ما تدعو و قد کان النبی ص قال لأصحابه يدخل عليکم اليوم رجل من بنی ربيعة يتکلم بلسان شيطان فلما أجابه النبی ص قال أنظرنی لعلی أسلم و لی من أشاوره

فخرج من عنده فقال رسول الله ص لقد دخل بوجه كافر و خرج بعقب غادر فمر بسرح من سروح المدينة فساقه و انطلق به و هو يرتجز و يقول:

قد لفها الليل بسواق حطم

ليس براعى إبل و لا غنم

و لا بجزار على ظهر وضم

باتوا نياما و ابن هند لم ينم

بات يقاسيها غلام كالزلم

خدلج الساقين ممسوح القدم

ثم أقبل من عام قابل حاجا قد قلد هدبا فأراد رسول الله أن يبعث إليه فنزلت هذه الآية «وَ لَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ» و هو قول عكرمة و ابن جريج و قال ابن زيد نزلت يوم الفتح فى ناس يأمون البيت من المشركين يهلون بعمرة فقال المسلمون يا رسول الله إن هؤلاء مشركون مثل هؤلاء دعنا نغير عليهم فأنزل الله تعالى الآية.

المعنى

ثم ابتدأ سبحانه بتفصيل الأحكام فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» أى صدقوا الله و رسوله فيما أوجب عليهم «لا تُحِلُّوا شَ عائِرَ اللَّهِ» اختلف فى معنى شعائر الله على أقوال (أحدها) أن معناه لا تحلوا حرمات الله و لا تتعدوا حدود الله و حملوا الشعائر على المعالم أى معالم حدود الله و أمره و نهيه و فرائضه عن عطاء و غيره (و ثانيها) أن معناه لا تحلوا حرم الله و حملوا الشعائر على المعالم أى معالم حرم الله من البلاد عن السدى (و ثالثها) أن معنى شعائر الله مناسك الحج أى لا تحلوا مناسك الحج فتضيعوها عن ابن جريج و ابن عباس (و رابعها) ما روى عن ابن عباس أن المشركين كانوا يحجون البيت و يهدون الهدايا و يعظمون حرمة المشاعر و ينحرون فى حجهم فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم فنهاهم الله عن ذلک (و خامسها) أن شعائر الله هى الصفا و المروة و الهدى من البدن و غيرها عن مجاهد و قال الفراء

كانت عامة العرب لا ترى الصفا و المروة من شعائر الله و لا يطوفون بينهما فنهاهم الله عن ذلک و هو المروى عن أبى جعفر (عليه السلام)

(و سادسها) أن المراد لا تحلوا ما حرم الله عليكم فى إحرامكم عن ابن عباس فى رواية أخرى (و سابعها) أن الشعائر هى العلامات المنصوبة للفرق بين الحل و الحرم نهاهم الله سبحانه أن يتجاوزوها إلى مكة بغير إحرام عن

أبى على الجبائى (و ثامنها) أن المعنى لا تحلوا الهدايا المشعرة أى المعلمة لتهدى إلى بيت الله الحرام عن الزجاج و الحسين بن على المغربى و اختاره البلخى و أقوى الأقوال هو القول الأول لأنه يدخل فيه جميع الأقوال من مناسک الحج و غيرها و حمل الآية على ما هو الأعم أولى «وَ لَا الشَّهْرَ الْحَرامَ» معناه و لا تستحلوا الشهر الحرام بأن تقاتلوا فيه أعداءكم من المشركين كما قال تعالى «يَسْئَلُونَکَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرامِ قِتالٍ فِيهِ قُلْ قِتالٌ فِيهِ كَبِيرٌ» عن ابن عباس و قتادة و اختلف فى معنى الشهر الحرام هنا فقيل هو رجب و كانت مضر تحرم فيه القتال و قيل هو ذو القعدة عن عكرمة و قيل هى الأشهر الحرم كلها نهاهم الله عن القتال فيها عن الجبائى و البلخى و هذا أليق بالعموم و قيل أراد به النسىء كقوله إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيادَةٌ فِي الْكُفْرِ عن القتيبى «وَ لَا الْهَدْيَ» أى و لا تستحلوا الهدى و هو ما يهديه الإنسان من بعير أو بقرة أو شاة إلى بيت الله تقربا إليه و طلبا لثوابه فيكون المعنى و لا تستحلوا ذلک فتغصبوه أهله و لا تحولوا بينهم و بين أن تبلغوه محله من الحرم و لكن خلوهم حتى يبلغوا به المحل الذى جعله الله له و قوله «وَ لَا الْقَلائِدَ» معناه و لا تحلوا القلائد و فيه أقوال (أحدها) أنه عنى بالقلائد الهدى المقلد و إنما كرر لأنه أراد المنع من حل الهدى الذى لم يقلد و الهدى الذى قلد عن ابن عباس و اختاره الجبائى (و ثانيها) أن المراد بذلک القلائد التى كان المشركون يتقلدونها إذا أرادوا الحج مقبلين إلى مكة من لحاء السمر فإذا خرجوا منها إلى منازلهم منصرفين منها إلى المشعر عن قتادة قال كان فى الجاهلية إذا خرج الرجل من أهله يريد الحج يقلد من السمر فلا يتعرض له أحد و إذا رجع يقلد قلادة شعر فلا يتعرض له أحد و قال عطا أنهم كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم يأمنون به إذا خرجوا من الحرم و قال الفراء أهل الحرم كانوا يتقلدون بلحاء الشجر و أهل غير الحرم كانوا يتقلدون بالصوف و الشعر و غيرهما (و ثالثها) أنه عنى به المؤمنين نهاهم أن ينزعوا شيئا من شجر الحرم يتقلدون به كما كان المشركون يفعلونه فى جاهليتهم عن عطا فى رواية أخرى و الربيع بن أنس (و رابعها) أن القلائد ما يقلد به الهدى نهاهم عن حلها لأنه كان يجب أن يتصدق بها عن أبى على الجبائى قال هو صوف يفتل و يعلق به على عنق الهدى و قال الحسن هو نعل يقلد بها الإبل و البقر و يجب التصدق بها إن كانت لها قيمة و الأولى أن يكون نهيا عن استحلال القلائد فيدخل الإنسان و البهيمة أو يكون نهيا عن استحلال حرمة المقلد هديا كان ذلک أو إنسانا «وَ لَا آمِّينَ الْبَيْتَ» أى و لا

تحلوا قاصدين البيت «الْحَرامَ» أى لا تقاتلوهم لأنه من قاتل فى الأشهر الحرم فقد أحل فقال لا تحلوا قتال الآمين البيت الحرام أى القاصدين و البيت الحرام بيت الله بمكة و هو الكعبة سمى حراما لحرمته و قيل لأنه يحرم فيه ما يحل فى غيره و اختلف فى المعنى بذلك فمنهم من حمله على الكفار و استدل بقوله فيما بعد «وَ لا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ» الآية و منهم من حمله على من أسلم فكأنه نهى أن يؤخذ بعد الإسلام بذحل الجاهلية لأن الإسلام يجب ما قبله «يَبْتَغُونَ» أى يطلبون يعنى الذين يأمون البيت «فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَ رِضْواناً» أى أرباحا فى تجاراتهم من الله و إن يرضى عنهم بنسكهم على زعمهم فلا يرضى الله عنهم و هم مشركون و قيل يلتمسون رضوان الله عنهم بأن لا يحل بهم ما حل بغيرهم من الأمم من العقوبة فى عاجل دنياهم عن قتادة و مجاهد و قيل فضلا من الله فى الآخرة و رضوانا منه فيها و قيل فضلا فى الدنيا و رضوانا فى الآخرة و قال ابن عباس إن ذلك فى كل من توجه حاجا و به قال الضحاك و الربيع و اختلف فى هذا فقيل هو منسوخ بقوله «فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ» عن أكثر المفسرين و

قيل لم ينسخ فى هذه السورة شى ء و لا من هذه الآية لأنه لا يجوز أن يبتدأ المشركون فى الأشهر الحرم بالقتال إلا إذا قاتلوا عن ابن جريج و هو المروى عن أبى جعفر (عليه السلام) و روى نحوه عن الحسن

و ذكر أبو مسلم أن المراد به الكفار الذين كانوا فى عهد النبى ص فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الحظر و دخلوا فى حكم قوله تعالى «فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرامَ بَعْدَ عامِهِمْ هذا» و قيل لم ينسخ من المائدة غير هذه الآية «لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ وَ لَا الشَّهْرَ الْحَرامَ وَ لَا الْهَدْيَ وَ لَا الْقَلائِدَ» عن الشعبى و مجاهد و قتادة و الضحاك و ابن زيد و قيل إنما نسخ منها قوله «وَ لَا الشَّهْرَ الْحَرامَ» إلى «آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ» ذكر ذلك ابن أبى عروبة عن قتادة قال نسخها قوله «فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ» و قوله «ما كانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَساجِدَ اللَّهِ» و قوله «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرامَ بَعْدَ عامِهِمْ هذا» فى السنة التى نادى فيها على بالأذان و هو قول ابن عباس و قيل لم ينسخ من هذه الآية إلا القلائد عن ابن أبى نجيح عن مجاهد «وَ إِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا» معناه إذا حللتم من إحرامكم فاصطادوا فيها الصيد الذى نهيتم أن تحلوا فاصطادوه إن شئتم حينئذ لأن السبب المحرم قد زال عند جميع المفسرين «وَ لا يَجْرِمَنَّكُمْ» أى و لا يحملنكم و قيل لا يكسبنكم «شَنَآنُ قَوْمٍ» أى بغضاء قوم «أَنْ صَدُّوكُمْ» أى لأن صدوكم أى لأجل أنهم صدوكم «عَنِ الْمَسْجِدِ

الْحَرامِ» يعنى النبى و أصحابه لما صدوهم عام الحديبية «أَنْ تَعْتَدُوا» و معناه لا يكسبنكم بغضكم قوما الاعتداء عليهم بصدهم إياكم عن المسجد الحرام قال أبو على الفارسى معناه لا تكتسبوا لبغض قوم عدوانا و لا تقترفوه هذا فيمن فتح أن و يوقع النهى فى اللفظ على الشنآن و المعنى بالنهى المخاطبون كما قالوا لا أرينك هاهنا وَ لا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ و من جعل «شَنَآنُ» صفة فقد أقام الصفة مقام الموصوف و يكون تقديره و لا يحملنكم بغض قوم و المعنى على الأول و من قرأ إن صدوكم بكسر الألف فقد مر ذكر معناه و «أَنْ تَعْتَدُوا» معناه أن تتجاوزوا حكم الله فيهم إلى ما نهاكم عنه نهى الله المسلمين عن الطلب بذحول الجاهلية عن مجاهد و قال هذا غير منسوخ و هو الأولى و قال ابن زيد و هو منسوخ «وَ تَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَ التَّقْوى وَ لا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ» و هو استئناف كلام و ليس بعطف على تعتدوا فيكون فى موضع نصب أمر الله عباده بأن يعين بعضهم بعضا على البر و التقوى و هو العمل بما أمرهم الله تعالى به و اتقاء ما نهاهم عنه و نهاهم أن يعين بعضهم بعضا على الإثم و هو ترك ما أمرهم به و ارتكاب ما نهاهم عنه من العدوان و هو مجاوزة ما حد الله لعباده فى دينهم و فرض لهم فى أنفسهم عن ابن عباس و أبى العالية و غيرهما من المفسرين «وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ» هذا أمر منه تعالى بالتقوى و وعيد و تهديد لمن تعدى حدوده و تجاوز أمره يقول احذروا معصية الله فيما أمركم به و نهاكم عنه فتستوجبوا عقابه و تستحقوا عذابه ثم وصف تعالى عقابه بالشدة لأنه نار لا يطفأ حرها و لا يخمد جمرها نعوذ بالله منها.

ص: 240

[سوره المائده (5): آيه 3]

اشارة

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَ الدَّمُ وَ لَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَ ما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَ الْمُنْخَنِقَةُ وَ الْمَوْقُوذَةُ وَ الْمُتَرَدِّيَةُ وَ النَّطِيحَةُ وَ ما أَكَلَ السَّبُعُ إِلاّ ما ذَكَّيْتُمْ وَ ما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَ أَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلامِ ذلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلا تَخْشَوْهُمْ وَ اخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (3)

القراءة

روي في الشواذ قراءة ابن عباس و أكيل السبع و عن الحسن و ما أكل السبع

بسكون الباء و قراءة يحيى بن وثاب و إبراهيم غير متجنف لإثم.

الحجة

قال ابن جني الأكيلة اسم للمأكول كالنطيحة و الأكيل للجنس و العموم يصلح للمذكر و المؤنث تقول مررت بشاة أكيل أي قد أكلها الأسد و نحوه و تقول و ما لنا طعام إلا الأكيلة أي الشاة أو الجزور المعدة للأكل و إن كانت قد أكلت فهي بلا هاء فأكيل السبع ما أكل بعضه السبع و السبع تخفيف للسبع قال حسان في عتبة بن أبي لهب:

من يرجع العام إلى أهله *** فما أكيل السبع بالراجع

و قوله «مُتَجانِفٍ » و متجنف بمعنى و تفعل أبلغ من تفاعل فمتجنف بمعنى متميل و متأود و متجانف مثل متمايل و متأود.

اللغة

أصل الإهلال رفع الصوت بالشيء و منه استهلال الصبي و هو صياحه إذا سقط من بطن أمه و منه إهلال المحرم بالحج أو العمرة إذا لبى به قال ابن أحمر:

يهل بالفرقد ركباننا *** كما يهل الراكب المعتمر

و سمي الهلال هلالا لأنه يرفع الصوت عنده و يقال خنقه خنقا إذا ضغطه و منه المخنقة للقلادة و الوقذ شدة الضرب يقال وقذتها أقذها وقذا و أوقذتها إيقاذا إذا أثخنتها ضربا قال الفرزدق:

شغارة تقذ الفصيل برجلها *** فطارة لقوادم الأبكار

الردى الهلاك و التردي التهور و النطيحة المنطوحة نقل عن مفعول إلى فعيل و إنما يثبت فيها الهاء و إن كان فعيل بمعنى المفعول لا تثبت فيه الهاء مثل لحية دهين و عين كحيل و كف خضيب لأنها دخلت في حيز الأسماء و قال بعض الكوفيين إنما تحذف الهاء من فعيلة بمعنى مفعولة إذا كانت صفة الاسم قد تقدمها مثل كف خضيب و عين كحيل فأما إذا حذفت الكف و العين و ما يكون فعيلة نعتا له و اجتزوا

بفعيل أثبتوا فيه هاء التأنيث ليعلم ثبوتها فيه أنها صفة

ص: 241

لمؤنث فيقال رأينا كحيلة و خضيبة و التذكية فري الأوداج و الحلقوم لما كانت فيه حياة و لا يكون بحكم الميت و أصل الذكاء في اللغة تمام الشيء فمن ذلك الذكاء في السن و الفم قال الخليل الذكاء أن يأتي في السن على القروحة و هي في ذات الحافر و هي البزولة في ذات الخف و هي الصلوغة في ذات الظلف و ذلك تمام استكمال القوة قال زهير:

يفضله إذا اجتهدا عليها *** تمام السن منه و الذكاء

و في المثل جري المذكيات غلاب أي جري المسان التي قد أسنت مغالبة يريد أن المسان يحتمل أن تؤخذ بالغلبة لفضل قوتها و الصغار لا تحمل على ذلك و تدارى و يروى غلاء و هي جميع غلوة أي هي تمتد امتدادا كما تريد و ليست كالجذع الذي لا علم له فيخرج في أول شوط أقصى ما عنده من الحضر ثم هو مسبوق و معنى تمام السن النهاية في الشباب فإذا نقص عن ذلك أو زاد فلا يقال له الذكاء و الذكاء في الفهم أن يكون تاما سريع القبول و ذكيت النار من هذا أي أتممت إشعالها و النصب الحجارة التي كانوا يعبدونها واحدها نصاب و جائز أن يكون واحدا و جمعه أنصاب و الأزلام جمع زلم و زلم و هو القدح و الاستقسام طلب القسمة و القسم المصدر و القسم بالكسر النصيب و المخمصة شدة ضمور البطن و هو مفعلة مثل المجبنة و المبخلة من خمص البطن و هو طيه و اضطماره من الجوع و شدة السغب دون أن يكون مخلوقا كذلك قال النابغة:

و البطن ذو عكن خميص لين *** و النحر تنفجه بثدي مقعد

لم يصفها بالجوع و إنما وصفها بلطافة طي البطن و أما قول الأعشى:

تبيتون في المشتى ملأ بطونكم *** و جاراتكم غرثى يبتن خمائصا

فمن الاضطمار من الجوع و المتجانف المتمايل للإثم المنحرف إليه من جنف القوم إذا مالوا و كل أعوج فهو أجنف.

المعنى

ثم بين سبحانه ما استثناه في الآية المتقدمة بقوله إلاّ ما يُتْلى عَلَيْكُمْ فقال مخاطبا للمكلفين «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ » أي حرم عليكم أكل الميتة و الانتفاع بها و هو كل ما له نفس سائلة من دواب البر و طيره مما أباح الله أكله أهليهما و وحشيهما فارقه روحه من غير تذكية و قيل الميتة كل ما فارقته الحياة من دواب البر و طيره بغير تذكية فقد

ثم بين سبحانه ما استثناه في الآية المتقدمة بقوله إِلاّ ما يُتْلى عَلَيْكُمْ فقال مخاطبا للمكلفين «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ » أي حرم عليكم أكل الميتة و الانتفاع بها و هو كل ما له نفس سائلة من دواب البر و طيره مما أباح الله أكله أهليهما و وحشيهما فارقه روحه من غير تذكية و قيل الميتة كل ما فارقته الحياة من دواب البر و طيره بغير تذكية فقد

روي عن النبي ص أنه سمي الجراد و السمك ميتا فقال ميتتان مباحتان الجراد و السمك «وَ الدَّمُ » أي و حرم عليكم الدم و كانوا يجعلونه في المباعر و يشوونه و يأكلونه فأعلم الله سبحانه أن الدم المسفوح أي المصبوب حرام فأما المتلطخ باللحم فإنه كاللحم و ما كان كاللحم مثل الكبد فهو مباح و

أما الطحال فقد رووا الكراهية فيه عن علي (ع) و ابن مسعود و أصحابهما و أجمعت الإمامية على أنه حرام و ذهب سائر الفقهاء إلى أنه مباح «وَ لَحْمُ الْخِنْزِيرِ» و إنما ذكر لحم الخنزير ليبين أنه حرام بعينه لا ـ لكونه ميتة حتى أنه لا ـ يحل تناوله و إن حصل فيه ما يكون ذكاة لغيره و فائدة تخصيصه بالتحريم مع مشاركة الكلب إياه في التحريم حالة وجود الحياة و عدمها و كذلك السباع و المسوخ و ما لا يحل أكله من الحيوانات أن كثيرا من الكفار اعتادوا أكله و ألفوه أكثر مما اعتادوا في غيره «وَ ما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ »

موضع ما رفع و تقديره و حرم عليكم ما أهل لغير الله به و قد ذكرنا معناه في سورة البقرة و فيه دلالة على أن ذبائح من خالف الإسلام لا يجوز أكله لأنهم يذكرون عليه اسم غير الله لأنهم يعنون به من أبد شرع موسى أو اتحد بعيسى أو اتخذه ابنا و ذلك غير الله فأما من أظهر الإسلام و دان بالتجسيم و التشبيه و الجبر و خالف الحق فعندنا لا يجوز أكل ذبيحته و فيه خلاف بين الفقهاء «وَ الْمُنْخَنِقَ ةُ » و هي التي يدخل رأسها بين شعبتين من شجرة فتنخنق و تموت عن السدي و قيل هي التي تخنق بحبل الصائد فتموت عن الضحاك و قتادة و قال ابن عباس كان أهل الجاهلية يخنقونها فيأكلونها «وَ الْمَوْقُوذَةُ » و هي التي تضرب حتى تموت عن ابن عباس

و قتادة و السدي «وَ الْمُتَرَدِّيَةُ » و هي التي تقع من جبل أو مكان عال أو تقع في بئر فتموت عن ابن عباس و قتادة و السدي و متى وقع في بئر و لا يقدر على تذكيته جاز أن يطعن و يضرب بالسكين في غير المذبح حتى يبرد ثم يؤكل «وَ النَّطِيحَةُ » و هي التي ينطحها غيرها فتموت «وَ ما أَكَلَ السَّبُعُ » أي و حرم عليكم ما أكله السبع بمعنى قتله السبع و هي فريسة السبع عن ابن عباس و قتادة و الضحاك إِلاّ ما ذَكَّيْتُمْ » يعني إلا ما أدركتم ذكاته فذكيتموه من هذه الأشياء و موضع ما نصب بالاستثناء و

روي عن السيدين الباقر و الصادق (ع) أن

أدنى ما يدرك به الذكاة أن تدركه يتحرك أذنه أو ذنبه أو تطرف عينه

و به قال الحسن و قتادة

و إبراهيم و طاووس و الضحاك و ابن زيد و

اختلف في الاستثناء إلى ما ذا يرجع فقيل إلى جميع ما تقدم ذكره من المحرمات سوى ما لا يقبل الذكاة من الخنزير و الدم عن علي (ع) و ابن عباس و قيل هو استثناء من التحريم لا- من المحرمات لأن الميتة لا ذكاة لها و لا الخنزير فمعناه حرمت عليكم سائر ما ذكر إلا ما ذكيتم مما أحله الله لكم بالتذكية فإنه حلال لكم عن مالك

و جماعة من أهل المدينة و اختاره الجبائي و متى قيل ما وجه التكرار في قوله «وَ الْمُنْخَنِقَةُ وَ الْمَوْقُوذَةُ » إلى آخر ما عدد تحريمه مع أنه افتتح الآية «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ » و الميتة تعم جميع ذلك و إن اختلفت أسباب الموت من خنق أو ترد أو نطح أو إهلال لغير الله به أو أكل سبع فالجواب أن الفائدة في ذلك أنهم كانوا لا يعدون الميتة إلا ما مات حتف أنفه من دون شيء من هذه الأسباب فأعلمهم الله سبحانه أن حكم الجميع واحد و أن وجه الاستباحة هو التذكية المشروعة فقط قال السدي إن ناسا من العرب كانوا يأكلون جميع ذلك و لا يعدونه ميتا إنما يعدون الميت الذي يموت من الوجع «وَ ما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ » يعني الحجارة التي كانوا يعبدونها و هي الأوثان عن مجاهد و قتادة و ابن جريج يعني و حرم عليكم ما ذبح على النصب أي على اسم الأوثان و قيل معناه و ما ذبح للأوثان تقربا إليها و اللام و على متعاقبان أ لا ترى إلى قوله تعالى فَسَلامٌ لَكَ مِنْ أَصْحابِ الْيَمِينِ بمعنى عليك و كانوا يقربون و يلطخون أوثانهم بدمائها قال ابن جريج ليست النصب أصناما إنما الأصنام ما تصور و تنقش بل كانت أحجارا منصوبة حول الكعبة و كانت ثلاثمائة و ستين حجرا و قيل كانت ثلاثمائة منها لخزاعة فكانوا إذا ذبحوا نضحوا الدم على ما أقبل من البيت و شرحوا اللحم و جعلوه على الحجارة فقال المسلمون يا رسول الله كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم فنحن أحق بتعظيمه فأنزل الله سبحانه لَنْ يَنالَ اللَّهَ لُحُومُها وَ لا دِماؤُها الآية «وَ أَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلامِ » موضعه رفع أي و حرم عليكم الاستقسام بالأزلام و معناه طلب قسم الأرزاق بالقداح التي كانوا يتفاءلون بها في أسفارهم و ابتداء أمورهم و هي سهام كانت للجاهلية مكتوب على بعضها أمرني ربي و على بعضها نهاني ربي و بعضها غفل لم يكتب عليه شيء فإذا أرادوا سفرا أو أمرا يهتمون به ضربوا على تلك القداح فإن خرج السهم الذي عليه أمرني ربي مضى الرجل في حاجته و إن خرج الذي عليه نهاني ربي لم يمض و إن خرج الذي ليس عليه شيء أعادها فيبين الله تعالى أن العمل بذلك حرام عن الحسن و جماعة من المفسرين و

روى علي بن إبراهيم في تفسيره

عن الصادقين (ع) أن الأزلام عشرة سبعة لها أنصباء و ثلاثة لا أنصباء لها فالتي لها أنصباء

الفذ و التوأم و المسبل و النافس و الحلس و الرقيب و المعلى فالفذ له سهم و التوأم سهمان و المسبل له ثلاثة أسهم و النافس له أربعة أسهم و الحلس له خمسة أسهم و الرقيب له ستة أسهم و المعلى له سبعة أسهم و التي لا أنصباء لها السفيح و المنيح و الوغد و كانوا يعمدون إلى الجزور فيجزءونه أجزاء ثم يجتمعون عليه فيخرجون السهام و يدفعونها إلى رجل و ثمن الجزور على من تخرج له التي لا أنصباء لها و هو القمار فحرمه الله تعالى و قيل هي كعاب فارس و الروم التي كانوا يتقامرون بها عن مجاهد و قيل هو الشطرنج عن أبي سفيان بن وكيع

«ذٰلِكُمْ فِسْقٌ » معناه أن جميع ما سبق ذكره فسق أي ذنب عظيم و خروج من طاعة الله إلى معصيته عن ابن عباس و قيل إن ذلكم إشارة إلى الاستقسام بالأزلام أي إن ذلك الاستقسام فسق و هو الأظهر «اَلْيَوْمَ يَئِسَ اَلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ » ليس يريد يوما بعينه بل معناه الآن يئس الكافرون من دينكم كما يقول القائل اليوم قد كبرت يريد أن الله تعالى حول الخوف الذي كان يلحقهم من الكافرين اليوم إليهم و يئسوا من بطلان الإسلام و جاءكم ما كنتم توعدون به في قوله «لِيُظْهِرَهُ عَلَى اَلدِّينِ كُلِّهِ » و الدين اسم لجميع ما تعبد الله به خلقه و أمرهم بالقيام به و معنى يئسوا انقطع طمعهم من دينكم أن تتركوه و ترجعوا منه إلى الشرك عن ابن عباس و السدي و عطا و قيل إن المراد باليوم يوم عرفة من حجة الوداع بعد دخول العرب كلها في الإسلام عن مجاهد و ابن جريج و ابن زيد و كان يوم جمعة و نظر النبي ص فلم ير إلا مسلما موحدا و لم ير مشركا «فَلاٰ تَخْشَوْهُمْ » خطاب للمؤمنين نهاهم الله أن يخشوا و يخافوا من الكفار أن يظهروا على دين الإسلام و يقهروا المسلمين و يردوهم عن دينهم «وَ اخْشَوْنِ »

أي و لكن اخشوني أي خافوني أن خالفتم أمري و ارتكبتم معصيتي أن أحل بكم عقابي عن ابن جريج و غيره «اَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ » قيل فيه أقوال (أحدها) أن معناه أكملت لكم فرائضي و حدودي و حلالي و حرامي بتنزيلي ما أنزلت و بياني ما بينت لكم فلا زيادة في ذلك و لا نقصان منه بالنسخ بعد هذا اليوم و كان ذلك يوم عرفة عام حجة الوداع عن ابن عباس

و السدي و اختاره الجبائي و البلخي قالوا و لم ينزل بعد هذا على النبي ص شيء من الفرائض في تحليل و لا تحريم و أنه مضى بعد ذلك بإحدى و ثمانين ليلة فإن اعترض معترض فقال أ كان دين الله ناقصا وقتا من الأوقات حتى أتمه في ذلك اليوم فجوابه أن دين الله لم يكن إلا في كمال كاملا في كل حال و لكن لما كان معرضا للنسخ و الزيادة فيه و نزول الوحي بتحليل شيء أو تحريمه لم يمتنع أن يوصف بالكمال إذا أمن من جميع ذلك فيه كما توصف العشرة بأنها كاملة و لا يلزم أن توصف بالنقصان لما كانت المائة أكثر منها و أكمل (و ثانيها) أن معناه

اليوم أكملت لكم حجكم و أفردتكم بالبلد الحرام تحجونه دون المشركين و لا يخالطكم مشرك عن سعيد بن جبير و قتادة و اختاره الطبري قال لأن الله سبحانه أنزل بعده «يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللّٰهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلاٰلَةِ » قال الفراء و هي آخر آية نزلت و هذا الذي ذكره لو صح لكان لهذا القول ترجيح لكن فيه خلاف (و ثالثها) أن معناه اليوم كفيتكم الأعداء و أظهرتكم عليهم كما تقول الآن كمل لنا الملك و كمل لنا ما نريد بأن كفينا ما كنا نخافه عن الزجاج و

المروي عن الإمامين أبي جعفر و أبي عبد الله (ع) أنه إنما أنزل بعد أن نصب النبي ص عليا (ع) للأنام يوم غدير خم منصرفه عن حجة الوداع قالا و هو آخر فريضة أنزلها الله تعالى ثم لم ينزل بعدها فريضة و

قد حدثنا السيد العالم أبو الحمد مهدي بن نزار الحسيني قال حدثنا أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله الحسكاني قال أخبرنا أبو عبد الله الشيرازي قال أخبرنا أبو بكر الجرجاني قال حدثنا أبو أحمد البصري قال حدثنا أحمد بن عمار بن خالد قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني قال حدثنا قيس بن الربيع عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ص لما نزلت هذه الآية قال الله أكبر على إكمال الدين و إتمام النعمة و رضا الرب برسالتي و ولاية علي بن أبي طالب من بعدي و قال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه و انصر من نصره و اخذل من خذله و

قال علي بن إبراهيم في تفسيره حدثني أبي عن صفوان عن العلاء و محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال كان نزولها بكراع الغميم

فأقامها رسول الله ص بالجحفة و قال الربيع بن أنس نزلت في المسير في حجة الوداع

«وَ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي» خاطب سبحانه المؤمنين بأنه أتم النعمة عليهم بإظهارهم على المشركين و نفيهم عن بلادهم عن ابن عباس و قتادة و قيل معناه أتممت عليكم نعمتي بأن أعطيتكم من العلم و الحكمة ما لم يعط قبلكم نبي و لا أمة و قيل إن تمام النعمة دخول الجنة «وَ رَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلاٰمَ دِيناً» أي رضيت لكم الإسلام لأمري و الانقياد لطاعتي على ما شرعت لكم من حدوده و فرائضه و معالمه دينا أي طاعة منكم لي و الفائدة في هذا أن الله سبحانه لم يزل يصرف نبيه محمدا و أصحابه في درجات الإسلام و مراتبه درجة بعد درجة و منزلة بعد منزلة حتى أكمل لهم شرائعه و بلغ بهم أقصى درجاته و مراتبه ثم قال رضيت لكم الحال التي أنتم عليها اليوم فالزموها و لا تفارقوها ثم عاد الكلام إلى القضية المتقدمة في التحريم و التحليل و إنما ذكر قوله «اَلْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا» إلى قوله «وَ رَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلاٰمَ دِيناً» اعتراضا

«فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ» معناه فمن دعته الضرورة في مجاعة حتى لا يمكنه الامتناع من أكله عن ابن عباس و قتادة و السدي «غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ» أي غير مائل إلى إثم و هو نصب على الحال يعني فمن اضطر إلى أكل الميتة و ما عدد الله تحريمه عند المجاعة الشديدة غير متعمد لذلك و لا مختار له و لا مستحل له فإن الله سبحانه أباح تناول ذلك له قدر ما يمسك به رمقه بلا زيادة عليه عن ابن عباس و قتادة و مجاهد و به قال أهل العراق و قال أهل المدينة يجوز أن يشبع منه عند الضرورة و قيل إن معنى قوله «غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ» غير عاص بأن يكون باغيا أو عاديا أو خارجا في معصية عن قتادة «فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» في الكلام محذوف دل عليه ما ذكر و المعنى فمن اضطر إلى ما حرمت عليه غير متجانف لإثم فأكله فإن الله غفور لذنوبه ساترا عليه أكله لا يؤاخذه به و ليس يريد أنه يغفر له عقاب ذلك الأكل لأنه أباحه له و لا يستحق العقاب على فعل المباح و هو رحيم أي رفيق بعباده و من رحمته أباح لهم ما حرم عليهم في حال الخوف على النفس.

[سوره المائده (5): آيه 4]

اشارة

يَسْئَلُونَكَ ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَ ما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمّا عَلَّمَكُمُ اللّهُ فَكُلُوا مِمّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَ اذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ وَ اتَّقُوا اللّهَ إِنَّ اللّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ (4)

القراءة

المشهور في القراءة «مُكَلِّبِينَ» بالتشديد و روي عن ابن مسعود و الحسن

مكلبين بالتخفيف.

الحجة

إكلاب الكلب هو إغراؤه بالصيد و إيساده يقال كلب و أكلبته كما يقال أسد و أسدته و يحتمل أن يكون من أكلب الرجل إذا كثرت كلابه كما يقال أمشى إذا كثرت ماشيته و المكلب بالتشديد صاحب الكلاب يقال رجل مكلب و كلاب إذا كان صاحب صيد بالكلاب و قيل هو الذي يعلم الكلاب أخذ الصيد.

اللغة

الطيب هو الحلال و قيل هو المستلذ و الجوارح الكواسب من الطير و السباع و الواحدة جارحة و سميت جوارح لأنها تكسب أربابها الطعام بصيدها يقال جرح فلان أهله

خير إذا كسبهم خيرا و فلان جارحة أهله أي كاسبهم و لا جارحة لفلانة أي لا كاسبة لها قال أعشى بني ثعلبة:

ذات خد منصح مبسمها *** تذكر الجارح ما كان اجترح

أي اكتسب.

الإعراب

«ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ » يحتمل أن يكون ما وحدها اسما و خبرها قوله ذا و أحل من صلة ذا و تقديره أي الذي أحل لهم و يحتمل أن تكون ما ذا اسما واحدا مرفوعا بالابتداء و أحل خبره و تقديره أي شيء أحل لهم و «مُكَلِّبِينَ » نصب على الحال أي و ما علمتم من الجوارح في حال مصيركم أصحاب كلاب تعلمونهن في موضع نصب أيضا بأنه حال من مكلبين و قوله «مِمّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ » قيل إن من هنا زائدة لأن جميع ما يمسكه مباح كقوله «وَ يُنَزِّلُ مِنَ السَّماءِ مِنْ جِبالٍ فِيها مِنْ بَرَدٍ» و تقديره و ينزل من السماء جبالا فيها برد و ذكر في هذه الآية غير ذا من الوجوه سنذكرها إذا انتهينا إلى موضعها من الكتاب إن شاء الله تعالى و قيل إن من للتبعيض لأنه لا يجوز أن يؤكل جميع ما يمسكه الكلب فإن في جملته ما هو حرام من الدم و الفرث و الغدد و غير ذلك مما لا يجوز أكله فمعناه فكلوا ما أباح الله لكم أكله مما أمسكن عليكم.

النزول

عن أبي رافع قال جاء جبرائيل إلى النبي ص يستأذن عليه فأذن له و قال قد أذنا لك يا رسول الله قال أجل و لكنا لا ندخل بيتا فيه كلب قال أبو رافع فأمرني رسول الله أن أقتل كل كلب بالمدينة فقتلت حتى انتهيت إلى امرأة عندها كلب ينبح عليها فتركته رحمة لها و جئت إلى رسول الله ص فأخبرته فأمرني فرجعت و قتلت الكلب فجاءوا فقالوا يا رسول الله ص ما ذا يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتل كلبها فسكت رسول الله فأنزل الآية فأذن رسول الله في اقتناء الكلاب التي ينتفع بها و نهى عن إمساك ما لا نفع فيها و أمر بقتل العقور و ما يضر و يؤذي و

عن أبي حمزة الثمالي و الحكم بن ظهيرة أن زيد الخيل و عدي بن حاتم

الطائيين أتيا رسول الله ص فقالا إن فينا رجلين لهما ستة أكلب تأخذ بقرة الوحش و الظباء فمنها ما يدرك ذكاته و منها ما يموت و قد حرم الله الميتة فما ذا يحل لنا من هذا فأنزل الله «فَكُلُوا مِمّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ » و سماه رسول الله ص زيد الخير.

المعنى

لما قدم سبحانه ذكر المحرمات عقبه بذكر ما أحل فقال

«يَسْئَلُونَكَ » يا محمد «ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ » معناه أي يستخبرك المؤمنون ما الذي أحل لهم من المطاعم و المأكل و قيل من الصيد و الذبائح «قُلْ » يا محمد «أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ » منها و هي الحلال الذي أذن لكم ربكم في أكله من المأكولات و الذبائح و الصيد عن أبي علي الجبائي و أبي مسلم و قيل مما لم يرد بتحريمه كتاب و لا سنة و هذا أولى لما ورد أن الأشياء كلها على الإطلاق و الإباحة حتى يرد الشرع بالتحريم و قال البلخي

الطيبات ما يستلذ «وَ ما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ » أي و أحل لكم أيضا مع ذلك صيد ما علمتم من الجوارح أي الكواسب من سباع الطير و البهائم فحذف المضاف لدلالة قوله «مِمّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ » عليه و لأنه جواب عن سؤال السائل عن الصيد و قيل الجوارح هي الكلاب فقط عن ابن عمر و الضحاك و السدي و هو

المروي عن أئمتنا (ع) فإنهم قالوا هي الكلاب المعلمة خاصة أحله الله إذا أدركه صاحبه و قد قتله لقوله «فَكُلُوا مِمّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ » و

روى علي بن إبراهيم في تفسيره بإسناده عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبد الله (ع) قال سألته عن صيد البزاة و الصقور و الفهود و الكلاب فقال لا تأكل إلا ما ذكيت إلا الكلاب فقلت فإن قتله قال كل فإن الله يقول «وَ ما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمّا عَلَّمَكُمُ اللّهُ فَكُلُوا مِمّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَ اذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ » ثم قال (ع) كل شيء من السباع تمسك الصيد على نفسها إلا الكلاب المعلمة فإنها تمسك على صاحبها و قال إذا أرسلت الكلب المعلم فاذكر اسم الله عليه فهو ذكاته و هو أن تقول بسم الله و الله أكبر و يؤيد هذا المذهب ما يأتي بعد من قوله «مُكَلِّبِينَ » أي أصحاب الصيد بالكلاب و قيل أصحاب التعليم للكلاب «تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمّا عَلَّمَكُمُ اللّهُ » أي لأن تؤدبونهن حتى يصرن معلمة مما ألهمكم الله بعقولكم حتى ميزتم بين المعلم و غير المعلم و في هذا دلالة أيضا على أن صيد الكلب غير المعلم حرام إذا لم يدرك ذكاته و قيل معناه تعلمونهن كما علمكم الله عن السدي و هذا بعيد لأن من بمعنى الكاف لا يعرف في اللغة و لا تقارب بينهما لأن الكاف للتشبيه و من للتبعيض و اختلف في صفة الكلب المعلم فقيل هو أن يستشلي لطلب الصيد إذا أرسله صاحبه و يمسك عليه إذا أخذه و يستجيب له إذا دعاه و لا يفر منه فإذا توالى منه ذلك كان معلما عن سعد بن أبي وقاص

و سلمان و ابن عمر و قيل هو ما ذكرناه كله و أن لا يأكل منه عن ابن عباس و عدي بن حاتم

و عطا و الشعبي و طاووس و السدي

فروى عدي بن حاتم عن النبي ص أنه قال إذا أكل

الكلب من الصيد فلا تأكل منه فإنما أمسك على نفسه و قيل حد التعليم أن يفعل ذلك ثلاث مرات عن أبي يوسف و محمد و قيل لا حد لتعليم الكلاب و إذا فعل ما قلناه فهو معلم و يدل على ذلك ما رواه أصحابنا أنه إذا أخذ كلب المجوسي فعلمه في الحال فاصطاد به جاز أكل ما يقتله و قد تقدم أن عند أهل البيت لا يحل أكل صيد غير الكلب إلا ما أدرك ذكاته و من أجاز ذلك قال إن تعلم البازي هو أن يرجع إلى صاحبه و تعلم كل جارحة من البهائم و الطير هو أن يشلى على الصيد فيستشلي و يأخذ الصيد و يدعوه صاحبه فيجيب فإذا كان كذلك كان معلما أكل منه أو لم يأكل روي ذلك عن سلمان و سعد بن أبي وقاص و ابن عمر و قال آخرون

ما أكل منه فلا يؤكل رووه عن علي (ع) و الشعبي و عكرمة و قوله «فَكُلُوا مِمّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ » أي مما أمسك الجوارح عليكم و هذا يقوي قول من قال ما أكل منه الكلب لا يجوز أكله لأنه أمسك على نفسه و من شرط في استباحة ما يقتله الكلب أن يكون صاحبه قد سمي عند إرساله فإذا لم يسم لم يجز له أكله إلا إذا أدرك ذكاته و أدنى ما يدرك به ذكاته أن يجده تتحرك عينه أو أذنه أو ذنبه فتذكيته حينئذ بفري الحلقوم و الأوداج «وَ اذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ » أي قبل الإرسال عن ابن عباس و الحسن و السدي و قيل معناه اذكروا اسم الله على ذبح ما تذبحونه و هذا صريح في وجوب التسمية و القول الأول أصح «وَ اتَّقُوا اللّهَ » أي اجتنبوا ما نهاكم الله عنه فلا تقربوه و احذروا معاصيه التي منها أكل صيد الكلب غير المعلم أو ما لم يمسكه عليكم أو ما لم يذكر اسم الله عليه من الصيد و الذبائح «إِنَّ اللّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ » قد مر تفسيره.

[سوره المائده (5): آيه 5]

اشارة

اَلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَ طَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ وَ طَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ وَ لا مُتَّخِذِي أَخْدانٍ وَ مَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ (5)

المعنى

ثم بين سبحانه في هذه الآية ما يحل من الأطعمة و الأنكحة إتماما لما تقدم

فقال «اَلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ » و قد مر معناه و هذا يقتضي تحليل كل مستطاب من الأطعمة ألا ما قام الدليل على تحريمه «وَ طَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ » اختلف في الطعام المذكور في الآية فقيل المراد به ذبائح أهل الكتاب عن أكثر المفسرين و أكثر الفقهاء و به قال جماعة من أصحابنا ثم اختلفوا فمنهم من قال أراد به ذباحة كل كتابي ممن أنزل عليه التوراة و الإنجيل و من دخل في ملتهم و دان بدينهم عن ابن عباس و الحسن و عكرمة و سعيد بن المسيب و الشعبي و عطا و قتادة و أجازوا ذبائح نصارى بني تغلب و منهم من قال عنى به من أنزلت التوراة و الإنجيل عليهم أو كان من أبنائهم فأما من كان دخيلا فيهم من سائر الأمم و دان بدينهم فلا تحل ذبائحهم حكى ذلك الربيع عن الشافعي و

حرم ذبائح بني تغلب من النصارى

و رووا ذلك عن علي (ع) و سعيد بن جبير و قيل المراد بطعام الذين أوتوا الكتاب ذبائحهم و غيرها من الأطعمة عن أبي الدرداء و عن ابن عباس و إبراهيم و قتادة و السدي و الضحاك

و مجاهد و به قال الطبري و الجبائي و البلخي و غيرهم و قيل

أنه مختص بالحبوب و ما لا يحتاج فيه إلى التذكية و هو المروي عن أبي عبد الله (ع) و به قال جماعة من الزيدية فأما ذبائحهم فلا تحل «وَ طَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ » معناه و طعامكم يحل لكم أن تطعموهم «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ » معناه و أحل لكم العقد على المحصنات أي العفائف من المؤمنات عن الحسن

و الشعبي و إبراهيم و قيل أراد الحرائر عن مجاهد و اختاره أبو علي فعلى هذا القول لا تدخل الإماء في الإباحة مع القدرة على طول الحرة «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ » و هم اليهود و النصارى و اختلف في معناه فقيل هن العفائف حرائر كن أو إماء حربيات كن أو ذميات عن مجاهد و الحسن و الشعبي و غيرهم و قيل هن الحرائر ذميات كن أو حربيات و قال أصحابنا لا يجوز عقد نكاح الدوام على الكتابية لقوله تعالى «وَ لاـ تَنْكِحُوا الْمُشْرِكاتِ حَتّى يُؤْمِنَّ » و لقوله «وَ لاـ تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوافِرِ» و أولوا هذه الآية بأن المراد بالمحصنات من الذين أوتوا الكتاب اللاتي أسلمن منهن و المراد بالمحصنات من المؤمنات اللاتي كن في الأصل مؤمنات بأن ولدن على الإسلام و ذلك أن قوما كانوا يتحرجون من العقد على من أسلمت عن كفر فبين سبحانه أنه لا حرج في ذلك فلهذا أفردهن بالذكر حكى ذلك أبو القاسم البلخي

قالوا و يجوز أن يكون مخصوصا أيضا بنكاح المتعة و ملك اليمين فإن عندنا يجوز وطؤهن بكلا الوجهين على أنه

قد روى أبو الجارود عن أبي جعفر (ع) أنه منسوخ بقوله «وَ لا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكاتِ حَتّى يُؤْمِنَّ » و بقوله «وَ لا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوافِرِ» و قوله «إِذا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ » أي مهورهن و هو عوض الاستمتاع بهن عن ابن عباس و غيره «مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ » يعني أعفاء غير زانين بكل فاجرة و هو منصوب على الحال «وَ لا مُتَّخِذِي أَخْدانٍ » أي و لا متفردين ببغية واحدة خادنها و خادنته اتخذها لنفسه صديقة يفجر بها و قد مر معنى الإحصان و السفاح و الأخدان في سورة النساء «وَ مَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ » أي و من يجحد ما أمر الله بالإقرار به و التصديق له من توحيد الله و عدله و نبوة نبيه ص «فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ » الذي عمله و اعتقده قربة إلى الله تعالى و إنما تحبط الأعمال بأن لا يستحق عليها ثواب «وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ » أي الهالكين و قيل المعنى بقوله «وَ مَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ » أهل الكتاب و يكون معناه و من يمتنع عن الإيمان و لم يؤمن و في قوله «فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ » هنا دلالة على أن حبوط الأعمال لا يترتب على ثبوت الثواب فإن الكافر لا يكون له عمل قد ثبت عليه ثواب و إنما يكون له عمل في الظاهر لو لا كفره لكان يستحق الثواب عليه فعبر سبحانه عن هذا العمل بأنه حبط فهو حقيقة معناه.

قد روى أبو الجارود عن أبي جعفر (ع) أنه منسوخ بقوله «وَ لا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكاتِ حَتّى يُؤْمِنَّ » و بقوله «وَ لا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوافِرِ» و قوله «إِذا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ » أي مهورهن و هو عوض الاستمتاع بهن عن ابن عباس و غيره «مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ » يعني أعفاء غير زانين بكل فاجرة و هو منصوب على الحال «وَ لا مُتَّخِذِي أَخْدانٍ » أي و لا متفردين ببغية واحدة خادنها و خادنته اتخذها لنفسه صديقة يفجر بها و قد مر معنى الإحصان و السفاح و الأخدان في سورة النساء «وَ مَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ » أي و من يجحد ما أمر الله بالإقرار به و التصديق له من توحيد الله و عدله و نبوة نبيه ص «فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ » الذي عمله و اعتقده قربة إلى الله تعالى و إنما تحبط الأعمال بأن لا يستحق عليها ثواب «وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ » أي الهالكين و قيل المعنى بقوله «وَ مَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ » أهل الكتاب و يكون معناه و من يمتنع عن الإيمان و لم يؤمن و في قوله «فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ » هنا دلالة على أن حبوط الأعمال لا يترتب على ثبوت الثواب فإن الكافر لا يكون له عمل قد ثبت عليه ثواب و إنما يكون له عمل في الظاهر لو لا كفره لكان يستحق الثواب عليه فعبر سبحانه عن هذا العمل بأنه حبط فهو حقيقة معناه.

[سوره المائده (5): آيه 6]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَ إِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ مِنْهُ ما يُرِيدُ اللّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَ لكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَ لِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (6)

القراءة

قرأ نافع و ابن عامر و يعقوب و الكسائي و حفص و الأعشى عن أبي بكر عن عاصم

«وَ أَرْجُلَكُمْ » بالنصب و الباقون و أرجلكم بالجر و قد ذكرنا اختلافهم في لا مستم في سورة النساء و سنذكر ما قيل في أرجلكم على القراءتين في المعنى لأن الكلام فيه يتعلق بما اختلفت فيه الأمة من القول بوجوب غسل الرجلين أو مسحهما أو التخيير بين الغسل و المسح أو وجوب الأمرين كليهما على ما سنبينه إن شاء تعالى.

اللغة

الجنب يقع على الوحدة و الجمع و المذكر و المؤنث كما يقال رجل عدل و قوم عدل زور و قوم زور يقال رجل جنب و قوم جنب و رجلان جنب و امرأة جنب و إنما هو على تأويل ذو جنب لأنه مصدر و المصدر يقوم مقام ما أضيف إليه و من العرب من يثني و يجمع و يجعل المصدر بمنزلة اسم الفاعل و أجنب الرجل و جنب و اجتنب و أصل الجنابة البعد قال علقمة:

فلا تحرمني نائلا عن جنابة *** فإني امرؤ وسط القباب غريب

فاطهروا معناه فتطهروا إلا أن التاء أدغم في الطاء فسكن أول الكلمة فزيد فيها ألف الواصل فقيل اطهروا.

المعنى

لما تقدم الأمر بالوفاء بالعقود و من جملتها إقامة الصلاة و من شرائطها الطهارة بين سبحانه ذلك بقوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ » معناه إذا أردتم القيام إلى الصلاة و أنتم على غير طهر و حذف الإرادة لأن في الكلام دلالة على ذلك و مثله قوله «فَإِذا قَرَأْتَ اَلْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللّهِ » «وَ إِذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ » و المعنى إذا أردت قراءة القرآن و إذا كنت فيهم فإذا أردت أن تقيم لهم الصلاة و هو قول ابن عباس و أكثر المفسرين و قيل معناه إذا أردتم القيام إلى الصلاة فعليكم الوضوء عن عكرمة و إليه ذهب داود

قال و كان علي (ع) يتوضأ لكل صلاة و يقرأ هذه الآية و كان الخلفاء يتوضئون لكل صلاة و القول الأول هو الصحيح و إليه ذهب الفقهاء كلهم و ما رووه من تجديد الوضوء فمحمول على الندب و الاستحباب و قيل إن الفرض كان في بدء الإسلام التوضؤ عند كل صلاة ثم نسخ بالتخفيف و به قال ابن عمر

قال حدثتني أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل حدثها أن النبي (ص) أمر بالوضوء عند كل صلاة فشق ذلك عليه فأمر بالسواك و رفع عنه الوضوء إلا من حدث فكان عبد الله يرى أن فرضه على ما كان عليه فكان يتوضأ و

روى سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله (ص) يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلاة كلها بوضوء واحد فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله

صنعت شيئا ما كنت تصنعه قال أعمدا فعلته يا عمر؟ و قيل إن هذا إعلام بأن الوضوء لا يجب إلا للصلاة لأنه

روي أن النبي (ص) إذا أحدث امتنع من الأعمال كلها حتى أنه لا يرد جواب السلام حتى يتطهر للصلاة ثم يجيب حتى نزلت هذه الآية «فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ »

هذا أمر منه سبحانه بغسل الوجه و الغسل هو إمرار الماء على المحل حتى يسيل و المسح أن

يبل المحل بالماء من غير أن يسيل و اختلف في حد الوجه

فالمروي عن أئمتنا (ع)

أنه من قصاص شعر الرأس إلى محادر شعر الذقن طولا و ما دخل بين الإبهام و الوسطى عرضا

و قيل حده ما ظهر من بشرة الإنسان من قصاص شعر رأسه منحدرا إلى منقطع ذقنه طولا و ما بين الأذنين عرضا دون ما غطاه الشعر من الذقن و غيره أو كان داخل الفم و الأنف و العين فإن الوجه عندهم ما ظهر لعين الناظر و يواجهه دون غيره كما قلناه و هو المروي عن ابن عباس

و ابن عمر و الحسن و قتادة و الزهري و الشعبي و غيرهم و إليه ذهب أبو حنيفة و أصحابه و قيل الوجه كل ما دون منابت الشعر من الرأس إلى منقطع الذقن طولا و من الأذن إلى الأذن عرضا ما ظهر من ذلك لعين الناظر من منابت شعر اللحية و العارض و ما بطن و ما كان منه داخل الفم و الأنف و ما أقبل من الأذنين على الوجه عن أنس بن مالك و أم سلمة و عمار و مجاهد

و سعيد بن جبير و جماعة و إليه ذهب الشافعي «وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ » أي و اغسلوا ذلك أيضا و المرافق جمع مرفق و هو المكان الذي يرتفق به أي يتكأ عليه من اليد قال الواحدي

كثير من النحويين يجعلون إلى هنا بمعنى مع و يوجبون غسل المرفق و هو مذهب أكثر الفقهاء و قال الزجاج لو كان معناه مع المرافق لم يكن في المرافق فائدة و كانت اليد كلها يجب أن تغسل لكنه لما قيل «إِلَى الْمَرافِقِ » اقتطعت في الغسل من حد المرفق فالمرافق حد ما ينتهي إليه في الغسل منها و الظاهر على ما ذكره لكن الأمة أجمعت على أن من بدأ من المرفقين في غسل اليدين صح وضوؤه و اختلفوا في صحة وضوء من بدأ من الأصابع إلى المرفق و أجمعت الأمة أيضا على أن من غسل المرفقين صح وضوؤه و اختلفوا في من لم يغسلهما هل يصح وضوؤه و قال الشافعي لا أعلم خلافا في أن المرافق يجب غسلها و مما جاء في القرآن إلى بمعنى مع قوله تعالى مَنْ أَنْصارِي إِلَى اللَّهِ أي مع الله و قوله «وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلى أَمْوالِكُمْ » أي مع أموالكم و نحوه قول امرئ القيس:

له كفل كالدعص بلله الندى *** إلى حارك مثل الرتاج المضبب

و في أمثال ذلك كثرة «وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ » و هذا أمر بمسح الرأس و المسح أن تمسح شيئا بيديك كمسح العرق عن جبينك و الظاهر لا يوجب التعميم في مسح الرأس لأن من مسح البعض يسمى ماسحا و إلى هذا ذهب أصحابنا قالوا يجب أن يمسح منه ما يقع عليه

اسم المسح و به قال ابن عمر و إبراهيم و الشعبي و هو مذهب الشافعي و قيل يجب مسح جميع الرأس و هو مذهب مالك و قيل يجب مسح ربع الرأس

فإن رسول الله كان يمسح على ناصيته

و هي قريب من ربع الرأس عن أبي حنيفة و رويت عنه روايات في ذلك لا نطول بذكرها «وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ » اختلف في ذلك فقال جمهور الفقهاء إن فرضهما الغسل و قالت الإمامية فرضهما المسح دون غيره و به قال عكرمة و قد روي القول بالمسح عن جماعة من الصحابة و التابعين كابن عباس و أنس و أبي العالية و الشعبي و قال الحسن البصري بالتخيير بين المسح و الغسل و إليه ذهب الطبري و الجبائي إلا أنهما قالا يجب مسح جميع القدمين و لا يجوز الاقتصار على مسح ظاهر القدم قال ناصر الحق من جملة أئمة الزيدية يجب الجمع بين المسح و الغسل و روي عن ابن عباس أنه وصف وضوء رسول الله (ص) فمسح على رجليه و روي عنه أنه قال إن في كتاب الله المسح و يأبى الناس إلا الغسل و قال الوضوء غسلتان و مسحتان و قال قتادة فرض الله غسلتين و مسحتين و روى ابن علية عن حميد عن موسى بن أنس أنه قال لأنس و نحن عنده إن الحجاج خطبنا بالأهواز فذكر الطهر فقال اغسلوا وجوهكم و أيديكم و امسحوا برءوسكم و أنه ليس شيء من بني آدم أقرب من خبثه من قدميه فاغسلوا بطونهما و ظهورهما و عواقيبهما فقال أنس صدق الله و كذب الحجاج قال الله تعالى «وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ » قال فكان أنس إذا مسح قدميه بلهما و قال الشعبي نزل جبرائيل (ع) بالمسح ثم قال إن في التيمم يمسح ما كان غسلا و يلقى ما كان مسحا و قال يونس حدثني من صحب عكرمة إلى واسط قال فما رأيته غسل رجليه إنما كان يمسح عليهما و أما ما روي عن سادة أهل البيت (ع) في ذلك فأكثر من أن يحصى فمن ذلك ما

روى الحسين بن سعيد الأهوازي عن فضالة عن حماد بن عثمان عن غالب بن هذيل قال سألت أبا جعفر (ع) عن المسح على الرجلين فقال هو الذي نزل به جبرائيل و عنه

عن أحمد بن محمد قال سألت أبا الحسن موسى بن جعفر (ع) عن المسح على القدمين كيف هو فوضع بكفه على الأصابع ثم مسحهما إلى الكعبين فقلت له لو أن رجلا قال بإصبعين من أصابعه هكذا إلى الكعبين قال لا إلا بكفه كلها و أما وجه القراءتين في «أَرْجُلَكُمْ » فمن قال بالغسل حمل الجر فيه على أنه عطف «بِرُؤُسِكُمْ » و قال المراد بالمسح هو الغسل و روي عن أبي زيد أنه قال المسح خفيف الغسل فقد قالوا تمسحت للصلاة و قوي ذلك بأن التحديد و التوقيت إنما جاء في المغسول و لم يجيء في الممسوح فلما وقع التحديد في المسح علم أنه في حكم الغسل لموافقته الغسل في التحديد و هذا قول أبي علي الفارسي و قال بعضهم

هو خفض على الجوار كما قالوا جحر ضب خرب و خرب من صفات الجحر لا الضب و كما قال امرؤ القيس:

كان ثبيرا في عرانين وبله *** كبير أناس في بجاد مزمل

و قال الزجاج إذا قرأ بالجر يكون عطفا على الرؤوس فيقتضي كونه ممسوحا و ذكره عن بعض السلف أنه قال نزل جبرائيل بالمسح و السنة الغسل قال و الخفض على الجوار لا يجوز في كتاب الله تعالى و لكن المسح على هذا التحديد في القرآن كالغسل و قال الأخفش هو معطوف على الرؤوس في اللفظ مقطوع عنه في المعنى كقول الشاعر:

(علفتها تبنا و ماء باردا) ***

المعنى و سقيتها ماء باردا و أما القراءة بالنصب فقالوا فيه أنه معطوف على أيديكم لأنا رأينا فقهاء الأمصار عملوا على الغسل دون المسح و لما

روي أن النبي (ص) رأى قوما توضأوا و أعقابهم تلوح فقال ويل للعراقيب من النار ذكره أبو علي الفارسي و أما من قال بوجوب مسح الرجلين حمل الجر و النصب في و أرجلكم على ظاهره من غير تعسف فالجر للعطف على الرؤوس و النصب للعطف على موضع الجار و المجرور و أمثال ذلك في كلام العرب أكثر من أن تحصى قالوا ليس فلان بقائم و لا ذاهبا و أنشد:

معاوي إننا بشر فأسجح *** فلسنا بالجبال و لا الحديد

و قال تابط شرا:

هل أنت باعث دينار لحاجتنا *** أو عبد رب أخا عون بن مخراق

فعطف عبد على موضع دينار فإنه منصوب على المعنى و أبعد من ذلك قول الشاعر:

جئني بمثل بني بدر لقومهم *** أو مثل إخوة منظور بن سيار

فإنه لما كان معنى جئتني هات أو أحضر لي مثلهم عطف بالنصب على المعنى و أجابوا الأولين عما ذكروه في وجه الجر و النصب بأجوبة نوردها على وجه الإيجاز قالوا ما ذكروه أولا من أن المراد بالمسح الغسل فباطل من وجوه (أحدها) أن فائدة اللفظين في اللغة و الشرع

مختلفة في المعنى.

و قد فرق الله سبحانه بين الأعضاء المغسولة و بين الأعضاء الممسوحة فكيف يكون معنى المسح و الغسل واحدا (و ثانيها) أن الأرجل إذا كانت معطوفة على الرؤوس و كان الفرض في الرؤوس المسح الذي ليس بغسل بلا خلاف فيجب أن يكون حكم الأرجل كذلك لأن حقيقة العطف تقتضي ذلك (و ثالثها) أن المسح لو كان بمعنى الغسل لسقط استدلالهم بما رووه

عن النبي (ص) أنه توضأ و غسل رجليه لأن على هذا لا ينكر أن يكون مسحهما فسموا المسح غسلا و في هذا ما فيه فأما استشهاد أبي زيد بقولهم تمسحت للصلاة فالمعنى فيه أنهم لما أرادوا أن يخبروا عن الطهور بلفظ موجز و لم يجز أن يقولوا تغسلت للصلاة لأن ذلك تشبيه بالغسل قالوا بدلا من ذلك تمسحت لأن المغسول من الأعضاء ممسوح أيضا فتجوزوا لذلك تعويلا على أن المراد مفهوم و هذا لا يقتضي أن يكونوا جعلوا المسح من أسماء الغسل و أما ما قالوه في تحديد طهارة الرجلين فقد ذكر المرتضى (ره) في الجواب عنه أن ذلك لا يدل على الغسل و ذلك لأن المسح فعل قد أوجبته الشريعة كالغسل فلا ينكر تحديده كتحديد الغسل و لو صرح سبحانه فقال (و امسحوا أرجلكم و انتهوا بالمسح إلى الكعبين) لم يكن منكرا فإن قالوا إن تحديد اليدين لما اقتضى الغسل فكذلك تحديد الرجلين يقتضي الغسل قلنا أنا لم نوجب الغسل في اليدين للتحديد بل للتصريح بغسلهما و ليس كذلك في الرجلين و إن قالوا عطف المحدود على المحدود أولى و أشبه بترتيب الكلام قلنا هذا لا يصح لأن الأيدي محدودة و هي معطوفة على الوجوه التي ليست في الآية محدودة فإذا جاز عطف الأرجل و هي محدودة على الرؤوس التي ليست محدودة و هذا أشبه مما ذكرتموه لأن الآية تضمنت ذكر عضو مغسول غير محدود و هو الوجه و عطف عضو محدود مغسول عليه ثم استؤنف ذكر عضو ممسوح غير محدود فيجب أن يكون الأرجل ممسوحة و هي محدودة معطوفة على الرؤوس دون غيره ليتقابل الجملتان في عطف مغسول محدود على مغسول غير محدود و عطف ممسوح محدود على ممسوح غير محدود و أما من قال أنه عطف على الجوار فقد ذكرنا عن الزجاج أنه لم يجوز ذلك في القرآن و من أجاز ذلك في الكلام فإنما يجوز مع فقد حرف العطف و كل ما استشهد به على الإعراب بالمجاورة فلا حرف فيه حائل بين هذا و ذاك و أيضا فإن المجاورة إنما وردت في كلامهم عند ارتفاع اللبس و الأمن من الاشتباه فإن أحدا لا يشتبه عليه أن خربا لا يكون من صفة الضب و لفظة مزمل لا

يكون من صفة البجاد و ليس كذلك الأرجل فإنها تجوز أن تكون ممسوحة كالرءوس و أيضا فإن المحققين من النحويين نفوا أن يكون الإعراب بالمجاورة جائزا في كلام العرب و قالوا في جحر ضب خرب أنهم أرادوا خرب جحره فحذف المضاف الذي هو جحر و أقيم المضاف إليه و هو الضمير المجرور مقامه و إذا ارتفع الضمير استكن في خرب و كذلك القول في كبير أناس في بجاد مزمل فتقديره مزمل كبيرة فبطل الإعراب بالمجاورة جملة و هذا واضح لمن تدبره و أما من جعله مثل قول الشاعر:

(علفتها تبنا و ماء باردا) ***

كأنه قدر في الآية و اغسلوا أرجلكم فقوله أبعد من الجميع لأن مثل ذلك لو جاز في كتاب الله تعالى على ضعفه و بعده في سائر الكلام فإنما يجوز إذا استحال حمله على ظاهره و أما إذا كان الكلام مستقيما و معناه ظاهرا فكيف يجوز مثل هذا التقدير الشاذ البعيد و أما ما قاله أبو علي

في القراءة بالنصب على أنه معطوف على الأيدي فقد أجاب عنه المرتضى (ره) بأن قال جعل التأثير في الكلام للقريب أولى من جعله للبعيد فنصب الأرجل عطفا على الموضع أولى من عطفها على الأيدي و الوجوه على أن الجملة الأولى المأمور فيها بالغسل قد نقضت و بطل حكمها باستئناف الجملة الثانية و لا يجوز بعد انقطاع حكم الجملة الأولى أن تعطف على ما فيها فإن ذلك يجري مجرى قولهم ضربت زيدا و عمرا و أكرمت خالدا و بكرا فإن رد بكر إلى خالد في الإكرام هو الوجه في الكلام الذي لا يسوغ سواه و لا يجوز رده إلى الضرب الذي قد انقطع حكمه و لو جاز ذلك أيضا لترجح ما ذكرناه لتطابق معنى القراءتين و لا يتنافيان فأما ما

روي في الحديث أنه (ص) قال ويل للعراقيب من النار و غير ذلك من الأخبار التي رووها

عن النبي (ص) أنه توضأ و غسل رجليه فالكلام في ذلك أنه لا يجوز أن يرجع عن ظاهر القرآن المعلوم بظاهر الأخبار الذي لا يوجب علما و إنما يقتضي الظن على أن هذه الأخبار معارضة بأخبار كثيرة وردت من طرقهم و وجدت في كتبهم و نقلت عن شيوخهم مثل ما

روي عن أوس بن أوس أنه قال رأيت النبي ص توضأ و مسح على نعليه ثم قام فصلى و

عن حذيفة قال أتى رسول الله (ص) سباطة قوم فبال عليها ثم دعا بماء فتوضأ و مسح على قدميه و ذكره أبو عبيدة في غريب الحديث إلى غير ذلك مما يطول ذكره و

قوله (ويل للعراقيب من النار) فقد روي فيه أن قوما من أجلاف الأعراب كانوا يبولون و هم قيام فيتشرشر البول على أعقابهم و أرجلهم فلا يغسلونها و يدخلون المسجد للصلاة

و كان ذلك سببا لهذا الوعيد و أما الكعبان فقد اختلف في معناهما فعند الإمامية هما العظمان الناتئان في ظهر القدم عند معقد الشراك و وافقهم في ذلك محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة و إن كان يوجب غسل الرجلين إلى هذا الموضع و قال جمهور المفسرين و الفقهاء الكعبان هما عظما الساقين قالوا و لو كان كما قالوه لقال سبحانه و أرجلكم إلى الكعاب و لم يقل «إِلَى الْكَعْبَيْنِ » لأن على ذلك القول يكون في كل رجل كعبان «وَ إِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا» معناه إن كنتم جنبا عند القيام إلى الصلاة فتطهروا بالاغتسال و هو أن تغسلوا جميع البدن و الجنابة إنما تكون بإنزال الماء الدافق على كل حال أو بالتقاء الختانين و حده غيبوبة الحشفة في الفرج سواء كان معه إنزال أو لم يكن «وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ مِنْهُ » قد مر تفسيره في سورة النساء فلا معنى لإعادته «ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ » معناه ما يريد الله بما فرض عليكم من الوضوء إذا قمتم إلى الصلاة و الغسل من الجنابة و التيمم عند عدم الماء أو تعذر استعماله ليلزمكم في دينكم من ضيق و لا ليعنتكم فيه عن مجاهد و جميع المفسرين «وَ لكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ » بما فرض عليكم من الوضوء و الغسل من الأحداث و الجنابة أي ينظف أجسادكم بذلك من الذنوب و اللام دخلت فيه لتبيين الإرادة أي يريد ذلك لتطهيركم كما قال الشاعر:

أريد لأنسى ذكرها فكأنما *** تمثل لي ليلى بكل سبيل

و يؤيد ما قلناه ما

روي عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أن النبي (ص)

قال أن الوضوء يكفر ما قبله «وَ لِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ » أي و يريد الله تعالى مع تطهيركم من ذنوبكم بطاعتكم إياه فيما فرض عليكم من الوضوء و الغسل إذا قمتم إلى الصلاة مع وجود الماء أو التيمم عند عدمه أن يتم نعمته بإباحته لكم التيمم و تصييره لكم الصعيد الطيب طهورا رخصة لكم منه من سوابغ نعمه التي أنعم بها عليكم «لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ » أي لتشكروا الله على نعمته بطاعتكم إياه فيما أمركم به و نهاكم عنه و قد تضمنت هذه الآية أحكام الوضوء و صفته، و أحكام الغسل و التيمم و مسائلها المتفرعة منها كثيرة موضعها الكتب المؤلفة في الفقه.

ص: 259

[سوره المائده (5): آیه 7]

اشارة

وَ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّٰهِ عَلَيْكُمْ وَ مِيثاقَهُ الَّذِي واثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنا وَ أَطَعْنا وَ اتَّقُوا اللّٰهَ إِنَّ اللّٰهَ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ (7)

اللغة

إنما قال «بِذاتِ الصُّدُورِ» على لفظ التأنيث لأن المراد بذلك المعاني التي تحل القلوب و لم يقل ذوات لينبىء عن التفصيل في كل ذات.

المعنى

لما قدم سبحانه ذكر بيان الشرائع عقبه بتذكير نعمه فقال «وَ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّٰهِ عَلَيْكُمْ » و لم يقل نعم الله للإشعار بعظم النعمة لا من جهة التضعيف إذ كل نعمة لله فإنه يستحق عليها أعظم الشكر لكونها أصل النعم إذ هي مثل الخلق و الحياة و العقل و الحواس و القدرة و الآلات و قيل بل لأنه ذهب مذهب الجنس في ذلك و جملة النعم تسمى نعمة كما إن قطاعا من الأرض تسمى أرضا «وَ مِيثاقَهُ الَّذِي واثَقَكُمْ بِهِ » قيل فيه أقوال (أحدها) أن معناه ما أخذ عليهم رسول الله (ص) عند إسلامهم و بيعتهم بأن يطيعوا الله في كل ما يفرضه عليهم مما ساءهم أو سرهم عن ابن عباس و السدي (و ثانيها)

إن المراد بالميثاق ما بين لهم في حجة الوداع من تحريم المحرمات و كيفية الطهارة و فرض الولاية و غير ذلك عن أبي الجارود عن أبي جعفر (ع) و هذا داخل في القول الأول إذ هو بعض ما فرض الله تعالى (و ثالثها) إن المراد به متابعتهم للنبي (ص) يوم بيعة العقبة و بيعة الرضوان عن أبي علي الجبائي (و رابعها) إن معناه ما أخذه عليهم حين أخرجهم من صلب آدم و أشهدهم على أنفسهم أ لست بربكم قالوا بلى عن مجاهد و هذا أضعف الأقوال «إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنا وَ أَطَعْنا»

يعني سمعنا ما تقول و أطعناك فيما سمعنا «وَ اتَّقُوا اللّٰهَ » مضى بيانه «إِنَّ اللّٰهَ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ» أي بما تضمرونه في صدوركم من المعاني و المراد بالصدور هاهنا القلوب و إنما جاز ذلك لأن موضع القلب الصدر.

[سوره المائده (5): آیه 8-9-10]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوّامِينَ لِلّهِ شُهَداءَ بِالْقِسْطِ وَ لا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ ...

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوّامِينَ لِلّهِ شُهَداءَ بِالْقِسْطِ وَ لا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلى أَلاّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوى وَ اتَّقُوا اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ (8) وَعَدَ اللّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصّالِحاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَ أَجْرٌ عَظِيمٌ (9) وَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ كَذَّبُوا بِآياتِنا أُولئِكَ أَصْحابُ الْجَحِيمِ (10)

اللغة

جرمت و أجرمت بمعنى و قيل معنى «لا يَجْرِمَنَّكُمْ » لا يدخلنكم في الجرم كما يقال أثمته أي أدخلته في الإثم و تقول وعدت الرجل تريد الخير و أوعدت الرجل تريد الشر فإذا ذكرت الموعود قلت فيهما جميعا وعدته و أوعدته فقوله سبحانه «وَعَدَ اللّهُ الَّذِينَ آمَنُوا»

يدل على الخير ثم بين ذلك الخير فقال لهم مغفرة.

الإعراب

قوامين نصب بأنه خبر كان شهداء نصب على الحال و قوله «لَهُمْ مَغْفِرَةٌ » جملة وقعت موضع المفرد كقول الشاعر:

وجدنا الصالحين لهم جزاء *** و جنات و عينا سلسبيلا

و تكون الجملة التي هي «لَهُمْ مَغْفِرَةٌ » في موضع نصب و لذلك عطف في البيت و عينا نصب على الموضع و يحتمل أن يكون موضع «لَهُمْ مَغْفِرَةٌ » رفعا و يكون الموعود به محذوفا.

المعنى

لما ذكر سبحانه الوفاء بالعهود بين سبحانه أن ما يلزم الوفاء به ما ذكر في الآية فقال تعالى «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوّامِينَ » أي قائمين «لِلّهِ » أي ليكن من عادتكم القيام لله بالحق في أنفسكم بالعمل الصالح و في غيركم بالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و يعني بقوله «لِلّهِ » افعلوا ذلك ابتغاء مرضاته الله «شُهَداءَ بِالْقِسْطِ » أي بالعدل و قيل معناه كونوا دعاة لله مبينين عن دين الله بالعدل و الحق و الحجج لأن الشاهد يبين ما يشهد عليه و قيل معناه كونوا من أهل العدالة الذين حكم الله تعالى بأن مثلهم يكونون شهداء على الناس يوم القيامة «وَ لا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ » قد ذكرنا معناه في أول السورة قال الزجاج من حرك النون من «شَنَآنُ » أراد بغض قوم و من سكن أراد بغيض قوم ذهب إلى أن الشنآن مصدر و الشنآن بالسكون صفة «عَلى أَلاّ تَعْدِلُوا» أي لا يحملنكم بغضهم أي بغضكم إياهم و على القول الآخر فتقديره لا يحملنكم بغيض قوم و عدو قوم على ألا تعدلوا في حكمكم فيهم و سيرتكم بينهم فتجوروا عليهم «اِعْدِلُوا» أي اعملوا بالعدل أيها المؤمنون في أوليائكم و أعدائكم «هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوى » أي العدل أقرب إلى التقوى «وَ اتَّقُوا اللّهَ » أي خافوا عقابه بفعل الطاعات و اجتناب السيئات «إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ» أي عالم «بِما تَعْمَلُونَ »

أي بأعمالكم يجازيكم عليها «وَعَدَ اللّهُ الَّذِينَ آمَنُوا» أي صدقوا بوحدانية الله تعالى و أقروا بنبوة محمد (ص) «وَ عَمِلُوا الصّالِحاتِ » أي الحسنات من الواجبات و المندوبات «لَهُمْ مَغْفِرَةٌ » أي مغفرة لذنوبهم و تكفير لسيئاتهم و المراد به التغطية و الستر «وَ أَجْرٌ عَظِيمٌ » يريد ثوابا عظيما و الفرق بين الثواب و الأجر أن الثواب يكون جزاء على الطاعات و الأجر قد يكون على سبيل المعاوضة بمعنى الأجرة و الوعد هو الخبر الذي يتضمن النفع من المخبر و الوعيد هو الخبر الذي يتضمن الضرر من المخبر «وَ الَّذِينَ كَفَرُوا» أي جحدوا توحيد الله و صفاته و أنكروا نبوة نبيه (ص)«وَ كَذَّبُوا بِآياتِنا» [بآيات الله] أي بدلائله و براهينه «أُولئِكَ أَصْحابُ الْجَحِيمِ » معناه أنهم يخلدون في النار لأن المصاحبة تقتضي الملازمة.

[سوره المائده (5): آيه 11]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا...

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَ اتَّقُوا اللّهَ وَ عَلَى اللّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (11)

اللغة

الذكر هو حضور المعنى للنفس و قد يستعمل الذكر بمعنى القول لأن من شأنه أن يذكر به المعنى و التذكر طلب المعنى لا طلب القول و الهم بالأمر هو حديث النفس بفعله يقال هم بالأمر يهم هما و منه الهم و هو الفكر الذي يغم و جمعه هموم و أهمه الأمر إذا عنى به فحدث نفسه به و الفرق بين الهم بالشيء و القصد إليه أنه قد يهم بالشيء قبل أن يريده و يقصده بأن يحدث نفسه به و هو مع ذلك مقبل على فعله.

المعنى

ثم خاطب الله سبحانه المؤمنين و ذكرهم نعمته عليهم بما دفع عنهم كيد الأعداء فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ » أي قصدوا «أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ » و اختلف فيمن بسط إليهم الأيدي على أقوال (أحدها)

أنهم اليهود

هموا بأن يفتكوا بالنبي ص و هم بنو النضير دخل رسول الله ص مع جماعة من أصحابه عليهم و كانوا قد عاهدوه على ترك القتال و على أن يعينوه في الديات فقال ص رجل من أصحابي أصاب رجلين معهما أمان مني فلزمني ديتهما فأريد أن تعينوني فقالوا نعم اجلس حتى نطعمك و نعطيك الذي تسألنا و هموا بالفتك بهم فإذن فأذن به رسوله فأطلع النبي ص أصحابه

على ذلك و انصرفوا و كان ذلك إحدى معجزاته عن مجاهد و قتادة و أكثر المفسرين (و ثانيها) أن قريشا بعثوا رجلا ليقتل النبي ص فدخل عليه و في يده سيف مسلول فقال له أرنيه فأعطاه فلما حصل في يده قال ما الذي يمنعني من قتلك قال الله يمنعك فرمى السيف و أسلم و اسم الرجل عمرو بن وهب الجمحي بعثه صفوان بن أمية ليغتاله بعد بدر و كان ذلك سبب إسلام عمرو بن وهب عن الحسن (و ثالثها) أن المعني بذلك ما لطف الله للمسلمين من كف أعدائهم عنهم حين هموا باستئصالهم بأشياء شغلهم بها من الأمراض و القحط و موت الأكابر و هلاك المواشي و غير ذلك من الأسباب التي انصرفوا عندها عن قتل المؤمنين عن أبي علي الجبائي (و رابعها)

ما قاله الواقدي أن رسول الله ص غزا جمعا من بني ذبيان و محارب بذي أمر فتحصنوا برءوس الجبال و نزل رسول الله ص بحيث يراهم فذهب لحاجته فأصابه مطر قبل ثوبه فنشره على شجرة و اضطجع تحته و الأعراب ينظرون إليه فجاء سيدهم دعثور بن الحرث حتى وقف على رأسه بالسيف مشهورا فقال يا محمد من يمنعك مني اليوم فقال الله و دفع جبرائيل في صدره و وقع السيف من يده و أخذه رسول الله ص و قام على رأسه و قال من يمنعك اليوم مني قال لا أحد و أنا أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله فنزلت الآية

و على هذا فيكون تخليص النبي ص مما هموا به نعمة على المؤمنين من حيث أن مقامه بينهم نعمة عليهم فلذلك اعتد به عليهم و قوله «فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ » أي منعهم عن الفتك بكم «وَ اتَّقُوا اللّٰهَ » ظاهر المعنى «وَ عَلَى اللّٰهِ فَلْيَتَوَكَّلِ » أي فليتق «اَلْمُؤْمِنُونَ » بنصر الله و ليتوكلوا عليه فإن الله تعالى كافيهم و ناصرهم.

[سوره المائده (5): آيه 12]

اشارة

وَ لَقَدْ أَخَذَ اللّٰهُ مِيثٰاقَ بَنِي إِسْرٰائِيلَ وَ بَعَثْنٰا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً وَ...

وَ لَقَدْ أَخَذَ اللّٰهُ مِيثٰاقَ بَنِي إِسْرٰائِيلَ وَ بَعَثْنٰا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً وَ قٰالَ اللّٰهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلاٰةَ وَ آتَيْتُمُ الزَّكٰاةَ وَ آمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَ عَزَّرْتُمُوهُمْ وَ أَقْرَضْتُمُ اللّٰهَ قَرْضاً حَسَناً لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئٰاتِكُمْ وَ لَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنّٰاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهٰارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذٰلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوٰاءَ السَّبِيلِ (12)

اللغة

الميثاق اليمين المؤكدة لأنها يستوثق بها من الأمر و أصل النقيب في اللغة من النقب و هو الثقب الواسع و نقيب القوم كالكفيل و الضمين ينقب عن الأسرار و مكنون الإضمار و منه نقاب المرأة و منه المناقب الفضائل لأنها تظهر بالتنقيب عليها و النقب الطريق في الجبل و يقال نقب الرجل على القوم ينقب إذا صار نقيبا و صناعته النقابة و لقد نقب و كذلك عرف عليهم إذا صار عريفا و نكب عليهم ينكب نكابة إذا صار منكبا و هو عون العريف و النقاب الرجل العالم بالأشياء الذكي القلب الكثير البحث عن الأمور و النقبة أول الجرب و جمعها النقب و النقب قال:

متبذلا تبدو محاسنه *** يضع الهناء مواضع النقب

و أصل الباب كله معناه التأثير الذي له عمق و دخول فمن ذلك نقبت الحائط أي بلغت في النقب آخره و من ذلك النقبة في الجرب لأنه داء شديد الدخول و النقبة السراويل التي لا رجلين لها قد بولغ في فتحها و إنما قيل نقيب لأنه يعلم دخيلة أمور القوم و يعرف مناقبهم و هو الطريق إلى معرفة أمورهم قال أبو عبيدة التعزير التوقير و أنشد:

و كم من ماجد لهم كريم *** و من ليث يعزر في الندي

أي يعظم و العزر الرد و المنع في قول الفراء تقول عزرت فلانا إذا أدبته و فعلت به ما يردعه عن القبيح و منه التعزير في النصرة و التعظيم لأن ذلك يمنع صاحبه ممن أراده بسوء

و الضلال الركوب على غير هدى و سواء كل شيء وسطه.

الإعراب

إنما قال «قَرْضاً» و لم يقل إقراضا لأنه رده إلى قرض قرضا فإن في أقرضتم معنى القرض و هذا كقوله «وَ اللّٰهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَباتاً» و لم يقل إنباتا و قال امرؤ القيس:

(و رضت فذلت صعبة أي إذلال) ***

لأن في رضت معنى أذللت.

المعنى

لما بين سبحانه خيانة اليهود و همهم بقتله و أنه دفع عنه شرهم عقبه بذكر أحوال اليهود و خبث سرائرهم و قبح عادتهم في خيانة الرسل تسلية لنبيه فيما هموا به فقال

ص: 264

«وَ لَقَدْ أَخَذَ اللّهُ مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ » أي عهدهم المؤكد باليمين بإخلاص العبادة له و الإيمان برسله و ما يأتون به من الشرائع «وَ بَعَثْنا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً» أي أمرنا موسى بأن يبعث من الأسباط الاثني عشر اثني عشر رجلا كالطلائع يتجسسون و يأتون بني إسرائيل

بأخبار أرض الشام و أهلها الجبارين فاختار من كل سبط رجلا يكون لهم نقيبا أي أمينا كفيلا فرجعوا ينهون قومهم عن قتالهم لما رأوا من شدة بأسهم و عظم خلقهم إلا رجلين منهم كالب بن يوفنا و يوشع بن نون عن مجاهد و السدي و قيل معناه أخذنا من كل سبط منهم ضمينا بما عقدنا عليهم من الميثاق في أمر دينهم عن الحسن و الجبائي و قيل معناه اثني عشر رئيسا و قيل شهيدا على قومه عن قتادة و قال البلخي يجوز أن يكونوا رسلا و يجوز أن يكونوا قادة و قال أبو مسلم بعثوا أنبياء ليقيموا الدين و يعلموا الأسباط التوراة و يأمروهم بما فرض الله عليهم و أمرهم به «وَ قالَ اللّهُ إِنِّي مَعَكُمْ » قيل أنه خطاب للنقباء عن الربيع و قيل خطاب لبني إسرائيل الذين أخذ منهم الميثاق و يجوز أن يدخل فيهم النقباء عن أكثر المفسرين أي قال الله لهم فحذف لدلالة الكلام عليه إني معكم بالنصر و الحفظ أنصركم على عدوي و عدوكم الذين أمرتكم بقتلهم أن قاتلتموهم و وفيتم بعهدي و ميثاقي الذي أخذته عليكم ثم ابتدأ سبحانه فقال «لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلاةَ » يا معشر بني إسرائيل «وَ آتَيْتُمُ الزَّكاةَ » أي أعطيتموها «وَ آمَنْتُمْ بِرُسُلِي» أي صدقتم بما أتاكم به رسلي من شرائع ديني و قيل أنه خطاب للنقباء «وَ عَزَّرْتُمُوهُمْ » أي نصرتموهم عن الحسن و مجاهد و الزجاج و قيل عظمتموهم و وقرتموهم و أطعتموهم عن ابن زيد و أبي عبيدة «وَ أَقْرَضْتُمُ اللّهَ قَرْضاً حَسَناً» أي أنفقتم في سبيل الله و أعمال البر نفقة حسنة يجازيكم بها فكأنه قرض من هذا الوجه و قيل معنى قوله «حَسَناً» عفوا عن طيبة نفس و إن لا يتبعه من و لا أذى و قيل يعني حلالا «لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ » أي لأعطين على ما مضى من إجرامكم بعفوي و إسقاطي عنكم وبال ذلك «وَ لَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ» ظاهر المعنى «فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ مِنْكُمْ » أي بعد بعث النقباء و أخذ الميثاق «فَقَدْ ضَلَّ سَواءَ السَّبِيلِ » أي أخطأ قصد الطريق الواضح و زال عن منهاج الحق و في هذا دلالة و إشارة إلى أن الحق بين الغلو و التفريط كما

روي عن أمير المؤمنين (ع) اليمين و الشمال مضلة و الطريق الوسطى هي الجادة إلى آخر كلامه.

[سوره المائده (5): آيه 13]

اشارة

فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ لَعَنّاهُمْ وَ جَعَلْنا قُلُوبَهُمْ قاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ...

فَبِما نَقْضِ هِمْ مِيثاقَهُمْ لَعَنّاهُمْ وَ جَعَلْنا قُلُوبَهُمْ قاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ وَ نَسُوا حَظًّا مِمّا ذُكِّرُوا بِهِ وَ لا تَزالُ تَطَّلِعُ عَلى خائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلاّ قَلِيلاً مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اصْفَحْ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (13)

القراءة

قرأ حمزة و الكسائي قسية بغير ألف و قرأ الباقون «قاسِيَةً » بالألف.

الحجة

حجة من قرأ قسية أن فعيلا قد يجيء بمعنى فاعل مثل شاهد و شهيد و عالم و عليم و عارف و عريف و من قرأ «قاسِيَةً » فلأنه الأعرف و الأكثر في مجرى العادة.

اللغة

القسوة خلاف اللين و الرقة و أنشد أبو عبيدة:

(و قد قسوت و قسا لداتي) ***

أي فارقني لين الشباب و لدونته فالقاسي الشديد الصلابة قال أبو العباس الدرهم إنما يسمى قسيا إذا كان فاسدا زائفا لشدة صوته بالقسو الذي فيه قال أبو زبيد يصف وقع المساحي في الحجارة:

لها صواهل في ضم السلام كما *** صاح القسيات في أيدي الصياريف

قال أبو علي أحسب قسيا في الدراهم معربا و إذا كان معربا لم يكن من القسي العربي في شيء أ لا ترى قابوس و إبليس و جالوت و طالوت و نحو ذلك من الأسماء الأعجمية التي من ألفاظها عربي لا يكون مشتقة من باب القبس و الإبلاس يدلك على ذلك منعهم الصرف فيها و الخائنة الخيانة و فاعلة في أسماء المصادر كثير نحو عافاه الله عافية و فَأُهْلِكُوا بِالطّاغِيَةِ و لَيْسَ لِوَقْعَتِها كاذِبَةٌ و يقال سمعت ثاغية الغنم و راغية الإبل و قد يقال رجل خائنة على المبالغة قال الشاعر:

حدثت نفسك بالوفاء و لم تكن *** للغدر خائنة مغل الإصبع

قوله مغل الإصبع بدل من خائنة.

الإعراب

ما في قولهم «فَبِما نَقْضِهِمْ » زائدة مؤكدة أي فبنقضهم ميثاقهم و مثله قول الشاعر:

(لشيء ما يسود من يسود) ***

«يُحَرِّفُونَ » في موضع نصب على الحال من قوله «فَبِما نَقْضِ هِمْ مِيثاقَهُمْ » أي محرفين الكلم و يجوز أن يكون كلاما مستأنفا و يكون التمام عند قوله «قاسِيَةً » و «قَلِيلاً مِنْهُمْ » نصب على الاستثناء من الهاء و الميم في قوله «عَلى خائِنَةٍ مِنْهُمْ » .

المعنى

ثم عطف سبحانه على ما تقدم فقال «فَبِما نَقْضِ هِمْ مِيثاقَهُمْ لَعَنّاهُمْ » فيه تسلية للنبي ص يقول لا تعجبن يا محمد من هؤلاء اليهود الذين هموا أن يبسطوا أيديهم إليك و إلى أصحابك و ينكثوا العهد الذي بينك و بينهم و يغدروا بك فإن ذلك دأبهم و عادة أسلافهم الذين أخذت ميثاقهم على طاعتي في زمن موسى و بعثت منهم اثني عشر نقيبا فنقضوا ميثاقي و عهدي فلعنتهم بنقضهم ذلك العهد و الميثاق و في الكلام محذوف أكتفي بدلالة الظاهر عليه و تقديره فنقضوا ميثاقهم فلعناهم بنقضهم ذلك الميثاق و العهد المؤكد أي طردناهم و أبعدناهم من رحمتنا على وجه العقوبة عن عطاء و جماعة و قيل معناه مسخناهم قردة و خنازير عن الحسن و مقاتل و قيل عذبناهم بالجزية عن ابن عباس و كان نقضهم الميثاق من وجوه فمنها أنهم كذبوا الرسل و قتلوا الأنبياء و نبذوا الكتاب و ضيعوا حدوده و فرائضه عن قتادة و منها أنهم كتموا صفة النبي ص عن ابن عباس «وَ جَعَلْنا قُلُوبَهُمْ قاسِ يَةً » أي يابسة غليظة تنبو عن قبول الحق و لا تلين عن ابن عباس و معناه سلبناهم التوفيق و اللطف الذي تنشرح به صدورهم حتى ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون و هذا كما يقول الإنسان لغيره أفسدت سيفك إذا ترك تعاهده حتى صدئ و جعلت أظافيرك سلاحك إذا لم يقصها و قيل معناه بينا عن حال قلوبهم و ما هي عليها من القساوة و حكمنا بأنهم لا يؤمنون و لا تنجع فيهم موعظة عن الجبائي و قيل معنى قاسية رديئة فاسدة مثل الدراهم القسية إذا كانت زائفة و هذا راجع إلى معنى اليبس أيضا لأنها تكون يابسة الصوت لما فيها من الغش و الفساد و يقال للرحيم لين القلب و لغير الرحيم يابس القلب «يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ » أي يفسرونه على غير ما أنزل و يغيرون صفة النبي ص فيكون التحريف بأمرين (أحدهما) سوء التأويل (و الآخر) التغيير و التبديل كقوله تعالى «وَ يَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْ دِ اللّهِ وَ ما هُوَ مِنْ عِنْ دِ اللّهِ » «وَ نَسُوا حَظًّا مِمّا ذُكِّرُوا بِهِ » و تركوا نصيبا مما وعظوا به و مما أمروا به في كتابهم من اتباع النبي فصار كالمنسي عندهم و لو آمنوا به و اتبعوه لكان ذلك لهم حظا و قيل معناه ضيعوا ما ذكرهم الله به في كتابه مما فيه رشدهم و تركوا تلاوته فنسوه على مر الأيام «وَ لا تَزالُ تَطَّلِعُ عَلى خائِنَةٍ مِنْهُمْ » يعني على خيانة أي معصية عن ابن عباس و قيل كذب و زور و نقض عهد و مظاهرة للمشركين على رسول الله ص و غير ذلك مما كان يظهر من اليهود من أنواع الخيانات و قيل أن معناه تطلع على فرقة خائنة أي جماعة خائنة منهم إذا قالوا قولا خالفوه و إذا عاهدوا عهدا نقضوه «إِلاّ قَلِيلاً مِنْهُمْ » لم يخونوا «فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اصْفَحْ » ما داموا على عهدك و لم يخونوك عنى بهم القليل الذي استثناهم عن أبي مسلم و قيل معناه فاعف عنهم إذا تابوا و بذلوا الجزية عن الحسن و جعفر بن مبشر و اختاره الطبري و قيل أنه منسوخ بقوله «قاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ » الآية عن قتادة و قيل منسوخ بقوله «وَ إِمّا تَخافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلى سَواءٍ» عن الجبائي «إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ » ظاهر المعنى.

ص: 267

ثم عطف سبحانه على ما تقدم فقال «فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ لَعَنّاهُمْ » فيه تسلية للنبي ص يقول لا تعجبن يا محمد من هؤلاء اليهود الذين هموا أن يبسطوا أيديهم إليك و إلى أصحابك و ينكثوا العهد الذي بينك و بينهم و يغدروا بك فإن ذلك دأبهم و عادة أسلافهم الذين أخذت ميثاقهم على طاعتي في زمن موسى و بعثت منهم اثني عشر نقيبا فنقضوا ميثاقي و عهدي فلعنتهم بنقضهم ذلك العهد و الميثاق و في الكلام محذوف أكتفي بدلالة الظاهر عليه و تقديره فنقضوا ميثاقهم فلعناهم بنقضهم ذلك الميثاق و العهد المؤكد أي طردناهم و أبعدناهم من رحمتنا على وجه العقوبة عن عطاء و جماعة و قيل معناه مسخناهم قردة و خنازير عن الحسن و مقاتل و قيل عذبناهم بالجزية عن ابن عباس و كان نقضهم الميثاق من وجوه فمنها أنهم كذبوا الرسل و قتلوا الأنبياء و نبذوا الكتاب و ضيعوا حدوده و فرائضه عن قتادة و منها أنهم كتموا صفة النبي ص عن ابن عباس «وَ جَعَلْنا قُلُوبَهُمْ قاسِيَةً » أي يابسة غليظة تنبو عن قبول الحق و لا تلين عن ابن عباس و معناه سلبناهم التوفيق و اللطف الذي تنشرح به صدورهم حتى ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون و هذا كما يقول الإنسان لغيره أفسدت سيفك إذا ترك تعاهده حتى صدئ و جعلت أظافيرك سلاحك إذا لم يقصها و قيل معناه بينا عن حال قلوبهم و ما هي عليها من القساوة و حكمنا بأنهم لا يؤمنون و لا تنجع فيهم موعظة عن الجبائي و قيل معنى قاسية ردية فاسدة مثل الدراهم القسية إذا كانت زائفة و هذا راجع إلى معنى اليبس أيضا لأنها تكون يابسة الصوت لما فيها من الغش و الفساد و يقال للرحيم لين القلب و لغير الرحيم يابس القلب «يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ » أي يفسرونه على غير ما أنزل و يغيرون صفة النبي ص فيكون التحريف بأمرين (أحدهما) سوء التأويل (و الآخر) التغيير و التبديل كقوله تعالى «وَ يَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللّهِ وَ ما هُوَ مِنْ عِنْدِ اللّهِ » «وَ نَسُوا حَظًّا مِمّا ذُكِّرُوا بِهِ » و تركوا نصيبا مما وعظوا به و مما أمروا به في كتابهم من اتباع النبي فصار كالمنسي عندهم و لو آمنوا به و اتبعوه لكان ذلك لهم حظا و قيل معناه ضيعوا ما ذكرهم الله به في كتابه مما فيه رشدهم و تركوا تلاوته فنسوه على مر الأيام «وَ لا تَزالُ تَطَّلِعُ عَلى خائِنَةٍ مِنْهُمْ » يعني على خيانة أي معصية عن ابن عباس و قيل كذب و زور و نقض عهد و مظاهرة للمشركين على رسول الله ص و غير ذلك مما كان يظهر من اليهود من أنواع الخيانات و قيل أن معناه تطلع على فرقة خائنة أي جماعة خائنة منهم إذا قالوا قولا خالفوه و إذا عاهدوا عهدا نقضوه «إِلاّ قَلِيلاً مِنْهُمْ » لم يخونوا «فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اصْفَحْ » ما داموا على عهدك و لم يخونوك عنى بهم القليل الذي استثناهم عن أبي مسلم و قيل معناه فاعف عنهم إذا تابوا و بذلوا الجزية عن الحسن و جعفر بن مبشر و اختاره الطبري و قيل أنه منسوخ بقوله «قاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ » الآية عن قتادة و قيل منسوخ بقوله «وَ إِمّا تَخافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلى سَواءٍ» عن الجبائي «إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ » ظاهر المعنى.

[سوره المائده (5): آيه 14]

اشارة

وَ مِنَ الَّذِينَ قالُوا إِنّا نَصارى أَخَذْنا مِيثاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمّا ذُكِّرُوا...

وَ مِنَ الَّذِينَ قالُوا إِنّا نَصارى أَخَذْنا مِيثاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ وَ سَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللّهُ بِما كانُوا يَصْنَعُونَ (14)

اللغة

معنى الإغراء تسليط بعضهم على بعض و قيل معناه التحريش و أصله اللصوق و يقال غريت بالرجل غرى إذا لصقت به عن الأصمعي و قال غيره غريت به غراء ممدود و أغريت زيدا بكذا حتى غري به و منه الغراء الذي تلصق به الأشياء.

المعنى

ثم بين سبحانه حال النصارى في نقضهم ميثاق عيسى (ع) كما بين حال اليهود في نقضهم ميثاق موسى (ع) فقال «وَ مِنَ الَّذِينَ قالُوا إِنّا نَصارى أَخَذْنا مِيثاقَهُمْ »

أي و من الذين ذكروا أنهم نصارى أخذنا الميثاق بالتوحيد و الإقرار بنبوة المسيح و جميع أنبياء الله و أنهم كانوا عبيد الله فنقضوا هذا الميثاق و أعرضوا عنه و هذا إشارة إلى أنهم ابتدعوا النصرانية التي هم عليها اليوم و تسموا بها و لهذا لم يقل من النصارى إلا أنه سبحانه أطلق هذا الاسم في مواضع عليهم لأنه صار سمة لهم و علامة عن الحسن «فَنَسُوا حَظًّا مِمّا ذُكِّرُوا بِهِ » مر بيانه «فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ» اختلف فيه فقيل المراد بين اليهود

و النصارى عن الحسن و جماعة من المفسرين و قيل المراد بين أصناف النصارى خاصة من اليعقوبية و الملكائية و النسطورية من الخلاف و العداوة عن الربيع و اختاره الزجاج و الطبري

و إنما أغرى بينهم العداوة بالأهواء المختلفة في الدين و ذلك أن النسطورية قالت أن عيسى

ابن الله و اليعقوبية قالت أن الله هو المسيح ابن مريم و الملكائية و هم الروم قالوا أن الله ثالث ثلاثة الله و عيسى و مريم و قيل يأمر بعضهم أن يعادي بعضا عن الجبائي فكأنه يذهب إلى الأمر بمعاداة الكفار و إن هؤلاء يكفر بعضهم بعضا و قوله «إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ » عنى به أن المعاداة تبقى بينهم إلى يوم القيامة أما بين اليهود و النصارى و أما بين فرق النصارى و قيل الوجه في قوله تعالى «فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ» أنه أخبر أنهم اختلفوا فيما بينهم و كلهم على خطإ و ضلال و قد جعل الله سبحانه على كل مقالة من مقالاتهم التي أخطأوا فيها دلائل عرف بها بعضهم خطأ بعض فتعادوا على ذلك و تباغضوا و لم تعرف كل فرقة منهم خطأ أنفسهم فلما لم يصل كل منهم إلى المعرفة بخطإ صاحبه إلا من جهة كتاب الله و دلائله و التعادي بينهم كان من أجل ذلك جاز أن يقول «فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمُ » على هذا الوجه عن جعفر بن حرث و قيل الوجه في ذلك أنا أخطرنا على بال كل منهم ما يوجب الوحشة و النفرة عن صاحبه و ما يهيج العصبية و العداوة عقوبة لهم على تركهم الميثاق «وَ سَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللّهُ » عند المحاسبة «بِما كانُوا يَصْنَعُونَ » في الدنيا من نقض الميثاق و يعاقبهم على ذلك بحسب استحقاقهم فكأنه لما قال سبحانه «فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اصْفَحْ » بين بعد ذلك أنه من وراء الانتقام منهم و أنه سيجازيهم على صنيعهم و قبيح فعلهم.

[سوره المائده (5): آيه 16]

اشارة

يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِمّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ

يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِمّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتابِ وَ يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جاءَكُمْ مِنَ اللّهِ نُورٌ وَ كِتابٌ مُبِينٌ (15) يَهْدِي بِهِ اللّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَ يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَ يَهْدِيهِمْ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ (16)

اللغة

الرضوان و الرضا من الله ضد السخط و هو إرادة الثواب بمستحقه و قال قوم هو المدح على الطاعة و الثناء و قال علي بن عيسى هو جنس من الفعل يقتضي وقوع الطاعة الخالصة مما يبطلها و يضاد الغضب قال لأن الرضا بما مضى يصح و إرادة ما مضى لا يصح إذ قد يصح أن يرضى بما كان و لا يصح أن يريد ما كان و هذا الذي ذكره غير صحيح لأن الرضا عبارة عن إرادة

حدوث الشيء من الغير غير أنها لا تسمى بذلك إلا إذا وقع مرادها و لم يتخللها كراهية فتقف تسميتها بالرضا على وقوع المراد إلا أن بعد وقوع المراد بفعل إرادة يسمى رضاء بما كان فسقط ما قاله.

المعنى

لما ذكر سبحانه أن اليهود و النصارى نقضوا العهد و تركوا ما أمروا به عقب ذلك بدعائهم إلى الإيمان بمحمد ص و ذكرهم ما أتاهم به من أسرار كتبهم حجة عليهم فقال «يا أَهْلَ الْكِتابِ » يخاطب اليهود و النصارى «قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا» محمد «يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِمّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتابِ » يعني ما بينه ص من رجم الزانين و أشياء كانوا يحرفونها من كتابهم بسوء التأويل و إنما لم يقل يا أهل الكتابين لأن الكتاب اسم جنس و فيه معنى العهد فسلك طريقة الإيجاز في اللفظ من حيث كانوا كأنهم أهل كتاب واحد «وَ يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ» معناه يترك كثيرا لا يذكره و لا يؤاخذكم به لأنه لم يأمر به عن أبي علي الجبائي و قيل معناه يصفح عن كثير منهم بالتوبة عن الحسن و الوجه في تبيين بعضه و ترك بعضه أنه يبين ما فيه دلالة على نبوته من صفاته و نعته و البشارة به و ما يحتاج إلى علمه من غير ذلك مما يتفق له الأسباب التي يحتاج معها إلى استعلامه كما اتفق ذلك في الرجم و ما عدا هذين مما ليس في تفصيله فائدة كفى ذكره في الجملة «قَدْ جاءَكُمْ مِنَ اللّهِ نُورٌ» يعني بالنور محمد ص لأنه يهتدي به الخلق كما يهتدون بالنور عن قتادة و اختاره الزجاج و قيل عنى به القرآن لأنه يبين الحق من الباطل عن أبي علي الجبائي و الأول أولى لقوله «وَ كِتابٌ مُبِينٌ » فيكون اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين «يَهْدِي بِهِ اللّهُ » أي الكتاب المبين و هو القرآن و قيل بالنبي ص

«مَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَهُ » أي من اتبع رضاء الله في قبول القرآن و الإيمان و تصديق النبي ص

و اتباع الشرائع «سُبُلَ السَّلامِ » قيل السلام هو الله تعالى عن الحسن و السدي و معناه سبل الله و هو شرائعه التي شرعها لعباده و هو الإسلام و قيل إنه السلامة من كل مخافة و مضرة إلا ما لا يعتد به لأنه يؤول إلى النفع في العاقبة عن الزجاج أي يهدي إلى طرق السلامة من اتبع ما فيه رضاء الله فالسلام و السلامة كالضلال و الضلالة و المراد بقوله «يَهْدِي» أنه يفعل اللطف المؤدي إلى سلوك طريق الحق «وَ يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ» لأن الكفر يتحير فيه صاحبه كما يتحير في الظلام و يهتدي بالإيمان إلى النجاة كما يهتدي بالنور «بِإِذْنِهِ » أي

بلطفه «وَ يَهْدِيهِمْ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ» أي و يرشدهم إلى طريق الحق و هو دين الإسلام عن الحسن و قيل إلى طريق الجنة عن أبي علي الجبائي.

[سوره المائده (5): آيه 18-17]

اشارة

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللّهِ شَيْئاً إِنْ أَرادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَ أُمَّهُ وَ مَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَ لِلّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ ما بَيْنَهُما يَخْلُقُ ما يَشاءُ وَ اللّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (17) وَ قالَتِ الْيَهُودُ وَ النَّصارى نَحْنُ أَبْناءُ اللّهِ وَ أَحِبّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَ لِلّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ ما بَيْنَهُما وَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ (18)

اللغة

الأحباء جمع الحبيب و الحب المحبة و قد يكون بمعنى الإرادة و قد يكون بمعنى الشهوة و قد يستعمل في كل واحد منهما يقال أحب استقامة أمورك و أحب جاريتي.

الإعراب

اللام في قوله «لَقَدْ كَفَرَ» جواب القسم و تقديره أقسم لقد كفر الذين قالوا و إنما قال «وَ ما بَيْنَهُما» و لم يقل و ما بينهن مع أنه ذكر السماوات على الجمع لأنه أراد به النوعين أو الصنفين كما قال الشاعر:

طرقا فتلك هماهمي أقريهما *** قلصا لواقح كالقسي و حولا

فقال و طرقا ثم قال فتلك هماهمي.

المعنى

ثم حكى سبحانه عن النصارى ما قالوا في المسيح «لَقَدْ كَفَرَ اَلَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللّهَ هُوَ اَلْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ » كفرهم الله سبحانه بهذا القول لأنهم قالوه على وجه التدين به و الاعتقاد لا على وجه الإنكار و إنما كفروا بذلك لوجهين (أحدهما) أنهم كفروا بالنعمة من حيث أضافوها إلى غير الله ممن ادعوا إلهيته (و الآخر) أنهم كفروا بأنهم وصفوا المسيح و هو محدث بصفات الله سبحانه فقالوا هو إله و كل جاهل بالله كافر لأنه لما ضيع نعمة الله تعالى كان بمنزلة من أضافها إلى غيره «قُلْ » يا محمد «فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللّهِ شَيْئاً» أي من يقدر أن يدفع من أمر الله شيئا من قولهم ملكت على فلان أمره إذا اقتدرت عليه حتى لا يمكنه إنفاذ شيء من أمره إلا بك و تقديره من يملك من أمر الله شيئا «إِنْ أَرادَ أَنْ يُهْلِكَ اَلْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَ أُمَّهُ وَ مَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً» عنى بذلك أنه لو كان المسيح إلها لقدر على دفع أمر الله تعالى إذا أراد هلاكه و إهلاك غيره و ليس بقادر عليه لاستحالة القدرة على مغالبة القديم أي فكيف يجوز اعتقاد الربوبية فيه مع أنه مسخر مربوب مقهور و قيل معناه أن من قدر على هذا لم يجز أن يكون معه إله و لا أن يشبهه شيء «وَ لِلّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ ما بَيْنَهُما» و من كان بهذه الصفة فلا ثاني له و ذلك يدلك على أن المسيح ملك له و إذا كان ملكا له لم يكن إلها و لا ابنا له لأن المملوك لا يجوز أن يكون مالكا فكيف يكون إلها و قوله «يَخْلُقُ ما يَشاءُ» أي يخلق ما يشاء أن يخلقه فإن شاء خلق من ذكر و أنثى و إن شاء خلق من أنثى غير ذكر فدل بها على أنه ليس في كون المسيح من أنثى بغير ذكر دلالة على كونه إلها و قوله «وَ اللّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» أي يقدر على كل شيء يريد أن يخلقه و في هذه الآية رد على النصارى القائلين بأن الله جل جلاله اتحد بالمسيح فصار الناسوت لاهوتا يجب أن يعبد و يتخذ إلها فاحتج عليهم بأن من جاز عليه الهلاك لا يجوز أن يكون إلها و كذلك من كان مولودا مربوبا لا يكون ربا ثم حكى عن الفريقين من أهل الكتاب فقال «وَ قالَتِ اَلْيَهُودُ وَ اَلنَّصارى نَحْنُ أَبْناءُ اللّهِ وَ أَحِبّاؤُهُ »

قيل إن اليهود قالوا نحن في القرب من الله بمنزلة الابن من أبيه و النصارى لما قالوا للمسيح

ابن الله جعلوا نفوسهم أبناء الله و أحباؤه لأنهم تأولوا ما في الإنجيل من قول المسيح أذهب إلى أبي و أبيكم عن الحسن و قيل إن جماعة من اليهود منهم كعب بن الأشرف و كعب بن أسيد و زيد بن التابوه و غيرهم قالوا لنبي الله حين حذرهم بنقمات الله و عقوباته لا تخوفنا فإنا أبناء الله و أحباؤه فإن غضب علينا فإنما يغضب كغضب الرجل على ولده يعني أنه يزول عن

قريب عن ابن عباس و قيل إنه لما قال قوم إن المسيح ابن الله أجري ذلك على جميعهم كما تقول العرب هذيل شعراء أي فيهم شعراء، و كما قالوا في رهط مسيلمة قالوا نحن أنبياء أي قال قائلهم و كما قال جرير:

(ندسنا أبا مندوسة القين بالقنا) ***

فقال ندسنا و إنما كان النادس رجل من قوم جرير ثم قال تعالى لنبيه محمد ص «قُلْ » لهؤلاء المفترين على ربهم «فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ » أي فلأي شيء يعذبكم بذنوبكم إن كان الأمر على ما زعمتم فإن الأب يشفق على ولده و الحبيب على حبيبه فلا يعذبه و هم يقرون بأنهم يعذبون لو لم يقولوا به كذبوا بكتابهم و قد أقرت اليهود بأنهم يعذبون أربعين يوما عدد الأيام التي عبدوا فيها العجل و قيل إن معناه الماضي و إن كان لفظه المستقبل أي فلم عذبكم الله و قد أقررتم بأنه عذبكم عند عبادتكم العجل و عذبكم بأن جعل منكم القردة و الخنازير و خلى بينكم و بين بخت نصر حتى فعل بكم ما فعل و الحبيب لا يعذب حبيبه فلو كنتم أحباءه لما عذبكم «بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ » أي ليس الأمر على ما قلتم إنكم أبناء الله و أحباؤه بل أنتم خلق من بني آدم إن أحسنتم جوزيتم على إحسانكم و إن أسأتم جوزيتم على إساءتكم كما يجازى غيركم و ليس لكم عند الله إلا ما لغيركم من خلقه «يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ» و إنما علق العذاب بالمشيئة مع أنه سبحانه لا يشاء العقوبة إلا لمن كان عاصيا لما في ذلك من البلاغة و الإيجاز برد الأمور إلى العالم الحكيم الذي يجريها على وجه الحكمة «وَ لِلّٰهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ » يملك ذلك وحده لا شريك له يعارضه «وَ ما بَيْنَهُما» أي ما بين الصنفين و دل بذلك على أنه لا ولد له لأن الولد يكون من جنس الوالد فلا يكون مملوكا له «وَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ» معناه و يؤول إليه أمر العباد فلا يملك ضرهم و نفعهم غيره لأنه يبطل تمليكه لغيره ذلك اليوم كما يقال صار أمرنا إلى القاضي و إنما يراد بذلك أنه المتصرف فينا و الأمر لنا لا على معنى قرب المكان.

[سوره المائده (5): آيه 19]

اشارة

يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا ما جاءَنا مِنْ بَشِيرٍ وَ لا نَذِيرٍ فَقَدْ جاءَكُمْ بَشِيرٌ وَ نَذِيرٌ وَ اللّٰهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (19)

اللغة

الفترة فعلة من فتر عن عمله يفتر فتورا إذا سكن فيه و فترته عنه و الفترة انقطاع ما بين النبيين عند جميع المفسرين و الأصل فيها الانقطاع عما كان الأمر عليه من الجد في العمل و فتر الماء إذا انقطع عما كان عليه من البرد إلى السخونة و امرأة فاترة الطرف أي منقطعة عن حدة النظر.

الإعراب

موضع «أَنْ تَقُولُوا» نصب عند البصريين و تقديره كراهة أن تقولوا فحذف المضاف الذي هو مفعول له و أقيم المضاف إليه مقامه و قال الكسائي و الفراء تقديره لئلا تقولوا و من في قوله «مِنْ بَشِيرٍ» مزيدة و فائدتها نفي الجنس و موضع الجار و المجرور رفع تقديره ما جاءنا بشير و لا نذير.

المعنى

ثم عاد سبحانه إلى خطاب أهل الكتاب و حجاجهم و استعطافهم و إلزامهم الحجة برسول الله ص فقال «يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا» يعني محمدا ص «يُبَيِّنُ لَكُمْ » أي يوضح لكم أعلام الدين و فيه دلالة على أنه سبحانه اختصه من العلم بما ليس مع غيره «عَلى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ » أي على انقطاع من الرسل و دروس من الدين و الكتب و فيه دلالة على أن زمان الفترة لم يكن فيه نبي و كان الفترة بين عيسى و محمد ص و كانت النبوة متصلة قبل ذلك في بني إسرائيل و روي عن ابن عباس أنه لم يكن بينهما إلا أربعة من الرسل و اختلفوا في مدة الفترة بينهما فقيل ستمائة سنة عن الحسن و قتادة و قيل خمسمائة سنة و ستون عن قتادة في رواية أخرى و قيل أربعمائة و بضع و ستون سنة عن الضحاك و قيل خمسمائة و شيء عن ابن عباس و قيل كان بين ميلاد عيسى و محمد ص خمسمائة و تسع و ستون سنة و كان بعد عيسى أربعة من الرسل و هو قوله تعالى «إِذْ أَرْسَلْنا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُما فَعَزَّزْنا بِثالِثٍ » و لا أدري من الرابع فكان من تلك المدة مائة و أربع و ثلاثون سنة نبوة و سائرها فترة عن الكلبي «أَنْ تَقُولُوا ما جاءَنا مِنْ بَشِيرٍ وَ لا نَذِيرٍ» معناه قد جاءكم رسولنا كراهة أن تقولوا أو لأن لا تقولوا محتجين يوم القيامة ما جاءنا بشير بالثواب على الطاعة و لا نذير بالعقاب على المعصية ثم بين سبحانه أنه قد قطع عنهم عذرهم و أزاح عليهم بإرسال رسوله فقال «فَقَدْ جاءَكُمْ بَشِيرٌ وَ نَذِيرٌ» و هو محمد ص يبشر كل مطيع بالثواب و يخوف كل عاص بالعقاب «وَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ظاهر المعنى و في هذه الآية دلالة على بطلان مذهب المجبرة

لأن الحجة بمنع القدرة أوكد من الحجة بمنع اللطف و تكون الحجة في ذلك لمن يعلم الله تعالى أن بعثة الأنبياء مصلحة لهم فإذا لم تبعث تكون لهم الحجة فأما من لا يعلم ذلك منهم

فلا حجة لهم و إن تبعث إليهم الرسل.

[سوره المائده (5): آيه 20-21]

اشارة

وَ إِذْ قالَ مُوسى لِقَوْمِهِ يا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِياءَ وَ جَعَلَكُمْ مُلُوكاً وَ آتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ (20) يا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ وَ لا تَرْتَدُّوا عَلى أَدْبارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ (21)

اللغة

أصل التقديس التطهير و منه قيل للسطل الذي يتطهر به القدس و منه تسبيح الله و تقديسه و هو تنزيهه عما لا يجوز عليه من الصاحبة و الولد و فعل الظلم و الكذب.

الإعراب

«أَنْبِياءَ» لا ينصرف معرفة و لا نكرة لعلامة التأنيث و لزومها بخلاف علامة التأنيث في حمزة و قائمة فإنها لا تلزم فلذلك انصرف في النكرة و قوله «خاسِرِينَ» منصوب على الحال من الواو في «فَتَنْقَلِبُوا» .

المعنى

ثم ذكر سبحانه صنع اليهود في المخالفة لنبيهم تسلية لنبينا ص و مخالفتهم إياه فقال «وَ إِذْ قالَ مُوسى لِقَوْمِهِ » أي و اذكر يا محمد إذ قال موسى لهم «يا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ » و أياديه لديكم و آلاءه فيكم «إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِياءَ» يخبرونكم بانباء الغيب و تنصرون بهم على الأعداء و يبينون لكم الشرائع و قيل هم الأنبياء الذين كانوا بعد موسى

مقيمين فيهم إلى زمن عيسى يبينون لهم أمر دينهم «وَ جَعَلَكُمْ مُلُوكاً» بأن سخر لكم من غيركم خدما يخدمونكم عن قتادة و قيل إنما خاطبهم موسى بذلك لأنهم كانوا يملكون الدور و الخدم و لهم نساء و أزواج و كل من ملك ذلك و لا يدخل عليه إلا بأمره فهو ملك كائنا من كان عن عبد الله بن عمر و ابن العاص و زيد بن أسلم و الحسن و يؤيد ذلك ما

روي عن النبي ص

أنه قال من أصبح آمنا في سربه معافى في بدنه و عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا

بحذافيرها و قيل الملك هو الذي له ما يستغني به عن تكلف الأعمال و تحمل المشاق و التسكع في المعاش عن أبي علي الجبائي و قيل إنهم جعلوا ملوكا بالمن و السلوى و الحجر و الغمام عن ابن عباس و مجاهد و قيل لا يمتنع أن يكون الله سبحانه جعل لهم الملك و السلطان و وسع عليهم التوسعة التي يكون بها الإنسان ملكا عن أبي القاسم البلخي

«وَ آتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ » أي أعطاكم ما لم يؤت أحدا من عالمي زمانهم عن الحسن و البلخي و قيل معناه أعطاكم من اجتماع هذه الأمور و كثرة الأنبياء (ع) و الآيات التي جاءتهم و إنزال المن و السلوى عليهم عن الزجاج و الجبائي و اختلفوا في المخاطب بقوله «وَ آتاكُمْ » فقيل هم قوم موسى (ع) عن ابن عباس و مجاهد و غيره و هو الأظهر و قيل هم أمة النبي ص عن سعيد بن جبير و أبي مالك ثم كلفهم سبحانه دخول الأرض المقدسة بعد ذكر النعم فقال «يا قَوْمِ » حكاية عن خطاب موسى (ع) لقومه «ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ » و هي بيت المقدس عن ابن عباس و السدي و ابن زيد و قيل هي دمشق و فلسطين و بعض الأردن عن الزجاج و الفراء و قيل هي الشام عن قتادة و قيل هي أرض الطور و ما حوله عن مجاهد

و المقدسة المطهرة طهرت من الشرك و جعلت مكانا و قرارا للأنبياء و المؤمنين «الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ » أي كتب في اللوح المحفوظ أنها لكم و قيل معناه وهب الله لكم عن ابن عباس و قيل معناه أمركم الله بدخولها عن قتادة و السدي فإن اعترض معترض فقال كيف كتب الله لهم مع قوله فإنها محرمة عليهم فجوابه أنها كانت هبة من الله لهم ثم حرمها عليهم عن ابن إسحاق

و قيل إن المراد به الخصوص و إن كان الكلام على العموم فصار كأنه مكتوب لبعضهم و حرام على البعض و الذين كتب الله لهم دخولها هم الذين كانوا مع يوشع بن نون بعد موت موسى (ع) بشهرين «وَ لا تَرْتَدُّوا عَلى أَدْبارِكُمْ » أي لا ترجعوا عن الأرض التي أمرتم بدخولها عن أكثر المفسرين و قيل لا ترجعوا عن طاعة الله إلى معصيته عن الجبائي «فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ »

الثواب في الآخرة و إنما قال ذلك لأنهم كانوا أمروا بدخولها كما أمروا بالصلاة و غيرها عن قتادة و السدي و قيل إنهم لم يؤمروا بذلك فيكون المراد فتنقلبوا خاسرين حظكم في دخولها كما يقال خسر في البيع فلان.

القصة

قال المفسرون لما عبر موسى و بنو إسرائيل البحر و هلك فرعون أمرهم الله سبحانه بدخول الأرض المقدسة فلما نزلوا على نهر الأردن خافوا من الدخول فبعث موسى

من كل سبط رجلا و هم الذين ذكرهم الله تعالى في قوله «وَ بَعَثْنا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً»

فعاينوا من عظم شأنهم و قوتهم شيئا عجيبا فرجعوا إلى بني إسرائيل فأخبروا موسى (ع)

بـذلك فـأمرهم أن يكتموا ذلك فوفى اثنان منهم يوشع بن نون من سـبط بن يامين و قيل أنه كان من سـبط يوسف و كالب بن يوفنا من سـبط يهوذا و عصـى العشـرة و أخبروا بـذلك و قيل كتم الخمسة منهم و أظهر الباقون و فشا الخبر في الناس فقالوا إن دخلنا عليهم تكون نساؤنا و أهالينا غنيمة لهم و هموا بالانصراف إلى مصر و هموا بيوشع و كالب و أرادوا أن يرجموهما بالحجارة فاغتاظ لذلك موسى و قالَ رَبِّ إِنِّي لا أَمْلِكُ إِلاّ نَفْسِي وَ أَخِي فـأوحى الله إليه أنهم يتيهون في الأـرض أربعين سـنة و إنمـا يخرج منهم من لم يعص الله في ذلك فبقوا في التيه أربعين سنة في ستة عشر فرسخا و قيل تسعة فراسخ و قيل ستة و هم ستمائة ألف مقاتل لا تتخرق ثيابهم و تثبت معهم و ينزل عليهم المن و السلوى و مات النقباء غير يوشع بن نون

و كالب و مات أكثرهم و نشأ ذراريهم فخرجوا إلى حرب أريحا و فتحوها و اختلفوا فيمن فتحها فقيل فتحها موسـى و يوشع على مقـدمته و قيل فتحها يوشع بعد موت موسـى (ع) و كان قد توفي موسـى و بعثه الله نبيا و روي أنهم كانوا في المحاربة إذ غابت الشمس فدعا يوشع فرد الله تعالى عليهم الشـمس حتى فتحوا أريحا و قيل كانت وفاة موسى و هارون (ع) في التيه و توفي هارون قبل موسى بسنة و كان عمر موسى (ع) مائة و عشرين سنة في ملك أفريدون

و منوجهر و كان عمر يوشع مائة و ستة و عشرين سنة و بقي بعد وفاته مدبرا لأمر بني إسرائيل

سبعا و عشرين سنة.

[سوره المائده (5): آيه 22-23-24]

اشارة

قالُوا يا مُوسى إِنَّ فِيها قَوْماً جَبّارِينَ وَ إِنّا لَنْ نَدْخُلَها حَتّى يَخْرُجُوا مِنْها فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْها فَإِنّا داخِلُونَ (22) قالَ رَجُلانِ مِنَ الَّذِينَ يَخافُونَ أَنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبابَ فَإِذا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غالِبُونَ وَ عَلَى اللّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (23) قالُوا يا مُوسى إِنّا لَنْ نَدْخُلَها أَبَداً ما دامُوا فِيها فَاذْهَبْ أَنْتَ وَ رَبُّكَ فَقاتِلا إِنّا هاهُنا قاعِدُونَ (24)

[توضيح]

بصري ثلاث عند الباقين عد بصري «غالِبُونَ » و قوله «جَبّارِينَ » مما يشكل و لا يعده الجميع.

اللغة

الجبار هو الذي لا ينال بالقهر و أصله في النخل و هو ما فأت اليد طولا و الجبار من الناس هو الذي يجبرهم على ما يريد و الجبر جبر العظم و هو كالإكراه على الصلاح و قال العجاج:

قد جبر الدين الإله فجبر *** و عور الرحمن من ولى العور

و الجبار في صفة الله تعالى صفة تعظيم لأنه يفيد الاقتدار و هو سبحانه لم يزل جبارا بمعنى أن ذاته تدعو العارف بها إلى تعظيمها و الفرق بين الجبار و القهار أن القهار هو الغالب لمن ناواه أو كان في حكم المناوي بمعصيته إياه و لا يوصف سبحانه فيما لم يزل بأنه قهار و الجبار في صفة المخلوقين صفة ذم لأنه يتعظم بما ليس له فإن العظمة لله سبحانه.

الإعراب

«فَاذْهَبْ أَنْتَ وَ رَبُّكَ » إنما أتى بالضمير المرفوع المنفصل تأكيدا للضمير المستكن في اذهب ليصح العطف عليه فإنه يقبح العطف بالاسم الظاهر على الضمير المستكن و المتصل من غير أن يؤكد لأنه يصير كأنه معطوف على الفعل إذا عطف علي ما هو متصل بالفعل غير مفارق له و لا يجوز أن يقال أنه أبرز الضمير فإن الضمير إذا أبرز يصير الفعل خاليا منه و قوله «فَاذْهَبْ » غير فارغ من الضمير و إنما حسن العطف على الضمير المتصل في قوله «فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَ شُرَكاءَكُمْ » لأن ذكر المفعول صار عوضا من الضمير المنفصل كما كان لا في قوله لَوْ شاءَ اللّهُ ما أَشْرَكْنا وَ لا آباؤُنا عوضا منه.

المعنى

ثم ذكر جواب القوم فقال سبحانه «قالُوا» يعني بني إسرائيل «يا مُوسى

إِنَّ فِيها» أي في الأرض المقدسة «قَوْماً» أي جماعة «جَبّارِينَ » شديدي البطش و البأس و الخلق قال ابن عباس بلغ من جبرية هؤلاء القوم أنه لما بعث موسى (ع) من قومه اثني عشر نقيبا ليخبروه خبرهم رآهم رجل من الجبارين يقال له عوج فأخذهم في كمه مع فاكهة كان يحملها من بستانه و أتى بهم الملك فنثرهم بين يديه و قال للملك تعجبا منهم هؤلاء يريدون قتالنا فقال الملك ارجعوا إلى صاحبكم فأخبروه خبرنا قال مجاهد و كان فاكهتهم لا يقدر على حمل عنقود منها خمسة رجال بالخشب و يدخل في قشر نصف رمانة خمسة رجال

و أن موسى (ع) كان طوله عشرة أذرع و له عصا طولها عشرة أذرع و نزا من الأرض مثل ذلك فبلغ كعب عوج بن عنق فقتله و قيل كان طول سريره ثمانمائة ذراع «وَ إِنّا لَنْ نَدْخُلَها» يعني لقتالهم «حَتّى يَخْرُجُوا مِنْها فَإِنْ يَخْرُجُوا» يعني الجبارين «مِنْها فَإِنّا داخِلُونَ » «قالَ رَجُلانِ » من جملة النقباء الذين بعثهم موسى ليعرف خبر القوم و قيل هما يوشع بن نون

و كالب بن يوفنا عن ابن عباس و مجاهد و السدي و قتادة و الربيع و قيل رجلان كانا من مدينة الجبارين و كانا على دين موسى لما بلغهما خبر موسى جاءاه فاتبعاه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس «مِنَ الَّذِينَ يَخافُونَ » الله تعالى «أَنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِمَا» بالإسلام عن قتادة و الحسن

و قيل يخافون الجبارين أي لم يمنعهم الخوف من الجبارين أن قالوا الحق أنعم الله عليهما بالتوفيق للطاعة عن الجبائي و كان سعيد بن جبير يقرأ يخافون بضم الياء و روي تأويل ذلك عن ابن عباس أنهما كانا من الجبارين أنعم الله عليهما بالإسلام «اُدْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبابَ فَإِذا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غالِبُونَ » أخبر عن الرجلين أنهما قالا ادخلوا يا بني إسرائيل على الجبارين باب مدينتهم و إنما علما أنهم يظفرون بهم و يغلبونهم إذا دخلوا باب مدينتهم لما أخبر به موسى (ع) من وعد الله تعالى بالنصرة و قيل لما رأوه من إلقاء الله الرعب في قلوب الجبارين فعلما أنهم إن دخلوا الباب غلبوا «وَ عَلَى اللّهِ فَتَوَكَّلُوا» في نصرة الله على الجبارين «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ » بالله و بما آتاكم به رسوله من عنده ثم أخبر عن قوم موسى بأنهم «قالُوا يا مُوسى إِنّا لَنْ نَدْخُلَها» أي هذه المدينة «أَبَداً ما دامُوا» أي ما دام الجبارون «فِيها» و إنما قالوا ذلك لأنهم جبنوا و خافوا من قتالهم لعظم أجسامهم و شدة بطشهم و لم يثقوا بوعد الله سبحانه بالنصرة لهم عليهم «فَاذْهَبْ » يا موسى «أَنْتَ وَ رَبُّكَ فَقاتِلا» الجبارين «إِنّا هاهُنا قاعِدُونَ » إلى أن تظفر بهم و ترجع إلينا فحينئذ ندخل و إنما لم ينكر موسى عليهم قولهم «فَاذْهَبْ أَنْتَ وَ رَبُّكَ » لأمرين (أحدهما) أن الكلام كله يدل على الإنكار عليهم و التعجب من جهلهم في تلقيهم أمر ربهم بالرد له و المخالفة عليه (و الآخر) أنهم إنما قالوا ذلك مجازا بمعنى و ربك معين لك على ما قاله أبو القاسم البلخي و الأول أليق بجهل أولئك القوم قال الحسن هذا القول منهم يدل على أنهم كانوا مشبهة و لذلك عبدوا العجل و لو عرفوا الله تعالى حق معرفته لما عبدوا العجل و قال الجبائي إن كانوا قالوا ذلك على وجه الذهاب من مكان إلى مكان فإنه كفر و إن قالوا على وجه الخلاف فإنه فسق و أما قوله سبحانه قاتَلَهُمُ اللّهُ أَنّى يُؤْفَكُونَ

فإنه مجاز و المعنى أنه يعاديهم عداوة المقاتل و يحل بهم ما يحله المقاتل المستعلي بالاقتدار و عظم السلطان بمن يقاتله.

[سوره المائده (5): آيه 25-26]

اشارة

قالَ رَبِّ إِنِّي لا أَمْلِكُ إِلاّ نَفْسِي وَ أَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنا وَ بَيْنَ الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ (25) قالَ فَإِنَّها مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ (26)

اللغة

أصل التيه التحير الذي لا يهتدى لأجله للخروج عن الطريق إلى الغرض المقصود يقال تاه يتيه تيها و تيوها إذا تحير و تيهته و توهته و الياء أكثر و التيهاء من الأرض و هي التي لا يهتدى فيها و أرض تيهاء و الأسى الحزن يقال أسي يأسى أسا إذا حزن قال امرؤ القيس:

وقوفا بها صحبي علي مطيهم *** يقولون لا تهلك أسى و تجمل

.

الإعراب

أخي يجوز أن يكون في موضع رفع و يجوز أن يكون في موضع نصب و رفعه من وجهين (أحدهما) أن يكون عطفا على موضع إني و مثله أَنَّ اللّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَ رَسُولُهُ (و الآخر) أن يكون معطوفا على ما في أملك أي لا أملك أنا و أخي إلا أنفسنا و نصبه أيضا من وجهين (أحدهما) أن يكون عطفا على الياء في إني أي إني و أخي لا نملك إلا أنفسنا (و الآخر) أن يكون عطفا على نفسي أي لا أملك إلا نفسي و لا أملك إلا أخي و أربعين نصب على الظرف و العامل فيه قوله «يَتِيهُونَ» و قيل هو منصوب بقوله «مُحَرَّمَةٌ» قال الزجاج هذا خطأ لأنه جاء في التفسير أنها محرمة عليهم أبدا.

المعنى

ثم ذكر سبحانه دعاء موسى على قومه عند مخالفتهم إياه فقال تعالى «قالَ» أي قال موسى (ع) إذ غضب على قومه «رَبِّ إِنِّي لا أَمْلِكُ إِلاّ نَفْسِي» أي لا أملك إلا تصريف نفسي في طاعتك لأنها التي تجيبني إذا دعوت «وَ أَخِي» أي و أخي كذلك لا يملك إلا نفسه أو يكون معناه و لا أملك أيضا إلا أخي لأنه يجيبني إذا دعوت «فَافْرُقْ بَيْنَنا وَ بَيْنَ الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ» أي فافصل بيننا و بينهم بحكمك و سماهم فساقا و إن كانوا قد كفروا بالرد على نبيهم لخروجهم من الإيمان إلى الكفر و الفسق و الخروج من الطاعة إلى المعصية و الكفر من أعظم المعاصي قال الله تعالى إِلاّ إِبْلِيسَ كانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ و قيل

في سؤال موسى الفرق بينه و بينهم قولان (أحدهما) أنه سأل تعالى أن يحكم و يقضي بما يدل على بعدهم عن الحق و الصواب فيما ارتكبوا من العصيان و لذلك ألقوا في التيه عن ابن عباس و الضحاك (و الآخر) أنه سأله أن يفرق بينه و بينهم في الآخرة بأن يكون هؤلاء في النار و يكون هو في الجنة و لو دعا عليهم بالهلاك لأهلكوا عن الجبائي «قالَ » أي قال الله سبحانه لموسى (ع) «فَإِنَّها مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ » أي إن الأرض المقدسة حرمت عليهم و في كيفية التحريم قولان (أحدهما) أنه تحريم منع كقول امرئ القيس:

جالت لتصرعني فقلت لها اقصري *** إني امرؤ صرعي عليك حرام

يعني دابته التي هو راكبها و يريد بذلك أني فارس لا تملكين أن تصرعيني و قيل يجوز أن يكون تحريم تعبد عن أبي علي الجبائي و الأول أظهر و قال البلخي يجوز أن يكونوا أمروا بأن يطوفوا فيه «أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ » يعني يتحيرون في المسافة التي بينهم و بينها لا يهتدون إلى الخروج منها و كان مقداره ستة فراسخ عن الربيع كانوا يصبحون حيث أمسوا و يمسون حيث أصبحوا عن الحسن و مجاهد و قال أكثر المفسرين إن موسى و هارون

كانا معهم في التيه و قيل أيضا إنهما لم يكونا في التيه لأن التيه عذاب و عذبوا عن كل يوم عبدوا فيه العجل سنة و الأنبياء لا يعذبون قال الزجاج إن كانا في التيه فجائز أن يكون الله تعالى سهل عليهما ذلك كما سهل على إبراهيم النار فجعلها عليه بردا و سلاما و شأنها الإحراق و مات موسى (ع) في التيه و فتح المدينة يوشع وصي موسى بعده و كان يوشع ابن أخت موسى و وصيه و النبي في قومه بعده عن ابن عباس و قيل لم يمت في التيه عن الحسن

و مجاهد قالا و فتح المدينة موسى و متى سئل فقيل كيف يجوز على عقلاء كثيرين أن يسيروا في فراسخ يسيرة فلا يهتدوا للخروج منها فالجواب عنه من وجهين (أحدهما) أن يكون ذلك بأن تحول الأرض التي هم عليها إذا ناموا فيردوا إلى المكان الذي ابتدأوا منه عن أبي علي

(و الآخر) أن يكون ذلك بالأسباب المانعة من الخروج عنها إما بأن تمحى العلامات التي يستدل بها أو بأن يلقى شبه بعضها على بعض و يكون ذلك معجزا خارقا للعادة و قال قتادة لم يدخل بلد الجبارين أحد من القوم إلا يوشع بن نون و كالب بن يوفنا بعد موت موسى بشهرين و إنما دخلها أولادهم معهما «فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ » خطاب لموسى (ع) أمره الله تعالى أن لا يحزن على إهلاكهم لفسقهم و قال الزجاج هو خطاب للنبي ص.

[سوره المائده (5): آیه 27]

اشارة

وَ اتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبا قُرْباناً فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِما وَ لَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قالَ إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (27)

اللغة

القربان ما يقصد به القرب من رحمة الله من أعمال البر و هو على وزن فعلان من القرب كالفرقان من الفرق و الشكران و الكفران من الشكر و الكفر و قرابين الملك و جلساؤه لقربهم إليه.

الإعراب

«إِذْ قَرَّبا» متعلق بقوله «نَبَأَ» و التقدير خبر ابني آدم و ما جرى منهما حين قربا قربانا أي قرب كل واحد منهما قربانا فجمعهما في الفعل و أفرد الاسم لأنه يستدل بفعلهما على أن لكل واحد منهما قربانا و قيل إن القربان اسم جنس فهو يصلح للواحد و المتعدد على أنه مصدر من قرب الرجل قربانا.

المعنى

«وَ اتْلُ » أي و اقرأ «عَلَيْهِمْ » يا محمد «نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ » أي خبرهما «بِالْحَقِّ » أي بالصدق و أجمعوا على أنهما كانا ابني آدم لصلبه إلا الحسن فإنه قال كانا رجلين من بني إسرائيل «إِذْ قَرَّبا قُرْباناً» أي فعلا فعلا يتقرب به إلى الله تعالى «فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِما وَ لَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ» تقبل الطاعة إيجاب الثواب عليها قالوا و كانت علامة القبول في ذلك الزمان نارا تأتي فتأكل المتقبل و لا تأكل المردود و قيل كانت النار تأكل المردود عن مجاهد و الأول أظهر «قالَ لَأَقْتُلَنَّكَ » في الكلام حذف التقدير قال الذي لم يتقبل منه للذي تقبل منه لأقتلنك فقال له لم تقتلني «قالَ » أنه تقبل قربانك و لم يتقبل قرباني قال له و ما ذنبي «إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ » للمعاصي فأطلق للعلم بأن المراد أنها أحق ما يجب أن يخاف منه قال ابن عباس أراد إنما يتقبل الله ممن كان زاكي القلب و رد عليك لأنك لست بزاكي القلب و استدل بهذا على أن طاعة الفاسق غير مقبولة لكنها تسقط عقاب تركها و هذا لا يصح لأن المعنى أن الثواب إنما يستحقه من يوقع الطاعة لكونها طاعة فأما إذا فعلها لغير ذلك فلا يستحق عليها ثوابا و لا يمتنع على هذا أن يقع من الفاسق طاعة يوقعها على الوجه الذي يستحق عليه الثواب فيستحقه.

النظم

و وجه اتصال هذه الآية بما قبلها إن الله تعالى أراد أن يبين أن حال اليهود في

نقض العهد و ارتكاب الفواحش كارتكاب ابن آدم في قتله أخاه و ما عاد عليه من الوبال بتعديه فأمر نبيه ص أن يتلو عليهم أخبارهما تسلية لنبيه ص فيما ناله من جهلهم و تكذيبهم و تبكيتا لليهود.

[القصة]

قالوا إن حواء امرأة آدم كانت تلد في كل بطن غلاما و جارية فولدت أول بطن قابيل بن آدم و قيل قابين و توأمته إقليما بنت آدم و البطن الثاني هابيل و توأمته لبوذا فلما أدركوا جميعا أمر الله تعالى أن ينكح آدم قابيل أخت هابيل و هابيل أخت قابيل فرضي هابيل

و أبى قابيل لأن أخته كانت أحسنهما و قال ما أمر الله سبحانه بهذا و لكن هذا من رأيك فأمرهما آدم أن يقربا قربانا فرضيا بذلك فغدا هابيل و كان صاحب ماشية فأخذ من خير غنمه زبدا و لبنا و كان قابيل صاحب زرع فأخذ من شر زرعه ثم صعدا فوضعا القربانين على الجبل فأتت النار فأكلت قربان هابيل و تجنبت قربان قابيل و كان آدم غائبا عنهما بمكة خرج إليها ليزور البيت بأمر ربه فقال قابيل لا عشت يا هابيل في الدنيا و قد تقبل قربانك و لم يتقبل قرباني و تريد أن تأخذ أختي الحسناء و آخذ أختك القبيحة فقال له هابيل ما حكاه الله تعالى فشدخه بحجر فقتله روي ذلك عن أبي جعفر الباقر (ع) و غيره من المفسرين و كان سبب قبول قربان أحدهما دون الآخر أن قابيل لم يكن زاكي القلب و قرب بشر ماله و أخسه و قرب هابيل بخير ماله و أشرفه و أضمر الرضا بحكم الله تعالى و قيل إن سبب أكل النار للقربان أنه لم يكن هناك فقير يدفع إليه ما يتقرب به إلى الله تعالى فكانت تنزل نار من السماء فتأكله و عن إسماعيل بن رافع أن قربان هابيل كان يرتع في الجنة حتى فدي به ابن إبراهيم.

[سوره المائده (5): آيه 28-29-30]

اشارة

لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي ما أَنَا بِباسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخافُ اللّهَ رَبَّ الْعالَمِينَ (28) إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَ إِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحابِ النّارِ وَ ذلِكَ جَزاءُ الظّالِمِينَ (29) فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخاسِرِينَ (30)

اللغة

البسط المد و هو ضد القبض تبوء ترجع يقال باء إذا رجع إلى المباءة و هي المنزل وَ باؤُ بِغَضَبٍ مِنَ اللّهِ أي رجعوا و البوء الرجوع بالقود و هم في هذا الأمر بواء أي سواء

ص: 283

طوعت فعلت من الطوع و العرب تقول طاع لهذه الظبية أصول هذه الشجرة و طاع لفلان كذا أي أتاه طوعا و لا يقال أطاعته نفسه لأن أطاع يدل على قصد موافقة معنى الأمر و ليس كذلك طوع لأنه بمنزلة انطاع له أصول الشجرة و في الفعل ما يتعدى إلى نفس الفاعل نحو حرك نفسه و قتل نفسه و فيه ما لا يتعدى إلى ذلك نحو أمر و نهى لأن الأمر و النهي لا يكونان إلا بمن هو أعلى إلى من هو دونه.

الإعراب

«لَئِنْ بَسَطْتَ » اللام للقسم و جوابه «ما أَنَا بِباسِطٍ » و لا يقع ما جوابا للشرط لأن ما يكون لها صدر الكلام بالقسم لا يخرجها عن ذلك كما جاز أن يكون جواب القسم بإن و لام الابتداء و لم يجز بالفاء لأن المقسم عليه ليس يجب بوجوب القسم و إنما القسم يؤكده و جواب الشرط يجب بوجوب الشرط فإذا اجتمع جواب القسم و الجزاء كان جواب القسم أولى من الجزاء لأنه لما تقدم القسم و صار الجزاء في حشو الكلام غلبة على الجواب فصار له و اكتفي به عن جواب الشرط لدلالته عليه.

المعنى

ثم أخبر سبحانه عن هابيل أنه قال لأخيه حين هدده بالقتل لما تقبل قربانه و لم يتقبل قربان أخيه «لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ » و معناه لئن مددت إلي يدك «لِتَقْتُلَنِي» أي لأن تقتلني «ما أَنَا بِباسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ » أي لأن أقتلك قال أهل التفسير أن القتل على سبيل المدافعة لم يكن مباحا في ذلك الوقت و كان الصبر عليه هو المأمور به ليكون الله تعالى هو المتولي للانتصاف عن الحسن و مجاهد و اختاره الجبائي و قيل إن معنى الآية «لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ » على سبيل الظلم و الابتداء «لِتَقْتُلَنِي ما أَنَا بِباسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ » على وجه الظلم و الابتداء عن ابن عباس و جماعة قالوا إنه قتله غيلة بأن ألقى عليه و هو نائم صخرة شدخه بها قال المرتضى و الظاهر بغير الوجهين أشبه لأنه تعالى أخبر عنه أنه و إن بسط إليه أخوه يده ليقتله أي و هو مريد لقتله لأن اللام بمعنى كي و هي منبئة عن الإرادة و الغرض و لا شبهة في قبح ذلك لأن المدافع إنما يحسن منه المدافعة للظالم طلبا للتخلص من غير أن يقصد إلى قتله فكأنه قال لئن ظلمتني لم أظلمك «إِنِّي أَخافُ اللَّهَ رَبَّ الْعالَمِينَ » في مدي إليك يدي لقتلك «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَ إِثْمِكَ » معناه إني لا أبدؤك بالقتل و لأني أريد أن ترجع بإثم قتلي إن قتلتني و إثمك الذي كان منك قبل قتلي عن ابن عباس و الحسن و ابن مسعود و قتادة

و مجاهد و الضحاك و قال الجبائي و الزجاج و إثمك الذي من أجله لم يتقبل قربانك و قيل معناه بإثم قتلي و إثمك الذي هو قتل جميع الناس حيث سننت القتل و معنى تبوء بإثمي تبوء بعقاب إثمي لأنه لا يجوز لأحد أن يريد معصية الله من غيره و لكن يجوز أن يريد عقابه المستحق عليه بالمعصية و متى قيل كيف يحسن إرادة عقاب لم يقع سببه فإن القتل على هذا لم يكن واقعا فجوابه أن ذلك بشرط وقوع ما يستحق به العقاب فهابيل لما رأى من أخيه العزم على قتله و غلب على ظنه ذلك جاز أن يريد عقابه بشرط أن يفعل ما عزم عليه «فَتَكُونَ مِنْ أَصْحابِ النّارِ» أي فتصير بذلك من الملازمين النار «وَ ذلِكَ جَزاءُ الظّالِمِينَ » أي عقاب العاصين و يحتمل أن يكون هذا إخبار عن قول هابيل و يحتمل أن يكون ابتداء حكم من الله تعالى «فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ » فيه أقوال (أحدها) أن معناه شجعته نفسه على «قَتْلَ أَخِيهِ » أي على أن يقتل أخاه عن مجاهد (و ثانيها) أن المراد زينت له نفسه قتل أخيه (و ثالثها) أن المراد ساعدته نفسه و طاوعته نفسه على قتله أخاه فلما حذف حرف الجر نصب قتل أخيه و من قال إن معناه زينت له فيكون قتل أخيه مفعولا به «فَقَتَلَهُ » قال مجاهد لم يدر قابيل كيف يقتله حتى ظهر له إبليس في صورة طير فأخذ طيرا آخر و ترك رأسه بين حجرين فشدخه ففعل قابيل مثله و قيل هو أول قتيل كان في الناس «فَأَصْبَحَ مِنَ الْخاسِرِينَ » أي صار ممن خسر الدنيا و الآخرة و ذهب عنه خيرهما و استدل بعضهم بقوله «فَأَصْبَحَ » على أنه قتله ليلا و هذا ليس بشيء لأن من عادة العرب أن يقولوا أصبح فلان خاسر الصفقة إذا فعل أمرا كانت ثمرته الخسران يعنون حصوله كذلك لا أنه تعلق بوقت دون وقت.

[سوره المائده (5): آيه 31]

اشارة

فَبَعَثَ اللّهُ غُراباً يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ قالَ يا وَيْلَتى أَ عَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هذَا الْغُرابِ فَأُوارِيَ سَوْأَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النّادِمِينَ (31)

اللغة

أصل البحث طلب الشيء في التراب ثم يقال بحثت عن الأمر بحثا و أصل السوأة التكره يقال ساءه يسوءه سوءا إذا أتاه بتكرهة قال سيبويه الويل كلمة تقال عند الهلكة

و عجزت عن الأمر أعجز عجزا و معجزة و معجزة.

ص: 285

الإعراب

قال الزجاج «يا وَيْلَتى » الوقف عليها في غير القرآن يا ويلتاه و النـداء لغير الآدميين نحو يا حسـرتاه و يا ويلتاه إنما وقع في كلام العرب على تنبيه المخاطبين و أن الوقت الـذي تـدعى له هـذه الأشـياء هو وقتها فالمعنى يا ويلتي تعالي فإنه من أوانك أي قـد لزمني الويل و كذلك يا عجباه المعنى يا أيها العجب هذا وقتك هذا على كلام العرب و قرأ الحسن يا ويلتي مضافا و ذكر الأزهري أنهما بمعنى.

المعنى

«فَبَعَثَ اللّهُ غُراباً يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ » قالوا كان هابيل أول ميت من الناس فلـذلك لم يـدر قابيل كيف يواريه و كيف يـدفنه حتى بعث الله غرابين أحـدهما حي و الآخر ميت و قيل كانا حيين فقتل أحـدهما صاحبه ثم بحث الأرض و دفنه فيها ففعل قابيل به مثل ذلك عن ابن عباس و ابن مسعود و جماعة و في ذلك دلالة على فساد قول الحسن

و الجبـائي و أبي مسـلم أن ابني آدم كانا من بني إسـرائيل و قيل معناه بعث الله غرابا يبحث التراب على القتيل فلما رأى قابيل ما أكرم الله به هابيل و أنه بعث طيرا ليواريه و تقبل قربانه «قالَ يا وَيْلَتى » عن الأصم و قيل كان ملكا في صورة الغراب و في هـذا دلالـة على أن الفعل من الغراب و إن كـان المعني بـذلك الطير كان مقصودا و لـذلك أضاف سـبحانه بعثه إلى نفسه و لم يقع اتفاقا كما قاله أبو مسـلم و لكنه تعالى ألهمه و قال الجبائي كان ذلك معجزا مثل حـديث الهدهد و حمله الكتاب و رده الجواب إلى سـليمان و يجوز أن يزيد الله في فهم الغراب حتى يعرف هـذا القدر كما نأمر صبياننا فيفهمون عنا «لِيُرِيَهُ » أي ليري الغراب قابيل «كَيْفَ يُوارِي» أي كيف يغطي و يستر «سَوْأَةَ أَخِيهِ » أي عورة أخيه و قال الجبائي يريـد جيفـة أخيه لأنه كان تركه حتى أنتن فقيل لجيفته سوأة «قالَ يا وَيْلَتى أَ عَجَزْتُ » هاهنا حذف فإن التقدير ليريه كيف يواري سوأة أخيه فواراه فقال القاتل أخاه يا ويلتى أ عجزت «أَنْ أَكُونَ » في هذا العلم «مِثْلَ هذَا الْغُرابِ فَأُوارِيَ » أي استر «سَوْأَةَ أَخِي» و السوأة عبارة عما يكره و عما ينكر «فَأَصْبَحَ مِنَ النّادِمِينَ » على قتله و لكن لم يندم على الوجه الذي يكون توبة كمن يندم على الشرب لأنه يصدعه فلذلك لم يقبل ندمه عن الجبائي و قيل من النادمين على حمله لا على قتله من النادمين على موت أخيه لا على ارتكاب الذنب.

[القصة]

روت العامة عن جعفر الصادق (ع) قال قتل قابيل هابيل و تركه بالعراء لا يدري ما يصنع به فقصده السباع فحمله في جراب على ظهره حتى أروح و عكفت عليه

الطير و السباع تنتظر متى يرمي به فتأكله فبعث الله غرابين فاقتتلا- فقتل أحدهما صاحبه ثم حفر له بمنقاره و برجله ثم ألقاه في الحفيرة و واراه و قابيل ينظر إليه فدفن أخاه و عن ابن عباس

قال لما قتل قابيل هابيل أشاك الشجر و تغيرت الأطعمة و حمضت الفواكه و أمر الماء و اغبرت الأرض فقال آدم قد حدث في الأرض حدث فأتى الهند فإذا قابيل قد قتل هابيل فأنشأ يقول:

تغيرت البلاد و من عليها *** فوجه الأرض مغبر قبيح

تغير كل ذي لون و طعم و قل بشاشة الوجه الصبيح

و قال سالم بن أبي الجعد لما قتل هابيل مكث آدم سنة حزينا لا يضحك ثم أتى آت فقيل له حياك الله و بياك أي أضحكك قالوا و لما مضى من عمر آدم مائة و ثلاثون سنة و ذلك بعد قتل هابيل بخمس سنين ولدت له حواء شيثا و تفسيره هبة الله يعني أنه خلف من هابيل و كان وصي آدم و ولي عهده و أما قابيل فقيل له اذهب طريدا شريدا فزعا مذعورا لا يأمن من يراه و ذهب إلى عدن من اليمن فأتاه إبليس فقال إنما أكلت النار قربان هابيل لأنه كان يعبدها فانصب أنت أيضا نارا تكون لك و لعقبك فبنى بيت نار و هو أول من نصب النار و عبدها و اتخذ أولاده آلات اللهو من اليراع و الطبول و المزامير و العيدان و انهمكوا في اللهو و شرب الخمر و عبادة النار و الزنا و الفواحش حتى غرقهم الله أيام نوح بالطوفان و بقي نسل شيث.

[سوره المائده (5): آيه 32]

اشارة

مِنْ أَجْلِ ذلِكَ كَتَبْنا عَلى بَنِي إِسْرائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النّاسَ جَمِيعاً وَ مَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النّاسَ جَمِيعاً وَ لَقَدْ جاءَتْهُمْ رُسُلُنا بِالْبَيِّناتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ بَعْدَ ذلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (32)

القراءة

قرأ أبو جعفر يزيد وحده من أجل ذلك مكسورة النون موصولة و الباقون «مِنْ أَجْلِ» مقطوعة الهمزة مفتوحة.

ص: 287

الحجة

قال ابن جني يقال فعلت ذلك من أجلك و من أجلك و من جللك و من جلالك و من جراك فيجب أن يكون على هـذا قراءة أبي جعفر على تخفيف همزة أجل بحذفها و إلقاء حركتها على نون من كقولك في تخفيف كم إبلك كم بلك.

اللغة

الأجل في اللغة الجناية يقال أجل عليهم شرا يأجله أجلا إذا جنى عليهم جناية قال خوات بن جبير:

و أهل خباء صالح ذات بينهم *** قد احتربوا في عاجل أنا آجله

أي أنا جانيه و في هذا المعنى يقال جر عليهم جريرة ثم يقال فعلت ذلك من جراك و من أجلك أي من جريرتك كأنه يقول أنت جررتني إلى ذلك و أنت جنيت علي هـذا و منه الأجل الوقت لأنه يجر إليه العقد الأول و أجل بمعنى نعم لأنه انقياد إلى ما جر إليه و الأجل القطيع من بقر الوحش واحد الآجال لأن بعضها ينجر إلى بعض قال عدي بن زيد:

أجل أن الله قد فضلكم *** فوق من أحكأ صلبا بإزار

أراد من أجل فحذف الجار فوصل الفعل فنصبه و الإسراف الخروج من التقتير و الاقتصاد هو التعديل بلا إسراف و لا إقتار.

الإعراب

اختلف في قوله «مِنْ أَجْلِ ذلِكَ » فقيل أنه من صـلة النادمين أي من أجل أنه حين قتل أخاه لم يواره نـدم و روي عن نافع أنه كان يقف على قوله «مِنْ أَجْلِ ذلِكَ » و يجعله من تمام الكلام الأول و عامة المفسـرين على أن قوله «مِنْ أَجْلِ ذلِكَ » ابتداء كلام و ليس بمتصل بما قبله و احتج ابن الأنباري لهذا بأنه رأس آية و رأس الآية فصل قال و لأن من جعله من صلة الندم أسقط العلة للكتابة و من جعله من صلة الكتابة لا يسقط معنى الندم إذ قد يقدم ما كشف عنه فكان هذا أولى.

المعنى

ثم بين سـبحانه التكليف في بـاب القتل فقال «مِنْ أَجْلِ ذلِكَ » قال الزجاج معناه من جنايـة ذلك و ذلك إشارة إلى قتل أحـد ابني آدم أخاه ظلما

«كَتَبْنا عَلى بَنِي إِسْرائِيلَ » أي حكمنا عليهم و فرضنا «أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً» أي من قتل منهم نفسا ظلما «بِغَيْرِ نَفْسٍ » أي بغير قود عن ابن عباس «أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ » أو من قتل منهم نفسا بغير فساد كان منها في الأرض فاستحقت بذلك قتلها و فسادها في الأرض إنما يكون بالحرب لله و لرسوله و إخافة السبيل على ما ذكره الله في قوله إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللّٰهَ وَ رَسُولَهُ الآية «فَكَأَنَّما قَتَلَ النّاسَ جَمِيعاً وَ مَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النّاسَ جَمِيعاً» قيل في تأويله أقوال (أحدها)

إن معناه هو أن الناس كلهم خصماؤه في قتل ذلك الإنسان و قد وترهم وتر من قصد لقتلهم جميعا فأوصل إليهم من المكر و ما يشبه القتل الذي أوصله إلى المقتول فكأنه قتلهم كلهم و من استنقذها من غرق أو حرق أو هدم أو ما يميت لا محالة أو استنقذها من ضلال فكأنما أحيا الناس جميعا أي أجره على الله أجر من أحياهم جميعا لأنه في إسدائه المعروف إليهم بإحيائه أخاهم المؤمن بمنزلة من أحيا كل واحد منهم عن مجاهد و الزجاج و اختاره ابن الأنباري و هذا المعنى مروي عن أبي عبد الله (ع)

ثم قال و أفضل من ذلك أن يخرجها من ضلال إلى هدى (و ثانيها) إن معناه من قتل نبيا أو إمام عدل فكأنما قتل الناس جميعا أي يعذب عليه كما لو قتل الناس كلهم و من شد على عضد نبي أو إمام عدل فكأنما أحيا الناس جميعا في استحقاق الثواب عن ابن عباس

(و ثالثها) إن معناه من قتل نفسا بغير حق فعليه مأثم كل قاتل من الناس لأنه سن القتل و سهله لغيره فكان بمنزلة المشارك فيه و من زجر عن قتلها بما فيه حياتها على وجه يقتدى به فيه بأن يعظم تحريم قتلها كما حرمه الله فلم يقدم على قتلها لذلك فقد أحيا الناس بسلامتهم منه فذلك إحياؤه إياها عن أبي علي الجبائي و هو اختيار الطبري و يؤيده

قوله (ص) من سن سنة حسنة فله أجرها و أجر من عمل بها إلى يوم القيامة و من سن سنة سيئة فله وزرها و وزر من عمل بها إلى يوم القيامة (و رابعها) إن المراد فكأنما قتل الناس جميعا عند المقتول و من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا عند المستنقذ عن ابن مسعود و غيره من الصحابة (و خامسها) إن معناه يجب عليه من القصاص بقتلها مثل الذي يجب عليه لو قتل الناس جميعا و من عفا عن دمها و قد وجب القود عليها كان كما لو عفا عن الناس جميعا عن الحسن

و ابن زيد و الله سبحانه هو المحيي للخلق لا يقدر على خلق الحياة غيره و إنما قال أحياها على سبيل المجاز كما حكى عن نمرود أنه قالَ أَنَا أُحْيِي وَ أُمِيتُ فاستبقى واحدا و قتل الآخر

و قوله «وَ لَقَدْ جاءَتْهُمْ رُسُلُنا بِالْبَيِّناتِ » معناه و لقد أتت بني إسرائيل الذي ذكرنا قصصهم و أخبارهم رسلنا بالبينات الواضحة و المعجزات الدالة على صدقهم و صحة نبوتهم «ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ » يعني من بني إسرائيل «بَعْدَ ذلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ » أي مجاوزون حد الحق بالشرك عن الكلبي و بالقتل عن غيره و الأولى أن يكون عاما في كل مجاوز عن حق و يؤيده

ما روي عن أبي جعفر (ع) المسرفون هم الذين يستحلون المحارم و يسفكون الدماء.

[سوره المائده (5): آيه 33-34]

اشارة

إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَ أَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيا وَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ (33) إِلاَّ الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (34)

اللغة

أصل النفي الإهلاك بالإعدام و منه النفاية لرديء المتاع و منه النفي و هو ما تطاير من الماء عن الدلو قال الراجز:

كان متنيه من النفي *** مواقع الطير على الصفي

و النفي الطرد قال أوس بن حجر:

ينفون من طرق الكرام كما *** ينفي المطارق ما يلي القرد

و الخزي الفضيحة يقال خزي يخزى خزيا إذا افتضح و خزي يخزى خزاية فهو خزيان إذا استحيى و خزوته أخزوه إذا سسته و منه قول لبيد:

(و أخزها بالبر لله الأجل) ***

.

الإعراب

«فَساداً» مصدر وضع موضع الحال أي يسعون في الأرض مفسدين و «أَنْ يُقَتَّلُوا» في موضع رفع بأنه خبر المبتدأ الذي هو جزاء «اَلَّذِينَ تابُوا» و يحتمل أن يكون في موضع رفع بالابتداء و خبره «فَاعْلَمُوا أَنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » و يجوز أن يكون في موضع نصب بالاستثناء من قوله «أَنْ يُقَتَّلُوا» إلى ما بعده من الحد.

النزول

اختلف في سبب نزول الآية فقيل نزلت في قوم كان بينهم و بين النبي موادعة فنقضوا العهد و أفسدوا في الأرض عن ابن عباس و الضحاك و قيل نزلت في أهل الشرك عن الحسن و عكرمة و

قيل نزلت في العرينيين لما نزلوا المدينة للإسلام و استوخموها و اصفرت ألوانهم فأمرهم النبي أن يخرجوا إلى إبل الصدقة فيشربوا من ألبانها و أبوالها ففعلوا ذلك فصحوا ثم مالوا إلى الرعاة فقتلوهم و استاقوا الإبل و ارتدوا عن الإسلام فأخذهم النبي (ص) و قطع أيديهم و أرجلهم من خلاف و سمل أعينهم عن قتادة

و سعيد بن جبير و السدي و قيل نزلت في قطاع الطريق عن أكثر المفسرين و عليه جل الفقهاء.

المعنى

لما قدم تعالى ذكر القتل و حكمه عقبه بذكر قطاع الطريق و الحكم فيهم فقال «إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ » أي أولياء الله كقوله تعالى «إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللّهَ »

«وَ رَسُولَهُ » أي يحاربون رسوله «وَ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً»

المروي عن أهل البيت (ع) أن المحارب هو كل من شهر السلاح و أخاف الطريق سواء كان في المصر أو خارج المصر فإن اللص المحارب في المصر و خارج المصر سواء و هو مذهب الشافعي و الأوزاعي

و مالك و ذهب أبو حنيفة و أصحابه إلى أن المحارب هو قاطع الطريق في غير المصر و هو المروي عن عطا الخراساني و المعنى في قوله إنما جزاؤهم إلا هذا عن الزجاج قال لأن القائل إذا قال جزاؤك دينار فجائز أن يكون معه غيره و إذا قال إنما جزاؤك دينار كان المعنى ما جزاؤك إلا دينار «أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَ أَرْجُلُهُمْ »

قال أبو جعفر و أبو عبد الله (ع) إنما جزاء المحارب على قدر استحقاقه فإن قتل فجزاؤه أن يقتل و إن قتل و أخذ المال فجزاؤه أن يقتل و يصلب و إن أخذ المال و لم يقتل فجزاؤه أن تقطع يده و رجله من خلاف و إن أخاف السبيل فقط فإنما عليه النفي لا غير و به قال ابن عباس

و سعيد بن جبير و قتادة و السدي و الربيع و على هذا فإن أو ليست للإباحة هنا و إنما هي مرتبة الحكم باختلاف الجناية و قال الشافعي إن أخذ المال جهرا كان للإمام صلبه حيا و لم يقتل قال و يحد كل واحد بقدر فعله فمن وجب عليه القتل و الصلب قتل قبل صلبه كراهية تعذيبه و يصلب ثلاثا ثم ينزل قال أبو عبيد سألت محمد بن الحسن عن قوله «أَوْ يُصَلَّبُوا» فقال هو أن يصلب حيا ثم يطعن بالرماح حتى يقتل و هو رأي أبي حنيفة فقيل له هذا مثلة قال المثلة يراد به

و قيل معنى أو هاهنا للإباحة و التخيير أي إن شاء الإمام قتل و إن شاء صلب و إن شاء نفى عن الحسن و سعيد بن المسيب و مجاهد و قد روي ذلك عن أبي عبد الله (ع) و قوله «مِنْ خِلافٍ » معناه اليد اليمني و الرجل اليسرى «أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ » قيل فيه أقوال و الذي يذهب إليه أصحابنا الإمامية أن ينفي من بلد إلى بلد حتى يتوب و يرجع و به قال ابن عباس و الحسن و السدي و سعيد بن جبير و غيرهم و إليه ذهب الشافعي قال أصحابنا و لا يمكن من الدخول إلى بلاد الشرك و يقاتل المشركون على تمكينهم من الدخول إلى بلادهم حتى يتوبوا و قيل هو أن ينفى من بلده إلى بلد غيره عن عمر بن عبد العزيز و عن سعيد بن جبير في رواية أخرى و قال أبو حنيفة و أصحابه أن النفي هو الحبس و السجن و احتجوا بأن المسجون يكون بمنزلة المخرج من الدنيا إذا كان ممنوعا من التصرف محولا بينه و بين أهله مع مقاساته الشدائد في الحبس و أنشد قول بعض المسجونين:

خرجنا من الدنيا و نحن من أهلها *** فلسنا من الأحياء فيها و لا الموتى

إذا جاءنا السجان يوما لحاجة عجبنا و قلنا جاء هذا من الدنيا

«ذلِكَ » أي فعل ما ذكرناه «لَهُمْ خِزْيٌ » أي فضيحة و هوان «فِي الدُّنْيا وَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ » زيادة على ذلك و في هذا دلالة على بطلان قول من ذهب إلى أن إقامة الحدود تكفير للمعاصي لأنه سبحانه بين أن لهم في الآخرة عذابا عظيما مع أنه أقيمت عليهم الحدود و المعنى أنهم يستحقون العذاب العظيم و ليس في الآية أنه يفعل ذلك بهم لا محالة لأنه يجوز أن يعفو الله عنهم و يتفضل عليهم بإسقاط ما يستحقونه من العذاب الأكبر «إِلاَّ الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ » لما بين سبحانه حكم المحارب استثنى من جملتهم من يتوب مما ارتكبه قبل أن يؤخذ و يقدر عليه لأن توبته بعد قيام البينة عليه و وقوعه في يد الإمام لا تنفعه بل يجب إقامة الحد عليه «فَاعْلَمُوا أَنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » يقبل توبته و يدخله الجنة و في هذا الآية حجة على من قال لا تصح التوبة من معصية مع الإقامة على

معصية أخرى يعلم صاحبها أنها معصية لأنه تعالى علق بالتوبة حكما لا تخل به الإقامة على معصية هي السكر أو غيره.

[سوره المائده (5): آيه 35]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ وَ ابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَ جاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (35)

اللغة

أصل الاتقاء في اللغة الحجز بين الشيئين يقال اتقى السيف بالترس و يقال اتقوا الغريم بحقه و الوسيلة فعيلة من قولهم توسلت إليه أي تقربت قال عنترة بن شداد:

إن الرجال لهم إليك وسيلة *** إن يأخذوك تلجلجي و تحصني

و يقال وسل إليه أي تقرب قال لبيد:

(بلى كل ذي رأي إلى الله واسل) ***

فمعنى الوسيلة الوصلة و القربة.

المعنى

لما تقدم ذكر القتل و المحاربين عقب ذلك بالموعظة و الأمر بالتقوى فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ » أي اتقوا معاصيه و اجتنبوها «وَ ابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ » أي اطلبوا إليه القربة بالطاعات عن الحسن و مجاهد و عطا و السدي و غيرهم فكأنه قال تقربوا إليه بما يرضيه من الطاعات و قيل الوسيلة أفضل درجات الجنة عن عطا أيضا

و روي عن النبي (ص) أنه قال سلوا الله لي الوسيلة فإنها درجة في الجنة لا ينالها إلا عبد واحد و أرجو أن أكون أنا هو

و روى سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة عن علي (ع) قال في الجنة لؤلؤتان إلى بطنان العرش إحداهما بيضاء و الأخرى صفراء في كل واحدة منهما سبعون ألف غرفة أبوابها و أكوابها من عرق واحدة فالبيضاء الوسيلة لمحمد (ص) و أهل بيته و الصفراء لإبراهيم

و أهل بيته «وَ جاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ » أي في طريق دينه مع أعدائه، أمر سبحانه بالجهاد في دين الله لأنه وصلة إلى ثوابه و الدليل على الشيء طريق إلى العلم به و التعرض للشيء طريق إلى الوقوع فيه و اللطف طريق إلى طاعة الله و الجهاد في سبيل الله قد يكون باليد و اللسان و القلب و بالسيف و القول و الكتاب «لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » أي لكي تظفروا بنعيم الأبد و المعنى اعملوا على رجاء الفلاح و الفوز و قيل لعل و عسى من الله واجب فكأنه قال اعملوا لتفلحوا.

[سوره المائده (5): آيه 36-37]

اشارة

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ ما فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَ مِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذابِ يَوْمِ الْقِيامَةِ ما تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (36) يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النّارِ وَ ما هُمْ بِخارِجِينَ مِنْها وَ لَهُمْ عَذابٌ مُقِيمٌ (37)

الإعراب

خبر إن في لو و جوابها و قوله «وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ » يحتمل أن يكون في موضع الحال و أن يكون عطفا على خبر إن و لا يجوز أن يكون الخبر «يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النّارِ وَ ما هُمْ بِخارِجِينَ مِنْها» و لو في موضع الحال كما تقول مررت بزيد لو رآه عدوه لرحمه لأنه في موضع معتمد الفائدة مع أن الثاني في استئناف آية و إنما أجيبت لو بما و لم يجز أن يجاب إن بما لأن ما لها صدر الكلام و جواب لو لا يخرجها من هذا المعنى كما لا يخرجها جواب القسم لأنه غير عامل و إن عاملة فلذلك صلح أن يجاب إن بلا و لم يصلح أن يجاب بما تقول أن تأتني لا- يلحقك سوء و لا يجوز ما لأن لا تنفي عما بعدها ما وجب لما قبلها في أصل موضوعها كقولك قام زيد لا عمرو و ما تنفي عما بعدها ما لم يجب لغيرها فلذلك كان لها صدر الكلام.

المعنى

ثم أخبر سبحانه عن وعيد الكفار فقال «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ » أي لكل واحد منهم «ما فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً» من المال و الولاية و الملك «وَ مِثْلَهُ » أي مثل ذلك «مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ » أي ليجعلوا ذلك فداهم و بدلهم «مِنْ عَذابِ يَوْمِ الْقِيامَةِ » الذي يستحقونه على كفرهم فافتدوا بذلك «ما تُقُبِّلَ مِنْهُمْ » ذلك الفداء «وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ »

أي وجيع «يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النّارِ» أي يتمنون أن يخرجوا من النار عن أبي علي الجبائي قال لأن الإرادة هنا بمعنى التمني و قيل معناه الإرادة على الحقيقة أي كلما دفعتهم النار بلهبها رجوا أن يخرجوا و هو كقوله «كُلَّما أَرادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْها أُعِيدُوا فِيها» عن الحسن و قيل معناه يكادون يخرجون منها إذا دفعتهم النار بلهبها كما قال سبحانه جِداراً يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ فَأَقامَهُ أي يكاد و يقارب فإن قال قائل كيف يجوز أن يريدوا الخروج من النار مع علمهم بأنهم لا يخرجون منها فالجواب أن العلم بأن الشيء لا يكون لا يصرف عن إرادته كما أن العلم بأنه يكون لا يصرف عن إرادته و إنما الداعي إلى الإرادة حسنها و الحاجة إليها

«وَ ما هُمْ بِخارِجِينَ مِنْها» يعني جهنم «وَ لَهُمْ عَذابٌ مُقِيمٌ » أي دائم ثابت لا يزول و لا يحول كما قال الشاعر:

فإن لكم بيوم الشعب مني *** عذابا دائما لكم مقيما.

[سورة المائدة (5): الآيات 38 الى 40]

اشارة

وَ السَّارِقُ وَ السَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما جَزاءً بِما كَسَبا نَكالاً مِنَ اللَّهِ وَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (38) فَمَنْ تابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَ أَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (39) أَ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (40)

الإعراب

قال سيبويه و كثير من النحويين ارتفع السارق و السارقة على معنى و فيما فرض عليكم السارق و السارقة أى حكم السارق و السارقة و مثله قوله تعالى «الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي فَاجْلِدُوا» وَ الَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ فَآذُوهُما قال سيبويه و الاختيار فى هذا النصب فى العربية كما تقول زيدا أضربه و أبت العامة القراءة إلا بالرفع يعنى بالعامة الجماعة و قرأ عيسى بن عمرو السارق و السارقة و كذلك الزانية و الزانى و قال أبو العباس المبرد الاختيار فيه الرفع بالابتداء لأن القصد ليس إلى واحد بعينه فليس هو مثل قولك زيدا فاضربه إنما هو كقولك من سرق فاقطع يده و من زنى فاجلده قال الزجاج و هذا القول هو المختار و إنما دخلت الفاء فى الخبر للشرط المنوى و ذكر فى قراءة ابن مسعود و السارقون و السارقات فاقطعوا أيمانهم و إنما قال «أَيْدِيَهُما» و لم يقل يديهما لأنه أراد يمينا من هذا و يمينا من هذه فجمع إذ ليس فى الجسد إلا يمين واحدة قال الفراء و كل شيء موحد من خلق الإنسان إذا ذكر مضافا إلى اثنين فصاعدا جمع فقيل قد هشمت رءوسهما و ملأت ظهورهما و بطونهما ضربا و مثله قوله «إِنْ تَتُوبا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما» قال و إنما اختير الجمع على التثنية لأن أكثر ما يكون عليه الجوارح اثنان اثنان فى الإنسان كاليدين و الرجلين و اثنان من اثنين جمع لذلك يقال قطعت أرجلهما و فقأت عيونهما فلما جرى الأكثر على هذا ذهب بالواحد إذا أضيف إلى اثنين مذهب الاثنين قال و يجوز التثنية كقول الهذلى:

فتخالسا نفسيهما بنوافذ

كنوافذ العبط التى لا ترقع

لأنه الأصل و يجوز هـذا أيضا فيما ليس من خلق الإنسان كقولك للاثنين خليتما نساءكما و أنت تريـد امرأتين قال و يجوز التوحيد أيضا لو قلت فى الكلام السارق و السارقة فاقطعوا يمينهما جاز لأن المعنى اليمين من كل واحد منهما قال الشاعر:

(كلوا فى بعض بطنكم تعيشوا)

و يجوز فى الكلام أن تقول ائتنى برأس شـاتين و برأسـى شاة فمن قال برأس شاتين أراد الرأس من كل شاة منهما و من قال برأسـى شاة أراد رأسـى هـذا الجنس قال الزجاج إنما جمع ما كان فى الشـى ء منه واحد عنـد الإضافة إلى الاثنين لأن الإضافة تبين أن المراد بذلك الجمع التثنيـة لا الجمع و ذلك أنك إذا قلت أشـبعت بطونهما علم أن للاثنين بطنين فقط و أصل التثنية الجمع لأنك إذا ثنيت الواحد فقد جمعت واحـدا إلى واحد و ربما كان لفظ الجمع أخف من لفظ الاثنين فيختار لفظ الجمع و لا يشـتبه ذلك بالتثنية عند الإضافة إلى اثنين لأنك إذا قلت قلوبهما فالتثنية فى هما قد أغنتك عن تثنية القلب قال و إن ثنى ما كان فى الشى ء منه واحد فذلك جائز عند جميع النحويين و أنشد:

(ظهراهما مثل ظهور الترسين)

فجـاء بـاللغتين و هـذا كما حكينا عن الفراء فى قول الهـذلى فتخالسا نفسـيهما البيت و قوله «جَزاءً بِما كَسَبا» قال الزجاج انتصب جزاء بأنه مفعول له و كـذلك «نَكالًا مِنَ اللَّهِ» و إن شـئت كانا منصوبين على المصدر الذى دل عليه فاقطعوا لأن معنى فاقطعوا جازوهم و نكلوا بهم قال الأزهرى تقديره لينكل غيره نكالا عن مثل فعله من نكل ينكل إذا جبن.

المعنى

لما ذكر تعالى الحكم فيمن أخذ المال جهارا عقبه ببيان الحكم فيمن أخذ المال إسرارا فقال «وَ السَّارِقُ وَ السَّارِقَةُ» و الألف و اللام للجنس فالمعنى كل من سرق رجلا كان أو امرأة و بدأ بالسارق هنا لأن الغالب وجود السرقة فى الرجال و بدأ فى آية الزنا بالنساء فقال الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي لأن الغالب وجود ذلك فى النساء «فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما» أى أيمانهما عن ابن عباس و الحسن و السـدى و عامة التابعين قال أبو على فى تخطى المسـلمين إلى قطع الرجل اليسرى بعد قطع اليمنى و تركهم قطع اليد اليسرى دلالة على أن اليد اليسرى لم ترد بقوله «فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما» أ لا ترى أنها لو أريـدت بـذلك لم يكونوا ليـدعوا نص القرآن إلى غيره و هذا يدل على أن جمع اليد فى هذه الآية على حد جمع القلب فى قوله فَقَدْ

صَغَتْ قُلُوبُكُما و دلت قراءة عبد الله بن مسعود على أن المراد بالأيدى الأيمان قال العلماء أن هذه الآية مجملة فى إيجاب القطع على السارق و بيان ذلک مأخوذ من السنة و اختلف فى القدر الذى يقطع به يد السارق فقال أصحابنا يقطع فى ربع دينار فصاعدا و هو مذهب الشافعى و الأوزاعى و أبى ثور

و رووا عن عائشة عن النبى أنه قال لا تقطع يد السارق إلا فى ربع دينار فصاعدا

و ذهب أبو حنيفة و أصحابه أنه يقطع فى عشرة دراهم فصاعدا و احتجوا بما روى عن عطا عن ابن عباس أن أدنى ما يقطع فيه ثمن المجن قال و كان ثمن المجن على عهد رسول الله عشرة دراهم و ذهب مالک أنه يقطع فى ثلاثة دراهم فصاعدا و

روى عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله (ص) قطع سارقا فى ثمنه مجن ثلاثة دراهم

و قال بعضهم لا تقطع الخمس إلا فى خمسة دراهم و اختاره أبو على الجبائى و قال لأنه بمنزلة من منع خمسة دراهم من الزكاة فى أنه فاسق و قال بعضهم تقطع يد السارق فى القليل و الكثير و إليه ذهب الخوارج و احتجوا بعموم الآية و بما

روى عن النبى أنه قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده و يسرق الحبل فتقطع يده

و هذا الخبر قد طعن أصحاب الحديث فى سنده و ذكر أيضا فى تأويله أن المراد بالبيضة بيضة الحديد التى تغفر الرأس فى الحرب و بالحبل حبل السفينة و اختلف أيضا فى كيفية القطع فقال أكثر الفقهاء أنه إنما يقطع من الرسغ و هو المفصل بين الكف و الساعد ثم أن عند الشافعى تقطع يده اليمنى فى المرة الأولى و رجله اليسرى فى المرة الثانية و يده اليسرى فى المرة الثالثة و رجله اليمنى فى المرة الرابعة و يحبس فى المرة الخامسة و عند أبى حنيفة لا تقطع فى الثالثة و

قال أصحابنا أنه تقطع من أصول الأصابع و تترک له الإبهام و الكف و فى المرة الثانية تقطع رجله اليسرى من أصل الساق و يترک عقبه يعتمد عليها فى الصلاة فإن سرق بعد ذلک خلد فى السجن و هو المشهور عن على

و أجمعت الطائفة عليه و قد استدل على ذلک أيضا بقوله «فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتابَ بِأَيْدِيهِمْ» و لا شک فى أنهم إنما يكتبونه بالأصابع و لا خلاف أن السارق إنما يجب عليه القطع إذا سرق من حرز إلا ما روى عن داود أنه قال يقطع السارق و إن سرق من غير حرز و الحرز فى كل شى ء إنما يعتبر فيه حرز مثله فى العادة و حده عندنا كل موضع لم يكن لغير مالكه الدخول إليه و التصرف فيه إلا بإذنه «جَزاءً بِما كَسَبا» أى افعلوا ذلک بها مجازاة بكسبهما و فعلهما «نَكالًا مِنَ اللَّهِ» أى عقوبة على ما فعلاه قال زهير:

و لو لا أن ينال أبا طريف

عذاب من خزيمة أو نكال

أى عقوبة «فَمَنْ تابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ» أى أقلع و ندم على ما كان منه من فعل الظلم بالسرقة «وَ أَصْلَحَ» أى و فعل الفعل الصالح الجميل «فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ» أى يقبل توبته بإسقاط العقاب بها عن المعصية التى تاب منها و وصف الله بأنه يتوب على التائب فيه فائدة عظيمة و هى أن فى ذلك ترغيبا للعاصى فى فعل التوبة و لذلك وصف نفسه تعالى بالتواب الرحيم و وصف العبد بأنه تواب و معناه أواب و هو من صفات المدح «إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» فيه دلالة على أن قبول التوبة تفضل من الله «أَ لَمْ تَعْلَمْ» قيل هو خطاب للنبى و المراد به أمته كقوله «يا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ» و قيل هو خطاب للمكلفين و تقديره أ لم تعلم يا إنسان و إنما يتصل هذا الخطاب بما قبله اتصال الحجاج و البيان عن صحة ما تقدم من الوعد و الوعيد و الأحكام و معناه أ لم تعلم يا إنسان «أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» أى له التصرف فيهما بلا دافع و لا منازع «يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ» إذا كان مستحقا للعقاب «وَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ» إذا عصاه و لم يتب لأنه إذا تاب فقد وعده تعالى بأنه لا يؤاخذه بذلك بعد التوبة و عند أهل الوعيد يقبح منه أن يؤاخذه بعد التوبة فعلى الوجهين مما لا تعلق لذلك بالمشيئة «وَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» مر معناه.

[سورة المائدة (5): آية 41]

اشارة

يا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قالُوا آمَنَّا بِأَفْواهِهِمْ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَ مِنَ الَّذِينَ هادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَواضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هذا فَخُذُوهُ وَ إِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أُولئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيا خِزْيٌ وَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ (41)

اللغة

«سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ» أی قابلون له یقال لا تستمع من فلان قوله أی لا تقبل و منه سمع الله لمن حمده أی تقبل الله منه حمده و فیه وجه آخر و هو أن معناه أنهم یسمعون منک لیکذبوا علیک و السماع الجاسوس و الفتنة الاختبار و أصله التخلیص من قولهم فتنت الذهب فی النار أی خلصته من الغش.

الإعراب

ارتفع سماعون لأنه خبر مبتدإ محذوف أی هم سماعون و یجوز أن یرتفع علی معنی «وَ مِنَ الَّذِینَ هادُوا سَمَّاعُونَ» فیکون مبتدءا علی قول سیبویه و معمولا-لمنهم علی قول الأخفش تقدیره و منهم فریق سماعون للکذب و قوله «لَمْ یَأْتُوکَ» فی موضع جر لأنه صفة لقوم و قوله «یُحَرِّفُونَ الْکَلِمَ» صفة لقوله «سَمَّاعُونَ» فیکون موضعه رفعا و یجوز أن یکون موضعه نصبا علی أنه حال من الضمیر فی اسم الفاعل أی محرفین الکلم بمعنی مقدرین تحریفه أی یسمعون کلام النبی ص و یقدرون فی أنفسهم تحریف ما یسمعون کقولهم معه صقر صائدا به غدا و قوله «مِنْ بَعْدِ مَواضِعِهِ» من باب حذف المضاف و التقدیر من بعد وضعه کلامه مواضعه و لو قال فی معناه عن مواضعه لجاز لأن معناهما متقارب کما یقال أتیتک بعد فراغی من الشغل و عن فراغی منه و لا یجوز أن یقول رمیت بعد القوس بدلا من قولک رمیت عن القوس لأن المعنی یختلف و ذلک أن عن لما عدا الشیء الذی هو کالسبب له و بعد إنما هو لما تأخر عن کون الشیء فما صح فیه معنی السبب و معنی التأخر جاز فیه الأمران و ما لم یصح فیه إلا أحد الأمرین لم یجز إلا أحد الحرفین.

النزول

قال الباقر (علیه السلام) و جماعة من المفسرین أن امرأة من خیبر ذات شرف بینهم زنت مع رجل من أشرافهم و هما محصنان فکرهوا رجمهما فأرسلوا إلی یهود المدینة و کتبوا إلیهم أن یسألوا النبی عن ذلک طمعا فی أن یأتی لهم برخصة فانطلق قوم منهم کعب بن الأشرف و کعب بن أسید و شعبة بن عمرو و مالک بن الصیف و کنانة بن أبی الحقیق و غیرهم فقالوا یا محمد أخبرنا عن الزانی و الزانیة إذا أحصنا ما حدهما فقال و هل ترضون بقضائی فی ذلک قالوا نعم فنزل جبرائیل بالرجم فأخبرهم بذلک فأبوا أن یأخذوا به فقال جبرائیل اجعل بینک و بینهم ابن صوریا و وصفه له فقال النبی هل تعرفون شابا أمرد أبیض أعور یسکن فدکا یقال له ابن صوریا قالوا نعم قال فأی رجل هو فیکم قالوا أعلم یهودی بقی علی ظهر الأرض بما أنزل الله علی موسی قال فأرسلوا إلیه ففعلوا فأتاهم عبد الله بن صوریا فقال له النبی إنی أنشدک الله الذی لا إله إلا هو الذی أنزل التوراة علی موسی و فلق لکم البحر و أنجاکم و أغرق

آل فرعون و ظلل عليكم الغمام و أنزل عليكم المن و السلوى هل تجدون فى كتابكم الرجم على من أحصن قال ابن صوريا نعم و الذى ذكرتنى به لو لا خشية أن يحرقنى رب التوراة إن كذبت أو غيرت ما اعترفت لک و لکن أخبرنى كيف هى فى كتابک يا محمد قال إذا شهد أربعة رهط عدول أنه قد أدخله فيها كما يدخل الميل فى المكحلة وجب عليه الرجم قال ابن صوريا هكذا أنزل الله فى التوراة على موسى فقال له النبى فما ذا كان أول ما ترخصتم به أمر الله قال كنا إذا زنى الشريف تركناه و إذا زنى الضعيف أقمنا عليه الحد فكثر الزنا فى أشرافنا حتى زنى ابن عم ملک لنا فلم نرجمه ثم زنى رجل آخر فأراد الملک رجمه فقال له قومه لا حتى ترجم فلانا يعنون ابن عمه فقلنا تعالوا نجتمع فلنضع شيئا دون الرجم يكون على الشريف و الوضيع فوضعنا الجلد و التحميم و هو أن يجلد أربعين جلدة ثم يسود وجوههما ثم يحملان على حمارين و يجعل وجوههما من قبل دبر الحمار و يطاف بهما فجعلوا هذا مكان الرجم فقالت اليهود لابن صوريا ما أسرع ما أخبرته به و ما كنت لما أتينا عليک بأهل و لكنک كنت غائبا فكرهنا أن نغتابک فقال أنه أنشدنى بالتوراة و لو لا ذلک لما أخبرته به فأمر بهما النبى فرجما عند باب مسجده و قال أنا أول من أحيا أمرک إذ أماتوه فأنزل الله فيه «يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتابِ وَ يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ» فقام ابن صوريا فوضع يديه على ركبتى رسول الله ثم قال هذا مقام العائذ بالله و بک أن تذكر لنا الكثير الذى أمرت أن تعفو عنه فأعرض النبى عن ذلک ثم سأله ابن صوريا عن نومه فقال تنام عيناى و لا ينام قلبى فقال صدقت و أخبرنى عن شبه الولد بأبيه ليس فيه من شبه أمه شى ء أو بأمه ليس فيه من شبه أبيه شى ء فقال أيهما علا و سبق ماء صاحبه كان الشبه له قال قد صدقت فأخبرنى ما للرجل من الولد و ما للمرأة منه قال فأغمى على رسول الله طويلا ثم خلى عنه محمرا وجهه يفيض عرقا فقال اللحم و الدم و الظفر و الشحم للمرأة و العظم و العصب و العروق للرجل قال له صدقت أمرک أمر نبى فأسلم ابن صوريا عند ذلک و قال يا محمد من يأتيک من الملائكة قال جبرائيل قال صفه لى فوصفه النبى ص فقال أشهد أنه فى التوراة كما قلت و إنک رسول الله حقا فلما أسلم ابن صوريا وقعت فيه اليهود و شتموه فلما أرادوا أن ينهضوا تعلقت بنو قريظة ببنى النضير فقالوا يا محمد إخواننا بنو النضير أبونا واحد و ديننا واحد و نبينا واحد إذا قتلوا منا قتيلا لم يقد و أعطونا ديته سبعين وسقا من تمر و إذا قتلنا منهم

قتيلاـ قتلوا القاتل و أخذوا منا الضعف مائة و أربعين وسقا من تمر و إن كان القتيل امرأة قتلوا بها الرجل منا و بالرجل منهم رجلين منا و بالعبد الحر منا و جراحاتنا على النصف من جراحاتهم فاقض بيننا و بينهم فأنزل الله فى الرجم و القصاص الآيات ..

المعنى

لما تقدم ذكر اليهود و النصارى عقبه سبحانه بتسلية النبى ص و أمانه من كيدهم فقال «يا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ» أى لا يغمك و قرئ لاـ يحزنك و معناهما واحد «الَّذِينَ يُسارِعُونَ» أى مسارعة الذين يسارعون «فِي الْكُفْرِ» أى يبادرون فيه بالإصرار عليه و التمسك به «مِنَ» المنافقين «الَّذِينَ قالُوا آمَنَّا بِأَفْواهِهِمْ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَ مِنَ الَّذِينَ هادُوا» أى و من اليهود «سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ» قيل هو كناية عن اليهود و المنافقين و قيل عن اليهود خاصة و المعنى سماعون قولك ليكذبوا عليك «سَمَّاعُونَ» كلامك «لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ» ليكذبوا عليك إذا رجعوا أى هم عيون عليك لأنهم كانوا رسل خيبر و أهل خيبر لم يحضروا عن الحسن و الزجاج و اختاره أبو على و قيل معنى سماعون أى قائلون للكذب سماعون لقوم آخرين أرسلوهم فى قصة زان محصن فقالوا لهم إن أفتاكم محمد بالجلد فخذوه و إن أفتاكم بالرجم فلا تقبلوه لأنهم كانوا حرفوا حكم الرجم الذى فى التوراة عن ابن عباس و جابر و سعيد بن المسيب و السدى و قيل إنما كان ذلك فى قتيل منهم قالوا إن أفتاكم بالدية فاقبلوه و إن أفتاكم بالقود فاحذروه عن قتادة و قال أبو جعفر كان ذلك فى أمر بنى النضير و بنى قريظة «يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ» أى كلام الله «مِنْ بَعْدِ مَواضِعِهِ» أى من بعد أن وضعه الله مواضعه أى فرض فروضه و أحل حلاله و حرم حرامه يعنى بذلك ما غيروه من حكم الله فى الزنا و نقلوه من الرجم إلى أربعين جلدة عن جماعة من المفسرين و قيل نقلوا حكم القتل من القود إلى الدية حتى كثر القتل فيهم عن قتادة و قيل أراد به تحريفهم التوراة بتحليلهم الحرام و تحريمهم الحلال فيها و قيل معناه يحرفون كلام النبى بعد سماعه و يكذبون عليه عن الحسن و أبى على الجبائى و كانوا يكتبون بذلك إلى خيبر و كان أهل خيبر حربا لرسول الله ص و هذه تسلية للنبى ص يقول أن اليهود كيف يؤمنون بك مع أنهم يحرفون كلام الله فى التوراة و يحرفون كلامك «يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هذا فَخُذُوهُ وَ إِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا» أى يقول يهود خيبر ليهود المدينة إن أعطيتم هذا أى أن أمركم محمد بالجلد فاقبلوه و إن لم تعطوه يعنى الجلد أى إن أفتاكم محمد بالرجم فاحذروه عن الحسن معناه أن أوتيتم الدية فاقبلوه و إن

أوتيتم القود فلا تقبلوه «وَ مَنْ يُرِدِ اللّٰهُ فِتْنَتَهُ» قيل فيه أقوال (أحدها) أن الفتنة العذاب أى من يرد الله عذابه كقوله تعالى «عَلَى النّٰارِ يُفْتَنُونَ» أى يعذبون و قوله «ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ» أى عذابكم عن الحسن و قتادة و اختاره الجبائى و أبو مسلم (و ثانيها) أن معناه من يرد الله هلاكه عن السدى و الضحاک (و ثالثها) أن المراد من يرد الله خزيه و فضيحته بإظهار ما ينطوى عليه عن الزجاج (و رابعها) أن المراد من يرد الله اختياره بما يبتليه به من القيام بحدوده فيدع ذلک و يحرفه و الأصح الأول «فَلَنْ تَمْلِکَ لَهُ مِنَ اللّٰهِ شَيْئاً» أى فلن تستطيع أن تدفع لأجله من أمر الله الذى هو العذاب أو الفضيحة أو الهلاک شيئا «أُولٰئِکَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللّٰهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ» معناه أولئک اليهود لم يرد الله أن يطهر من عقوبات الكفر التى هى الختم و الطبع و الضيق قلوبهم كما طهر قلوب المؤمنين منها بأن كتب فى قلوبهم الإيمان و شرح صدورهم للإسلام عن الجبائى و الحسن و قيل معناه لم يرد الله أن يطهرها من الكفر بالحكم عليها أنها بريئة منه ممدوحة بالإيمان عن البلخى قال القاضى و هذا لا يدل على أنه سبحانه لم يرد منهم الإيمان لأن ذلک لا يعقل من تطهير القلب إلا على جهة التوسع و لأن قوله «لَمْ يُرِدِ اللّٰهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ» يقتضى نفى كونه مريدا و ليس فيه بيان الوجه الذى لم يرد ذلک عليه و المراد بذلک أنه لم يرد تطهير قلوبهم مما يلحقها من الغموم بالذم و الاستخفاف و العقاب و لذلک قال عقيبه «لَهُمْ فِى الدُّنْيٰا خِزْىٌ وَ لَهُمْ فِى الْآخِرَةِ عَذٰابٌ عَظِيمٌ» و لو كان أراد ما قاله المجبرة لم تجعل ذلک ذما لهم و لا عقبه بالذم و لا جعله فى حكم الجزاء على ما لأجله عاقبهم و أراد ذلک منهم و الخزى الذى لهم فى الدنيا هو ما لحقهم من الذل و الصغار و الفضيحة بإلزام الجزية و إظهار كذبهم فى كتمان الرجم و إجلاء بنى النضير من ديارهم و خزى المنافقين باطلاع النبى على كفرهم.

ص: 302

[سورة المائدة (5): الآيات 42 الى 43]

اشارة

سَمّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جاؤُکَ فَاحْکُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ إِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوکَ شَيْئاً وَ إِنْ حَکَمْتَ فَاحْکُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (42) وَ کَيْفَ يُحَکِّمُونَکَ وَ عِنْدَهُمُ التَّوْراةُ فِيها حُکْمُ اللّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذلِکَ وَ ما أُولئِکَ بِالْمُؤْمِنِينَ (43)

القراءة

للسحت بضم السين و الحاء مكى بصرى و الكسائى و أبو جعفر و قرأ الباقون «لِلسُّحْتِ» بإسكان الحاء.

الحجة

قال أبو على السحت و السحت لغتان و يستمر التخفيف و التثقيل فى هذا النحو و هما اسم الشى ء المسحوت كما أوقع الضرب على المضروب فى قولهم هذا الدرهم ضرب الأمير و الصيد على المصيد فى قوله «لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَ أَنْتُمْ حُرُمٌ».

اللغة

أصل السحت الاستئصال يقال سحته و أسحته أى استأصله و من أسحت قول الفرزدق:

و عض زمان يا ابن مروان لم يدع

من المال إلا مسحتا أو مجلف

و يقال للحالق أسحت أى استأصل و فلان مسحوت المعدة إذا كان أكولا لا يشبع و أسحت ماله أفسده و أذهبه و الحكم هو فصل الأمر على وجه الحكمة فيما يفصل به و قد يفصل به لبيان أنه الحق و قد يفصل بإلزام الحق و الأخذ به كما يفصل الحاكم بين الخصوم بما يقطع الخصومة و يثبت القضية، و التولى الانصراف عن الشى ء و التولى عن الحق الترك له و هو خلاف التولى إليه لأنه الإقبال عليه و التولى له هو صرف النصرة و المعونة إليه.

المعنى

ثم وصفهم تعالى فقال «سَمّاعُونَ لِلْكَذِبِ» قد مر تفسيره أعاد الله تعالى ذمهم على استماع الكذب أو قبوله تأكيدا و تشديدا و مبالغة فى الزجر عنه «أَكّالُونَ لِلسُّحْتِ» أى يكثرون الأكل للسحت و هو الحرام و

روى عن النبى ص أن السحت هو الرشوة فى الحكم

و هو المروى عن ابن مسعود و الحسن و

قيل السحت هو الرشوة فى الحكم و مهر البغى و كسب الحجام و عسيب الفحل و ثمن الكلب و ثمن الخمر و ثمن الميتة و حلوان الكاهن

و الاستجعال فی المعصیة عن علی (علیه السلام)

و روی عن أبی عبد الله (علیه السلام) أن السحت أنواع کثیرة فأما الرشی فی الحکم فهو الکفر بالله

و قیل فی اشتقاق السحت أقوال

ص: 303

(أحدها) أن الحرام إنما سمى سحتا لأنه يعقب عذاب الاستئصال و البوار عن الزجاج (و ثانيها) أنه إنما سمى سحتا لأنه لا بركة فيه لأهله فيهلک هلاک الاستئصال عن الجبائى (و ثالثها) أنه إنما سمى سحتا لأنه القبيح الذى فيه العار نحو ثمن الكلب و الخمر فعلى هذا يسحت مروءة الإنسان عن الخليل «فَإِنْ جاؤُكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ» أراد به اليهود الذين تحاكموا إلى النبى فى حد الزنا عن ابن عباس و الحسن و مجاهد و قيل أراد بنى قريظة و بنى النضير لما تحكموا إليه فخيره الله تعالى بين أن يحكم بينهم و بين أن يعرض عنهم عن ابن عباس فى رواية أخرى و قتادة و ابن زيد و الظاهر فى روايات أصحابنا أن هذا التخيير ثابت فى الشرع للأئمة و الحكام و هو قول قتادة و عطاء و الشعبى و إبراهيم و قيل أنه منسوخ بقوله وَ أَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ عن الحسن و مجاهد و عكرمة «وَ إِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ» أى عن الحكم بينهم «فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً» أى لا يقدرون لک على ضرر فى دين أو دنيا فدع النظر بينهم أن شئت «وَ إِنْ حَكَمْتَ» أى و إن اخترت أن تحكم «فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ» أى العدل و قيل بما فى القرآن و شريعة الإسلام «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» أى العادلين «وَ كَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ» أى كيف يحكمک يا محمد هؤلاء اليهود فيهم فيرضون بک حكما «وَ عِنْدَهُمُ التَّوْراةُ» التى أنزلناها على موسى و هى التى يقرون بها أنها كتابى الذى أنزلته و أنه حق و إن ما فيه من حكمى يعلمونه و لا يتناكرونه «فِيها حُكْمُ اللَّهِ» أى أحكامه التى لم تنسخ عن أبى على و قيل عنى به الحكم بالرجم عن الحسن و قيل معناه فيها حكم الله بالقود عن قتادة «ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ» أى يتركون الحكم به جرأة على و فى هذا تعجيب للنبى و تقريع لليهود الذين نزلت الآية فيهم فكأنه قال كيف تقرون أيها اليهود بحكم نبيى محمد مع إنكاركم نبوته و تكذيبكم إياه و أنتم تتركون حكمى الذى تقرون بوجوبه و تعترفون بأنه جاءكم من عندى و قوله «مِنْ بَعْدِ ذلِكَ» إشارة إلى حكم الله فى التوراة عن عبد الله بن كثير و قيل «مِنْ بَعْدِ ذلِكَ» أى من بعد تحكيمک أو حكمک بالرجم لأنهم ليسوا منه على ثقة و إنما طلبوا به الرخصة «وَ ما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ» أى و ما هم بمؤمنين بحكمک أنه من عند الله مع جحدهم نبوتک و قيل أن هذا إخبار من الله سبحانه عن أولئک اليهود أنهم لا يؤمنون بالنبى ص و بحكمه.

[سورة المائدة (5): آية 44]

اشارة

إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْراةَ فِيها هُدىً وَ نُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هادُوا وَ الرَّبَّانِيُّونَ وَ الْأَحْبارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتابِ اللَّهِ وَ كانُوا عَلَيْهِ شُهَداءَ فَلا تَخْشَوُا النَّاسَ وَ اخْشَوْنِ وَ لا تَشْتَرُوا بِآياتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ (44)

القراءة

قرأ أهل البصرة و أبو جعفر و إسماعيل عن نافع و اخشونى بياء فى الوصل و يعقوب يقف بالياء أيضا و الباقون «وَ اخْشَوْنِ» بغير ياء فى الوقف و الوصل.

الحجة

قال أبو على الإثبات حسن لأن الفواصل فى أنها أواخر الآى مثل القوافى فى أنها أواخر الأبيات فمما حذف منه الياء فى القوافى قول الأعشى:

فهل يمنعنى ارتيادى البلاد

من حذر الموت أن يأتين

و من شانئ كاسف وجهه

إذا ما انتسبت له أنكرن.

اللغة

الربانيون فسرناه فيما مضى و هم العلماء البصراء بسياسة الأمور و تدبير الناس و الأحبار جمع حبر و هو العالم مشتق من التحبير و هو التحسين فالعالم يحسن الحسن و يقبح القبيح قال الفراء أكثر ما سمعت فيه حبر بالكسر.

الإعراب

الباء فى قوله «بِمَا اسْتُحْفِظُوا» يتعلق بالأحبار فكأنه قال العلماء بما استحفظوا و قال الزجاج تقديره يحكمون للتائبين من الكفر بما استحفظوا.

المعنى

لما بين الله تعالى أن اليهود تولوا عن أحكام التوراة وصف التوراة و ما أنزل فيها فقال «إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْراةَ فِيها هُدىً» أى بيان للحق و دلالة على الأحكام «وَ نُورٌ» أى ضياء لكل ما تشابه عليهم و جلاء لما أظلم عليهم عن ابن عباس و قيل معناه «فِيها هُدىً» بيان للحكم الذى جاءوا يستفتون فيه النبى ص «وَ نُورٌ» بيان أن أمر النبى ص حق عن الزجاج «يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا» معناه يحكم بالتوراة النبيون الذين

أذعنوا بحكم الله و أقروا به و نبينا داخل فيهم عن الحسن و قتادة و عكرمة و السدى و الزهرى و قال أكثرهم هو

ص: 305

المعنى بذلک لما حکم فی رجم المحصن و هذا لا یدل على أنه کان متعبدا بشرع موسى لأن الله هو الذی أوجب ذلک بوحی أنزله علیه لا بالرجوع إلى التوراة فصار ذلک شرعا له و إن وافق ما فی التوراة و نبه بذلک الیهود على صحة نبوته من حیث أخبر عما فی التوراة من غامض العلم الذی قد التبس على کثیر منهم و قد عرفوا جمیعا أنه لم یقرأ کتابهم و لم یرجع فی ذلک إلى علمائهم فکان من دلائل صدقه ص و قیل یرید بالنبیین الأنبیاء الذین کانوا بعد موسى و ذلک أنه کان فی بنی إسرائیل ألوف من الأنبیاء بعثهم الله لإقامة التوراة یحدون حدودها و یحلون حلالها و یحرمون حرامها عن ابن عباس فمعناه یقضی بها النبیون الذین أسلموا من وقت موسى إلى وقت عیسى وصفهم بالإسلام لأن الإسلام دین الله فکل نبی مسلم و لیس کل مسلم نبیا و قوله «لِلَّذِینَ هادُوا» أی تابوا عن الکفر عن ابن عباس و قیل للیهود و اللام فیه یتعلق بیحکم أی یحکمون بالتوراة لهم و فیما بینهم قال الزجاج و جائز أن یکون المعنى على التقدیم و التأخیر و تقدیره إنا أنزلنا التوراة فیها هدى و نور للذین هادوا یحکم بها النبیون الذین أسلموا «وَ الرَّبَّانِیُّونَ» الذین علت درجاتهم فی العلم و قیل الذین یعملون بما یعلمون «وَ الْأَحْبارُ» العلماء الخیار عن الزجاج «بِمَا اسْتُحْفِظُوا» به أی بما استودعوا «مِنْ کِتابِ اللَّهِ» عن ابن عباس و قیل بما أمروا بحفظ ذلک و القیام به و ترک تضییعه عن الجبائی «وَ کانُوا عَلَیْهِ شُهَداءَ» أی و کانوا على حکم النبی فی الرجم أنه ثابت فی التوراة شهداء عن ابن عباس و قیل کانوا شهداء على الکتاب أنه من عند الله وحده لا شریک له عن عطاء «فَلا تَخْشَوُا النَّاسَ وَ اخْشَوْنِ» أی لا تخشوا یا علماء الیهود الناس فی إظهار صفة النبی محمد ص و أمر الرجم و اخشونی فی کتمان ذلک عن السدی و الکلبی و قیل الخطاب للنبی و أمته أی لا تخشوهم فی إقامة الحدود و إمضائها على أهلها کائنا من کان و اخشونی فی ترک أمری فإن النفع و الضر بیدی عن الحسن «وَ لا تَشْتَرُوا بِآیاتِی ثَمَناً قَلِیلًا» أی لا تأخذوا بترک الحکم الذی أنزلته على موسى أیها الأحبار عوضا خسیسا و هو الثمن القلیل نهاهم الله تعالى بهذا عن أکل السحت على تحریفهم کتاب الله و تغییرهم حکمه «وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ» معناه من کتم حکم الله الذی أنزله فی کتابه و أخفاه و حکم بغیره من رجم المحصن و القود «فَأُولئِکَ هُمُ الْکافِرُونَ» اختلف فی ذلک فمنهم من أجرى ظاهره على العموم عن ابن مسعود و الحسن و إبراهیم و منهم من خصه بالجاحد لحکم الله عن ابن عباس و منهم من قال هم الیهود خاصة عن الجبائی فإنه قال لا حجة للخوارج فیها من حیث هی خاصة فی الیهود و اختار علی بن عیسى القول الأول و لذلک

يقول من حكم بغير ما أنزل الله مستحلا لذلك فهو كافر

و روى البراء بن عازب عن النبى ص أن قوله «وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ» و بعده «فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» و بعده «فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ» كل ذلك فى الكفار خاصة أورده مسلم فى الصحيح

و به قال ابن مسعود و أبو صالح و الضحاك و عكرمة و قتادة.

[سورة المائدة (5): آية 45]

اشارة

وَ كَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَ الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَ الْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَ الْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَ السِّنَّ بِالسِّنِّ وَ الْجُرُوحَ قِصاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (45)

القراءة

قرأ الكسائى العين و ما بعده كله بالرفع و قرأ أبو جعفر و ابن كثير و ابن عامر و أبو عمر كلها بالنصب إلا قوله و الجروح قصاص فإنهم قرءوا بالرفع و الباقون ينصبون جميع ذلك و كلهم ثقل الأذن إلا نافعا فإنه خففها فى كل القرآن.

الحجة

قال أبو على حجة من نصب «الْعَيْنَ» و ما بعده أنه عطف ذلك كله على أن يجعل الواو للاشتراك فى نصب أن و لم يقطع الكلام عما قبله كما فعل ذلك من رفع و أما من رفع بعد النصب فقال أن النفس بالنفس و العين بالعين فإنه يحتمل ثلاثة أوجه (أحدها) أن تكون الواو عاطفة جملة على جملة كما يعطف المفرد على المفرد (و الثانى) أنه حمل الكلام على المعنى لأنه إذا قال «وَ كَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ» فمعناه قلنا لهم النفس بالنفس فحمل العين بالعين على هذا كما أنه لما كان المعنى فى قوله «يُطافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ» يمنحون كأسا من معين حمل حورا عينا على ذلك كأنه يمنحون كأسا و يمنحون حورا عينا و من ذلك قوله:

بادت و غير آيهن مع البلى

إلا رواكد جمرهن هباء

و مشجج أما سواء قذاله

فبدا و غيب سارة المعزاء

لما كان المعنى فى:

(بادت و غير آيهن إلا رواكد)

بهـا رواكـد حمل مشـجعا عليه فكأنه قال هناك رواكـد و مشـجج و مثل هـذا فى الحمل على المعنى كثير و أقول إن من هـذا القبيل بيت الفرزدق الـذى آخره إلاـ مسـحتا أو مجلف و قـد ذكرنـاه قبل لأنه لما كان المعنى لم يبق من المال إلا مسـحت حمل مجلفا عليه و الوجه الثالث أن يكون عطف قوله «وَ الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ» على الذكر المرفوع فى الظرف الذى هو الخبر و إن لم يؤكد المعطوف عليه بالضمير المنفصل كما أكد فى نحو قوله إِنَّهُ يَراكُمْ هُوَ وَ قَبِيلُهُ أ لا ترى أنه قد جاء لَوْ شاءَ اللَّهُ ما أَشْرَكْنا وَ لا آباؤُنا فلم يؤكد بالمنفصل كما أكد فى الآية الأخرى قال فإن قلت فإن لا فى قوله وَ لا آباؤُنا عوض من التأكيد لأن الكلام قد طال كما فى حضـر القاضى اليوم امرأة قيل هذا إنما يستقيم أن يكون عوضـا إذا وقع قبـل حرف العطف فأمـا إذا وقع بعـد حرف العطف فـإنه لم يسـد ذلك المسـد و أما قوله «وَ الْجُرُوحَ قِصاصٌ» فمن رفعه فإنه يحتمل هـذه الوجوه الثلاثة التى ذكرناها و يجوز أن يسـتأنف الجروح قصاص استئناف إيجاب و ابتداء شـريعة لا على أنه مكتوب عليهم فى التوراة و يقوى أنه من المكتوب عليهم فى التوراة نصب من نصب فقال «وَ الْجُرُوحَ قِصاصٌ» و أما التخفيف فى الأذن فلعله مثل السـحت و السحت و قد تقدم القول فى ذلك.

المعنى

ثم بين سـبحانه حكم التوراة فى القصاص فقال «وَ كَتَبْنا» أى فرضـنا «عَلَيْهِمْ» أى على اليهود الـذين تقـدم ذكرهم «فِيها» أى فى التوراة «أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ» معناه إذا قتلت نفس نفسا أخرى عمدا فإنه يسـتحق عليه القود إذا كان القاتل عاقلا مميزا و كان المقتول مكافئا للقاتل أما بأن يكونا مسلمين حرين أو كافرين أو مملوكين فأما إذا كان القاتل حرا مسلما و المقتول كافرا أو مملوكا ففى وجوب القصاص هناك خلاف بين الفقهاء و عندنا لا يجب القصاص و به قال الشافعى و قال الضـحاك لم يجعل فى التوراة دية فى نفس و لا جرح إنما كان العفو أو القصاص «وَ الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَ الْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَ الْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَ السِّنَّ بِالسِّنِّ» قال العلماء كل شخصـين جرى القصاص بينهما فى النفس جرى القصاص بينهما فى العين و الأنف و الأذن و السن و جميع الأطراف إذا تماثلا فى السـلامة من الشـلل و إذا امتنع القصاص فى النفس امتنع أيضا فى الأطراف «وَ الْجُرُوحَ قِصاصٌ» هذا عام فى كل ما يمكن أن يقتص فيه مثل الشفتين و الذكر و الأنثيين و اليدين و الرجلين و غيرهما و يقتص الجراحات بمثلها

الموضحة بالموضحة و الهاشمة بالهاشمة و المنقلة بالمنقلة إلا المأمومة و الجائفة فإنه لا قصاص فيهما و هى التى تبلغ أم الرأس و التى تبلغ الجوف فى البدن لأن فى القصاص فيهما تغرير بالنفس و أما ما لا يمكن القصاص فيه من رضة لحم أو فكة عظم أو جراحة يخاف منها التلف ففيه أروش مقدرة و القصاص هنا مصدر يراد به المفعول أى و الجروح متقاصة بعضها ببعض و أحكام الجراحات و تفاصيل الأروش فى الجنايات كثيرة و فروعها جمة موضعها كتب الفقه «فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ» أى بالقصاص الذى وجب له تصدق به على صاحبه بالعفو و أسقطه عنه «فَهُوَ» أى التصدق «كَفَّارَةٌ لَهُ» أى للمتصدق الذى هو المجروح أو ولى الدم هذا قول أكثر المفسرين و

قيل إن معناه فمن عفا فهو مغفرة له عند الله و ثواب عظيم عن ابن عمر و ابن عباس فى رواية عطاء و الحسن و الشعبى و هو المروى عن أبى عبد الله (عليه السلام)

قال يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما عفا من جراح أو غيره و

روى عبادة بن الصامت أن النبى قال من تصدق من جسده بشى ء كفر الله عنه بقدره من ذنوبه

و قيل إن الضمير فى له يعود إلى المتصدق عليه أى كفارة للمتصدق عليه لأنه يقوم مقام أخذ الحق منه عن ابن عباس فى رواية سعيد بن جبير و مجاهد و إبراهيم و زيد بن أسلم و على هذا فإن الجانى إذا عفا عنه المجنى عليه كان العفو كفارة لذنب الجانى لا يؤاخذ به فى الآخرة و القول الأول أظهر لأن العائد فيه يرجع إلى مذكور و هو من و فى القول الثانى يعود إلى مدلول عليه و هو المتصدق عليه يدل عليه قوله «فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ» «وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» قيل هم اليهود الذين لم يحكموا بما أنزل الله و قيل هو عام فى كل من حكم بخلاف ما أنزل الله فيكون ظالما لنفسه بارتكاب المعصية الموجبة للعقاب و هذا الوجه يوجب أن يكون ما تقدم ذكره من الأحكام يجب العمل به فى شريعتنا و إن كان مكتوبا فى التوراة.

ص: 309

[سورة المائدة (5): الآيات 46 الى 47]

اشارة

وَ قَفَّيْنا عَلى آثارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ وَ آتَيْناهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدىً وَ نُورٌ وَ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ وَ هُدىً وَ مَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (46) وَ لْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (47)

القراءة

قرأ حمزة وحده و ليحكم بكسر اللام و نصب الميم و الباقون «وَ لْيَحْكُمْ» بالجزم و سكون اللام على الأمر.

الحجة

حجة حمزة أنه جعل اللام متعلقا بقوله «وَ آتَيْناهُ الْإِنْجِيلَ» فإن معناه و أنزلنا عليه الإنجيل فصار بمنزلة أنزلنا عليك الكتاب ليحكم و حجة من قرأ بالجزم أنه بمنزلة قوله وَ أَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فكما أمر النبى ص بذلك فكذلك أمروا به بالإنجيل.

اللغة

القفو اتباع الأثر يقال قفاه يقفوه و التقفية الاتباع يقال قفيته بكذا أى اتبعته و إنما سميت قافية الشعر قافية لأنها تتبع الوزن و الآثار جمع الأثر و هو العلم الذى يظهر للحس و آثار القوم ما أبقوا من أعمالهم و المأثرة المكرمة التى يأثرها الخلف عن السلف لأنها علم يظهر فضله للنفس و الأثير الكريم على القوم لأنهم يؤثرونه بالبر و منه الإيثار للاختيار فإنه إظهار فضل أحد العملين على الآخر و قد مر تفسير الإنجيل فى أول آل عمران و الوعظ و الموعظة هى الزجر عما يكرهه الله إلى ما يحبه و التنبيه عليه.

الإعراب

قوله «بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً» نصب مصدقا على الحال و هدى رفع بالابتداء و فيه خبره قدم عليه و نور عطف على هدى و «مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ» نصب على الحال و ليس بتكرير لأن الأول حال لعيسى و بيان أنه يدعو إلى التصديق بالتوراة و الثانى حال من الإنجيل و بيان أن فيه ذكر التصديق بالتوراة و هما مختلفان و هو عطف على موضع قوله «فِيهِ هُدىً» لأنه نصب على الحال و تقديره آتيناه الإنجيل مستقرا فيه هدى و نور مصدقا و هدى فى موضع نصب بالعطف على مصدقا و موعظة عطف على هدى و التقدير و هاديا و واعظا.

المعنى

لما قدم تعالى ذكر اليهود أتبعه بذكر النصارى فقال «وَ قَفَّيْنا عَلى آثارِهِمْ» أى و أتبعنا على آثارهم النبيين الذين أسلموا عن أكثر المفسرين و اختاره على بن عيسى و البلخى و قيل معناه على آثار الذين فرضنا عليهم الحكم الذى مضى ذكره عن الجبائى و الأول أجود فى العربية و أوضح فى المعنى «بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ» أى بعثناه رسولا من بعدهم

«مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ» أى لما مضى «مِنَ التَّوْراةِ» التى أنزلت على موسى صدق بها و آمن بها و إنما قال لما مضى قبله لما بين يديه لأنه إذا كان يأتى بعده خلفه فالذى مضى قبله يكون قدامه و بين يديه «وَ آتَيْناهُ» أى و أعطينا عيسى الكتاب المسمى الإنجيل و المعنى و أنزلنا عليه «الْإِنْجِيلَ فِيهِ» يعنى فى الإنجيل «هُدىً» أى بيان و حجة و دلائل له على الأحكام «وَ نُورٌ» سماه نورا لأنه يهتدى به كما يهتدى بالنور «وَ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ» يعنى الإنجيل يصدق بالتوراة لأن فيه أن التوراة حق و قيل معناه أنه تضمن وجوب العمل بالتوراة و أنه لم تنسخ و قيل معناه أنه أتى على النحو الذى وصف فى التوراة «وَ هُدىً» أى و دلالة و إرشادا و معناه و هاديا و راشدا «وَ مَوْعِظَةً» أى واعظا «لِلْمُتَّقِينَ» يزجرهم عن المعاصى و يدعوهم إلى الطاعة و إنما خص المتقين بالذكر لأنهم اختصوا بالانتفاع به و إلا فإنه هدى لجميع الخلق «وَ لْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ» هذا أمر لهم و قيل فى معناه قولان (أحدهما) أن تقديره و قلنا ليحكم أهل الإنجيل فيكون على حكاية ما فرض عليهم و حذف القول لدلالة ما قبله عليه من قوله «وَ قَفَّيْنا» كما قال تعالى «وَ الْمَلائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بابٍ سَلامٌ عَلَيْكُمْ» أى يقولون سلام عليكم (و الثانى) أنه تعالى استأنف أمر أهل الإنجيل على غير الحكاية لأن أحكامه كانت حينئذ موافقة لأحكام القرآن لم تنسخ بعد عن أبى على الجبائى و القول الأول أقوى و هو اختيار على بن عيسى «بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ» أى فى الإنجيل «وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ» قيل إن من هاهنا بمعنى الذى و هو خبر عن قوم معروفين و هم اليهود الذين تقدم ذكرهم عن الجبائى و قيل إن من للجزاء أى من لم يحكم من المكلفين بما أنزل الله فهو فاسق لأن هذا الإطلاق يدل على أن المراد من ذهب إلى أن الحكمة فى خلاف ما أمر الله به فلهذا قال فيما قبل «فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ» فيكون معنى الفاسقين الخارجين عن الدين و جعلوا الكفر و الظلم و الفسق صفة لموصوف واحد و قيل أن الأول فى الجاحد و الثانى و الثالث فى المقر التارك.

ص: 311

[سورة المائدة (5): آية 48]

اشارة

وَ أَنْزَلْنا إِلَيْکَ الْکِتابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْکِتابِ وَ مُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْکُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ وَ لا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ عَمَّا جاءَکَ مِنَ الْحَقِّ لِکُلٍّ جَعَلْنا مِنْکُمْ شِرْعَةً وَ مِنْهاجاً وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَجَعَلَکُمْ أُمَّةً واحِدَةً وَ لکِنْ لِيَبْلُوَکُمْ فِي ما آتاکُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُکُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُکُمْ بِما کُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (48)

اللغة

أصل مهيمن مؤيمن فقلبت الهمزة هاء كما قيل فی أرقت الماء هرقت و قد صرف فقيل هيمن الرجل إذا ارتقب و حفظ و شهد يهيمن هيمنة فهو مهيمن و على هذا فيكون وزنه مفيعل مثل مسيطر و مبيطر و قال الأزهری كان فی الأصل أيمن يؤيمن كما أن الأصل فی يفعل يؤفعل فعلى هذا يكون على وزن مؤفعل فقلبت الهمزة هاء و روی فی الشواذ مهيمنا بفتح الميم عن مجاهد، و الشرعة و الشريعة واحدة و هی الطريقة الظاهرة و الشريعة هی الطريقة التی توصل منه إلی الماء الذی فيه الحياة فقيل الشريعة فی الدين للطريق الذی توصل منه إلی الحياة فی النعيم و هی الأمور التی يعبد الله بها من جهة السمع قال الشاعر:

أ تنسوننی يوم الشريعة و القنا

بصفين من لباتكم تتكسر

يريد شريعة الفرات و الأصل فيه الظهور و يقال أشرعت القنا إذا أظهرت و شرعت فی الأمر شروعا إذا دخلت فيه دخولا ظاهرا و الناس فيه شرع أی متساوون و المنهاج الطريق المستمر يقال طريق نهج و منهج أی بين قال الراجز:

من يک ذا شک فهذا فلج

ماء رواء و طريق نهج

و قال المبرد الشرعة ابتداء الطريق و المنهاج الطريق المستقيم قال و هذه الألفاظ إذا تكررت فلزيادة فائدة فيه و منه قول الحطيئة:

" و هند أتی من دونها النای و البعد"

و قال و النای لما قل بعده و قد جاء بمعنی واحد قال عنترة:

حييت من طلل تقادم عهده

أقوی و أقفر بعد أم الهيثم

و أقوی و أقفر بمعنی يقال نهجت لک الطريق و أنهجته فهو منهوج و نهج الطريق و أنهج

إذا وضح و الاستباق يكون بين اثنين فصاعدا يجتهد كل منهم أن يستبق غيره قال تعالى وَ اسْتَبَقَا الْبابَ يعنى يوسف و صاحبته تبادرا إلى الباب.

الإعراب

مصدقا حال من الكتاب و مهيمنا كذلك و قيل أنه حال من الكاف الذى هو خطاب للنبى ص و الأول أقوى لأجل حرف العطف لأنه قال «وَ أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ» «مُصَدِّقاً» و «مُهَيْمِناً» و لا يجوز أن يعطف حال على حال لغير الأول لا تقول ضربت هند زيدا قاعدا و قائمة و لو قلت قائمة بغير واو لجاز و يجوز أن يكون عطفا على مصدقا و يكون مصدقا حالا للنبى و الأول أظهر.

المعنى

لما بين تعالى نبوة موسى و عيسى عقب ذلك ببيان نبوة محمد ص احتجاجا على اليهود و النصارى بأن طريقته كطريقتهم فى الوحى و المعجز فقال «وَ أَنْزَلْنا إِلَيْكَ» يا محمد «الْكِتابَ» يعنى القرآن «بِالْحَقِّ» أى بالعدل «مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتابِ» يعنى التوراة و الإنجيل و ما فيهما من توحيد الله و عدله و الدلالة على نبوته و الحكم بالرجم و القود على ما تقدم ذكره و قيل المراد بالكتاب الكتب المنزلة على الأنبياء و معنى الكتاب المكتوب كقولهم هذه الدراهم ضرب الأمير أى مضروبه عن أبى مسلم «وَ مُهَيْمِناً عَلَيْهِ» معناه و أمينا عليه شاهدا بأنه الحق عن ابن عباس و الحسن و قتادة و مجاهد و قيل مؤتمنا عن سعيد بن جبير و أبى عبيدة و ابن جريج و هو قريب من الأول قال ابن جريج أمانة القرآن أن ما أخبر به الكتب أن كان موافقا للقرآن يجب التصديق به و إلا فلا و قيل معناه و حافظا و رقيبا عليه عن الحسن و أبى عبيدة قالوا و فيه دلالة على أن ما حكى الله أنه كتبه عليهم فى التوراة يلزمنا العمل به لأنه جعل القرآن مصدقا لذلك و شاهدا به «فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ» يعنى بين اليهود بالقرآن فى الرجم على الزانين عن ابن عباس قال إذا ترافع أهل الكتاب إلى الحكام يجب أن يحكموا بينهم بحكم القرآن و شريعة الإسلام لأنه أمر من الله بالحكم بينهم و الأمر يقتضى الإيجاب و به قال الحسن و مسروق و قال الجبائى و هذا ناسخ للتخيير فى الحكم بين أهل الكتاب أو الإعراض عنهم و الترك «وَ لا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ» يريد فيما حرفوا و بدلوا من أمر الرجم عن ابن عباس «عَمَّا جاءَكَ مِنَ الْحَقِّ» و يجوز أن يكون عن من صلة معنى لا تتبع أهواءهم لأن معناه لا تزغ فكأنه قال لا تزغ عما جاءك باتباع أهوائهم و متى قيل كيف يجوز أن يتبع النبى أهواءهم مع كونه معصوما فالجواب أن النبى يجوز أن يرد عما يعلم أنه لا يفعله و يجوز أن يكون الخطاب له و المراد جميع الحكام «لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً

وَ مِنْهاجاً» الخطاب للأمم الثلاث أمة موسى و أمة عيسى و أمة محمد و لا يعنى به قوم كل نبى أ لا ترى أن ذكر هؤلاء قد تقدم فى قوله «إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْراةَ» الآية ثم قال وَ قَفَّيْنا عَلى آثارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قال «أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ» ثم قال «لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً» فغلب المخاطب على الغائب شرعة أى شريعة فللتوراة شريعة و للإنجيل شريعة و للقرآن شريعة عن قتادة و جماعة من المفسرين و فى هذا دلالة على جواز النسخ على أن نبينا كان متعبدا بشريعته فقط و كذلك أمته و قيل الخطاب لأمة نبينا ص عن مجاهد و الأول أقوى لأنه سبحانه بين أن لكل نبى شريعة و منهاجا أى سبيلا واضحا غير شريعة صاحبه و طريقته و يقوى ذلك قوله «وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً واحِدَةً» و معناه و لو شاء الله لجمعكم على ملة واحدة فى دعوة جميع الأنبياء لا تبدل شريعة منها و لا تنسخ عن ابن عباس و قيل أراد به مشيئة القدرة أى لو شاء الله لجمعكم على الحق كما قال وَ لَوْ شِئْنا لَآتَيْنا كُلَّ نَفْسٍ هُداها عن الحسن و قتادة «وَ لكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ» أى و لكن جعلكم على شرائع مختلفة ليمتحنكم «فِي ما آتاكُمْ» أى فيما فرضه عليكم و شرعه لكم و قيل فيما أعطاكم من السنن و الكتاب و قال الحسين بن على المغربى المعنى لو شاء الله لم يبعث إليكم نبيا فتكونون متعبدين بما فى العقل و تكونون أمة واحدة و لكن ليختبركم فيما كلفكم من العبادات و هو عالم بما يؤول إليه أمركم «فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ» أى بادروا فوت الحظ بالتقدم فى الخير و قيل معناه بادروا الفوت بالموت أو العجز و بادروا إلى ما أمرتكم به فإنى لا آمركم إلا بالصلاح عن الجبائى و قيل معناه سابقوا الأمم الماضية إلى الطاعات و الأعمال الصالحة عن الكلبى و فى هذا دلالة على وجوب المبادرة إلى أفعال الخيرات و يكون محمولا على الواجبات و من قال إن الأمر على الندب حمله على جميع الطاعات «إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ» أى مصيركم «جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ» فيخبركم «بِما كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ» من أمر دينكم ثم يجازيكم على حسب استحقاقكم.

[سورة المائدة (5): الآيات 49 الى 50]

اشارة

وَ أَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ وَ لا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ وَ احْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ ما أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّما يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَ إِنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ لَفاسِقُونَ (49) أَ فَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (50)

القراءة

قرأ ابن عامر وحده تبغون بالتاء و الباقون بالياء و روى في الشواذ قراءة يحيى بن يعمر و إبراهيم النخعي «أ فحكم الجاهلية يبغون» برفع الميم و قراءة الأعمش أ فحكم الجاهلية بفتح الحاء و الكاف و الميم.

الحجة

من قرأ «يَبْغُونَ» بالياء فلأن ما قبله غيبة «وَ إِنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ لَفاسِقُونَ» و من قرأ بالتاء فعلى تقدير قل لهم يا محمد أ فحكم الجاهلية تبغون و من قرأ أ فحكم الجاهلية فعلى نحو ما جاء في الشعر:

قد أصبحت أم الخيار تدعى

على ذنبا كله لم أصنع

أي لم أصنعه فيكون التقدير أ فحكم الجاهلية يبغونه فحذف العائد من الخبر كما يحذف من الصفة و الحال في قولهم الناس رجلان رجل أكرمت و رجل أهنت أي أكرمته و أهنته و مررت بهند يضرب زيد أي يضربها زيد و قوله «أ فحكم الجاهلية» فيكون بمعنى الشياع أي فحكام الجاهلية يبغون و جاز أن يقع المضاف جنسا كما جاء عنهم من قولهم منعت العراق قفيزها و درهمها ثم يرجع المعنى إلى قوله «أَ فَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ» لأنه ليس المراد هنا نفس الحكم فهو إذا على حذف المضاف و المراد أ فحكم حكم الجاهلية يبغون.

الإعراب

موضع «أَنِ احْكُمْ» نصب بالعطف على الكتاب و التقدير أنزلنا إليك الكتاب و أن احكم بينهم بما أنزل الله و وصلت أن بالأمر و إن كان لا يجوز صلة الذي بالأمر لأن الذي اسم ناقص تجري صلته في البيان عنه مجرى الصفة في بيان النكرة و لذلك لا بد لها من عائد يعود إليها كما أن الصفة لا بد لها من عائد يعود منها إلى الموصوف و ليس كذلك أن لأنها حرف و هي مع ما بعدها بمنزلة شي ء واحد فلما كان في فعل الأمر معنى المصدر جاز وصل الحرف به على معنى مصدره و حكم نصب لأنه مفعول يبغون و حكما نصب على التمييز.

المعنى

«وَ أَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ وَ لا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ» إنما كرر سبحانه الأمر بالحكم بينهم لأمرين (أحدهما)

أنهما حكمان أمر بهما جميعا لأنهم احتكموا إليه في

الزمن المحصن ثم احتكموا إليه فی قتيل كان بينهم عن الجبائی و جماعة من المفسرين و هو المروی عن أبی جعفر (عليه السلام)

(و الثانی) أن الأمر الأول مطلق و الثانی يدل على أنه منزل «وَ احْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوکَ عَنْ بَعْضِ ما أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْکَ» قيل فيه قولان: (أحدهما) أن معناه احذرهم أن يضلوک عن ذلک إلى ما يهوون من الأحكام بأن يطمعوک منهم فی الإجابة إلى الإسلام عن ابن عباس (و الثانی) إن معناه احذرهم أن يضلوک بالكذب على التوراة لأنه ليس كذلک الحكم فيها فإنی قد بينت لک حكمها عن ابن زيد و فی هذه الآية دلالة على وجوب مجانبة أهل البدع و الضلال و ذوی الأهواء و ترک مخالطتهم «فَإِنْ تَوَلَّوْا» أی فإن أعرضوا عن حكمک بما أنزل الله «فَاعْلَمْ أَنَّما يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ» قيل فی معناه أقوال (أحدها) أن معناه فاعلم يا محمد إنما يريد الله أن يعاقبهم ببعض إجرامهم، ذكر البعض و المراد به الكل كما يذكر العموم و يراد به الخصوص عن الجبائی، (و الثانی) أنه ذكر البعض تغليظا للعقاب و المراد أنه يكفی أن يؤاخذوا ببعض ذنوبهم فی إهلاكهم و التدمير عليهم (و الثالث) أنه أراد تعجيل بعض العقاب بما كان من التمرد فی الأجرام لأن عذاب الدنيا يختص ببعض الذنوب دون بعض و عذاب الآخرة يعم و قيل المراد بذلک إجلاء بنی النضير لأن علماءهم لما كفروا و كتموا الحق عوقبوا بالجلاء عن الحسن و قيل المراد بنو قريظة لما نقضوا العهد يوم الأحزاب عوقبوا بالقتل «وَ إِنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ لَفاسِقُونَ» هذا تسلية للنبی ص عن امتناع القوم من الإقرار بنبوته و الإسراع إلى إجابته بأن أهل الإيمان قليل و أهل الفسق كثير فلا ينبغی أن يعظم عليک ذلک ثم أنكر عليهم فعلهم فقال «أَ فَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ» و المراد به اليهود عن مجاهد و اختاره الجبائی قال لأنهم كانوا إذا وجب الحكم على ضعفائهم ألزموهم إياه و إذا وجب على أقويائهم و أشرافهم لم يؤاخذوهم به فقيل لهم أ فحكم الجاهلية أی عبدة الأوثان تطلبون و أنتم أهل الكتاب و قيل المراد به كل من طلب غير حكم الله فإنه يخرج منه إلى حكم الجاهلية و كفى بذلک أن يحكم بما يوجبه الجهل دون ما يوجبه العلم «وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً» أی لا أحد حكمه أحسن من حكم الله «لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ» أی عند قوم أقيمت اللام مقام عنه عن الجبائی و هذا جائز إذا تقاربت المعانی و ارتفع اللبس فإذا قيل الحكم لهم فلأنهم يستحسنونه و إذا قيل عندهم فلان عندهم العلم بصحته.

[سورة المائدة (5): الآيات 51 الى 53]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِی الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (51) فَتَرَى الَّذِينَ فِی قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشى أَنْ تُصِيبَنا دائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِیَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلى ما أَسَرُّوا فِی أَنْفُسِهِمْ نادِمِينَ (52) وَ يَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَ هؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خاسِرِينَ (53)

القراءة

قرأ ابن عامر و ابن كثير و نافع يقول بلا واو و الباقون بالواو و كلهم قرأ بضم اللام إلا أبا عمرو فإنه فتحها.

الحجة

من حذف الواو من قوله «وَ يَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا» فلأن فی الجملة المعطوفة ذكرا من المعطوف عليها و ذلك إن من وصف بقوله «يُسارِعُونَ» إلى قوله «نادِمِينَ» هم الذين قال فيهم «الَّذِينَ آمَنُوا أَ هؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ» فلما صار فی كل واحدة من الجملتين ذكر من الأخرى حسن عطفها بالواو و بغير الواو كما أن قوله «سَيَقُولُونَ ثَلاثَةٌ رابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَ يَقُولُونَ خَمْسَةٌ سادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ» لما كان فی كل واحدة من الجملتين ذكر مما تقدم اكتفى بذلك عن الواو لأنهما بالذكر و ملابسة بعضهما ببعض قد ترتبط إحداهما بالأخرى كما ترتبط بحرف العطف و يدلك على حسن دخول الواو قوله تعالى «وَ ثامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ» فحذف الواو من «وَ يَقُولُ» كحذفها فی هذه الآية و إلحاقها كإلحاقها فيها و الوجه فی قراءة أبی عمرو و يقول بالنصب أن يحمله على أن تكون «أَنْ يَأْتِیَ» بدلا من اسم الله كما كان أَنْ أَذْكُرَهُ بدلا من الهاء فی أَنْسانِيهُ من قوله «وَ ما أَنْسانِيهُ إِلَّا الشَّيْطانُ أَنْ أَذْكُرَهُ» ثم يكون «وَ يَقُولُ» منصوبا عطفا على ذلك فكأنه قال عسى أن يأتی الله بالفتح «وَ يَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا» و من رفع فحجته أن يعطف جملة على جملة لا مفردا على مفرد.

اللغة

الاتخاذ هو الاعتماد على الشيء لإعداده لأمره و هو افتعال من الأخذ و أصله ائتخاذ فأبدلت الهمزة تاء و أدغمتها فى التاء التى بعدها و مثله الاتعاد من الوعد و الأخذ يكون على وجوه تقول أخذ الكتاب إذا تناوله و أخذ القربان إذا تقبله و أخذه الله من مأمنه إذا أهلكه و أصله جواز الشيء من جهة إلى جهة من الجهات و الأولياء جمع ولى و هو النصير لأنه يلى بالنصر صاحبه و الدائرة هاهنا الدولة التى تتحول إلى من كانت له عمن فى يده قال حميد الأرقط:

كنت حسبت الخندق المحفورا

يرد عنك القدر المقدورا

و دائرات الدهر أن تدورا

يعنى دول الدهر الدائرة من قوم إلى قوم و عسى موضوعة للشك و هى من الله تعالى تفيد الوجوب لأن الكريم إذا أطمع فى خير يفعله فهو بمنزلة الوعد به فى تعلق النفس به و رجائها له و لذلك حق لا يضيع و منزلة لا تخيب و الفتح القضاء و الفصل و يقال للحاكم الفتاح لأنه يفتح الحكم و يفصل به الأمر.

النزول

اختلف فى سبب نزوله و إن كان حكمه عاما لجميع المؤمنين فقال عطية بن سعد العوفى و الزهرى لما انهزم أهل بدر قال المسلمون لأوليائهم من اليهود آمنوا قبل أن يصيبكم الله بيوم مثل يوم بدر فقال مالك بن ضيف أغركم أن أصبتم رهطا من قريش لا علم لهم بالقتال أما لو أمرونا العزيمة أن نستجمع عليكم لم يكن لكم يدان بقتالنا

فجاء عبادة بن الصامت الخزرجى إلى رسول الله (ص) فقال يا رسول الله إن لى أولياء من اليهود كثيرا عددهم قوية أنفسهم شديدة شوكتهم و إنى أبرأ إلى الله و رسوله من ولايتهم و لا مولى لى إلا الله و رسوله فقال عبد الله بن أبى لكنى لا أبرأ من ولاية اليهود لأنى أخاف الدوائر و لا بد لى منهم فقال رسول الله (ص) يا أبا الحباب ما نفست به من ولاية اليهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه قال إذا أقبل و أنزل الله الآية

و قال السدى لما كانت وقعة أحد اشتدت على طائفة من الناس فقال رجل من المسلمين أنا ألحق بفلان اليهودى و آخذ منه أمانا و قال آخر أنا ألحق بفلان النصرانى ببعض أرض الشام فأخذ منه أمانا فنزلت الآية و قال عكرمة نزلت فى أبى لبابة بن عبد المنذر حين قال لبنى قريظة إذا رضوا بحكم سعد أنه الذبح.

المعنى

لما تقدم ذكر اليهود و النصارى أمر سبحانه عقيب ذلک بقطع موالاتهم و التبرؤ منهم فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِياءَ» أى لا تعتمدوا على الاستنصار بهم متوددين إليهم و خص اليهود و النصارى بالذكر لأن سائر الكفار بمنزلتها فى وجوب معاداتهم «بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ» ابتداء كلام أخبر سبحانه أن بعض الكفار ولى بعض فى العون و النصرة و يدهم واحدة على المسلمين و فى هذه دلالة على أن الكفر كله كالملة الواحدة فى أحكام المواريث لعموم قوله «بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ» و

قال الصادق لا تتوارث أهل ملتين و نحن نرثهم و لا يورثوننا

«وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ» أى من استنصر بهم و اتخذهم أنصارا «فَإِنَّهُ مِنْهُمْ» أى هو كافر مثلهم عن ابن عباس و المعنى أنه محكوم له حكمهم فى وجوب لعنه و البراءة منه و أنه من أهل النار «إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» إلى طريق الجنة لكفرهم و استحقاقهم العذاب الدائم بل يضلهم عنها إلى طريق النار عن أبى على الجبائى و قيل معناه لا يحكم لهم بحكم المؤمنين فى المدح و الثناء و النصرة على الأعداء «فَتَرَى» يا محمد «الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ» أى شک و نفاق يعنى عبد الله بن أبى عن ابن عباس «يُسارِعُونَ فِيهِمْ» أى فى موالاة اليهود و مناصحتهم و قيل فى معاونتهم على المسلمين و قيل موالاة اليهود و نصارى نجران لأنهم كانوا يميرونهم عن الكلبى «يَقُولُونَ» أى قائلين و هو فى موضع الحال «نَخْشى أَنْ تُصِيبَنا دائِرَةٌ» أى دولة تدور لأعداء المسلمين على المسلمين فنحتاج إلى نصرتهم عن مجاهد و السدى و قتادة و قيل معناه نخشى أن يدور الدهر علينا بمكروه يعنون الجدب فلا يميروننا عن الكلبى «فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ» يعنى فتح مكة عن السدى و قيل بفتح بلاد المشركين عن الجبائى و قيل المراد بالقضاء الفصل عن قتادة و يجمع هذه الأقوال قول ابن عباس يريد بفتح الله تعالى لمحمد (ص) على جميع خلقه «أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ» فيه إعزاز للمؤمنين و إذلال للمشركين و ظهور الإسلام عن السدى و قيل هو إظهار نفاق المنافقين مع الأمر بقتالهم عن الحسن و الزجاج و قيل هو أمر دون الفتح الأعظم أو موت هذا المنافق عن الجبائى و قيل هو القتل و سبى الذرارى لبنى قريظة و الإجلاء لبنى النضير عن مقاتل و هذا معنى قول ابن عباس «أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ» يريد فيه هلاكهم و هو يحتمل هلاک اليهود و هلاک المنافقين «فَيُصْبِحُوا عَلى ما أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نادِمِينَ» أى فيصبح أهل النفاق على ما كان منهم من نفاقهم و ولايتهم لليهود

ص: 319

و دس الأخبار إليهم نادمين عن ابن عباس و قتادة و المعنى إذا فتح الله على المؤمنين ندم المنافقون و الكفار على تفويتهم أنفسهم ذلک و کذلک إذا ماتوا و تحققوا دخول النار ندموا على ما فعلوه في الدنيا من الكفر و النفاق «وَ يَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا» أي صدقوا الله و رسوله ظاهرا و باطنا تعجبا من نفاق المنافقين و اجترائهم على الله بالأيمان الكاذبة «أَ هؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ» يعني المنافقين حلفوا بالله «جَهْدَ أَيْمانِهِمْ» انتصب جهد لأنه مصدر أي جهدوا جهد أيمانهم قال عطا أي حلفوا بأغلظ الأيمان و أوكدها أنهم مؤمنون و معكم في معاونتكم على أعدائكم و نصرتكم يريد أنهم حلفوا أنهم لأمثالكم في الإيمان «حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ» أي ضاعت أعمالهم التي عملوها لأنهم أوقعوها على خلاف الوجه المأمور به و بطل ما أظهروه من الإيمان لأنه لم يوافق باطنهم ظاهرهم فلم يستحقوا به الثواب «فَأَصْبَحُوا» أي صاروا «خاسِرِينَ» أي خسروا الدنيا و الآخرة أما الدنيا فليسوا من الأنصار و أما الآخرة فقرنهم الله مع الكفار عن ابن عباس و قيل مغبونين بأنفسهم و منازلهم في الجنة إذا صاروا إلى النار و ورثها المؤمنون عن الكلبي.

[سورة المائدة (5): آية 54]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَ يُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكافِرِينَ يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ذلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ وَ اللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ (54)

القراءة

قرأ أبو جعفر و نافع و ابن عامر يرتدد بدالين و الباقون بدال واحدة مشددة.

الحجة

حجة من أدغم أنه لما أسكن الحرف الأول ليدغمه في الثاني و كان الثاني ساكنا حرك المدغم فيه لالتقاء الساكنين و هذه لغة بني تميم و حجة من أظهر أن الحرف المدغم لا يكون إلا ساكنا و المدغم إذا كان ساكنا و المدغم فيه كذلک التقى ساكنان و التقاء الساكنين في هذا النحو ليس من كلامهم فأظهر الحرف الأول و حركه و أسكن الثاني من

المثلين و هذه لغة أهل الحجاز.

اللغة

الذل بكسر الذال ضد الصعوبة و بضمها ضد العز يقال ذلول بين الذل من قوم أذلة و ذليل بين الذل من قوم أذلاء و الأول من اللين و الانقياد و الثاني من الهوان و الاستخفاف و العزة الشدة يقال عززت فلانا على أمره أي غلبته عليه و العزاز الأرض الصلبة و عز يعز الشيء إذا لم يقدر عليه و أصل الباب الامتناع.

المعنى

لما بين تعالى حال المنافقين و أنهم يتربصون الدوائر بالمؤمنين و علم أن قوما منهم يرتدون بعد وفاته أعلم أن ذلك كائن و إنهم لا ينالون أمانيهم و الله ينصر دينه بقوم لهم صفات مخصوصة تميزوا بها من بين العالمين فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ» أي من يرجع منكم أي من جملتكم إلى الكفر بعد إظهار الإيمان فلن يضر دين الله شيئا فإن الله لا يخلي دينه من أنصار يحمونه «فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَ يُحِبُّونَهُ» أي يحبهم الله و يحبون الله «أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكافِرِينَ» أي رحماء على المؤمنين غلاظ شداد على الكافرين و هو من الذل الذي هو اللين لا من الذل الذي هو الهوان قال ابن عباس تراهم للمؤمنين كالولد لوالده و كالعبد لسيده و هم في الغلظة على الكافرين كالسبع على فريسته «يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» بالقتال لإعلاء كلمة الله و إعزاز دينه «وَ لا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ» فيما يأتون من الجهاد و الطاعات و اختلف فيمن وصف بهذه الأوصاف منهم فقيل هم أبو بكر و أصحابه الذين قاتلوا أهل الردة عن الحسن و قتادة و الضحاك و قيل هم الأنصار عن السدي و قيل هم أهل اليمن عن مجاهد قال

قال رسول الله أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوبا و أرق أفئدة الإيمان يماني و الحكمة يمانية

و

قال عياض بن غنم الأشعري لما نزلت هذه الآية أومأ رسول الله إلى أبي موسى الأشعري فقال هم قوم هذا

و قيل أنهم الفرس و

روي أن النبي (ص) سئل عن هذه الآية فضرب بيده على عاتق سلمان فقال هذا و ذووه ثم قال لو كان الدين معلقا بالثريا لتناوله رجال من أبناء فارس

و قيل هم أمير المؤمنين علي (عليه السلام) و أصحابه حين قاتل من قاتله من الناكثين و القاسطين و المارقين و روي ذلك عن عمار و حذيفة و ابن عباس و هو المروي عن أبي جعفر و أبي عبد الله (عليه السلام)

و يؤيد هذا القول أن النبي وصفه بهذه الصفات المذكورة في الآية فقال فيه و قد ندبه لفتح خيبر بعد أن رد عنها حامل الراية إليه مرة بعد أخرى و هو يجبن الناس و يجبنونه

لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله و رسوله و يحبه الله و رسوله كرارا غير فرار لا يرجع حتى يفتح الله على يده

ثم أعطاها إياه فأما الوصف باللين

ص: 321

على أهـل الإيمان و الشـدة على الكفار و الجهاد فى سبيل الله مع أنه لا يخاف فيه لومـة لائم فمما لا يمكن أحـدا دفع على عن اسـتحقاق ذلک لما ظهر من شدته على أهل الشـرک و الکفر و نكايته فيهم و مقاماته المشهورة فى تشييد الملة و نصرة الدين و الرأفة بالمؤمنين و يؤيد ذلک أيضا إنذار رسول الله (ص) قريشا بقتال على لهم من بعده حيث

جاء سهيل بن عمرو فى جماعة منهم فقالوا له يا محمد إن أرقاءنا لحقوا بک فارددهم علينا فقال رسول الله لتنتهين يا معاشر قريش أو ليبعثن الله عليكم رجلاـ يضـربكم على تأويـل القرآن كمـا ضـربتكم على تنزيله فقال له بعض أصـحابه من هو يا رسول الله أبو بكر قال لا و لكنه خاصف النعل فى الحجرة و كان على يخصف نعل رسول الله (ص)

و

روى عن على أنه قال يوم البصرة و الله ما قوتل أهل هذه الآية حتى اليوم

و تلا هذه الآية و

روى أبو إسحاق الثعلبى فى تفسيره بالإسناد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أن رسول الله قال يرد على قوم من أصحابى يوم القيامة فيجلون عن الحوض فأقول يا رب أصحابى أصحابى فيقال إنک لا علم لک بما أحدثوا من بعدک أنهم ارتدوا على أدبارهم القهقرى

و قيل أن الآية عامة فى كل من استجمع هذه الخصال إلى يوم القيامة و ذكر على بن إبراهيم بن هاشم أنها نزلت فى مهدى الأمة و أصحابه و أولها خطاب لمن ظلم آل محمـد و قتلهم و غصـبهم حقهم و يمكن أن ينصـر هذا القول بأن قوله تعالى «فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ» يوجب أن يكون ذلـک القوم غير موجودين فى وقت نزول الخطـاب فهو يتناول من يكون بعـدهم بهـذه الصـفة إلى قيام الساعـة «ذٰلِکَ فَضْلُ اللَّهِ» أى محبتهم لله و لين جانبهم للمؤمنين و شـدتهم على الكافرين بفضل من الله و توفيق و لطف منه و منـة من جهته «يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ» أن يعطيه من يعلم أنه محل له «وَ اللَّهُ واسِعٌ» أى جواد لا يخاف نفاد ما عنده «عَلِيمٌ» بموضع جوده و عطائه فلا يبذله إلا لمن تقتضـى الحكمة إعطاءه و قيل معناه واسع الرحمة «عَلِيمٌ» بمن يكون من أهلها.

[سورة المائدة (5): الآيات 55 الى 56]

اشارة

إِنَّمـا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاـةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكـاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ (55) وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغالِبُونَ (56)

اللغة

الولى هو الذى يلى النصرة و المعونة و الولى هو الذى يلى تدبير الأمر يقال فلان ولى المرأة إذا كان يملك تدبير نكاحها و ولى الدم من كان إليه المطالبة بالقود و السلطان ولى أمر الرعية و يقال لمن يرشحه لخلافته عليهم بعده ولى عهد المسلمين قال الكميت يمدح عليا:

و نعم ولى الأمر بعد وليه

و منتجع التقوى و نعم المؤدب

و يروى الفتوى و إنما أراد ولى الأمر و القائم بتدبيره قال المبرد فى كتاب العبارة عن صفات الله أصل الولى الذى هو أولى أى أحق و مثله المولى و الركوع هو التطأطؤ المخصوص قال الخليل كل شىء ينكب لوجهه فتمس ركبته الأرض أو لا يمس بعد أن يطأطئ رأسه فهو راكع و أنشد لبيد:

أخبر أخبار القرون التى مضت

أدب كأنى كلما قمت راكع

و قال ابن دريد الراكع الذى يكبو على وجهه و منه الركوع فى الصلاة قال الشاعر:

و أفلت حاجب فوق العوالى

على شقا تركع فى الظراب

و قد يوصف الخاضع بأنه راكع على سبيل التشبيه و المجاز لما يستعمله من التطامن و التطأطؤ و على ذلك قول الشاعر:

لا تهين الفقير علك أن

تركع يوما و الدهر قد رفعه

و الحزب الطائفة و الجماعة و أصله من قولهم حزبه الأمر يحزبه إذا نابه و كل قوم تشابهت قلوبهم و أعمالهم فهم أحزاب و تحزب القوم إذا اجتمعوا و حمار حزابية مجتمع الخلق غليظ.

الإعراب

لفظة إنما مخصصة لما أثبت بعده نافية لما لم يثبت يقول القائل لغيره إنما لک عندى درهم فيكون مثل أن يقول أنه ليس لک عندى إلا درهم و قالوا إنما السخاء حاتم يريدون نفى السخاء عن غيره و التقدير إنما السخاء سخاء حاتم فحذف المضاف و المفهوم من قول القائل إنما أكلت رغيفا و إنما لقيت اليوم زيدا نفى أكل أكثر من رغيف

و نفی لقاء غیر زید و قال الأعشی:

و لست بالأکثر منهم حصی

و إنما العزة للکاثر

أراد نفی العزة عمن لیس بکاثر و قوله «وَ هُمْ راکِعُونَ» جملة فی موضع النصب علی الحال من یؤتون أی یؤتون الزکاة راکعین کما یقال الجواد من یجود بماله و هو ضاحک و موضع من رفع بالابتداء و فی یتول ضمیر یعود إلی من و هو مجزوم بالشرط و موضع الفاء مع ما بعده جزم لما فی ذلک من معنی الجزاء لأن تقدیره فهو غالب و فی من معنی إن فلهذا جزم الفعل المضارع و معنی هذا الحرف الذی فی من مع الشرط و الجزاء فی موضع رفع بکونه خبر المبتدأ.

النزول

حدثنا السید أبو الحمد مهدی بن نزار الحسنی القائنی قال حدثنا الحاکم أبو القاسم الحسکانی (ره) قال حدثنی أبو الحسن محمد بن القاسم الفقیه الصیدلانی قال أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد الشعرانی قال حدثنا أبو علی أحمد بن علی بن رزین البیاشانی قال حدثنی المظفر بن الحسین الأنصاری قال حدثنا السدی بن علی الوراق قال حدثنا یحیی بن عبد الحمید الحمانی عن قیس بن الربیع عن الأعمش عن عبایة بن ربعی قال بینا عبد الله بن عباس جالس علی شفیر زمزم یقول قال رسول الله (ص) إذ أقبل رجل متعمم بعمامة فجعل ابن عباس لا یقول قال رسول الله أ لا قال الرجل قال رسول الله فقال ابن عباس سألتک بالله من أنت فکشف العمامة عن وجهه و قال یا أیها الناس من عرفنی فقد عرفنی و من لم یعرفنی فأنا أعرفه بنفسی أنا جندب بن جنادة البدری أبو ذر الغفاری سمعت رسول الله (ص) بهاتین و إلا فصمتا و رأیته بهاتین و إلا فعمیتا یقول علی قائد البررة و قاتل الکفرة منصور من نصره مخذول من خذله أما إنی صلیت مع رسول الله (ص) یوما من الأیام صلاة الظهر فسأل سائل فی المسجد فلم یعطه أحد شیئا فرفع السائل یده إلی السماء و قال اللهم اشهد أنی سألت فی مسجد رسول الله فلم یعطنی أحد شیئا و کان علی راکعا فأومأ بخنصره الیمنی إلیه و کان یتختم فیها فأقبل السائل حتی أخذ الخاتم من خنصره و ذلک بعین رسول الله (ص) فلما فرغ النبی (ص) من صلاته رفع رأسه إلی السماء و قال اللهم إن أخی موسی سألک فقال رَبِّ اشْرَحْ لِی صَدْرِی وَ یَسِّرْ لِی أَمْرِی وَ احْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسانِی یَفْقَهُوا قَوْلِی وَ اجْعَلْ لِی وَزِیراً مِنْ أَهْلِی هارُونَ أَخِی اشْدُدْ بِهِ أَزْرِی وَ أَشْرِکْهُ فِی أَمْرِی فأنزلت علیه قرآنا ناطقا «سَنَشُدُّ عَضُدَکَ بِأَخِیکَ وَ نَجْعَلُ لَکُما سُلْطاناً فَلا یَصِلُونَ إِلَیْکُما» اللهم و أنا

محمد نبيک و صفيک اللهم فاشرح لى صدرى و يسر لى أمرى و اجعل لى وزيرا من أهلى عليا اشدد به ظهرى قال أبو ذر فو الله ما استتم رسول الله الكلمة حتى نزل عليه جبرائيل من عند الله فقال يا محمد اقرأ قال و ما أقرأ قال اقرأ «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا» الآية

و روى هذا الخبر أبو إسحاق الثعلبى فى تفسيره بهذا الإسناد بعينه و روى أبو بكر الرازى فى کتاب أحکام القرآن على ما حکاه المغربى عنه و الرمانى و الطبرى

أنها نزلت فى على حين تصدق بخاتمه و هو راکع و هو قول مجاهد و السدى و المروى عن أبى جعفر (عليه السلام) و أبى عبد الله (عليه السلام)

و جميع علماء أهل البيت و قال الکلبى نزلت فى عبد الله بن سلام و أصحابه لما أسلموا فقطعت اليهود موالاتهم فنزلت الآية و فى رواية عطا قال عبد الله بن سلام يا رسول الله أنا رأيت عليا تصدق بخاتمه و هو راکع فنحن نتولاه

و قد رواه لنا السيد أبو الحمد عن أبى القاسم الحسکانى بالإسناد المتصل المرفوع إلى أبى صالح عن ابن عباس قال أقبل عبد الله بن سلام و معه نفر من قومه ممن قد آمنوا بالنبى (ص) فقالوا يا رسول الله إن منازلنا بعيدة و ليس لنا مجلس و لا متحدث دون هذا المجلس و إن قومنا لما رأونا آمنا بالله و رسوله و صدقناه رفضونا و آلوا على نفوسهم أن لا يجالسونا و لا يناکحونا و لا يکلمونا فشق ذلک علينا فقال لهم النبى (ص) «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ» الآية ثم أن النبى خرج إلى المسجد و الناس بين قائم و راکع فبصر بسائل فقال النبى هل أعطاک أحد شيئا فقال نعم خاتم من فضة فقال النبى (ص) من أعطاکه قال ذلک القائم و أومأ بيده إلى على فقال النبى (ص) على أى حال أعطاک قال أعطانى و هو راکع فکبر النبى ثم قرأ «وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغالِبُونَ»

فأنشأ حسان بن ثابت يقول فى ذلک:

أبا حسن تفديک نفسى و مهجتى

و کل بطى ء فى الهدى و مسارع

أ يذهب مدحيک المحبر ضائعا

و ما المدح فى جنب الإله بضائع

فأنت الذى أعطيت إذ کنت راکعا

زکاة فدتک النفس يا خير راکع

فأنزل فيک الله خير ولاية

و ثبتها مثنى کتاب الشرائع

و فى حديث إبراهيم بن الحکم بن ظهير أن عبد الله بن سلام أتى رسول الله مع رهط من قومه يشکون إلى رسول الله ما لقوا من قومهم فبينا هم يشکون إذ نزلت هذه الآية و أذن

بلال فخرج رسول الله (ص) إلى المسجد و إذا مسكين يسأل فقال (عليه السلام) ما ذا أعطيت قال خاتم من فضة قال من أعطاكه قال ذلك القائم فإذا هو علی قال علی أی حال أعطاكه قال أعطانی و هو راكع فكبر رسول الله و قال «وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللّٰهَ وَ رَسُولَهُ» الآية.

المعنى

ثم بين تعالى من له الولاية على الخلق و القيام بأمورهم و تجب طاعته عليهم فقال «إِنَّمٰا وَلِيُّكُمُ اللّٰهُ وَ رَسُولُهُ» أی الذی يتولى مصالحكم و يتحقق تدبيركم هو الله تعالى و رسوله يفعله بأمر الله «وَ الَّذِينَ آمَنُوا» ثم وصف الذين آمنوا فقال «الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاٰةَ» بشرائطها «وَ يُؤْتُونَ» أی و يعطون «الزَّكٰاةَ وَ هُمْ رٰاكِعُونَ» أی فی حال الركوع و هذه الآية من أوضح الدلائل على صحة إمامة علی بعد النبی بلا فصل و الوجه فيه أنه إذا ثبت أن لفظة «وَلِيُّكُمُ» تفيد من هو أولى بتدبير أموركم و يجب طاعته عليكم و ثبت أن المراد ب «الَّذِينَ آمَنُوا» علی ثبت النص عليه بالإمامة و وضح و الذی يدل على الأول هو الرجوع إلى اللغة فمن تأملها علم أن القوم نصوا على ذلک و قد ذكرنا قول أهل اللغة فيه قبل فلا وجه لإعادته ثم الذی يدل على أنها فی الآية تفيد ذلک دون غيره أن لفظة إنما على ما تقدم ذكره تقتضی التخصيص و نفی الحكم عمن عدا المذكور كما يقولون إنما الفصاحة للجاهلية يعنون نفی الفصاحة عن غيرهم و إذا تقرر هذا لم يجز حمل لفظة الولی على الموالاة فی الدين و المحبة لأنه لا تخصيص فی هذا المعنى لمؤمن دون مؤمن آخر و المؤمنون كلهم مشتركون فی هذا المعنى كما قال سبحانه «وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِنٰاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيٰاءُ بَعْضٍ» و إذا لم يجز حمله على ذلک لم يبق إلا الوجه الآخر و هو التحقق بالأمور و ما يقتضی فرض الطاعة على الجمهور لأنه لا محتمل للفظه إلا الوجهان فإذا بطل أحدهما ثبت الآخر و الذی يدل على أن المعنى ب «الَّذِينَ آمَنُوا» هو علی الرواية الواردة من طريق العامة و الخاصة بنزول الآية فيه لما تصدق بخاتمه فی حال الركوع و قد تقدم ذكرها و أيضا فإن كل من قال أن المراد بلفظة ولی ما يرجع إلى فرض الطاعة و الإمامة ذهب إلى أنه هو المقصود بالآية و المتفرد بمعناها و لا أحد من الأمة يذهب إلى أن هذه اللفظة تقتضی ما ذكرناه و يذهب إلى أن المعنى بها سواه و ليس لأحد أن يقول أن لفظ «الَّذِينَ آمَنُوا» لفظ جمع فلا يجوز أن يتوجه إليه على الانفراد و ذلک أن أهل اللغة قد يعبرون بلفظ الجمع عن الواحد على سبيل التفخيم و التعظيم و ذلک أشهر فی كلامهم من أن يحتاج إلى الاستدلال عليه و ليس لهم أن يقولوا أن المراد بقوله «وَ هُمْ رٰاكِعُونَ» أن هذه شيمتهم و عادتهم و لا يكون حالا لإيتاء الزكاة و ذلک لأن قوله

«يُقِيمُونَ الصَّلاةَ» قد دخل فيه الركوع فلو لم يحمل قوله «وَ هُمْ راكِعُونَ» على أنه حال من يُؤْتُونَ الزَّكاةَ و حملناه على من صفتهم الركوع كان ذلك كالتكرار غير المفيد و التأويل المفيد أولى من البعيد الذى لا يفيد و وجه آخر فى الدلالة على أن الولاية فى الآية مختصة أنه سبحانه قال «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ» فخاطب جميع المؤمنين و دخل فى الخطاب النبى ص و غيره ثم قال «وَ رَسُولُهُ» فأخرج النبى ص من جملتهم لكونهم مضافين إلى ولايته ثم قال «وَ الَّذِينَ آمَنُوا» فوجب أن يكون الذى خوطب بالآية غير الذى جعلت له الولاية و إلا أدى إلى أن يكون المضاف هو المضاف إليه بعينه و إلى أن يكون كل واحد من المؤمنين ولى نفسه و ذلك محال و استيفاء الكلام فى هذا الباب يطول به الكتاب فمن أراده فليطلبه من مظانه قال الواحدى و استدل أهل العلم بهذه الآية على أن العمل القليل لا يقطع الصلاة و إن دفع الزكاة إلى السائل فى الصلاة جائز مع نية الزكاة «وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ» بالقيام بطاعته «وَ رَسُولَهُ» باتباع أمره «وَ الَّذِينَ آمَنُوا» بالموالاة و النصرة «فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ» أى جند الله عن الحسن و قيل أنصار الله «هُمُ الْغالِبُونَ» الظاهرون على أعدائهم الظافرون بهم.

[سورة المائدة (5): آية 57]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَ لَعِباً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ الْكُفَّارَ أَوْلِياءَ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (57)

القراءة

قرأ أهل البصرة و الكسائى و الكفار بالجر و قرأ الباقون بالنصب.

الحجة

حجة من قرأ بالجر أنه حمل الكلام على أقرب العاملين و هو عامل الجر و حجة من نصب أنه عطف على العامل الناصب فكأنه قال لا تتخذوا الكفار أولياء قال الزجاج يجوز فى «هُزُواً» أربعة أوجه إن شئت قلت هزؤا بضم الزاى و تحقيق الهمزة و هو الأصل و الأجود و إن شئت قلت هزوا و أبدلت من الهمزة واوا لانضمام ما قبلها و إن شئت قلت هزؤا بإسكان الزاى و تحقيق الهمزة فهذه الأوجه الثلاثة جيدة يقرأ بهن و فيها وجه آخر لا يجوز القراءة به و هو أن يقول هزا مثل هدى و ذلك أنه يجوز إذا أردت تخفيف همزة هزءا أن تطرح

حركتها إلى الزاى كما تقول رأيت خبأ تريد خباء.

اللغة

الهزء السخرية و هو إظهار ما يلهى تعجبا مما يجرى قال الله تعالى «وَ لَقَدِ اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ» و قال الشاعر:

ألا هزئت و أعجبها المشيب

فلا نكر لديک و لا عجيب

يقال هزأ به هزأ و تهزأ و استهزأ و اللعب الأخذ على غير طريق الحق و مثله العبث و أصله من لعاب الصبى يقال لعب يلعب إذا سأل لعابه لأنه يخرج إلى غير جهته فلذلک اللاعب يمر إلى غير جهة الصواب.

النزول

قيل كان رفاعة بن زيد بن التابوت و سويد بن الحرث قد أظهرا الإسلام ثم نافقا و كان رجال من المسلمين يوادونهما فنزلت الآية عن ابن عباس.

المعنى

ثم أكد سبحانه النهى عن موالاة الكفار فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَ لَعِباً» أى أظهروا الإيمان باللسان و استبطنوا الكفر فذلک معنى تلاعبهم بالدين «مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» يعنى اليهود و النصارى «وَ الْكُفَّارَ» بالجر أى و من الكفار «أَوْلِياءَ» بطانة و أخلاء فيكون الهزء من الكتابى و من المشرک و المنافق و يدل على استهزاء المشركين قوله سبحانه «إِنَّا كَفَيْناكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ» و يدل على استهزاء المنافقين قوله «وَ إِذا خَلَوْا إِلى شَياطِينِهِمْ قالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّما نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُنَ» و كل من ذكرنا من المشركين و المنافقين و من لم يسلم من اليهود و النصارى يقع عليه اسم كافر يدل على ذلک قوله «لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ وَ الْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ» فإذا وقع على المستهزءين اسم كافر حسن أن يكون قوله «وَ الْكُفَّارَ» تبيينا للاسم الموصول و هو الذى اتخذوا دينكم هزوا و لعبا كما كان قوله «مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» تبيينا له و لو قال من الكفار فبين به لعم الجميع و لكن الكفار كان إطلاقه على المشركين أغلب فلذلک فصل بينهما و أما القراءة بالنصب فمعناه لا تتخذوا المستهزءين من أهل الكتاب و لا تتخذوا الكفار أولياء «وَ اتَّقُوا اللَّهَ» فى موالاتهم بعد النهى عنها «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» بوعده و وعيده أى ليس من صفات المؤمنين موالاة من يطعن فى الدين فمن كان مؤمنا غضب لإيمانه على من طعن فيه و كافأه بما يستحقه من

المقت و العداوة.

[سورة المائدة (5): آية 58]

اشارة

وَ إِذا نادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ اتَّخَذُوها هُزُواً وَ لَعِباً ذلِکَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ (58)

اللغة

النداء الدعاء بمد الصوت على طريقة يا فلان و أصله ندى الصوت و هو بعد مذهبه و صحة جرمه و منه قوله أناديک و لا أناجيک أى أعالنک النداو لا أسر لک النجوى قال أبو ذهيل:

و أبرزتها من بطن مكة بعد ما

أصات المنادى بالصلاة فأعتما

و أصل الباب الندو و هو الاجتماع يقال ندا القوم يندون ندوا أى اجتمعوا فى النادى و منه دار الندوة و ندى الماء لأنه يجتمع قليلا قليلا و ندى الصوت منه لأنه عن جرم الندى.

المعنى

ثم أخبر سبحانه عن صفة الكفار الذين نهى الله المؤمنين عن موالاتهم فقال «وَ إِذا نادَيْتُمْ» أيها المؤمنون «إِلَى الصَّلاةِ» أى دعوتم إليها «اتَّخَذُوها» أى اتخذوا الصلاة «هُزُواً وَ لَعِباً» و قيل فى معناه قولان (أحدهما) أنهم كانوا إذا أذن المؤذن للصلاة تضاحكوا فيما بينهم و تغامزوا على طريق السخف و المجون تجهيلا لأهلها و تنفيرا للناس عنها و عن الداعى إليها (و الآخر) أنهم كانوا يرون المنادى إليها بمنزلة اللاعب الهازى ء بفعلها جهلا منهم بمنزلتها «ذلِکَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ» و قيل فيه قولان (أحدهما) أنهم لا يعقلون ما لهم فى إجابتهم لو أجابوا إليها من الثواب و ما عليهم فى استهزائهم بها من العقاب (و الثانى) أنهم بمنزلة من لا عقل له يمنعه من القبائح و يردعه عن الفواحش قال السدى كان رجل من النصارى بالمدينة فسمع المؤذن ينادى أشهد أن لا إله إلا الله و أشهد أن محمدا رسول الله فقال حرق الكاذب فدخلت خادمة له ليلة بنار و هو نائم و أهله فسقطت بشرارة فاحترق هو و أهله و احترق البيت.

[سورة المائدة (5): آية 59]

اشارة

قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلاَّ أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْنا وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَ أَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ (59)

اللغة

يقال نقم الأمر ينقم نقما و نقم ينقم إذا أنكره و الأول أكثر قال عبد الله بن قيس الرقيات:

ما نقموا من بنى أمية إلا

أنهم يحلمون إن غضبوا

و سمى العقاب نقمة لأنه يجب على ما ينكر من الفعل.

الإعراب

قوله «أَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ» فى موضع نصب و كذلك قوله «أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ» و التقدير هل تنقمون منا إلا إيماننا و فسقكم.

النزول

قيل أن نفرا من اليهود أتوا رسول الله ص فسألوه عمن يؤمن به من الرسل فقال أومن بالله و ما أنزل إلى إبراهيم و إسماعيل و إسحاق إلى قوله «وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ»* فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته و قالوا و الله ما نعلم أهل دين قط أخطأ فى الدنيا و الآخرة منكم و لا دينا شرا من دينكم فأنزل الله الآية و ما بعدها.

المعنى

ثم أمر الله سبحانه رسوله بحجاجهم فقال «قُلْ» يا محمد «يا أَهْلَ الْكِتابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا» أى هل تنكرون منا و قيل هل تسخطون منا و قيل هل تكرهون منا و المعانى متقاربة «إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ» فوجدناه و وصفناه بما يليق به من الصفات العلى و نزهناه عما لا يجوز عليه فى ذاته و صفاته «وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْنا» من القرآن «وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ» على الأنبياء «وَ أَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ» قال الزجاج معناه هل تكرهون إلا إيماننا و فسقكم أى إنما كرهتم إيماننا و أنتم تعلمون أنا على الحق لأنكم فسقتم بأن أقمتم على دينكم لمحبتكم الرئاسة و كسبكم بها الأموال و هذا معنى قول الحسن لفسقكم نقمتم علينا قال بعض أهل التحقيق فعلى هذا يجب أن يكون موضع أن فى قوله «وَ أَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ» نصبا بإضمار اللام على تأويل و لأن أكثركم فاسقون و قيل لما ذكر تعالى ما نقمة اليهود عليهم من الإيمان بجميع الرسل و ليس هو مما ينقم ذكر فى مقابلته فسقهم و هو مما ينقم و مثل هذا يحسن فى الازدواج يقول القائل هل تنقم منى إلا أنى عفيف و أنك فاجر و إلا أنى غنى و أنك فقير فيحسن ذلك لإتمام المعنى بالمقابلة و معنى «فاسِقُونَ» خارجون عن أمر الله طلبا للرئاسة و حسدا على منزلة النبوة و المراد بالأكثر من لم يؤمن منهم لأن قليلا من أهل الكتاب آمن و قيل فى قوله «وَ أَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ» قول آخر ذكره أبو على الجرجانى

صاحب النظم قال يجعله منظوما بقوله «آمَنَّا بِاللَّهِ» على تأويل آمنا بالله و بأن أكثركم فاسقون فيكون موضع أن جر بالباء و هذا وجه حسن.

[سورة المائدة (5): آية 60]

اشارة

قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَ غَضِبَ عَلَيْهِ وَ جَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَ الْخَنازِيرَ وَ عَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولئِكَ شَرٌّ مَكاناً وَ أَضَلُّ عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ (60)

القراءة

قرأ حمزة وحده و عبد الطاغوت بضم الباء و جر التاء و الباقون «وَ عَبَدَ الطَّاغُوتَ» بفتح الباء و نصب التاء و روى فى الشواذ قراءة الحسن و ابن هرمز مثوبة ساكنة الثاء مفتوحة الواو و كذلك فى سورة البقرة لمثوبة و قرأ ابن عباس و ابن مسعود و إبراهيم النخعى و الأعمش و أبان بن تغلب و عبد الطاغوت بضم العين و الباء و فتح الدال و خفض الطاغوت و قرأ أبى بن كعب عبدوا الطاغوت و رواية عكرمة عن ابن عباس و عبد الطاغوت بتشديد الباء و فتح الدال و قراءة أبى واقد و عباد الطاغوت و قراءة أبى جعفر الرؤاسى النحوى و عبد الطاغوت كقولك ضرب زيد لم يسم فاعله و قراءة عون العقيلى و ابن بريدة و عابد الطاغوت و رواية علقمة عن ابن مسعود و عبد الطاغوت على وزن صرد فهذه عشر قراءات اثنتان منها فى السبعة.

الحجة

قال أبو على حجة حمزة فى قراءة و عبد الطاغوت أن يحمله على ما عمل فيه جعل كأنه و جعل منهم عبد الطاغوت و معنى جعل خلق كقوله «وَ جَعَلَ الظُّلُماتِ وَ النُّورَ وَ جَعَلَ مِنْها زَوْجَها» و ليس عبد لفظ جمع لأنه ليس من أبنية الجموع شى ء على هذا البناء و لكنه واحد يراد به الكثرة أ لا ترى أن فى الأسماء المفردة المضافة إلى المعارف ما لفظه لفظ الإفراد و معناه الجمع كما فى قوله «وَ إِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لا تُحْصُوها» و لأن بنا فعل يراد به المبالغة و الكثرة نحو يقظ و ندس فكان تقديره أنه قد ذهب فى عباد الطاغوت كل مذهب و تكرر ذلك منه و أما من فتح فقال «وَ عَبَدَ الطَّاغُوتَ» فإنه عطفه على بناء الماضى الذى فى الصلة و هو قوله «لَعَنَهُ اللَّهُ» و أفرد الضمير فى عبد و إن كان المعنى فيه الكثرة لأن الكلام محمول على لفظه دون معناه و فاعله ضمير من كما أن فاعل الأمثلة المعطوفة عليه ضمير من فأفرد لحمل ذلك جميعا على اللفظ و لو حمل الكل على المعنى أو البعض على اللفظ

و البعض على المعنى لكان مستقيما و أما الوجه فى «مَثُوبَةً» فإنه قد خرج على الأصل شاذا قال أبو الفتح و مثله ما يحكى عنهم الفكاهة مقودة إلى الأذى و قياسهما مثابة و مقادة و مثله مزيد و قياسه مزاد إلا أن مزيدا علم و الأعلام قد يحتمل فيها ما يكره من الأجناس نحو محبب و مكوزة و مريم و مدين و رجاء بن حيوة و مثوبة مفعلة و نظيرها المبطخة و المشرقة و أصل مثوبة مثوبة فنقلت الضمة من الواو إلى الثاء و مثلها معونة و قيل هى مفعولة مثل مقولة و مضوفة على معنى المصدر قال الشاعر:

و كنت إذا جارى دعا لمضوفة

أشمر حتى ينصف الساق مئزرى

قال و أما قوله عبد الطاغوت فهو جمع عبد و أنشد:

انسب العبد إلى آبائه

أسود الجلد و من قوم عبد

هكذا قال أبو الحسن و قال أحمد بن يحيى عبد جمع عابد كبازل و بزل و شارف و شرف و كذلك عبد جمع عابد و مثله عباد و عباد و يجوز أن يكون عباد جمع عبد و أما عبد الطاغوت و عبدوا الطاغوت فظاهر و أما عابد الطاغوت فهو واحد فى معنى جماعة و كذلك و عبد الطاغوت لأنه كحطم و لبد كما أن عبد كحذر و فطن و وظف و عجز.

الإعراب

مثوبة نصب على التمييز كذلك هُوَ خَيْرٌ ثَواباً، موضع من يحتمل ثلاثة أوجه من الإعراب (أحدها) الجر على البدل و التقرير هل أنبئكم بمن لعنه الله و الثانى الرفع على خبر المبتدأ المحذوف أى هم من لعنه الله و الثالث النصب على البدل من موضع الجار و المجرور و التقدير أنبئكم أى هل أخبركم على من لعنه الله مكانا على التمييز.

المعنى

ثم أمر سبحانه نبيه ص أن يخاطبهم فقال «قُلْ» يا محمد لهؤلاء المستهزءين من الكفار و اليهود «هَلْ أُنَبِّئُكُمْ» أى هل أخبركم «بِشَرٍّ مِنْ ذلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ» أى بشر مما نقمتم من إيماننا ثوابا أى جزاء المعنى إن كان ذلك عندكم شرا فأنا أخبركم بشر منه عاقبة عند الله و قيل معناه هل أخبركم بشر من الذين طعنتم عليهم من المسلمين و إنما قال «بِشَرٍّ مِنْ ذلِكَ» و إن لم يكن فى المؤمنين شر على الإنصاف فى المخاطبة و المظاهرة فى الحجاج كقوله وَ إِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلى هُدىً أَوْ فِي ضَلالٍ مُبِينٍ «مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ»

أی أبعده من رحمته «وَ غَضِبَ عَلَيْهِ» بفسقه و کفره و غضبه علیه أراد به العقوبة و الاستخفاف به و قیل غضبه أن ضرب علیهم الذلة و المسکنة و الجزیة أینما کانوا من الأرض «وَ جَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَ الْخَنازِيرَ» أی مسخهم قردة و خنازیر قال المفسرون یعنی بالقردة أصحاب السبت و بالخنازیر کفار مائدة عیسی و روی الوالبی عن ابن عباس أن الممسوخین من أصحاب السبت لأن شبانهم مسخوا قردة و شیوخهم مسخوا خنازیر «وَ عَبَدَ الطَّاغُوتَ» قال الزجاج هو نسق علی لعنة الله و من عبد الطاغوت و قال الفراء تأویله و جعل منهم القردة و من عبد الطاغوت فعلی هذا یکون الموصول محذوفا و ذلک لا یجوز عند البصریین فالصحیح الأول و الطاغوت هنا الشیطان عن ابن عباس و الحسن لأنهم أطاعوه طاعة المعبود و قیل هو العجل الذی عبده الیهود عن الجبائی لأن الکلام کله فی صفتهم و لا تعلق فی هذه الآیة للمجبرة لأن أکثر ما تضمنته الأخبار بأنه خلق من یعبد الطاغوت علی قراءة حمزة أو غیره ممن قرأ عبادا أو عبدا و غیر ذلک و لا شبهة فی أنه تعالی خلق الکافر و أنه لا خالق للکافر سواه غیر أن ذلک لا یوجب أن یکون خلق کفره و جعله کافرا و لیس لهم أن یقولوا أنا نستفید من قوله و جعل منهم من عبد الطاغوت أو عبد الطاغوت أنه خلق ما به کان عابدا کما نستفید من قوله «وَ جَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَ الْخَنازِيرَ» أنه جعل ما به کانوا کذلک و ذلک أنا إنما استفدنا ما ذکروه لأن الدلیل قد دل علی أن ما به یکون القرد قردا و الخنزیر خنزیرا لا یکون إلا من فعل الله و لیس کذلک ما به یکون الکافر کافرا فإنه قد دل الدلیل علی أنه یتعالی عن فعله و خلقه فافترق الأمران «أُولئِكَ شَرٌّ مَكاناً» أی هؤلاء الذین وصفهم الله بأنه لعنهم و غضب علیهم و أنهم عبدوا الطاغوت شر مکانا لأن مکانهم سقر و لا شر فی مکان المؤمنین و مثله أَصْحابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا و قیل معناه أنهم شر مکانا فی عاجل الدنیا و آجل الآخرة ممن نقمتم من المؤمنین أما فی الدنیا فبالقتل و السبی و ضرب الذلة و المسکنة علیهم و إلزام الجزیة و أما فی الآخرة فبعذاب الأبد «وَ أَضَلُّ عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ» أی أجوز عن الطریق المستقیم و أبعد من النجاة قال المفسرون فلما نزلت هذه الآیة عبر المسلمون أهل الکتاب و قالوا یا إخوان القردة و الخنازیر فنکسوا رءوسهم و افتضحوا.

[سورة المائدة (5): الآيات 61 الى 63]

اشارة

وَ إِذا جاؤُكُمْ قالُوا آمَنَّا وَ قَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَ هُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِما كانُوا يَكْتُمُونَ (61) وَ تَرى كَثِيراً مِنْهُمْ يُسارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ أَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ (62) لَوْ لا يَنْهاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَ الْأَحْبارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَ أَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ ما كانُوا يَصْنَعُونَ (63)

اللغة

الفرق بين الإثم و العدوان أن الإثم الجرم كائنا ما كان و العدوان الظلم و قد مر معنى السحت قبل و الصنع و العمل واحد و قيل الفرق بينهما أن الصنع مضمن بالجودة من قولهم ثوب صنيع و فلان صنيعة فلان إذا استخلصه على غيره و صنع الله لفلان أى أحسن إليه و كل ذلك كالفعل الجيد.

الإعراب

قد تدخل فى الكلام على وجهين إذا كانت مع الماضى قريبة من الحال و إذا كانت مع المستقبل دلت على التقليل و موضع الباء من قوله «وَ قَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَ هُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ» نصب على الحال لأن المعنى دخلوا كافرين و خرجوا كافرين لأنه لا يريد أنهم دخلوا يحملون شيئا و هو كقولك خرج زيد بثيابه أى و ثيابه عليه يريد خرج لابسا ثيابه و مثله قول الشاعر:

و مستنة كاستنان الخروف

قد قطع الحبل بالمرود

أى و فيه المرود يعنى و هذه صفته و الفرق بين قولك متى جاءوكم و إذا جاءوكم إن متى يتضمن معنى إن الجزاء و يعمل فيه جاءوكم و لا يجوز أن يعمل فى إذا لأن إذا مضاف إلى ما بعده و المضاف إليه لا يعمل فى المضاف لأنه من تمامه لبئس اللام فيه لام القسم و لا يجوز أن يكون لام الابتداء لأنها لا تدخل على الفعل إلا فى باب إن خاصة لأنها أخرت إلى الخبر لئلا يجتمع حرفان متفقان فى المعنى و قوله «لَبِئْسَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ» يدل على أن المدح و الذم يكونان بالأفعال لأنه بمنزلة لبئس العمل عملهم و ما يحتمل أمرين (أحدهما) أن تكون كافة كما تكون فى إنما زيد منطلق و ليتما عمرو قائم فلا يكون لها على هذا موضع (الثانى) أن يكون نكرة موصوفة كأنه قيل لبئس شيئا كانوا يعملون و لو لا هاهنا بمعنى هلا قال على بن

عیسی و أصلها التقریر لوجوب الشی ء عن الأول فنقلت إلی التحضیض علی فعل الثانی من أجل الأول و إن لم یذکر لا و لا بد معها من لا لأنه دخلها معنی لم لا تفعل و متی قیل کیف تدخل لو لا علی الماضی و هی للتحضیض و فی التحضیض معنی الأمر قیل لأنها تدخل للتحضیض و التوبیخ فإذا کانت مع الماضی فهو توبیخ کقوله تعالی لَوْ لا جاؤُ عَلَیْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ.

المعنی

ثم أخبر الله تعالی عن هؤلاء المنافقین بقوله «وَ إِذا جاؤُکُمْ» أیها المؤمنون «قالُوا آمَنَّا» أی صدقنا «وَ قَدْ دَخَلُوا بِالْکُفْرِ وَ هُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ» قیل فیه قولان (أحدهما) أنهم دخلوا به علی النبی ص و خرجوا به من عنده أی دخلوا و خرجوا کافرین و الکفر معهم فی کلتا حالتیهم عن الحسن و قتادة (و الثانی) أن معناه و قد دخلوا به فی أحوالهم و خرجوا به إلی أحوال أخر کقولک هو یتقلب فی الکفر و یتصرف فیه و قوله و هم قد خرجوا به أکد الکلام بالضمیر تعیینا إیاهم بالکفر و تمییزا لهم من غیرهم بهذه الصفة «وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِما کانُوا یَکْتُمُونَ» معناه بما کانوا یکتمون من نفاقهم إذا أظهروا بألسنتهم ما أضمروا خلافه فی قلوبهم ثم بین الله سبحانه أنهم یضمون إلی نفاقهم خصالا أخر ذمیمة فقال «وَ تَری» یا محمد «کَثِیراً مِنْهُمْ» قیل المراد بالکثیر رؤساؤهم و علماؤهم «یُسارِعُونَ» یبادرون «فِی الْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ» قیل الإثم الکفر عن السدی و العدوان مجاوزة حدود الله و تعدیها و قیل الإثم کل معصیة و هو الأولی و العدوان الظلم أی یسارعون فی ظلم الناس و فی الجرم الذی یعود علیهم بالوبال و الخسران «وَ أَکْلِهِمُ السُّحْتَ» أی الرشوة فی الحکم عن الحسن و سماها سحتا لأنه یؤدی إلی الاستئصال و یقال لأنها تذهب بالبرکة من المال قال أهل المعانی أکثر ما تستعمل المسارعة فی الخیر کقوله تعالی «یُسارِعُونَ» و فائدة لفظة المسارعة و إن کان لفظ العجلة أدل علی الذم أنهم یعملونه کأنهم محقون فیه و لذلک قال ابن عباس فی تفسیره و إنهم یجترءون علی الخطإ «لَبِئْسَ ما کانُوا یَعْمَلُونَ» أی لبئس العمل عملهم «لَوْ لا یَنْهاهُمُ» أی هلا ینهاهم و الکنایة فی هم تعود إلی الکثیر «الرَّبَّانِیُّونَ» أی العلماء بالدین الذین من قبل الرب علی وجه تغیر الاسم کما قالوا روحانی بالنسبة إلی الروح و بحرانی بالنسبة إلی البحر و قال الحسن الربانیون علماء أهل الإنجیل «وَ الْأَحْبارُ» علماء أهل التوراة و قال غیره کلهم من الیهود لأنه یتصل بذکرهم «عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ» أی عن تحریفهم الکتاب و قیل عن کل ما

قالوه بخلاف الحق «وَ أَكْلِهِمُ السُّحْتَ» أى الحرام و الرشوة «لَبِئْسَ ما كانُوا يَصْنَعُونَ» أى لبئس الصنع صنعهم حيث اجتمعوا على معصية الله و أنذر سبحانه علماءهم بترك التكبر عليهم فيما ضيعوا منزلتهم فذم هؤلاء بمثل اللفظة التى ذم بها أولئك و فى هذه الآية دلالة على أن تارك النهى عن المنكر بمنزلة مرتكبة و فيه وجوب الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر.

[سورة المائدة (5): آية 64]

اشارة

وَ قالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَ لُعِنُوا بِما قالُوا بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ وَ لَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَ كُفْراً وَ أَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (64)

اللغة

اليد تذكر فى اللغة على خمسة أوجه الجارحة و النعمة و القوة و الملك و تحقيق إضافة الفعل فالنعمة فى قولهم لفلان عندى يد أشكرها أى نعمة قال عدى بن زيد:

و لن أذكر النعمان إلا بصالح

فإن له عندى يديا و أنعما

جمع يدا على يدى كالكليب و العبيد و حسن التكرار لاختلاف اللفظين و اليد للقوة فى نحو قوله تعالى أُولِي الْأَيْدِي وَ الْأَبْصارِ أى ذوى القوى و العقول و أنشد الأصمعى للغنوى:

فاعمد لما تعلو فما لك بالذى

لا تستطيع من الأمور يدان

يريد ليس لك به قوة و على هذا ما ذكره سيبويه من قولهم لا يدين بها لك و معنى هذه التثنية المبالغة فى نفى الاقتدار و القوة على الشى ء و اليد بمعنى الملك فى نحو قوله الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكاحِ أى يملك ذلك و هذه الضيعة فى يد فلان أى فى ملكه و اليد بمعنى التولى للشى ء و إضافة الفعل فى نحو قوله تعالى لِما خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أى لما توليت خلقه تخصيصا لآدم و تشريفا له بهذا و إن كان جميع المخلوقات هو خلقها لا غير و تقول يدى لك رهن بالوفاء

إذا ضمنت له شيئا و كان معناه اجتهادى و طاقتى و تستعمل أيضا حيث تراد النصرة و ذلک مثل ما جاء فى

الحديث و هم يد على من سواهم

أى نصرتهم واحدة و كلمتهم مجتمعة على من تشق عصاهم قال أحمد بن يحيى بن تغلب اليد الجماعة و منه

الحديث و هم يد على من سواهم

و قد يستعار اليد للشى ء الذى لا يد له تشبيها بمن له اليد قال ابن الأعرابى يد الدهر الدهر كله يقال لا آتية يد الدهر و يد المسند قال ذو الرمة:

أ لا طرقت مى هيوما بذكرها

و أيدى الثريا جنح فى المغارب

و أصل هذه الاستعارة لثعلبة بن صعير فى قوله:

ألقت ذكاء يمينها فى كافر

فجعل للشمس يدا فى المغيب لما أراد أن يصفها بالغروب ثم للبيد فى قوله:

حتى إذا ألقت يدا فى كافر

و أجن عورات الثغور ظلامها

و قد يستعار اليد فى مواضع كثيرة يطول ذكرها و لما كان الجواد ينفق باليد و البخيل يمسک باليد عن الإنفاق أضافوا الجود و البخل إلى اليد فقالوا للجواد اليد و بسط البيان فياض الكف و للبخيل كز الأصابع مقبوض الكف جعل الأنامل فى أشباه لهذا كثيرة معروفة فى أشعارهم و أنكر الزجاج على من ذهب إلى أن معنى اليد فى الآية النعمة بأن قال إن هذا ينقضه قوله «بَلْ يَدٰاهُ مَبْسُوطَتٰانِ» فيكون المعنى بل نعمتاه مبسوطتان و نعم الله أكثر من أن تحصى قال أبو على الفارسى قوله نعمتاه مبسوطتان لا يدل على تقليل النعمة و على أن نعمته نعمتان ثنتان و لكنه يدل على الكثرة و المبالغة فقد جاء التثنية و يراد به الكثرة و المبالغة و تعداد الشى ء لا المعنى الذى يشفع الواحد المفرد أ لا ترى إلى قولهم لبيک إنما هو إقامة على طاعتک بعد إقامة و كذلک سعديک إنما هو مساعدة بعد مساعدة و ليس المراد بذلک طاعتين اثنتين و لا مساعدتين فكذلک المعنى فى الآية أن نعمه متظاهرة متتابعة فهذا وجه و إن شئت حملت المثنى على أنه تثنية جنس لا تثنية واحد مفرد و يكون أحد جنسى النعمة نعمة الدنيا و الآخر نعمة الآخرة أو نعمة الدين فلا يكون التثنية على هذا مرادا بها اثنتين و قد جاء تثنية اسم

الجنس فى كلامهم مجيئا واسعا قال الفرزدق:

و كل رفيقى كل رحل و إن هما

تعاطى القنا قوما هما أخوان

فتأويل الرفيقين فى البيت العموم و الإشاعة أ لا ترى أنه لا يجوز أن يكون رفيقان اثنان لكل رحل و بعده فإذا كانوا قد استجازوا تثنية الجمع الذى بنى للكثرة كقوله:

لأصبح القوم أوبادا و لم يجدوا

عند التفرق فى الهيجا جمالين

و قبله:

سعى عقالا فلم يترک لنا سبدا

فكيف لو قد سعى عمرو عقالين

و قول أبى النجم:

بين رماحى نهشل و عقيل

و نحو ما حكاه سيبويه من قولهم لقاحان سوداوان فإن تجوز تثنية اسم الجنس أجدر لأنه على لفظ الواحد فالتثنية فيه أحسن إذ هو أشبه بألفاظ الإفراد.

الإعراب

قال أبو على اعلم أن يدا كلمة نادرة و وزنها فعل يدلک على ذلک قولهم أيد و جمعهم له على أفعل كأكلب و أنفس يدل على أنه فعل كما دل آباء و آخاء على أن وزن أب و أخ فعل و اللام منه الياء و هو من باب سلس و قلق لا يعلم لذلک فى الكلام نظير و الذى يدل على ذلک يديت إليه يدا و لا يعلم فى الواو مثله أ لا ترى أنه لم يجى ء مثل دعوت و قد جاء فى الأسماء ذلک و هو قولهم واو و أما قولهم ذهبوا أيادى سبإ إذا أرادوا الافتراق و قول ذى الرمة:

فيا لک من دار تحمل أهلها

أيادى سبإ بعدى و طال احتيالها

و هو فى موضع حال لأنه كقولک ذهبوا متفرقين و إذا كان كذلک لا يصلح إضافتها لأن سبأ معرفة فيكون المضاف إليه معرفة فإذا كان معرفة وجب أن لا يكون حالا قال و الوجه فيها

عندی أن لا یقدر فیها الإضافة و لکن یجعل الاسمان بمنزلة اسم واحد کحضرموت فیمن لم یضف و کان القیاس أن یتحرک اللام من أیادی بالفتح فی موضع النصب إلا أنهم أسکنوه و لم یحرکوه و شبهوه بالحالتین الأخیرتین و هذا الضرب قد اطرد فیه الإسکان فقالوا معدیکرب و قالی و بادی بدا فأسکنوا جمیع ذلک.

المعنی

ثم أخبر الله تعالی بعظیم فریتهم فقال «وَ قالَتِ الْیَهُودُ یَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ» أی مقبوضة عن العطاء ممسکة عن الرزق فنسبوه إلی البخل عن ابن عباس و قتادة و عکرمة و الضحاک قالوا إن الله کان قد بسط علی الیهود حتی کانوا من أکثر الناس مالا و أخصبهم ناحیة فلما عصوا الله فی محمد ص و کذبوه کف الله عنهم ما بسط علیهم من السعة فقال عند ذلک فنحاص بن عازورا «یَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ» و لم یقل إلی عنقه قال أهل المعانی إنما قال فنحاص و لم ینهه الآخرون و رضوا بقوله فأشرکهم الله فی ذلک و قیل معناه ید الله مکفوفة عن عذابنا فلیس یعذبنا إلا بما یبر به قسمه قدر ما عبد آباؤنا العجل عن الحسن و قیل إنه استفهام و تقدیره أ ید الله مغلولة عنا حیث قتر المعیشة علینا و قال أبو القاسم البلخی یجوز أن یکون الیهود قالوا قولا و اعتقدوا مذهبا یؤدی معناه إلی أن الله یبخل فی حال و یجود فی حالة أخری فحکی عنهم ذلک علی وجه التعجیب منهم و التکذیب لهم و یجوز أن یکونوا قالوا ذلک علی وجه الهزء من حیث لم یوسع علی النبی و علی أصحابه و لیس ینبغی أن یتعجب من قوم یقولون لموسی اجْعَلْ لَنا إِلهاً کَما لَهُمْ آلِهَةٌ و یتخذون العجل إلها أن یقولوا إن الله یبخل تارة و یجود أخری و قال الحسین بن علی المغربی حدثنی بعض الیهود بمصر أن طائفة منهم قالت ذلک «غُلَّتْ أَیْدِیهِمْ» قیل فیه أقوال (أحدها) أنه علی سبیل الإخبار أی غلت أیدیهم فی جهنم عن الحسن و اختاره الجبائی و معناه شدت إلی أعناقهم و تأویله أنهم جوزوا علی هذا القول بهذا الجزاء فعلی هذا یکون فی الکلام ضمیر الفاء أو الواو و تقدیره فغلت أیدیهم أو و غلت لأن کلامهم قد تم و استؤنف بعده کلام آخر و من عاداتهم أنهم یحذفون فیما یجری هذا المجری و من ذلک قوله وَ إِذْ قالَ مُوسی لِقَوْمِهِ یا قوم إِنَّ اللَّهَ یَأْمُرُکُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قالُوا أَ تَتَّخِذُنا هُزُواً و المراد فقالوا لأن کلام موسی قد تم (و ثانیها) أن یکون القول خرج مخرج الدعاء کما یقال قاتله الله عن أبی مسلم و علی هذا فیکون معناه تعلیمنا و توفیقنا علی الدعاء علیهم کما علمنا الاستثناء فی غیر هذا الموضع بقوله لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرامَ إِنْ شاءَ اللَّهُ

آمِنِينَ (و ثالثها) أن معناه جعلوا بخلاء و ألزموا البخل فهم أبخل قوم فلا يلفى يهودى أبدا غير لئيم بخيل عن الزجاج «وَ لُعِنُوا بِما قالُوا» أى أبعدوا عن رحمة الله و ثوابه بسبب هذه المقالة و قيل عذبوا فى الدنيا بالجزية و فى الآخرة بالنار عن الحسن ثم رد الله عليهم بضد مقالتهم فقال «بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ» أى ليس الأمر على ما وصفوه بل هو جواد فليس لذكر اليد هنا معنى غير إفادة معنى الجود و إنما قال «يَداهُ» على التثنية مبالغة فى معنى الجود و الإنعام لأن ذلك أبلغ فيه من أن يقول بل يده مبسوطة و يمكن أن يكون المراد باليد النعمة و يكون الوجه فى تثنية النعمة أنه أراد نعم الدنيا و نعم الآخرة لأن الكل و إن كانت نعم الله فمن حيث اختص كل منهما بصفة تخالف صفة الآخر كأنهما جنسان و يمكن أن يكون تثنية النعمة أنه أريد بهما النعم الظاهرة و الباطنة كما قال تعالى وَ أَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظاهِرَةً وَ باطِنَةً و قيل إن المراد باليدين القوة و القدرة عن الحسن و معناه قوتاه بالثواب و العقاب مبسوطتان بخلاف قول اليهود إن يده مقبوضة عن عذابنا «يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ» معناه يعطى كيف يشاء من يشاء من عباده و يمنع من يشاء من عباده لأنه متفضل بذلك فيفعل على حسب المصلحة «وَ لَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَ كُفْراً» أى سيزدادون عند إنزال القرآن إليك طغيانا و كفرا و يريد بالكثير منهم المقيمين على الكفر و إنما ازدادوا كفرا لأنه كلما أنزل الله حكما و أخبرهم النبى ص به جحدوه و ازدادوا بذلك طغيانا و هو التمادى و المجاوزة عن الحد و كفرا انضم إلى كفرهم و هذا كما يقول القائل وعظتك فكانت موعظتى وبالا عليك و ما زادتك إلا شرا على معنى أنك ازددت عندها شرا و ذلك مشهور فى الاستعمال «وَ أَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ» أى بين اليهود و النصارى عن الحسن و مجاهد و قيل يريد به اليهود خاصة و قد مر تفسيره ففى أول السورة عند قوله فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ «كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ» أى لحرب محمد عن الحسن و مجاهد و فى هذا دلالة و معجزة لأن الله أخبره فوافق خبره المخبر فقد كانت اليهود أشد أهل الحجاز بأسا و أمنعهم دارا حتى أن قريشا كانت تعتضد بهم و الأوس و الخزرج تستبق إلى محالفتهم و تتكثر بنصرتهم فأباد الله خضراءهم و استأصل شأفتهم و اجتث أصلهم فأجلى النبى بنى النضير و بنى قينقاع و قتل بنى قريظة و شرد أهل خيبر و غلب على فدك و دان له أهل وادى القرى فمحا الله تعالى آثارهم صاغرين و قال قتادة معناه أن الله أذلهم ذلا لا يعزون بعده أبدا و إنما يطفئ نار حربهم

بلطفه و بما يطلع نبيه عليه من أسرارهم و بما يمن به عليه من التأييد و النصر «وَ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً» بمعصية الله و تكذيب رسله و مخالفة أمره و نهيه و اجتهادهم فى محو ذكر النبى ص من كتبهم «وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ» العاملين بالفساد و المعاصى فى أرضه.

[سورة المائدة (5): الآيات 65 الى 66]

اشارة

وَ لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتابِ آمَنُوا وَ اتَّقَوْا لَكَفَّرْنا عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ وَ لَأَدْخَلْناهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ (65) وَ لَوْ أَنَّهُمْ أَقامُوا التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ ساءَ ما يَعْمَلُونَ (66)

اللغة

أصل التكفير التغطية و منه تكفر فى السلاح و الاقتصاد الاستواء فى العمل الذى يؤدى إلى الغرض و اشتقاقه من القصد لأن القاصد إلى ما يعرف مكانه فهو يمر على الاستقامة إليه خلاف الطالب المتحير فى طلبه.

الإعراب

«ساءَ ما يَعْمَلُونَ» يحتمل أن يكون ما مع ما بعدها بمنزلة المصدر و يحتمل أن يكون بمعنى الذى و ما بعدها صلة لها و العائد محذوف.

المعنى

«وَ لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتابِ» يعنى اليهود و النصارى «آمَنُوا» بمحمد ص «وَ اتَّقَوْا» الكفر و الفواحش «لَكَفَّرْنا عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ» أى سترناها عليهم و غفرناها لهم «وَ لَأَدْخَلْناهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ» ظاهر المعنى «وَ لَوْ أَنَّهُمْ أَقامُوا التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ» أى عملوا بما فيهما على ما فيهما دون أن يحرفوا شيئا منهما أو يغيروا أو يبدلوا كما كانوا يفعلونه و يحتمل أن يكون معناه عملوا بما فيهما بأن أقاموهما نصب أعينهم لئلا يزلوا فى شى ء من حدودهما «وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ» يريد به القرآن عن ابن عباس و اختاره الجبائى و قيل المراد به كلما دل الله عليه من أمور الدين «لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ» بإرسال السماء عليهم مدرارا «وَ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ» بإعطاء الأرض خيرها و بركتها عن ابن عباس و قتادة و مجاهد و قيل المراد لأكلوا ثمار النخيل و الأشجار من فوقهم و الزرع من تحت أرجلهم و المعنى لتركوا فى

ديارهم و لم يجلوا عن بلادهم و لم يقتلوا فكانوا يتمتعون بأموالهم و زروعهم و ثمارهم و ما رزقهم الله من النعم و إنما خص سبحانه الأكل لأن ذلك معظم الانتفاع و فى هذا تأسيف لليهود على ما فاتهم و اعتداد بسعة ما كانوا فيه من نعم الله عليهم و هو جواب تبخيلهم إياه فى قولهم يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ و قيل إن المعنى فى قوله «لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ» التوسعة كما يقال فلان فى الخير من قرنه إلى قدمه أى يأتيه الخير من كل جهة يلتمسه منها و نظير هذه الآية قوله «وَ أَنْ لَوِ اسْتَقامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْناهُمْ ماءً غَدَقاً وَ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَ يَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ» جعل الله تعالى التقوى من أسباب التوسعة فى الرزق «مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ» أى من هؤلاء قوم معتدلون فى العمل من غير غلو و لا تقصير قال أبو على الجبائى

و هم الذين أسلموا منهم و تابعوا النبى ص و به قال مجاهد و السدى و ابن زيد و هو المروى فى تفسير أهل البيت (عليه السلام)

و قيل يريد به النجاشى و أصحابه و قيل أنهم قوم لم يناصبوا النبى مناصبة هؤلاء حكاه الزجاج و يحتمل أن يكون أراد به من يقر منهم بأن المسيح عبد الله و لا يدعى فيه الإلهية «وَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ ساءَ ما يَعْمَلُونَ» قبح عملهم أى أكثر هؤلاء اليهود و النصارى يعملون الأعمال السيئة و هم الذين يقيمون على الكفر و الجحود بالنبى ص.

[سورة المائدة (5): آية 67]

اشارة

يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكافِرِينَ (67)

القراءة

قرأ نافع و ابن عامر و أبو بكر عن عاصم رسالاته على الجمع و الباقون «رِسالَتَهُ» على التوحيد.

الحجة

قال أبو على حجة من جمع أن الرسل يرسلون بضروب من الرسائل كالتوحيد و الشرائع فلما اختلفت الرسائل حسن أن تجمع كما حسن أن تجمع أسماء الأجناس إذا اختلفت أ لا ترى أنك تقول رأيت تمورا كثيرة نظرت فى علوم كثيرة فتجمع هذه الأسماء إذا أردت ضروبها كما تجمع غيرها من الأسماء و حجة من أفرد هذه الأسماء أنها تدل على الكثرة و إن لم تجمع كما تدل الألفاظ المصوغة للجمع فمما يدل على ذلك قوله لا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُوراً واحِداً وَ ادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً فوقع الاسم الشائع على الجميع كما يقع على

الواحد فكذلک الرسالة.

الإعراب

أرسل فعل يتعدى إلى مفعولين و يتعدى إلى الثانى منهما بالجار كقوله إِنَّا أَرْسَلْنا نُوحاً إِلى قَوْمِهِ وَ أَرْسَلْناهُ إِلى مِائَةِ أَلْفٍ و يجوز الاقتصار على أحدهما دون الآخر كقوله ثُمَّ أَرْسَلْنا رُسُلَنا تَتْرا و إِنَّا أَرْسَلْناكَ شاهِداً* و قال فَأَرْسِلْ إِلى هارُونَ فعدى إلى الثانى و الأول مقدر فى المعنى و قال:

فأرسلها العراک و لم يذدها

و لم يشفق على نغص الدخال

المعنى خلى بين هذه الإبل و بين شربها و لم يمنعها من ذلک و أنشد أبو زيد:

لعمرى لقد جاءت رسالة مالک

إلى جسد بين العوائد مختبل

و الرسالة هنا بمعنى الإرسال و المصدر فى تقدير الإضافة إلى الفاعل و المفعول الأول فى التقدير محذوف كما كان فى قوله فَأَرْسِلْ إِلى هارُونَ محذوفا و التقدير رسالة المالک زيدا إلى جسد و الجار و المجرور فى موضع نصب بكونه مفعولا ثانيا و المعنى إلى ذى جسد لأن الرسالة لم تأت الجسد دون سائر المرسل إليه و هذا مثل قوله:

(و بعد عطائک المائة الرتاعا)

فى وضعه العطاء موضع الإعطاء و الرسول يكون بمعنى الرسالة و يكون بمعنى المرسل فأما كونه بمعنى الرسالة فكقول الشاعر:

لقد كذب الواشون ما بحت عنهم

بسر و لا أرسلتهم برسول

أى برسالة و كونه بمعنى المرسل قوله وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ و مثله فى إنه فعول بمعنى مفعول قوله:

و ما زلت خيرا منک مذ عض كارها

بلحييک غادى الطريق ركوب

يريد أنه طريق مركوب مسلوک و العصمة المنع من عصام القربة و هو وكاؤها الذى تشد

به من سير أو خيط قال الشاعر:

و قلت عليكم مالكا إن مالكا

سيعصمكم إن كان فى الناس عاصم

أى سيمنعكم و اعتصم فلان بفلان أى امتنع به.

المعنى

ثم أمر سبحانه نبيه بالتبليغ و وعده العصمة و النصرة فقال «يا أَيُّهَا الرَّسُولُ» و هذا نداء تشريف و تعظيم «بَلِّغْ» أى أوصل إليهم «ما أُنْزِلَ إِلَيْکَ مِنْ رَبِّکَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ» أكثر المفسرون فيه الأقاويل فقيل إن الله تعالى بعث النبى ص برسالة ضاق بها ذرعا و كان يهاب قريشا فأزال الله بهذه الآية تلك الهيبة عن الحسن و قيل يريد به إزالة التوهم من أن النبى ص كتم شيئا من الوحى للتقية عن عائشة و قيل غير ذلک و

روى العياشى فى تفسيره بإسناده عن ابن عمير عن ابن أذينة عن الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس و جابر بن عبد الله قالا أمر الله محمدا ص أن ينصب عليا (عليه السلام) للناس فيخبرهم بولايته فتخوف رسول الله ص أن يقولوا حابى ابن عمه و أن يطعنوا فى ذلک عليه فأوحى الله إليه هذه الآية فقام بولايته يوم غدير خم

و هذا الخبر بعينه قد حدثناه السيد أبو الحمد عن الحاكم أبى القاسم الحسكانى بإسناده عن ابن أبى عمير فى كتاب شواهد التنزيل لقواعد التفصيل و التأويل و فيه أيضا بالإسناد المرفوع إلى

حيان بن على الغنوى عن أبى صالح عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية فى على (عليه السلام) فأخذ رسول الله ص بيده (عليه السلام) فقال من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه

و قد أورد هذا الخبر بعينه

أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبى فى تفسيره بإسناده مرفوعا إلى ابن عباس قال نزلت هذه الآية فى على (عليه السلام) أمر النبى ص أن يبلغ فيه فأخذ رسول الله ص بيد على (عليه السلام) فقال من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه

و قد اشتهرت الروايات

عن أبى جعفر و أبى عبد الله (عليه السلام) أن الله أوحى إلى نبيه ص أن يستخلف عليا (عليه السلام) فكان يخاف أن يشق ذلک على جماعة من أصحابه فأنزل الله تعالى هذه الآية تشجيعا له على القيام بما أمره الله بأدائه

و المعنى أن تركت تبليغ ما أنزل إليک و كتمته كنت كأنک لم تبلغ شيئا من رسالات ربک فى استحقاق العقوبة و قال ابن عباس معناه إن كتمت آية مما أنزل إليک فما بلغت رسالته أى لم تكن ممتثلا بجميع الأمر «وَ اللَّهُ يَعْصِمُکَ مِنَ النَّاسِ» أى يمنعک من أن ينالوک بسوء «إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِى الْقَوْمَ الْكافِرِينَ» قيل فيه قولان (أحدهما) أن معنى الهداية هنا أنه

سبحانه لا يهديهم بالمعونة و التوفيق و الألطاف إلى الكفر بل إنما يهديهم إلى الإيمان لأن من هداه إلى غرضه فقد أعانه على بلوغه عن على بن عيسى قال و لا يجوز أن يكون المراد لا يهديهم إلى الإيمان لأنه تعالى هداهم إلى الإيمان بأن دلهم عليه و رغبهم فيه و حذرهم من خلافه (و الآخر) أن المراد لا يهديهم إلى الجنة و الثواب عن الجبائى و فى هذه الآية دلالة على صدق النبى ص و صحة نبوته من وجهين (أحدهما) أنه وقع مخبره على ما أخبر به فيه و فى نظائره فدل ذلك على أنه من عند عالم الغيوب و السرائر (و الثانى) أنه لا يقدم على الإخبار بذلك إلا و هو يأمن أن يكون مخبره على ما أخبر به لأنه لا داعى له إلى ذلك إلا الصدق و

روى أن النبى ص لما نزلت هذه الآية قال لحراس من أصحابه كانوا يحرسونه منهم سعد و حذيفة ألحقوا بملاحقكم فإن الله تعالى عصمنى من الناس.

[سورة المائدة (5): آية 68]

اشارة

قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لَسْتُمْ عَلى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَ لَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَ كُفْراً فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ (68)

النزول

قال ابن عباس جاء جماعة من اليهود إلى رسول الله ص فقالوا له أ لست تقر بأن التوراة من عند الله قال بلى قالوا فإنا نؤمن بها و لا نؤمن بما عداها فنزلت الآية.

المعنى

ثم أمر سبحانه النبى ص أن يخاطب اليهود فقال «قُلْ» يا محمد «يا أَهْلَ الْكِتابِ لَسْتُمْ عَلى شَيْءٍ» من الدين الصحيح «حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ» أى حتى تقروا بالتوراة و الإنجيل و القرآن المنزل إلى جميع الخلق و قيل معناه حتى تقيموا التوراة و الإنجيل بالتصديق بما فيهما من البشارة بالنبى محمد ص و العمل بما يوجب ذلك فيهما و قيل معناه الأمر بإقامة التوراة و الإنجيل و ما فيهما و إنما كان ذلك قبل النسخ لهما عن الجبائى «وَ لَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَ كُفْراً» مر تفسيره قبل «فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ» أى لا تحزن عليهم و هذه تسلية للنبى ص أى فلا تحزن فإن تكذيب الأنبياء عادتهم و دأبهم و قيل معناه لا تحزن على ذلك الكفر و تجاوز

الحد فى الظلم منهم فإن ضرر ذلک عائد عليهم و قيل معناه لا تحزن على هلاكهم و عذابهم فذلک جزاؤهم بفعالهم.

[سورة المائدة (5): آية 69]

اشارة

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ هادُوا وَ الصَّابِئُونَ وَ النَّصارى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ عَمِلَ صالِحاً فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ (69)

الإعراب

اختلف فى وجه ارتفاع قوله «الصَّابِئُونَ» فقال الكسائى هو نسق على ما فى «هادُوا» قال الزجاج و هذا خطأ من جهتين (إحداهما) أن الصابئ على هذا القول يشارک اليهودى فى اليهودية و ليس كذلک فإن الصابئ غير اليهودى فإن جعل هادوا بمعنى تابوا من قوله إِنَّا هُدْنا إِلَيْکَ لا من اليهودية و يكون المعنى تابوا هم و الصابئون فالتفسير جاء بغير ذلک لأن معنى «الَّذِينَ آمَنُوا» فى هذه الآية إنما هو الإيمان بأفواههم ثم ذكر اليهود و النصارى فقال من آمن منهم بالله فله كذا فجعلهم يهودا و نصارى فلو كانوا مؤمنين لم يحتج إلى أن يقال من آمن منهم فلهم أجرهم و هذا قول الفراء و الزجاج فى الإنكار عليه و الجهة الأخرى أن العطف على الضمير المرفوع من غير توكيد قبيح و إنما يأتى فى ضرورة الشعر كما قال عمر بن أبى ربيعة:

قلت إذ أقبلت و زهر تهادى

كنعاج الملأ تعسفن رملا

و قال الفراء أنه عطف على ما لم يتبين فيه الإعراب مع ضعف إن قال و هذا يجوز فى مثل الذين و المضمر نحو إنى و زيد قائمان و لا يجوز إن زيدا و عمرو قائمان قال الزجاج و هذا غلط لأن إن تعمل النصب و الرفع و ليس فى العربية ناصب ليس معه مرفوع لأن كل منصوب مشبه بالمفعول و المفعول لا- يكون بغير فاعل و كيف يكون نصب إن ضعيفا و هو يتخطى الظروف فتنصب ما بعدها نحو إِنَّ فِيها قَوْماً جَبَّارِينَ و نصب إن من أقوى المنصوبات و قال سيبويه و الخليل و جميع البصريين أن قوله «وَ الصَّابِئُونَ» محمول على التأخير و مرفوع بالابتداء

و المعنى أن الذين آمنوا و الذين هادوا من آمن منهم بالله إلى آخره و الصابئون و النصارى كذلک أيضا أى من آمن منهم بالله و اليوم الآخر فلا خوف عليهم و أنشدوا قول بشر بن حازم:

و إلا فاعلموا إنا و أنتم

بغاة ما بقينا فى شقاق

و المعنى فاعلموا إنا بغاة ما بقينا فى شقاق و أنتم أيضا كذلک و قول ضابئ البرجمى:

فمن يک أمسى بالمدينة رحله

فإنى و قيار بها لغريب

أى فإنى بها غريب و قيار كذلک و زعم سيبويه أن قوما من العرب يغلطون فيقولون إنهم أجمعون ذاهبون و إنک و زيد قائمان فجعل سيبويه هذا غلطا و جعله كقول الشاعر:

بدا لى إنى لست مدرک ما مضى

و لا سابق شيئا إذا كان جائيا.

المعنى

قد مضى تفسير هذه الآية مشروحا فى سورة البقرة و قد ذكرنا هاهنا أن المعنى بالذين آمنوا فى قول الزجاج هم المنافقون ثم ذكر بعد من آمن بالقلب و قيل إن من آمن محمول على اليهود و النصارى أى من آمن منهم و الذين آمنوا فى الابتداء محمول على ظاهره من حقيقة الإيمان و قيل إن من آمن يرجع إلى الجميع و يكون معناه من يستديم الإيمان و يستمر عليه.

[سورة المائدة (5): الآيات 70 الى 71]

اشارة

لَقَدْ أَخَذْنا مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ وَ أَرْسَلْنا إِلَيْهِمْ رُسُلاً كُلَّما جاءَهُمْ رَسُولٌ بِما لا تَهْوى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقاً كَذَّبُوا وَ فَرِيقاً يَقْتُلُونَ (70) وَ حَسِبُوا أَلاَّ تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَ صَمُّوا ثُمَّ تابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَ صَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَ اللَّهُ بَصِيرٌ بِما يَعْمَلُونَ (71)

القراءة

قرأ أبوعمرو و حمزة و الكسائى ألا تكون بالرفع و الباقون بالنصب و لم يختلفوا فى رفع «فِتْنَةٌ».

الحجة

من قرأ ألا تكون فتنة بالرفع جعل أن مخففة من الثقيلة و أضمر الهاء و جعل حسبوا بمعنى العلم و على هذا الوجه تثبت النون فى الخط و أما النصب فعلى أنه جعل أن الناصبة للفعل و لم يجعل حسبوا بمعنى العلم و على هذا الوجه تسقط النون من الخط.

اللغة

الهوى هو لطف محل الشى ء من النفس مع الميل إليه بما لا ينبغى فلذلک غلب على الهوى صفة الذم و يقال هوى يهوى هوى و هوى يهوى هويا إذا انحط من الهوى و أهوى بيده إذا انحط بها ليأخذ شيئا و هاوية جهنم لأنها يهوى فيها و هم يتهاوون فى المهواة إذا سقط بعضهم على بعض و الفرق بين الهوى و الشهوة أن الشهوة تتعلق بالمدركات فيشتهى الإنسان الطعام و لا يهوى الطعام و الحسبان هو قوة أحد النقيضين فى النفس على الآخر و أصله الحساب فالنقيض القوى يحتسب به دون الآخر أى هو مما يحتسب و لا يطرح و منه الحسب لأنه مما يحتسب و لا يطرح لأجل الشرف و منه قولهم حسبک أى يکفيک لأنه بحساب الكفاية و منه احتساب الأجر لأنه فيما يحتسب و لا يلغى و الفتنة هاهنا العقوبة و أصله الاختبار و منه افتتن فلان بفلانة إذا هويها لأنه ظهر ما يطوى من خبره بها و فتنت الذهب بالنار إذا خلصته ليظهر خبره فى نفسه متميزا من شائب غيره.

الإعراب

اللام فى لقد لام القسم و نصب فريقا فى الموضعين بأنه مفعول به قال أبو على الفارسى الأفعال على ثلاثة أضرب فعل يدل على ثبات الشى ء و استقراره و ذلک نحو العلم و اليقين و التبيين و فعل يدل على خلاف الاستقرار و الثبات و فعل يجذب مرة إلى هذا القبيل و مرة إلى هذا القبيل فما كان معناه العلم وقع بعده أن الثقيلة و لم يقع بعده الخفيفة الناصبة للفعل و ذلک أن الثقيلة معناها ثبات الشى ء و استقراره و العلم بأنه كذلک أيضا وقع عليه و استعمل معه كان وفقه و أن الناصبة للفعل لا تقع على ما كان ثابتا مستقرا فمن استعمال الثقيلة بعد العلم قوله وَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ أَ لَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرى لأن الباء زائدة و أما ما كان معناه ما لم يثبت و لم يستقر فنحو أطمع و أخاف و أرجو و أخشى و نحو ذلک و يستعمل بعده الخفيفة الناصبة للفعل قال تعالى وَ الَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي و تَخافُونَ

أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَخَشِينا أَنْ يُرْهِقَهُما و أما ما يجذب مرة إلى هذا الباب و مرة إلى هذا الباب فنحو حسبت و ظننت و زعمت و هذا النحو يجعل مرة بمنزلة أرجو و أطمع من حيث كان أمرا غير مستقر و مرة يجعل بمنزلة العلم من حيث يستعمل استعماله و من حيث كان خلافه و الشيء قد يجرى مجرى الخلاف نحو عطشان و ريان فأما استعمالهم إياه استعمال العلم فهو أنهم قد أجابوه بجواب القسم حكى سيبويه ظننت لتسبقنى و ظَنُّوا ما لَهُمْ مِنْ مَحِيصٍ كما قالوا و لقد علمت لتأتين منيتى و لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السماوات و الأرض و كلهم قرأ «فِتْنَةٌ» بالرفع لأنهم جعلوا كان بمنزلة وقع و لو نصب فقيل أن لا تكون فتنة على أن لا يكون قوله «فِتْنَةٌ» لكان جائزا فى العربية و إنما رفع لاتباع الأثر و إنما حسن وقوع أن الخفيفة من الشديدة فى قراءة من رفع و إن كان بعده فعل لدخول لا و لكونها عوضا عن حذف الضمير معه و إيلائه ما لم يكن يليه و لو قلت علمت أن تقول لم يحسن حتى تأتى بما يكون عوضا نحو قد و لا و السين و سوف كما فى قوله عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضى فإن قلت قد جاء وَ أَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسانِ إِلَّا ما سَعى فلم يدخل بين أن و ليس شى ء فإنما جاء هذا لأن ليس ليس بفعل على الحقيقة و أما قوله «كَثِيرٌ مِنْهُمْ» فيرتفع من ثلاثة أوجه (أحدها) أن يكون بدلا من الواو فى عموا و صموا (و الثانى) أن يكون خبر مبتدإ محذوف كأنه قال ذو العمى و الصمم كثير منهم (و الثالث) أن يكون على لغة أكلونى البراغيث و عليه قول الشاعر:

يلوموننى فى اشتراء النخيل

أهلى فكلهم يعذل

و قال الفرزدق:

ألفيتا عيناک عند القفا

أولى فأولى لک ذا واقية

و قال الهذلى:

و لكن ديافى أبوه و أمه

بحوران يعصرن السليط أقاربه.

المعنى

ثم أقسم سبحانه بأنه أخذ عليهم الميثاق فقال «لَقَدْ أَخَذْنا مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ» يريد الإيمان المؤكدة التى أخذها أنبياؤهم عليهم فى الإيمان بمحمد و الإقرار به و قيل أخذ ميثاقهم على الإخلاص فى التوحيد و العمل بما أمر به و الانتهاء عما نهى عنه و التصديق برسله و البشارة بمحمد ص و وجه الاحتجاج عليهم بذلک و إن كان أخذ الميثاق

على آبائهم أنهم عرفوا ذلك فى كتبهم و أقروا بصحته فالحجة لازمة لهم و عتب المخالفة يلحقهم كما يلحق آباءهم «وَ أَرْسَلْنا إِلَيْهِمْ رُسُلًا كُلَّما جاءَهُمْ رَسُولٌ بِما لا تَهْوى أَنْفُسُهُمْ» أى مما لا تهوى أنفسهم أى بما لا يوافق مرادهم «فَرِيقاً كَذَّبُوا وَ فَرِيقاً يَقْتُلُونَ» أى كذبوا طائفة و قتلوا طائفة فإن قيل لم عطف المستقبل على الماضى فجوابه ليدل على أن ذلك من شأنهم ففيه معنى كذبوا و قتلوا و يكذبون و يقتلون مع أن قوله «يَقْتُلُونَ» فاصلة يجب أن يكون موافقا لرءوس الآى و يمكن أن يقال التقدير فيه فريقا كذبوا لم يقتلوه و فريقا كذبوا يقتلون فيكون يقتلون صفة للفريق و لم يكن فيه عطف المستقبل على الماضى و على الجواب الأول لم يكن كذبوا و يقتلون صفة للفريق لأن التقدير كذبوا فريقا و يقتلون فريقا و قد ذكرنا تفسير الفريقين فى سورة البقرة عند قوله فَفَرِيقاً كَذَّبْتُمْ وَ فَرِيقاً تَقْتُلُونَ «وَ حَسِبُوا» أى و ظنوا «أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ» أى عقوبة على قتلهم و تكذيبهم يريد و ظنوا أن الله لا يعذبهم عن عطاء عن ابن عباس و قيل حسب القوم أن لا يكون بلية عن قتادة و الحسن و السدى و قيل فتنة أى شدة و قحط عن مقاتل و الكل متقارب و قيل و حسبوا فعلهم غير فاتن لهم و ذلك أنهم كانوا يقولون نحن أبناء الله و أحباؤه عن الزجاج و قيل معناه و قدروا أن لا تقع بهم فتنة فى الإصرار على الكفر و ظنوا أن ذلك لا يكون موبقا لهم عن ابن الأنبارى «فَعَمُوا وَ صَمُّوا» على التشبيه بالأعمى و الأصم لأنه لا يهتدى إلى طريق الرشد فى الدين لإعراضه عن النظر كما لا يهتدى هذا إلى طريق الرشد فى الدنيا لأجل عماه و صممه «ثُمَّ تابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» يريد أن فريقا منهم تابوا فتاب الله عليهم «ثُمَّ عَمُوا وَ صَمُّوا» أى عادوا إلى ما كانوا عليه يريد فلما انقضت تلك القرون و نشأت قرون أخر تخلقوا بأخلاق آبائهم فعموا عن الحق و صموا عن استماعه و قيل معناه لما تابوا دفع الله عنهم البلاء ثم صار «كَثِيرٌ مِنْهُمْ» كما كانوا و قيل أراد بكثير منهم من كان فى عصر نبينا ص «وَ اللَّهُ بَصِيرٌ بِما يَعْمَلُونَ» أى عليم بأعمالهم و هذا كالوعيد لهم.

[سورة المائدة (5): الآيات 72 الى 74]

اشارة

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَ قالَ الْمَسِيحُ يا بَنِي إِسْرائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَ رَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَ مَأْواهُ النَّارُ وَ ما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ (72) لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ وَ ما مِنْ إِلهٍ إِلاَّ إِلهٌ واحِدٌ وَ إِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (73) أَ فَلا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَ يَسْتَغْفِرُونَهُ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (74)

اللغة

الشرك أصله الاجتماع فى الملك فإذا كان الملك بين نفسين فهما شريكان و كذلك كل شى ء بين نفسين و لا يلزم على ذلك ما يضاف إلى كل واحد منهما منفردا كالعبد يكون ملكا لله و هو ملك للإنسان لأنه لو بطل ملك الإنسان لكان ملكا لله كما كان لم يزد فى ملكه شى ء لم يكن و المس هاهنا معناه ما يكون معه إحساس و هو حلوله فيه لأن العذاب لا يمس الحيوان إلا أحس به و قد يكون المس بمعنى اللمس.

الإعراب

قال الفراء «ثالِثُ ثَلاثَةٍ» لا يكون إلا مضافا و لا يجوز التنوين فى ثالث فينصب ثلاثة و كذلك قوله ثانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُما فِي الْغارِ لا يكون إلا مضافا لأن المعنى مذهب اسم كأنك قلت واحد من اثنين و واحد من ثلاثة و لو قلت أنت ثالث اثنين جاز الإضافة و جاز التنوين و نصب الاثنين و كذلك رابع ثلاثة لأنه فعل واقع و زاد الزجاج لهذا بيانا فقال لا يجوز فى ثلاثة إلا الخفض لأن المعنى أحد ثلاثة فإن قلت ثالث اثنين أو رابع ثلاثة جاز الخفض و النصب أما النصب فعلى قولك كان القوم ثلاثة فربعتهم و أنا رابعهم عددا و من خفض فعلى حذف التنوين كما قال عز و جل هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ و تقديره بالغا للكعبة و قوله «وَ إِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ» فيه دلالة على اعتماد القسم فى مثل قوله وَ لَئِنْ جِئْتَهُمْ بِآيَةٍ لَيَقُولَنَّ على الفعل الثانى دون الأول أ لا ترى أنه لو كان اعتماد القسم على الأول لما حذف اللام من قوله «وَ إِنْ لَمْ يَنْتَهُوا» كما لم يحذف اللام الثانية فى موضع و مثله فى الشعر قول عارق الطائى:

فأقسمت لا أحتل إلا بصهوة

حرام على رملة و شقائقه

فإن لم تغير بعض ما قد صنعتم

لأنتحين للعظم ذو أنا عارقه

فإن قيل لم لا يجوز أن يكون اعتماد القسم على اللام الأولى إلا أنها حذفت كما حذفت من قوله قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكّاها فجوابه أن ذلك لا يجوز لأن اللام إنما حذفت من قد أفلح لطول الكلام لما اعترض بين القسم و المقسم عليه و لم يطل فى هذا الموضع فيستجاز حذفها و إنما هذه اللام بمنزلة أن فى قولك و الله إن لو فعلت لفعلت تثبتها تارة و تحذفها أخرى و القسم لا يعتمد على هذه اللام كما لا يعتمد على أن هذه أنشد سيبويه:

فأقسم أن لو التقينا و أنتم

لكان لكم يوم من الشر مظلم

فالذى أعتمد عليه أقسم قوله لكان دون أن أ لا ترى أنك تقول أقسمت لو جئت لجئت فتحذف أن كما تحذف هذه اللام فهذه اللام من الزيادات التى إذا أدخلت أكدت و إذا سقطت لم يخل سقوطها بالكلام إلا أن زيادتها فى القسم دون غيره كما أن إن تزاد فى قولهم ما إن فى النفى دون غيره و على هذا فيكون المعقود بالقسم فى قولك لئن أتيتنى لأكرمتك إنما هو لأكرمتك و لكن الشرط يكون كالاستثناء من هذه الجملة المعقودة بالقسم كأنك أردت أن تقسم على البتات أن تكرمه ثم بدا لك إذا أردت ذلك ثم علقت إكرامك إياه بإتيانه فصار التقدير و الله لأكرمتك إن آتيتنى أى إن أتيتنى لأكرمتك فاستغنيت عن ذكر الجزاء لتقدير تقديم ما يدل عليه فقولك لأن آتيتنى متصل بما يدل عليه لأكرمتك من الجزاء هذا الاتصال و هذه الجملة قد لخصتها من كلام الشيخ أبى على.

المعنى

ثم عاد تعالى إلى ذكر النصارى فقال «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ» و هذا مذهب اليعقوبية منهم لأنهم قالوا إن الله اتحد بالمسيح اتحاد الذات فصارا شيئا واحدا و صار الناسوت لاهوتا و ذلك قولهم إنه الإله «وَ قالَ الْمَسِيحُ يا بَنِي إِسْرائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَ رَبَّكُمْ» أى خالقى و خالقكم و مالكى و مالككم و إنى و إياكم عبيده «إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ» أى بأن يزعم أن غيره يستحق العبادة مع ما ثبت أنه لا يقدر أحد على فعل ما يستحق به العبادة سوى الله تعالى «فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» و التحريم هاهنا تحريم منع لا تحريم عبادة و معناه فإن الله يمنعه الجنة «وَ مَأْواهُ» أى مصيره «النّارُ» و هذا كله إخبار من المسيح لقومه «وَ ما لِلظّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ» معناه لا ناصر لهم يخلصهم مما هم فيه من أنواع العذاب ثم أقسم تعالى قسما آخر فقال «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا

إِنَّ اللّهَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ» و القائلون بهـذه المقالة جمهور النصارى من الملكانية و اليعقوبية و النسـطورية لأنهم يقولون ثلاثة أقاليم جوهر واحد أب و ابن و روح القـدس إله واحـد و لا يقولون ثلاثـة آلهـة و يمنعون من هذه العبارة و إن كان يلزمهم أن يقولوا ثلاثة آلهة فصح أن يحكى عنهم بالعبارة اللازمة و إنما قلنا أنه يلزمهم ذلک لأنهم يقولون الابن إله و الأب إله و روح القدس إله و الابن ليس هو الأب «وَ ما مِنْ إِلهٍ إِلَّا إِلهٌ واحِدٌ» أى ليس إله إلا إلها واحدا و إنما دخلت من للتوكيد «وَ إِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ» أى و إن لم يرجعوا و يتوبوا عما يقولون من القول بالتثليث أقسم «لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ» و إنما خص سـبحانه الذين يستمرون على كفرهم لأنه علم أن بعضهم يؤمن عن أبى على الجبـائى و الزجـاج و قيل أنه عم بقوله «الَّذِينَ كَفَرُوا» الفريقين الـذين قالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِـيحُ ابْنُ مَرْيَمَ و الـذين قالوا إن الله هو ثالث ثلاثة و الضـمير عائد إلى أهل الكتاب و ليس فى هذا دلالة على أن فى أفعال الجوارح ما هو كفر لأنه إنما يتضـمن أن من قال أنه ثالث ثلاثة فهو كافر و لا خلاف فى ذلک فإن من قال إن الكفر هو الجحود بالقلب قال إن فى أفعال الجوارح ما يـدل على الكفر الـذى هو الجحود مثل هذه المقالة و مثل السجود للصنم و غير ذلک فلا دلالة فى الآية على ما قالوه «أَ فَلا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ» قال الفراء هذا أمر فى لفظ الاستفهام و قد يرد الأمر بلفظ الاستفهام كقوله «فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ» و إنما دخلت إلى لأن معنى التوبة الرجوع إلى طاعة الله لأن التائب بمنزلة من ذهب عنها ثم عاد إليها «وَ يَسْتَغْفِرُونَهُ» الفرق بين التوبة و الاسـتغفار إن الاسـتغفار طلب المغفرة بالدعاء و التوبة أو غيرهما من الطاعة، و التوبة الندم على المعصـية مع العزم على أن لا يعود إلى مثلها فى القبح و الاسـتغفار مع الإصـرار على القبيح لا يصح «وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ» يغفر الذنوب و يسترها رحمة منه لعباده و فى هذه الآية تحريض على التوبة و حث على الاستغفار.

[سورة المائدة (5): الآيات 75 الى 77]

اشارة

مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَ أُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كانا يَأْكُلانِ الطَّعامَ انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآياتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (75) قُلْ أَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ما لا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَ لا نَفْعاً وَ اللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (76) قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَ لا تَتَّبِعُوا أَهْواءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَ أَضَلُّوا كَثِيراً وَ ضَلُّوا عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ (77)

اللغة

الصديقة المبالغة فی الصدق و الصديق فعيل من أبنية المبالغة كما يقال رجل سكيت أی مبالغ فی السكوت يقال أفكه يأفكه افكا إذا صرفه و الإفک الكذب لأنه صرف عن الحق و كل مصروف عن شی ء مأفوک عنه قال ابن السكيت:

إن تک عن أحسن المروءة مأفوكا

ففی آخرين قد أفكوا

و قد أفكت الأرض إذا صرف عنها المطر و أرض مأفوكة لم يصبها مطر و المؤتفكات المتقلبات من الرياح لأنها صرفت عن وجهها و الملک القدرة على تصريف ما للقادر عليه أن يصرفه فملک الضرر و النفع أخص من القدرة عليهما لأن القادر قد يقدر من ذلک على ما له أن يفعل و قد يقدر منه على ما ليس له أن يفعله و النفع هو فعل اللذة و السرور أو ما أدى إليهما أو إلى أحدهما مثل الملاذ التی تحصل فی الحيوان و الصلة بالمال و الوعد باللذة فإن جميع ذلک نفع لأنه يؤدی إلى اللذة، و الضرر هو فعل الألم و الغم أو ما يؤدی إليهما أو إلى واحد منهما كالآلام التی توجد فی الحيوان و كالقذف و السب لأن جميع ذلک يؤدی إلى الألم، و الأهواء أجمع هوى النفس مقصور لأنه مثل فعل و فعل جمعه أفعال.

الإعراب

انتصاب «غَيْرَ الْحَقِّ» على وجهين (أحدهما) أن يكون على الحال من دينكم فكأنه قال لا تغلوا فی دينكم مخالفين للحق (و الثانی) أن يكون منصوبا على الاستثناء بمعنى لا تغلوا فی دينكم إلا الحق فيكون الحق مستثنى من النهی عن الغلو فيه بأن يجوز الغلو فيما هو حق على معنى اتباعه.

المعنى

لما قدم سبحانه ذكر مقالات النصارى عقبه بالرد عليهم و الحجاج لهم فقال

«مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ» أی لیس هو بإله «قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ» أی کما أن الرسل الذین مضوا قبله لیسوا بآلهة و إن أتوا بالمعجزات الباهرات فکذلک المسیح فمن ادعی له الإلهیة فهو کمن ادعی لهم الإلهیة لتساویهم فی المنزلة «وَ أُمُّهُ صِدِّيقَةٌ» لأنها تصدق بآیات ربها و منزلة ولدها و تصدقه فیما أخبرها به بدلالة قوله «وَ صَدَّقَتْ بِكَلِماتِ رَبِّها» عن الحسن و الجبائی و قیل سمیت صدیقة لکثرة صدقها و عظم منزلتها فیما تصدق به من أمرها «كانا يَأْكُلانِ الطَّعامَ» قیل فیه قولان (أحدهما) أنه احتجاج علی النصاری بأن من ولده النساء و یأکل الطعام لا یکون إلها للعباد لأن سبیله سبیلهم فی الحاجة إلی الصانع المدبر و المعنی أنهما کانا یعیشان بالغذاء کما یعیش سائر الخلق فکیف یکون إلها من لا یقیمه إلا أکل الطعام و هذا معنی قول ابن عباس (و الثانی) إن ذلک کنایة عن قضاء الحاجة لأن من أکل الطعام لا بد له من الحدث فلما ذکر الأکل صار کأنه أخبر عن عاقبته «انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآياتِ» أمر سبحانه النبی (ص) و أمته بأن یفکروا فیما بین تعالی من الآیات أی الدلالات علی بطلان ما اعتقدوه من ربوبیة المسیح ثم أمر بأن ینظر «ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ» أی کیف یصرفون عن الحق الذی یؤدی إلیه تدبر الآیات فالنظر الأول إنما هو إلی فعله تعالی الجمیل فی نصب الآیات و إزاحة العلل و النظر الثانی إلی أفعالهم القبیحة و ترکهم التدبر للآیات ثم زاد تعالی فی الاحتجاج علیهم فقال «قُلْ» یا محمد «أَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ما لا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَ لا نَفْعاً» أی أ توجهون عبادتکم إلی من لا یقدر لکم علی النفع و الضر لأن القادر علیهما هو الله أو من یمکنه الله تعالی من ذلک و المستحق للعبادة إنما هو القادر علی أصول النعم و النفع و الضر و الخلق و الإحیاء و الرزق و لا یقدر علی ذلک غیر الله فلا یستحق العبادة سواه «وَ اللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ» لأقوالکم «الْعَلِيمُ» بضمائرکم و فی هذا تحذیر من الجزاء و استدعاء إلی التوبة ثم دعاهم إلی ترک الغلو فقال «قُلْ» یا محمد للنصاری فإنهم المخاطبون هنا و قال قوم أنه خطاب للیهود و النصاری لأن الیهود غلوا أیضا فی تکذیب عیسی و محمد «يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ» أی لا تتجاوزوا الحد الذی حده الله لکم إلی الإزدیاد و ضده التقصیر و هو الخروج عن الحد إلی النقصان و الزیادة فی الحد و النقصان عنه کلاهما فساد و دین الله الذی أمر به هو بین الغلو و التقصیر و هو الاقتصار «غَيْرَ الْحَقِّ» أی مجاوزین الحق إلی الغلو و إلی التقصیر فیفوتکم الحق و من قال إن الخطاب للیهود و النصاری فغلو نصاری فی عیسی ادعاؤهم له الإلهیة و غلو الیهود فیه تکذیبهم له و نسبتهم إیاه إلی أنه لغیر رشدة «وَ لا تَتَّبِعُوا أَهْواءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ» قال

ابن عباس كل هوى ضـلالة يعنى بالقوم الـذين ضـلوا من قبل رؤساء الضـلالة من فريقى اليهود و النصارى و الآيـة خطاب للذين كانوا فى عصـر النبى (ص) نهوا أن يتبعوا أسـلافهم فيما ابتـدعوه بأهوائهم و أن يقلدوهم فيما هووا و الأهواء هاهنا المذاهب التى تدعو إليها الشـهوة دون الحجة لأن الإنسان قد يسـتثقل النظر لما فيه من المشـقة و يميل طبعه إلى بعض المذاهب فيعتقده و هو ضلال فيهلك به و الاتباع هو سلوك الثانى طريقـة الأول على وجه الاقتـداء به و قد يتبع الثانى الأول فى الحق و قد يتبعه فى الباطل و إنما يعلم أحدهما بدليل «وَ أَضَلُّوا كَثِيراً» يعنى به هؤلاء الذين ضـلوا عن الحق أضـلوا كثيرا من الخلق أيضا و نسب الإضـلال إليهم من حيث كان بدعائهم و إغوائهم «وَ ضَلُّوا عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ» قيل فى معناه قولان (أحدهما) أنهم ضـلوا بإضـلالهم غيرهم عن الزجاج (و الثانى) أنهم ضـلوا من قبل بكفرهم بعيسى و أضـلوا غيرهم من بعد بكفرهم بمحمد (ص) فلذلك كرر و معنى «سَواءِ السَّبِيلِ» مستقيم الطريق و قيل له سواء لاستمراره على استواء و قيل لأنه يستقيم بصاحبه إلى الجنة و الخلود فى النعيم.

[سورة المائدة (5): الآيات 78 الى 80]

اشارة

لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِی إِسْرائِیلَ عَلی لِسانِ داوُدَ وَ عِیسَی ابْنِ مَرْیَمَ ذلِکَ بِما عَصَوْا وَ کانُوا یَعْتَدُونَ (78) کانُوا لا یَتَناهَوْنَ عَنْ مُنکَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ ما کانُوا یَفْعَلُونَ (79) تَری کَثِیراً مِنْهُمْ یَتَوَلَّوْنَ الَّذِینَ کَفَرُوا لَبِئْسَ ما قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَیْهِمْ وَ فِی الْعَذابِ هُمْ خالِدُونَ (80)

اللغة

للتنـاهى هاهنـا معنيان (أحـدهما) أنه تفاعل من النهى أى كانوا لا ينهى بعضـهم بعضا (و الثانى) أنه بمعنى الانتهاء يقال انتهى عن الأمر و تناهى عنه إذا كف عنه.

الإعراب

«لَبِئْسَ ما» يجوز أن يكون ما هاهنا كافة لبئس كما تكف فى إنما و لكنما و بعد ما و ربما و اللام فيه للقسم و يجوز أن يكون اسما نكرة فكأنه قال بئس شيئا فعلوه كما تقول بئس رجلا كان عندك و محل «أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» رفع كرفع زيد فى قولك بئس رجلا

زيد فيكون مبتدأ و بئس و ما عملت فيه خبره أو يكون خبر مبتدإ محذوف كأنه لما قال بئس رجلا قيل من هو فقال زيد أى هو زيد و يجوز أن يكون محله نصبا على تأويل بئس الشى ء ذلک لأن سخط الله عليهم.

المعنى

ثم أخبر تعالى عما جرى على أسلافهم فقال «لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرائِيلَ عَلى لِسانِ داوُدَ وَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ» قيل فى معناه أقوال (أحدها) أن معناه لعنوا على لسان داود فصاروا قردة و على لسان عيسى فصاروا خنازير و إنما خص عيسى و داود لأنهما أنبه الأنبياء المبعوثين من بعد موسى و لما ذكر داود أغنى عن ذكر سليمان لأن قولهما واحد عن الحسن و مجاهد و قتادة

و قال أبو جعفر الباقر (عليه السلام) أما داود فإنه لعن أهل إيلة لما اعتدوا فى سبتهم و كان اعتداؤهم فى زمانه فقال اللهم ألبسهم اللعنة مثل الرداء و مثل المنطقة على الحقوين فمسخهم الله قردة فأما عيسى (عليه السلام) فإنه لعن الذين أنزلت عليهم المائدة ثم كفروا بعد ذلک

(و ثانيها) ما قاله ابن عباس أنه يريد فى الزبور و فى الإنجيل و معنى هذا إن الله تعالى لعن فى الزبور من يكفر من بنى إسرائيل و فى الإنجيل كذلک فلذلک قيل «عَلى لِسانِ داوُدَ وَ عِيسَى» (و ثالثها) أن يكون عيسى و داود علما أن محمدا نبى مبعوث و لعنا من يكفر به عن الزجاج و الأول أصح و المراد أن الله أيسهم من المغفرة مع الإقامة على الكفر لدعاء الأنبياء عليهم بالعقوبة و دعوتهم مستجابة و إنما ذكر اللعن على لسانهما إزالة للإبهام بأن لهم منزلة بولادة الأنبياء تنجيهم من العقوبة «ذلِکَ» إشارة إلى اللعن المتقدم ذكره «بِما عَصَوْا وَ كانُوا يَعْتَدُونَ» أى بمعصيتهم و اعتدائهم ثم بين تعالى حالهم فقال «كانُوا لا يَتَناهَوْنَ عَنْ مُنكَرٍ فَعَلُوهُ» أى لم يكن ينهى بعضهم بعضا و لا ينتهون أى لا يكفون عما نهوا عنه قال ابن عباس كان بنو إسرائيل ثلاث فرق فرقة اعتدوا فى السبت و فرقة نهوهم و لكن لم يدعوا مجالستهم و لا مؤاكلتهم و فرقة لما رأوهم يعتدون ارتحلوا عنهم و بقيت الفرقتان المعتدية و الناهية المخالطة فلعنوا جميعا و لذلک

قال رسول الله (ص) لتأمرن بالمعروف و لتنهن عن المنكر و لتأخذن على يد السفيه و لتأطرنه على الحق أطرأ أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض و يلعنكم كما لعنهم

و إنما سمى القبيح منكرا لأنه ينكره العقل من حيث أن العقل يقبل الحسن و يعترف به و لا يأباه و ينكر القبيح و يأباه و ما ينكره العقل فهو الباطل و ما يقر به فهو الحق و قيل إن المراد بالمنكر هنا صيدهم السمک يوم السبت و قيل هو أخذهم

ص: 357

الرشى فى الأحكام و قيل أكلهم الربا و أثمان الشحوم ثم أقسم سبحانه فقال «لَبِئْسَ ما كانُوا يَفْعَلُونَ» أى بئس شيئا فعلهم «تَرى كَثِيراً مِنْهُمْ» أى من اليهود «يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا» يريد كفار مكة عنى بذلك كعب بن الأشرف و أصحابه حين استجاشوا المشركين على رسول الله و ذكرنا ذلك عند قوله وَ يَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هؤُلاءِ أَهْدى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا

و قال أبو جعفر الباقر (عليه السلام) يتولون الملوك الجبارين و يزينون لهم أهواءهم ليصيبوا من دنياهم

و فى هذا توبيخ لأولئك القوم و تنبيه على سوء فعالهم و خبث عقائدهم «لَبِئْسَ ما قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ» أى بئس ما قدموا من العمل لمعادهم فى الآخرة «أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» أى سخط الله عليهم «وَ فِي الْعَذابِ هُمْ خالِدُونَ» و ذهب ابن عباس و مجاهد و الحسن إلى أن هذه الآية فى المنافقين من اليهود و الكناية فى قوله «مِنْهُمْ» عائدة إليهم و يؤكده ما بعد هذه الآية.

[سورة المائدة (5): آية 81]

اشارة

وَ لَوْ كانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ النَّبِيِّ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِياءَ وَ لكِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ فاسِقُونَ (81)

المعنى

«وَ لَوْ كانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» أى لو كانوا يصدقون الله «وَ النَّبِيِّ» محمد (ص) «وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْهِ» من القرآن و يعتقدون ذلك على الحقيقة كما يظهرونه «مَا اتَّخَذُوهُمْ» يعنى الكافرين «أَوْلِياءَ» عن ابن عباس و الحسن و مجاهد و قيل المراد بالنبى موسى و بما أنزل إليه التوراة فيكون المراد بهم اليهود الذين جاهروا بالعداوة لرسول الله و التولى للمشركين و يكون معنى الموالاة التناصر و المعاونة على محاربة النبى (ص) و معاداته و يجوز أن يكون يريد الموالاة على الحقيقة «وَ لكِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ فاسِقُونَ» وصفهم بالفسق و إن كان الكفر أبلغ فى باب الذم لأمرين (أحدهما) أنهم خارجون عن أمر الله و هذا المعنى لا يظهر بأن يصفهم بالكفر (و الآخر) أن الفاسق فى كفره هو المتمرد فيه و الكلام يدل على أنهم فاسقون فى كفرهم أى خارجون إلى التمرد فيه.

[سورة المائدة (5): الآيات 82 الى 84]

اشارة

لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَداوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا وَ لَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قالُوا إِنَّا نَصارى ذلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَ رُهْباناً وَ أَنَّهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ (82) وَ إِذا سَمِعُوا ما أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنا آمَنَّا فَاكْتُبْنا مَعَ الشَّاهِدِينَ (83) وَ ما لَنا لا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ ما جاءَنا مِنَ الْحَقِّ وَ نَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنا رَبُّنا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ (84)

اللغة

قال الزجاج القسيس و القس من رؤساء النصارى فأما القس فى اللغة فهو النميمة و نشر الحديث يقال قس فلان الحديث قسا قال الفراء و يجمع القسيس قساوسة جمعوه على مهالبة فكانت قساسسة فكسرت السينان فأبدلوا إحداهن واوا و القسوسة مصدر القس و القسيس و قد تكلمت العرب بهما و أنشد المازنى:

لو عرضت لأيبلى قس

أشعث فى هيكله مندس

حن إليها كحنين الطس

و قال أمية:

لو كان منقلب كانت قساوسة

يحييهم الله فى أيديهم الزبر

و الرهبان جمع راهب مثل راكب و ركبان و فارس و فرسان و الرهبانية مصدره و الترهب التعبد فى صومعة و أصله من الرهبة المخافة و قال جرير:

رهبان مدين لو رأوک تنزلوا

و العصم من شعف الجبال الفادر

و قال بعضهم الرهبان يكون واحدا و جمعا فمن جعله واحدا جعله بناء على فعلان و أنشد:

لو عاينت رهبان دير فى القلل

لانحدر الرهبان يمشى و نزل

و فيض العين من الدمع امتلاءها منه كفيض النهر من الماء و فيض الإناء و هو سيلانه من شدة امتلائه و فاض صدر فلان بسره و أفاض القوم من عرفات إلى منى إذا دفعوا و أفاضوا في الحديث إذا تدافعوا فيه و الدمع الماء الجاري من العين و يشبه به الصافي فيقال كأنه دمعة و المدامع مجاري الدمع و شجة دامعة تسيل دما و الطمع تعلق النفس بما يقوى أن يكون من معنى المحبوب و نظيره الأمل و الرجاء و الطمع أن يكون معه الخوف أن لا يكون و الصالح هو الذي يعمل الصلاح في نفسه فإن كان عمله في غيره فهو مصلح فلذلك يوصف الله تعالى بأنه مصلح و لم يوصف بأنه صالح.

الإعراب

اللام في «لَتَجِدَنَّ» لام القسم و النون دخلت ليفصل بين الحال و الاستقبال هذا مذهب الخليل و سيبويه و «عَداوَةً» منصوب على التمييز و «يَقُولُونَ رَبَّنا» في موضع نصب على الحال و تقديره قائلين ربنا و لا نؤمن في موضع نصب على الحال تقديره أي شيء لنا تاركين الإيمان أي في حال تركنا الإيمان و «مِنَ الْحَقِّ» معنى من تبيين الإضافة التي تقوم مقام الصفة كأنه قيل و الجائي لنا الذي هو الحق و قيل أنها للتبعيض لأنهم آمنوا بالذي جاءهم على التفصيل.

النزول و القصة

نزلت في النجاشي و أصحابه قال المفسرون ائتمرت قريش أن يفتنوا المؤمنين عن دينهم فوثبت كل قبيلة على من فيها من المسلمين يؤذونهم و يعذبونهم فافتتن من افتتن و عصم الله منهم من شاء و منع الله رسوله بعمه أبي طالب

فلما رأى رسول الله ما بأصحابه و لم يقدر على منعهم و لم يؤمر بعد بالجهاد أمرهم بالخروج إلى أرض الحبشة و قال إن بها ملكا صالحا لا يظلم و لا يظلم عنده أحد فاخرجوا إليه حتى يجعل الله عز و جل للمسلمين فرجا

و أراد به النجاشي و اسمه أصحمة و هو بالحبشية عطية و إنما النجاشي اسم الملك كقولهم تبع و كسرى و قيصر فخرج إليها سرا أحد عشر رجلا و أربع نسوة و هم عثمان بن عفان و امرأته رقية بنت رسول الله و الزبير بن العوام و عبد الله بن مسعود و عبد الرحمن بن عوف و أبو حذيفة بن عتبة و امرأته سهلة بنت سهيل بن عمرو و مصعب بن عمير و أبو سلمة بن عبد الأسد و امرأته أم سلمة بنت أبي أمية و عثمان بن مظعون و عامر بن ربيعة و امرأته ليلى بنت أبي خيثمة و حاطب بن عمرو و سهل بن البيضاء فخرجوا إلى البحر و أخذوا سفينة إلى أرض الحبشة بنصف دينار و ذلك في رجب في السنة الخامسة من مبعث رسول الله و هذه هي الهجرة الأولى ثم خرج جعفر بن أبي طالب و تتابع المسلمون إليها و كان

جميع من هاجر إلى الحبشة من المسلمين اثنين و ثمانين رجلا سوى النساء و الصبيان فلما علمت قريش بذلک وجهوا عمرو بن العاص و صاحبه عمارة بن الوليد بالهدايا إلى النجاشى و إلى بطارقته ليردوهم إليهم و كان عمارة بن الوليد شابا حسن الوجه و أخرج عمرو بن العاص أهله معه فلما ركبوا السفينة شربوا الخمر فقال عمارة لعمرو بن العاص قل لأهلک تقبلنى فأبى فلما انتشى عمرو دفعه عمارة فى الماء و نشب عمرو فى صدر السفينة و أخرج من الماء و ألقى الله بينهما العداوة فى مسيرهما قبل أن يقدما إلى النجاشى ثم وردا على النجاشى فقال عمرو بن العاص أيها الملک إن قوما خالفونا فى ديننا و سبوا آلهتنا و صاروا إليک فردهم إلينا فبعث النجاشى إلى جعفر فجاءه فقال يا أيها الملک سلهم أ نحن عبيد لهم فقال لا بل أحرار قال فسلهم أ لهم علينا ديون يطالبوننا بها قال لا ما لنا عليكم ديون قال فلكم فى أعناقنا دماء تطالبوننا بها قال عمرو لا قال فما تريدون منا آذيتمونا فخرجنا من دياركم ثم قال أيها الملک بعث الله فينا نبيا أمرنا بخلع الأنداد و ترک الاستقسام بالأزلام و أمرنا بالصلاة و الزكاة و العدل و الإحسان و إيتاء ذى القربى و نهانا عن الفحشاء و المنكر و البغى فقال النجاشى بعث الله عيسى ثم قال النجاشى لجعفر هل تحفظ مما أنزل الله على نبيک شيئا قال نعم فقرأ سورة مريم فلما بلغ قوله وَ هُزِّی إِلَيْکِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُساقِطْ عَلَيْکِ رُطَباً جَنِيًّا قال هذا و الله هو الحق فقال عمرو أنه مخالف لنا فرده إلينا فرفع النجاشى يده و ضرب بها وجه عمرو و قال اسكت و الله لئن ذكرته بعد بسوء لأفعلن بک و قال أرجعوا إلى هذا هديته و قال لجعفر و أصحابه امكثوا فإنكم سيوم و السيوم الآمنون و أمر لهم بما يصلحهم من الرزق فانصرف عمرو و أقام المسلمون هناک بخير دار و أحسن جوار إلى أن هاجر رسول الله و علا أمره و هادن قريشا و فتح خيبر فوافى جعفر إلى رسول الله بجميع من كانوا معه

فقال رسول الله لا أدرى أنا بفتح خيبر أسر أم بقدوم جعفر

و وافى جعفر و أصحابه رسول الله فى سبعين رجلا منهم اثنان و ستون من الحبشة و ثمانية من أهل الشام فيهم بحيراء الراهب فقرأ عليهم رسول الله (ص) سورة يس إلى آخرها فبكوا حين سمعوا القرآن و آمنوا و قالوا ما أشبه هذا بما كان ينزل على عيسى فأنزل الله فيهم هذه الآيات و قال مقاتل و الكلبى كانوا أربعين رجلا اثنان و ثلاثون من الحبشة و ثمانية من أهل الشام و قال عطا كانوا ثمانين رجلا أربعون من أهل نجران من بنى الحرث بن كعب و اثنان و ثلاثون من الحبشة و ثمانية روميون من أهل الشام.

المعنى

ثم ذكر تعالى معاداة اليهود للمسلمين فقال «لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَداوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا» وصف اليهود و المشركين بأنهم أشد الناس عداوة للمؤمنين لأن اليهود ظاهروا المشركين على المؤمنين مع أن المؤمنين يؤمنون بنبوة موسى و التوراة التى أتى بها فكان ينبغى أن يكونوا إلى من وافقهم فى الإيمان بنبيهم و كتابهم أقرب و إنما فعلوا ذلك حسدا للنبى (ص) «وَ لَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قالُوا إِنَّا نَصارى» يعنى الذين قدمنا ذكرهم من النجاشى ملك الحبشة و أصحابه عن ابن عباس و سعيد بن جبير و عطا و السدى و الذين جاءوا مع جعفر مسلمين عن مجاهد «ذلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ» أى من النصارى «قِسِّيسِينَ» أى عبادا عن ابن زيد و قيل علماء عن قطرب و قيل إن النصارى ضيعت الإنجيل و أدخلوا فيه ما ليس فيه و بقى من علمائهم واحد على الحق و الاستقامة فهو قسيسا فمن كان على هداه و دينه فهو قسيس «وَ رُهْباناً» أى أصحاب الصوامع «وَ أَنَّهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ» معناه أن هؤلاء النصارى الذين آمنوا لا يستكبرون عن اتباع الحق و الانقياد له كما استكبر اليهود و عباد الأوثان و أنفوا عن قبول الحق أخبر الله تعالى فى هذه الآية عن عداوة مجاورى النبى (ص) من اليهود و مودة النجاشى و أصحابه الذين أسلموا معه من الحبشة لأن الهجرة كانت إلى المدينة و بها اليهود و إلى الحبشة و بها النجاشى و أصحابه ثم وصفهم فقال «وَ إِذا سَمِعُوا ما أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ» من القرآن «تَرى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ» أى لمعرفتهم بأن المتلو عليهم كلام الله و أنه حق «يَقُولُونَ رَبَّنا آمَنَّا» أى صدقنا بأنه كلامك أنزلته على نبيك «فَاكْتُبْنا» أى فاجعلنا بمنزلة من قد كتب و دون و قيل فاكتبنا فى أم الكتاب و هو اللوح المحفوظ «مَعَ الشَّاهِدِينَ» أى مع محمد و أمته الذين يشهدون بالحق عن ابن عباس و قيل مع الذين يشهدون بالإيمان عن الحسن و قيل مع الذين يشهدون بتصديق نبيك و كتابك عن الجبائى «وَ ما لَنا لا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ ما جاءَنا مِنَ الْحَقِّ» معناه لأى عذر لا نؤمن بالله و هذا جواب لمن قال لهم من قومهم تعنيفا لهم لم آمنتم عن الزجاج و قيل أنهم قدروا فى أنفسهم كان سائلا سألهم عنه فأجابوا بذلك و الحق هو القرآن و الإسلام و وصفه بالمجىء مجازا كما يقال نزل و إنما نزل به الملك فكذلك جاء به الملك و قيل إن جاء بمعنى حدث نحو قوله جاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ «وَ نَطْمَعُ» أى نرجو و نأمل «أَنْ يُدْخِلَنا رَبُّنا» يعنى فى الجنة لإيماننا بالحق فحذف لدلالة الكلام عليه «مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ» المؤمنين من أمة محمد.

[سورة المائدة (5): الآيات 85 الى 86]

اشارة

فَأَثابَهُمُ اللَّهُ بِما قالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِینَ فِیها وَ ذلِکَ جَزاءُ الْمُحْسِنِینَ (85) وَ الَّذِینَ کَفَرُوا وَ کَذَّبُوا بِآیاتِنا أُولئِکَ أَصْحابُ الْجَحِیمِ (86)

اللغة

أثابهم أی جازاهم و أصل الثواب الرجوع و الإحسان إیصال النفع الحسن إلى الغیر و ضده الإساءة و هو إیصال الضرر القبیح إلیه و لیس کل من کان من جهته إحسان فهو محسن مطلقا فالمحسن فاعل الإحسان بشرط أن یکون خالیا من وجود القبح و الجحیم النار الشدیدة الإیقاد و هو هنا اسم من أسماء جهنم و جحم فلان النار إذا شدد إیقادها و یقال لعین الأسد جحمة لشدة إیقادها قال:

" و الحرب لا یبقى لجاحمها التخیل و المراح"

. المعنى

«فَأَثابَهُمُ» أی جازاهم «اللَّهُ بِما قالُوا» أی بالتوحید عن الکلبی و على هذا فإنما علق الثواب بمجرد القول لأنه قد سبق من وصفهم ما یدل على إخلاصهم فیما قالوه و هو المعرفة فی قوله مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ و البکاء المؤذن بحقیقة الإخلاص و استکانة القلب و معرفته و القول إذا اقترن به المعرفة و الإخلاص فهو الإیمان الحقیقی الموعود علیه الثواب و قیل إن المراد بما قالوا ما سألوا یعنی قوله فَاکْتُبْنا مَعَ الشَّاهِدِینَ وَ نَطْمَعُ أَنْ یُدْخِلَنا الآیة عن عطاء عن ابن عباس و على هذا فیکون القول معناه المسألة للجنة «جَنَّاتٍ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِینَ فِیها» مر تفسیره «وَ ذلِکَ جَزاءُ الْمُحْسِنِینَ» أی المؤمنین عن الکلبی و الموحدین عن ابن عباس «وَ الَّذِینَ کَفَرُوا وَ کَذَّبُوا بِآیاتِنا أُولئِکَ أَصْحابُ الْجَحِیمِ» لما ذکر سبحانه الوعد لمؤمنیهم ذکر الوعید لمن کفر منهم و کذب و أطلق اللفظ به لیکون لهم و لمن جرى مجراهم فی الکفر و إنما شرط فی الوعید على الکفر التکذیب بالآیات و إن کان کل منهما یستحق به العقاب لأن صفة الکفار من أهل الکتاب أنهم یکذبون بالآیات فلم یصح هاهنا أو کذبوا لأنهم جمعوا الأمرین و لیس من شرط المکذب أن یکون عالما بأن ما کذب به صحیح بل إذا اعتقد أن الخبر کذب سمی مکذبا و إن لم یعلم أنه کذب و إنما یستحق به الذم لأنه جعل له طریق إلى أن یعلم صحة ما کذب به.

ص: 363

[سورة المائدة (5): الآيات 87 الى 88]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَ لا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (87) وَ كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالاً طَيِّباً وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِى أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ (88)

النزول و القصة

قال المفسرون

جلس رسول الله يوما فذكر الناس و وصف القيامة فرق الناس و بكوا و اجتمع عشرة من الصحابة فى بيت عثمان بن مظعون الجمحى و هم على و أبو بكر و عبد الله بن مسعود و أبو ذر الغفارى و سالم مولى أبى حذيفة و عبد الله بن عمر و المقداد بن الأسود الكندى و سلمان الفارسى و معقل بن مقرن و اتفقوا على أن يصوموا النهار و يقوموا الليل و لا يناموا على الفرش و لا يأكلوا اللحم و لا الودک و لا يقربوا النساء و الطيب و يلبسوا المسوح و يرفضوا الدنيا و يسيحوا فى الأرض و هم بعضهم أن يجب مذاكيره فبلغ ذلک رسول الله ص فأتى دار عثمان فلم يصادفه فقال لامرأته أم حكيم بنت أبى أمية و اسمها حولاء و كانت عطارة أ حق ما بلغنى عن زوجک و أصحابه فكرهت أن تكذب رسول الله ص و كرهت أن تبدى على زوجها فقالت يا رسول الله إن كان أخبرک عثمان فقد صدقک فانصرف رسول الله فلما دخل عثمان أخبرته بذلک فأتى رسول الله ص هو و أصحابه فقال لهم رسول الله أ لم أنبئكم أنكم اتفقتم على كذا و كذا قالوا بلى يا رسول الله ص و ما أردنا إلا الخير فقال رسول الله إنى لم أومر بذلک ثم قال إن لأنفسكم عليكم حقا فصوموا و أفطروا و قوموا و ناموا فإنى أقوم و أنام و أصوم و أفطر و آكل اللحم و الدسم و آتى النساء و من رغب عن سنتى فليس منى ثم جمع الناس و خطبهم و قال ما بال أقوام حرموا النساء و الطعام و الطيب و النوم و شهوات الدنيا أما إنى لست آمركم أن تكونوا قسيسين و رهبانا فإنه ليس فى دينى ترک اللحم و لا النساء و لا اتخاذ الصوامع و إن سياحة أمتى الصوم و رهبانيتهم الجهاد اعبدوا الله و لا تشركوا به شيئا و حجوا و اعتمروا و أقيموا الصلاة و آتوا الزكاة و صوموا رمضان و استقيموا يستقم لكم فإنما هلک من كان قبلكم بالتشديد شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فأولئک بقاياهم فى الديارات و الصوامع فأنزل الله الآية

و روى عن أبى عبد الله (عليه السلام) أنه قال نزلت فى على و بلال و عثمان ابن مظعون فأما على (عليه السلام) فإنه حلف أن لا ينام بالليل أبدا إلا ما شاء الله و أما بلال فإنه حلف أن لا يفطر بالنهار أبدا و أما عثمان بن مظعون فإنه حلف أن لا ينكح أبدا.

المعنى

لما تقدم ذكر الرهبان و كانوا قد حرموا على أنفسهم الطيبات نهى الله

المؤمنين عن ذلک فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» أی يا أيها المؤمنون «لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ» و هو يحتمل وجوها منها أن يريد لا تعتقدوا تحريمها و منها أن يريد لا تظهروا تحريمها و منها أن يريد لا تحرموها على غيركم بالفتوى و الحكم و منها أن يريد لا تجروها مجرى المحرمات فی شدة الاجتناب و منها أن يريد لا تلتزموا تحريمها بنذر أو يمين فوجب حمل الآية على جميع هذه الوجوه و الطيبات اللذيذات التی تشتهيها النفوس و تميل إليها القلوب و قد يقال الطيب بمعنى الحلال كما يقال يطيب له كذا أی يحل له و لا يليق ذلک بهذا الموضع «وَ لا تَعْتَدُوا» أی لا تتعدوا حدود الله و أحكامه و قيل معناه لا تجبوا أنفسكم فسمى الخصاء اعتداء عن ابن عباس و مجاهد و قتادة و الأول أعم فائدة «إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ» معناه يبغضهم و يريد الانتقام منهم «وَ كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ» لفظه أمر و المراد به الإباحة «حَلالًا طَيِّباً» أی مباحا لذيذا و يسأل هنا فيقال إذا كان الرزق كله حلالا فلم قيد هاهنا فقال حلالا و الجواب أنه إنما ذكر حلالا على وجه التأكيد كما قال وَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسى تَكْلِيماً و قد أطلق الله تعالى فی موضع آخر على وجه المدح و هو قوله وَ مِمَّا رَزَقْناهُمْ يُنْفِقُونَ* و قال ابن عباس يريد من طيبات الرزق اللحم و غيره «وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ» هذا استدعاء إلى التقوى بألطف الوجوه و تقديره أيها المؤمنون بالله لا تضيعوا إيمانكم بالتقصير فی التقوى فيكون عليكم الحسرة العظمى و اتقوا فی تحريم ما أحل الله لكم و فی جميع معاصيه من يؤمنون و هو الله تعالى و فی هاتين الآيتين دلالة على كراهة التخلی و التفرد و التوحش و الخروج عما عليه الجمهور فی الفاعل و طلب الولد و عمارة الأرض

و قد روى أن النبی ص كان يأكل الدجاج و الفالوذج و كان يعجبه الحلواء الحلال و قال إن المؤمن حلو يحب الحلاوة و قال إن فی بطن المؤمن زاوية لا يملؤها إلا الحلواء

و روى أن الحسن كان يأكل الفالوذج فدخل عليه فرقد السبخی فقال يا فرقد ما تقول فی هذا فقال فرقد لا آكله و لا أحب أكله فأقبل الحسن على غيره كالمتعجب و قال لعاب النحل بلباب البر مع سمن البقر هل يعيبه مسلم.

[سورة المائدة (5): آية 89]

اشارة

لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ وَ لكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ذلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمانِكُمْ إِذا حَلَفْتُمْ وَ احْفَظُوا أَيْمانَكُمْ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (89)

القراءة

قرأ ابن عامر وحده عاقدتم برواية ابن ذكوان و قرأ أهل الكوفة غير حفص عقدتم بالتخفيف و الباقون بالتشديد

و روى أن قراءة جعفر بن محمد (عليه السلام) تطعمون أهاليكم.

الحجة

قال أبو على من قرأ «عَقَّدْتُمُ» مشددة القاف احتمل أمرين (أحدهما) أن يكون لتكثير الفعل (و الآخر) أن لا يراد به التكثير كما أن ضاعف لا يراد به فعل الاثنين و من قرأ عقدتم خفيفة جاز أن يراد به الكثير من الفعل و القليل إلا أن فعل يختص بالكثير كما أن الركبة يختص الحال التى يكون عليها الركوب و من قرأ عاقدتم احتمل أمرين (أحدهما) أن يكون يراد به عقدتم كما أن عافاه الله و عاقبت اللص و طارقت النعل بمنزلة فعلت فيكون على هذا قراءته كقراءة من خفف و يحتمل أن يراد بعاقدتم فاعلت الذى يقتضى فاعلين فصاعدا كأنه قال يؤاخذكم بما عقدتم عليه اليمين و لما كان عاقد فى المعنى قريبا من عاهد عداه بعلى كما يعدى عاهد بها قال وَ مَنْ أَوْفى بِما عاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ و اتسع فحذف الجار و وصل الفعل إلى المفعول ثم حذف من الصلة الضمير الذى كان يعود إلى الموصول كما حذفه من قوله فَاصْدَعْ بِما تُؤْمَرُ و مثله قول الشاعر:

كأنه واضح الأقراب فى لقح

أسمى بهن و عزته الأناصيل

إنما هو عزت عليه فاتسع و التقدير يؤاخذكم بالذى عاقدتم عليه الأيمان ثم عاقدتموه الأيمان فحذف الراجع و يجوز أن يجعل ما التى مع الفعل بمعنى المصدر فيمن قرأ عقدتم و عقدتم فلا يقتضى راجعا كما لا يقتضيه فى قوله وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ بِما كانُوا يَكْذِبُونَ و قوله فَالْيَوْمَ نَنْساهُمْ كَما نَسُوا لِقاءَ يَوْمِهِمْ هذا وَ ما كانُوا بِآياتِنا يَجْحَدُونَ و أما قوله أهاليكم فإن أهالى كليالى كان واحدها أهلاة و ليلاة و أنشد ابن الأعرابى:

فى كل يوم ما و كل ليلاة

يا ويحه من جمل ما أشقاه

و من قال أهالى جمع أهلون فقد أبعد لأن هذا الجمع لا يكسر.

اللغة

اللغو فى اللغة ما لا يعتد به قال الشاعر:

أو مائة تجعل أولادها

لغوا و عرض المائة الجلمد

أى الذى يعارضها فى قوة الجلمد يعنى بالمائة نوقا أى لا يعتد بأولادها و

لغو اليمين هو الحلف على وجه الغلط من غير قصد مثل قول القائل لا و الله و بلى و الله على سبق اللسان هذا هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد الله (عليه السلام)

يقال عقدت الحبل و العهد و اليمين عقدا قال الحطيئة:

" قوم إذا عقدوا عقدا لجارهم"

البيت و قال فى بيت آخر:

" و إن عاهدوا أوفوا و إن عاقدوا شدوا"

و أعقدت العسل فهو معقد و عقيد و التحرير من الحرية قال الفرزدق:

أ بنى غدانة إننى حررتكم

فوهبتكم لعطية بن جعال

يريد أعتقتكم من ذل الهجا و لزوم العار.

النزول

قيل لما نزلت لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ قالوا يا رسول الله فكيف نصنع بأيماننا فأنزل الله هذه الآية و

قيل نزلت فى عبد الله بن رواحة كان عنده ضيف فأخرت زوجته عشاه فحلف لا يأكل من الطعام و حلفت المرأة لا تأكل إن لم يأكل و حلف الضيف لا يأكل أن لم يأكلا فأكل عبد الله بن رواحة و أكلا معه فأخبر النبى ص بذلك فقال له أحسنت

عن ابن زيد.

المعنى

«لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ» مضى الكلام فى لغو اليمين و حكمه فى سورة البقرة و لا كفارة فيه عند أكثر المفسرين و الفقهاء إلا ما روى عن إبراهيم النخعى أنه قال فيها الكفارة «وَ لكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ» إن جعلت ما موصولة فمعناه بالذى عقدتم و إن جعلته مصدرية فمعناه بعقدكم أو بتعقيدكم الأيمان أو بمعاقدتكم الأيمان و تفسيره أن يضمر الأمر ثم يحلف بالله فيعقد عليه اليمين عن عطاء و قيل هو ما عقدت عليه قلبك و تعمدته عن مجاهد «فَكَفَّارَتُهُ» أى كفارة ما عقدتم إذا حنثتم و استغنى عن ذكره لأنه مدلول عليه لأن الأمة قد اجتمعت على أن الكفارة لا تجب إلا بعد الحنث «إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ» و اختلف فى مقدار ما يعطى كل مسكين فقال الشافعى مد من طعام و هو ثلثا من و قال أبو حنيفة نصف صاع من حنطة أو صاع من شعير أو تمر و كذلک سائر الكفارات و قال أصحابنا يعطى كل واحد مدين أو مدا و المد رطلان و ربع و يجوز أن يجمعهم على ما هذا قدره ليأكلوه

ص: 367

و لا يجوز أن يعطى خمسة ما يكفى عشرة فإن كان المساكين ذكورا و إناثا جاز ذلک و لكن وقع بلفظ التذكير لأنه يغلب فى كلام العرب «مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ» قيل فيه قولان (أحدهما) الخبز و الأدم لأن أفضله الخبز و اللحم و أدونه الخبز و الملح و أوسطه الخبز و السمن و الزيت (و الآخر) أنه الأوسط فى المقدار أى تعطيهم كما تعطى أهلک فى العسر و اليسر عن ابن عباس «أَوْ كِسْوَتُهُمْ» قيل لكل واحد منهم ثوب عن الحسن و مجاهد و عطاء و طاووس و هو مذهب الشافعى و قال أبو حنيفة ما يقع عليه اسم الكسوة و الذى رواه أصحابنا أن لكل واحد ثوبين مئزرا و قميصا و عند الضرورة يجزى قميص واحد «أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ» معناه عتق رقبة عبد أو أمة و الرقبة يعبر بها عن جملة الشخص و هو كل رقبة سليمة من العاهات صغيرة كانت أو كبيرة مؤمنة كانت أو كافرة لأن اللفظة مطلقة مبهمة إلا أن المؤمن أفضل و هذه الثلاثة واجبة على التخيير و قيل إن الواجب منها واحد لا بعينه و فائدة هذا الخلاف و الكلام فى شرحها و فى الأدلة على صحة المذهب الأول مذكور فى أصول الفقه «فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ» معناه فكفارته صيام ثلاثة أيام فيكون صيام مرفوعا بأنه خبر المبتدأ أو فعليه صيام ثلاثة أيام فيكون صيام مرفوعا بالابتداء أو بالظرف و حد من ليس بواجد هو من ليس عنده ما يفضل عن قوته و قوت عياله يومه و ليلته و به قال الشافعى و يجب التتابع فى صوم هذه الأيام الثلاثة و به قال أبى و ابن عباس و مجاهد و قتادة و أكثر الفقهاء و فى قراءة ابن مسعود و أبى ثلاثة أيام متتابعات و اليمين على ثلاثة أقسام (أحدها) ما يكون عقدها طاعة و حلها معصية و هذه تتعلق بحنثها الكفارة بلا خلاف و هو كما لو قيل و الله لا شربت خمرا (و الثانى) أن يكون عقدها معصية و حلها طاعة كما يقال و الله لا صليت و هذا لا كفارة فى حنثه عند أصحابنا و خالف سائر الفقهاء فى ذلک (و الثالث) أن يكون عقدها مباحا و حلها مباحا كما يقول و الله لا لبست هذا الثوب و هذه تتعلق بحنثها كفارة بلا- خلاف أيضا «ذلِكَ» إشارة إلى ما تقدم ذكره من الكفارة «كَفَّارَةُ أَيْمانِكُمْ إِذا حَلَفْتُمْ» يعنى إذا حلفتم و حنثتم لأن الكفارة لا تجب بنفس اليمين و إنما تجب باليمين و الحنث و قيل تجب بالحنث بشرط تقدم اليمين و اختلف فيمن كفر بعد اليمين قبل الحنث فقال أبو حنيفة لا تجزى و قال الشافعى تجزى «وَ احْفَظُوا أَيْمانَكُمْ» قيل فى معناه قولان قال ابن عباس يريد لا تحلفوا و قال غيره احفظوا أيمانكم عن الحنث فلا تحنثوا و هو اختيار الجبائى و هذا هو الأقوى لأن الحلف مباح إلا فى معصية بلا خلاف و إنما الواجب ترک الحنث و فيه دلالة على أن اليمين فى المعصية لا تنعقد لأنها لو انعقدت للزم حفظها و إذا كانت لا تنعقد فلا يلزم فيها الكفارة «كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ

لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» معناه كما بين أمر الكفارة و جميع الأحكام يبين لكم آياته و فروضه لتشكروه على تبيينه لكم أموركم و نعمه عليكم.

[سورة المائدة (5): الآيات 90 الى 91]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ وَ الْأَنْصابُ وَ الْأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (90) إِنَّما يُرِيدُ الشَّيْطانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ فِي الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ وَ يَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ عَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ (91)

اللغة

الخمر عصير العنب المشتد و هو العصير الذى يسكر كثيره و سمى خمرا لأنها بالسكر تغطى على العقل و أصله فى الباب التغطية من قولهم خمرت الإناء إذا غطيته و دخل فى خمار الناس إذا خفى فيما بينهم و الميسر القمار كله من تيسير أمر الجزور بالاجتماع على القمار فيه و أصله من اليسر خلاف العسر و سميت اليد اليسرى تفاؤلا بتيسير العمل بها و قيل لأنها تعين اليد اليمنى فيكون العمل أيسر و الأنصاب الأصنام واحدها نصب و سمى ذلك لأنها كانت تنصب للعبادة لها و الانتصاب القيام و منه النصب التعب عن العمل الذى ينتصب له و نصاب السكين لأنه ينصب فيه و مناصبة العدو الانتصاب لعداوته قال الأعشى:

و ذا النصب المنصوب لا تنسكنه

و لا تعبد الشيطان و الله فاعبدا

و الأزلام القداح و هى سهام كانوا يجيلونها للقمار و قد ذكرنا ما قيل فيها فى أول السورة و الرجز بالزاى هو العذاب و أصل الرجز تتابع الحركات يقال ناقة رجزاء إذا كانت ترتعد قوائمها فى ناحية قال الزجاج الرجس فى اللغة اسم لكل ما استقذر من عمل يقال رجس يرجس و رجس يرجس إذا عمل عملا قبيحا و الرجس بفتح الراء شدة الصوت يقال رعد رجاس شديد الصوت فكان الرجس الذى يقبح ذكره و يرتفع فى القبح.

المعنى

ثم عطف الله تعالى على ما بين من الأحكام بالنهى عن أفعال أهل

الجاهلية و النقل عنها إلى شريعة الإسلام فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ» مر معناهما فى سورة البقرة قال ابن عباس يريد بالخمر جميع الأشربة التى تسكر

و قد قال رسول الله ص الخمر من تسع من البتع و هو العسل و من العنب و من الزبيب و من التمر و من الحنطة و من الذرة و من الشعير و السلت و قال فى الميسر يريد القمار و هو فى أشياء كثيرة

انتهى كلامه «وَ الْأَنْصابُ وَ الْأَزْلامُ» ذكرناهما فى أول السورة «رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ» لا بد من أن يكون فى الكلام حذف و المعنى شرب الخمر و تناوله أو التصرف فيه و عبادة الأنصاب و الاستقسام بالأزلام رجس أى خبيث من عمل الشيطان و إنما نسبها إلى الشيطان و هى أجسام من فعل الله لما يأمر به الشيطان فيها من الفساد فيأمر بشرب المسكر ليزيل العقل و يأمر بالقمار ليستعمل فيه الأخلاق الدنية و يأمر بعبادة الأصنام لما فيها من الشرك بالله و يأمر بالأزلام لما فيها من ضعف الرأى و الاتكال على الاتفاق

و قال الباقر (عليه السلام) يدخل فى الميسر اللعب بالشطرنج و النرد و غير ذلك من أنواع القمار حتى أن لعب الصبيان بالجوز من القمار

«فَاجْتَنِبُوهُ» أى كونوا على جانب منه أى فى ناحية «لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» معناه لكى تفوزوا بالثواب و فى هذه الآية دلالة على تحريم الخمر و هذه الأشياء من أربعة أوجه (أحدها) أنه سبحانه وصفها بالرجس و هو النجس و النجس محرم بلا خلاف (و الثانى) أنه نسبها إلى عمل الشيطان و ذلك يوجب تحريمها (و الثالث) أنه أمر باجتنابها و الأمر يقتضى الإيجاب (و الرابع) أنه جعل الفوز و الفلاح فى اجتنابها و الهاء فى قوله «فَاجْتَنِبُوهُ» راجعة إلى عمل الشيطان و تقديره فاجتنبوا عمل الشيطان و كل واحد من شرب الخمر و تعاطى القمار و اتخاذ الأنصاب و الأزلام من عمل الشيطان و يجوز أن تكون الهاء عائدة إلى الرجس و الرجس واقع على الخمر و ما ذكره بعدها و قد قرن الله تعالى الخمر بعبادة الأوثان تغليظا فى تحريمها و لذلك

قال الباقر (عليه السلام) مدمن الخمر كعابد الوثن

و فى هذا دلالة على تحريم سائر التصرفات فى الخمر من الشرب و البيع و الشراء و الاستعمال على جميع الوجوه ثم بين تعالى أنه إنما نهى عن الخمر لما يعلم فى اجتنابه من الصلاح و خير الدارين فقال «إِنَّما يُرِيدُ الشَّيْطانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ فِي الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ» قال ابن عباس يريد سعد بن أبى وقاص و رجلا من الأنصار كان مواخيا لسعد فدعاه إلى الطعام فأكلوا و شربوا نبيذا مسكرا فوقع بين الأنصارى و سعد مراء و مفاخرة فأخذ الأنصارى لحى جمل فضربه به سعدا ففزر أنفه فأنزل

الله تعالى ذلک فيهما و المعنى يريد الشيطان إيقاع العداوة بينكم بالإغواء المزين لكم ذلک حتى إذا سكرتم زالت عقولكم و أقدمتم من القبائح على ما كان يمنعه منه عقولكم قال قتادة إن الرجل كان يقامر فى ماله و أهله فيقمر و يبقى حزينا سليبا فيكسبه ذلک العداوة و البغضاء «وَ يَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ» أى يمنعكم عن الذكر لله بالتعظيم و الشكر على آلائه «وَ عَنِ الصَّلاةِ» التى هى قوام دينكم «فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ» صيغته الاستفهام و معناه النهى و إنما جاز فى صيغة الاستفهام أن يكون على معنى النهى لأن الله ذم هذه الأفعال و أظهر قبحها و إذا ظهر قبح الفعل للمخاطب ثم استفهم عن تركه لم يسعه إلا الإقرار بالترک فكأنه قيل له أ تفعله بعد ما قد ظهر من قبحه ما ظهر فصار المنتهى بقوله «فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ» فى محل من عقد عليه ذلک بإقراره و كان هذا أبلغ فى باب النهى من أن يقال انتهوا و لا تشربوا.

[سورة المائدة (5): آية 92]

اشارة

وَ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ احْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّما عَلى رَسُولِنَا الْبَلاغُ الْمُبِينُ (92)

المعنى

لما أمر الله تعالى باجتناب الخمر و ما بعدها عقبه بالأمر بالطاعة له فيه و فى غيره فقال «وَ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ» و الطاعة هى امتثال الأمر و الانتهاء عن المنهى عنه و لذلک يصح أن يكون الطاعة طاعة الاثنين بأن يوافق أمرهما و إرادتهما «وَ احْذَرُوا» هذا أمر منه تعالى بالحذر من المحارم و المناهى قال عطاء يريد و احذروا سخطى و الحذر هو امتناع القادر من الشى ء لما فيه من الضرر «فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ» أى فإن أعرضتم و لم تعملوا بما آمركم به «فَاعْلَمُوا أَنَّما عَلى رَسُولِنَا الْبَلاغُ الْمُبِينُ» معناه الوعيد و التهديد كأنه قال فاعلموا أنكم قد استحققتم العقاب لتوليكم عما أدى رسولنا إليكم من البلاغ المبين يعنى الأداء الظاهر الواضح فوضع كلام موضع كلام للإيجاز و لو كان الكلام على صيغة من غير هذا التقدير لا يصح لأن عليهم أن يعلموا ذلک تولوا أو لم يتولوا و ما فى قوله «أَنَّما» كافة لأن عن عملها.

[سورة المائدة (5): آية 93]

اشارة

لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ فِيما طَعِمُوا إِذا مَا اتَّقَوْا وَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَ آمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَ أَحْسَنُوا وَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (93)

النزول

لما نزل تحريم الخمر و الميسر قالت الصحابة يا رسول الله ما تقول فی إخواننا الذين مضوا و هم يشربون الخمر و يأكلون الميسر فأنزل الله هذه الآية عن ابن عباس و أنس بن مالک و البراء بن عازب و مجاهد و قتادة و الضحاک و قيل إنها نزلت فی القوم الذين حرموا على أنفسهم اللحوم و سلكوا طريق الترهيب كعثمان بن مظعون و غيره فبين الله لهم أنه لا جناح فی تناول المباح مع اجتناب المحرمات.

المعنی

«لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ» أی إثم و حرج «فِيما طَعِمُوا» من الخمر و الميسر قبل نزول التحريم و

فی تفسير أهل البيت (عليه السلام) فيما طعموا من الحلال

و هذه اللفظة صالحة للأكل و الشرب جميعا «إِذا مَا اتَّقَوْا» شربها بعد التحريم «وَ آمَنُوا» بالله «وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ» أی الطاعات «ثُمَّ اتَّقَوْا» أی داموا على الاتقاء «وَ آمَنُوا» أی داموا على الإيمان «ثُمَّ اتَّقَوْا» بفعل الفرائض «وَ أَحْسَنُوا» بفعل النوافل و على هذا يكون الاتقاء الأول اتقاء الشرب بعد التحريم و الاتقاء الثانی هو الدوام على ذلک و الاتقاء الثالث اتقاء جميع المعاصی و ضم الإحسان إليه و قيل إن الاتقاء الأول هو اتقاء المعاصی العقلية التی تختص المكلف و لا تتعداه و الإيمان الأول هو الإيمان بالله تعالى و بما أوجب الله تعالى الإيمان به و الإيمان بقبح هذه المعاصی و وجوب تجنبها و الاتقاء الثانی هو اتقاء المعاصی السمعية و الإيمان بقبحها و وجوب اجتنابها و الاتقاء الثالث يختص بمظالم العباد و بما يتعدى إلى الغير من الظلم و الفساد و قال أبو علی الجبائی إن الشرط الأول يتعلق بالزمان الماضی و الشرط الثانی يتعلق بالدوام على ذلک و الاستمرار على فعله و الشرط الثالث يختص بمظالم العباد ثم استدل على أن هذا الاتقاء يختص بمظالم العباد بقوله «أَحْسَنُوا» فإن الإحسان إذا كان متعديا وجب أن تكون المعاصی التی أمروا باتقائها قبله أيضا متعدية و هذا ضعيف لأنه لا تصريح فی الآية بأن المراد به الإحسان المتعدی و لا يمتنع أن يريد بالإحسان فعل الحسن و المبالغة فيه و إن اختص الفاعل و لا يتعداه كما يقولون لمن بالغ فی فعل الحسن أحسنت و أجملت ثم لو سلم أن المراد به الإحسان المتعدی فلم لا يجوز أن يعطف فعل متعد على فعل لا يتعدى و لو صرح تعالى فقال و اتقوا القبائح كلها و أحسنوا إلى غيرهم لم يمتنع و لعل أبا علی إنما عدل فی الشرط الثالث عن ذكر الأحوال لما ظن أنه لا يمكن فيه ما أمكن فی الأول و الثانی و هذا ممكن غير ممتنع بأن يحمل الشرط الأول على الماضی و الثانی على الحال و الثالث على المنتظر المستقبل و متى قيل أن المتكلمين عندهم لا واسطة بين

الماضى و المستقبل فإن الفعل إما أن يكون موجودا فيكون ماضيا و إما أن يكون معدوما فيكون مستقبلا و إنما ذكر الأحوال الثلاثة النحويون فجوابه أن الصحيح أنه لا واسطة فى الوجود بين المعدوم و الموجود كما ذكرت غير أن الموجود فى أقرب الزمان لا يمتنع أن نسميه حالا و نفرق بينه و بين الغابر السالف و الغابر المنتظر و وجدت السيد الأجل المرتضى على بن الحسين الموسوى ذكر فى بعض مسائله أن المفسرين تشاغلوا بإيضاح الوجه فى التكرار الذى تضمنته هذه الآية و ظنوا أنه المشكل فيها و تركوا ما هو أشد إشكالا من التكرار و هو أنه تعالى نفى الجناح عن الذين آمنوا و عملوا الصالحات فيما يطعمونه بشرط الاتقاء و الإيمان و عمل الصالحات و الإيمان و عمل الصالحات ليس بشرط فى نفى الجناح فإن المباح إذا وقع من الكافر فلا إثم عليه و لا وزر قال و لنا فى حل هذه الشبهة طريقان (أحدهما) أن يضم إلى المشروط المصرح بذكره غيره حتى يظهر تأثير ما شرط فيكون تقدير الآية ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا و غيره إذا ما اتقوا و آمنوا و عملوا الصالحات لأن الشرط فى نفى الجناح لا بد من أن يكون له تأثير حتى يكون متى انتفى ثبت الجناح و قد علمنا أن باتقاء المحارم ينتفى الجناح فيما يطعم فهو الشرط الذى لا زيادة عليه و لما ولى ذكر الاتقاء الإيمان و عمل الصالحات و لا تأثير لهما فى نفى الجناح علمنا أنه أضمر ما تقدم ذكره ليصح الشرط و يطابق المشروط لأن من اتقى المحارم فيما لا يطعم لا جناح عليه فيما يطعمه و لكنه قد يصح أن يثبت عليه الجناح فيما أخل به من واجب أو ضيعه من فرض فإذا شرطنا أنه وقع اتقاء القبيح ممن آمن بالله و عمل الصالحات ارتفع الجناح عنه من كل وجه و ليس بمنكر حذف ما ذكرناه لدلالة الكلام عليه فمن عادة العرب أن يحذفوا ما يجرى هذا المجرى و تكون قوة الدلالة عليه مغنية عن النطق به و مثله قول الشاعر:

تراه كان الله يجدع أنفه

و عينيه إن مولاه ثاب له وفر

لما كان الجدع لا يليق بالعين و كانت معطوفة على الأنف الذى يليق الجدع به أضمر ما يليق بالعين من البخص و ما يجرى مجراه و الطريق الثانى هو أن يجعل الإيمان و عمل الصالحات هنا ليس بشرط حقيقى و إن كان معطوفا على الشرط فكأنه تعالى لما أراد أن يبين وجوب الإيمان و عمل الصالحات عطفه على ما هو واجب من اتقاء المحارم

لاشتراكهما فى الوجوب و إن لم يشتركا فى كونهما شرطا فى نفى الجناح فيما يطعم و هذا توسع فى البلاغة يحار فيه العقل استحسانا و استغرابا انتهى كلامه و قد قيل أيضا فى الجواب عن ذلك أن المؤمن يصح أن يطلق عليه بأنه لا جناح عليه و الكافر مستحق للعقاب مغمور فلا يطلق عليه هذا اللفظ و أيضا فإن الكافر قد سد على نفسه طريق معرفة التحريم و التحليل فلذلك خص المؤمن بالذكر و قوله «وَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» أى يريد ثوابهم أو إجلالهم و إكرامهم و تبجيلهم

و يروى أن قدامة بن مظعون شرب الخمر فى أيام عمر بن الخطاب فأراد أن يقيم عليه الحد فقال «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ فِيما طَعِمُوا» الآية فأراد عمر أن يدرأ عنه الحد فقال على أديروه على الصحابة فإن لم يسمع أحدا منهم قرأ عليه آية التحريم فادرءوا عنه الحد و إن كان قد سمع فاستتيبوه و أقيموا عليه الحد فإن لم يتب وجب عليه القتل.

[سورة المائدة (5): الآيات 94 الى 95]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْ ءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ وَ رِماحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدى بَعْدَ ذلِكَ فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ (94) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَ أَنْتُمْ حُرُمٌ وَ مَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعامُ مَساكِينَ أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِياماً لِيَذُوقَ وَبالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَ مَنْ عادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَ اللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقامٍ (95)

القراءة

قرأ أهل الكوفة و يعقوب «فَجَزاءٌ» منونا «مِثْلُ» بالرفع و الباقون فجزاء مثل ما قتل بالإضافة و قرأ أهل المدينة و ابن عامر أو كفارة بغير تنوين طعام على الإضافة و الباقون «أَوْ كَفَّارَةٌ» بالتنوين «طَعامُ» بالرفع و لم يختلفوا فى «مَساكِينَ» أنه جمع و روى فى الشواذ قراءة

أبی عبد الرحمن «فَجَزاءٌ» منون مثل منصوب

و قراءة محمد بن علی الباقر (علیه السلام) و جعفر بن محمد الصادق (علیه السلام) یحکم به ذو عدل منکم.

الحجة

قال أبو علی حجة من رفع المثل أنه صفة الجزاء و المعنی فعلیه جزاء من النعم مماثل للمقتول و التقدیر فعلیه جزاء أی فاللازم له أو فالواجب علیه جزاء من النعم مماثل ما قتل من الصید و قوله «مِنَ النَّعَمِ» علی هذه القراءة صفة للنکرة التی هی جزاء و فیه ذکر له و لا ینبغی إضافة جزاء إلی المثل لأن علیه جزاء المقتول لا جزاء مثله و لا جزاء علیه لمثل المقتول الذی لم یقتله و لا یجوز أن یکون قوله «مِنَ النَّعَمِ» علی هذه القراءة متعلقا بالمصدر کما جاز أن یکون الجار متعلقا به کما فی قوله «جَزاءُ سَیِّئَةٍ سَیِّئَةٌ مِثْلُها» لأنک قد وصفت الموصول و إذا وصفته لم یجز أن تعلق به بعد الوصف شیئا کما أنک إذا عطفت علیه أو أکدته لم یجز أن تعلق به شیئا بعد العطف علیه و التأکید له فأما فی قراءة من أضاف الجزاء إلی مثل فإن قوله «مِنَ النَّعَمِ» یکون صفة الجزاء کما کان فی قول من نون و لم یصف صفة له و یجوز فیه وجه آخر لا یجوز فی قول من نون و وصف و هو أن تقدره متعلقا بالمصدر و لا یجوز علی هذا القول أن یکون فیه ذکر کما یتضمن الذکر لما کان صفة و إنما جاز تعلقا بالمصدر و لا یجوز علی قول من أضاف لأنک لم تصف الموصول کما وصفته فی قول من نون فیمتنع تعلقه به و أما من أضاف الجزاء إلی مثل فإنه و إن کان علیه جزاء المقتول لا جزاء مثله فإنهم قد یقولون أنا أکرم مثلک یریدون أنا أکرمک فکذلک إذا قال «فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ» فالمراد جزاء ما قتل و إذا کان کذلک کانت الإضافة فی المعنی کغیر الإضافة و لو قدرت الجزاء تقدیر المصدر فأضفته إلی المثل کما تضیف المصدر إلی المفعول به لکان جائزا فی قول من جر مثلا علی الاتساع الذی ذکرناه أ لا تری أن المعنی فجزاء مثل ما قتل علی ما قرأه أبو عبد الرحمن أی یجازی مثل ما قتل و مثله قول الشاعر:

بضرب بالسیوف رءوس قوم

أزلنا هامهن علی المقیل

لما نون المصدر أعمله و أما الوجه فی قراءة من رفع «طَعامُ مَساکِینَ» أنه جعله عطفا علی الکفارة عطف بیان لأن الطعام هو الکفارة و لم یضف الکفارة إلی الطعام و من أضاف الکفارة

إلى الطعام فلأنه لما خير المكفر بين ثلاثة أشياء الهدى و الطعام و الصيام استجاز الإضافة لذلك فكأنه قال كفارة طعام لا كفارة هدى و لا صوم فاستقامت الإضافة و أما ذو عدل فقد قال أبو الفتح فيه أنه لم يوحد ذو لأن الواحد يكفى لكنه أراد معنى من أى يحكم به من يعدل و من يكون للاثنين كما يكون للواحد كقوله:

"نكن مثل من يا ذئب يصطحبان"

و أقول إن هذا الوجه الذى ذكره ابن جنى بعيد غير مفهوم و

قد وجدت فى تفسير أهل البيت منقولا عن السيدين (عليه السلام) أن المراد بذى العدل رسول الله ص و أولى الأمر من بعده

و كفى بصاحب القراءة خبرا بمعنى قراءته.

اللغة

البلاء الاختبار و الامتحان و أصله إظهار باطن الحال و منه البلاء النعمة لأنه يظهر به باطن حال المنعم عليه فى الشكر أو الكفر و البلى الخلوقة لظهور تقادم العهد فيه و الغيب ما غاب عن الحواس و منه الغيبة و هو الذكر بظهر الغيب بالقبيح و حرم جمع حرام و رجل حرام و محرم بمعنى و حلال و محل كذلك و أحرم الرجل دخل فى الشهر الحرام و أحرم أيضا دخل فى الحرم و أحرم أهل بالحج و الحرم الإحرام و منه

الحديث كنت أطيب النبى لحرمة

و أصل الباب المنع و سميت النساء حرما لأنها تمنع و المحروم الممنوع الرزق و المثل و المثل و الشبه و الشبه واحد و النعم فى اللغة هى الإبل و البقر و الغنم و إن انفردت الإبل قيل لها نعم و إن انفردت البقر و الغنم لم تسم نعما ذكره الزجاج قال الفراء العدل بفتح العين ما عادل الشى ء من غير جنسه و العدل بالكسر المثل تقول عندى عدل غلامك أو شاتك إذا كانت شاة تعدل شاة أو غلام يعدل غلاما فإذا أردت قيمته من غير جنسه فتحت فقلت عدل و قال البصريون العدل و العدل فى معنى المثل كان من الجنس أو غير الجنس و الوبال ثقل الشى ء فى المكروه و منه قولهم طعام وبيل و ماء وبيل إذا كانا ثقيلين غير ناميين فى المال و منه قوله «فَأَخَذْناهُ أَخْذاً وَبِيلًا» أى ثقيلا شديدا و يقال لخشبة القصار وبيل من هذا قال طرفة بن العبد:

فمرت كهاة ذات خيف جلالة

عقيلة شيخ كالوبيل يلندد

. الإعراب

«لَيَبْلُوَنَّكُمُ» هذه اللام لام القسم و من فى قوله «مِنَ الصَّيْدِ» للتبعيض

و يحتمل وجهين (أحدهما) أن يكون عنى صيد البر دون البحر (و الآخر) أن يكون لما عنى الصيد ما داموا فى الإحرام كان ذلك بعض الصيد و يجوز أن تكون من لتبيين الجنس كما تقول لا متحننك بشى ء من الورق أى لا متحننك بالجنس الذى هو ورق كقوله «فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثانِ» و الأوثان كلها رجس فالمعنى اجتنبوا الرجس الذى هو وثن و أراد بالصيد المصيد بدلالة قوله «تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ وَ رِماحُكُمْ» و لو كان الصيد مصدرا يكون حدثا فلا يوصف بنيل اليد و الرمح و إنما يوصف بذلك ما لو كان عينا و قوله «بِالْغَيْبِ» فى محل النصب على الحال و المعنى من يخافه غائبا كما فى قوله «مَنْ خَشِيَ الرَّحْمنَ بِالْغَيْبِ و يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ»* و قوله «وَ أَنْتُمْ حُرُمٌ» فى موضع النصب على الحال «هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ» منصوب على الحال و المعنى مقدرا أن يهدى قاله الزجاج قال و بالغ الكعبة لفظه لفظ معرفة و معناه النكرة أى بالغا الكعبة و حذف التنوين استخفافا و أقول يعنى بذلك أن هذه الإضافة لفظية غير محضة فيكون فى تقدير الانفصال و المضاف إليه و إن كان مجرورا فى اللفظ فهو منصوب فى المعنى لكن لما حذف التنوين من الأول طلبا للخفة انجر الثانى فى اللفظ و قوله «صِياماً» منصوب على التمييز و المعنى و مثل ذلك من الصيام و قوله «فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ» فيه إضمار مقدر كأنه قال و من عاد فهو ينتقم الله منه لأن الفاء لا تدخل فى جواب الشرط على الفعل إذا كان مستغنى عنه مع الفعل و يكون موضع الفاء مع ما بعدها جزما.

المعنى

لما تقدم فى أول السورة تحريم الصيد على المحرم مجملا بين سبحانه ذلك هنا فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» خص المؤمنين بالذكر و إن كان الكفار أيضا مخاطبين بالشرائع لأنهم القابلون لذلك المنتفعون به و قيل لأنه لم يعتد بالكفار «لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ» أى ليختبرن الله طاعتكم عن معصيتكم «بِشَيْ ءٍ مِنَ الصَّيْدِ» أى بتحريم شى ء من الصيد و إنما بعض لأنه عنى صيد البر خاصة عن الكلبى و قد ذكرناه قبل مفسرا و معنى الاختبار من الله أن يأمر و ينهى ليظهر المعلوم و يصح الجزاء قال أصحاب المعانى امتحن الله أمة محمد ص بصيد البر كما امتحن أمة موسى (عليه السلام) بصيد البحر «تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ وَ رِماحُكُمْ» قيل فيه أقوال (أحدها)

أن المراد به تحريم صيد البر و الذى تناله الأيدى فراخ الطير و صغار الوحش و البيض و الذى تناله الرماح الكبار من الصيد عن ابن عباس و مجاهد و هو المروى عن أبى عبد الله (عليه السلام)

(و ثانيها) أن المراد به صيد الحرم ينال بالأيدى و الرماح لأنه يأنس بالناس و لا ينفر منهم فيه كما ينفر فى الحل و ذلك آية من آيات الله عن أبى على الجبائى (و ثالثها) أن

المراد به ما قرب من الصيد و ما بعد «لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخافُهُ بِالْغَيْبِ» معناه ليعاملكم معاملة من يطلب منكم أن يعلم مظاهرة فى العدل و وجه آخر ليظهر المعلوم و هو أن يخاف بظهر الغيب فينتهى عن صيد الحرم طاعة له تعالى و قيل ليعلم وجود خوف من يخافه بالوجود لأنه لم يزل عالما بأنه سيخاف فإذا وجد الخوف علم ذلك موجودا و هما معلوم واحد و إن اختلفت العبارة عنه فالحدوث إنما يدخل على الخوف لا على العلم و قوله «بِالْغَيْبِ» معناه فى حال الخلوة و التفرد و قيل معناه أن يخشى عقابه إذا توارى بحيث لا يقع عليه الحس عن الحسن و قال أبو القاسم البلخى أن الله تعالى و إن كان عالما بما يفعلونه فيما لم يزل فإنه لا يجوز أن يثيبهم و لا يعاقبهم على ما يعلمه منهم و إنما يستحقون ذلك إذا علمه واقعا منهم على الوجه الذى كلفهم عليه فإذا لا بد من التكليف و الابتلاء «فَمَنِ اعْتَدى بَعْدَ ذلِكَ» أى من تجاوز حد الله و خالف أمره بالصيد فى الحرم و فى حال الإحرام «فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ» أى مؤلم ثم ذكر سبحانه عقيب ذلك ما يجب على ذلك الاعتداء من الجزاء فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ» اختلف فى المعنى بالصيد فقيل هو كل الوحش أكل أو لم يؤكل و هو قول أهل العراق و استدلوا

بقول على (عليه السلام):

صيد الملوك أرانب و ثعالب

فإذا ركبت فصيدى الأبطال

و هو مذهب أصحابنا رضى الله عنهم و قيل هو كل ما يؤكل لحمه و هو قول الشافعى «وَ أَنْتُمْ حُرُمٌ» أى و أنتم محرمون بحج أو عمرة و قيل معناه و أنتم فى الحرم قال الجبائى الآية تدل على تحريم قتل الصيد على الوجهين معا و هو الصحيح و قال على بن عيسى تدل على الإحرام بالحج أو العمرة فقط «وَ مَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً» قيل هو أن يتعمد القتل ناسيا لإحرامه عن الحسن و مجاهد و ابن زيد و ابن جريج و إبراهيم قالوا فأما إذا تعمد القتل ذاكرا لإحرامه فلا جزاء فيه لأنه أعظم من أن يكون له كفارة و قيل هو أن يتعمد القتل و إن كان ذاكرا لإحرامه عن ابن عباس و عطاء و الزهرى و هو قول أكثر الفقهاء

فأما إذا قتل الصيد خطأ أو ناسيا فهو كالمتعمد فى وجوب الجزاء عليه و هو مذهب عامة أهل التفسير و العلم و هو المروى عن أئمتنا (عليه السلام)

قال الزهرى نزل القرآن بالعمد و جرت السنة فى الخطإ «فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ» قد ذكرنا معناه فى القراءتين قال الزجاج و يجوز أن يكون المعنى فجزاء ذلك الفعل مثل ما قتل فيكون جزاء مبتدأ و مثل خبره و اختلف فى هذه المماثلة أ هى فى القيمة أو الخلقة فالذى عليه معظم أهل العلم أن المماثلة معتبرة فى الخلقة

ففى النعامة بدنة و فى حمار

الوحش و شبهه بقرة و فی الظبی و الأرنب شاة و هو المروی عن أهل البیت (علیه السلام)

و هو قول ابن عباس و الحسن و مجاهد و السدی و عطاء و الضحاک و غیرهم و قال إبراهیم النخعی یقوم الصید قیمة عادلة ثم یشتری بثمنه مثله من النعم فاعتبر المماثلة بالقیمة و الصحیح القول الأول «یَحْکُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْکُمْ» قال ابن عباس یرید یحکم فی الصید بالجزاء رجلان صالحان منکم أی من أهل ملتکم و دینکم فقیهان عدلان فینظران إلی أشبه الأشیاء به من النعم فیحکمان به «هَدْیاً بالِغَ الْکَعْبَةِ» أی یهدیه هدیا یبلغ الکعبة قال ابن عباس یرید إذا أتی مکة ذبحه و تصدق به و قال أصحابنا إن کان أصاب الصید و هو محرم بالعمرة ذبح جزاءه أو نحره بمکة قبالة الکعبة و إن کان محرما بالحج ذبحه أو نحره بمنی «أَوْ کَفَّارَةٌ طَعامُ مَساکِینَ» قیل فی معناه قولان (أحدهما) أن یقوم عدله من النعم ثم یجعل قیمته طعاما و یتصدق به عن عطاء و هو الصحیح (و الآخر) أن یقوم الصید المقتول حیا ثم یجعل طعاما عن قتادة «أَوْ عَدْلُ ذلِکَ صِیاماً» و فیه أیضا قولان (أحدهما) أن یصوم عن کل مد یقوم من الطعام یوما عن عطاء و هو مذهب الشافعی (و الآخر)

أن یصوم عن کل مدین یوما و هو المروی عن أئمتنا (علیه السلام)

و هو مذهب أبی حنیفة و اختلفوا فی هذه الکفارات الثلاث فقیل إنها مرتبة عن ابن عباس و الشعبی و السدی قالوا و إنما دخلت أو لأنه لا یخرج حکمه عن إحدی الثلاث و قیل أنها علی التخییر عن ابن عباس فی روایة أخری و عطاء و الحسن و إبراهیم و هو مذهب أبی حنیفة و الشافعی و کلا القولین رواه أصحابنا «لِیَذُوقَ وَبالَ أَمْرِهِ» أی عقوبة ما فعله فی الآخرة إن لم یتب و قیل معناه لیذوق وخامة عاقبة أمره و ثقله بما یلزمه من الجزاء فإن سأل سائل فقال کیف یسمی الجزاء وبالا و إنما هی عبادة فإذا کانت عبادة فهی نعمة و مصلحة فالجواب أن الله سبحانه شدد علیه التکلیف بعد أن عصاه فثقل ذلک علیه کما حرم الشحم علی بنی إسرائیل لما اعتدوا فی السبت فثقل ذلک علیهم و إن کان مصلحة لهم «عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ» من أمر الجاهلیة عن الحسن و قیل عفا الله عما سلف من الدفعة الأولی فی الإسلام أی قبل التحریم «وَ مَنْ عادَ فَیَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ» أی من عاد إلی قتل الصید محرما فالله سبحانه یکافیه عقوبة بما صنع و اختلف فی لزوم الجزاء بالمعاودة فقیل أنه لا جزاء علیه عن ابن عباس و الحسن و هو الظاهر فی روایات أصحابنا و قیل أنه یلزمه الجزاء عن عطاء و سعید بن جبیر و إبراهیم و به قال بعض أصحابنا «وَ اللَّهُ عَزِیزٌ ذُو انْتِقامٍ» معناه قادر لا یغلب

ذو انتقام ينتقم ممن يتعدى أمره و يرتكب نهيه.

[سورة المائدة (5): آية 96]

اشارة

أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَ طَعامُهُ مَتاعاً لَكُمْ وَ لِلسَّيَّارَةِ وَ حُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (96)

اللغة

عنى بالبحر جميع المياه و العرب تسمى النهر بحرا و منه قوله ظَهَرَ الْفَسادُ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ و الأغلب فى البحر أن يكون ماؤه ملحا و لكن إذا أطلق دخل فيه الأنهار و السيارة المسافرون.

الإعراب

«مَتاعاً» نصب على المصدر لأن قوله «أُحِلَّ لَكُمْ» يدل على أنه قد متعهم به كما أنه لما قال «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ» كان دليلا على أنه كتب عليهم فقال كِتابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ.

المعنى

ثم بين سبحانه ما يحل من الصيد و ما لا يحل فقال «أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ» أى أبيح لكم صيد الماء و إنما أحل بهذه الآية الطرى من صيد البحر لأن العتيق لا خلاف فى كونه حلالا عن ابن عباس و زيد بن ثابت و سعيد بن جبير و سعيد بن المسيب و قتادة و مجاهد «وَ طَعامُهُ» يعنى طعام البحر ثم اختلف فيه فقيل يريد به ما قذفه البحر ميتا عن ابن عباس و ابن عمر و قتادة و قيل يريد به المملوح عن ابن عباس فى رواية أخرى و سعيد ابن المسيب و سعيد بن جبير و مجاهد و هو الذى يليق بمذهبنا و إنما سمى طعاما لأنه يدخر ليطعم فصار كالمقتات من الأغذية فيكون المراد بصيد البحر الطرى و بطعامه المملوح لأن عندنا لا يجوز أكل ما يقذف به البحر ميتا للمحرم و غير المحرم و قيل المراد بطعامه ما ينبت بمائة من الزرع و الثمار «مَتاعاً لَكُمْ وَ لِلسَّيَّارَةِ» قيل معناه منفعة للمقيم و المسافر عن قتادة و ابن عباس و الحسن و قيل لأهل الأمصار و أهل القرى و قيل للمحل و المحرم «وَ حُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً»

هذا يقتضى تحريم الاصطياد فى حال الإحرام و تحريم أكل ما صاده الغير و به قال على

و ابن عباس و ابن عمر و سعيد بن جبير و قيل أن لحم الصيد لا يحرم على المحرم إذا صاده غيره عن عمر و عثمان و الحسن و الصيد قد يكون عبارة عن الاصطياد فيكون مصدرا و يكون عبارة عن المصيد فيكون اسما و يجب حمل الآية على الأمرين و تحريم الجميع «وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ» هذا أمر منه تعالى بأن يتقى جميع

معاصيه و يجتنب جميع محارمه لأن إليه الرجوع فى الوقت الذى لا يملك أحد فيه الضر و النفع سواه و هو يوم القيامة فيجازى المحسن بإحسانه و المسى ء بإساءته.

[سورة المائدة (5): آية 97]

اشارة

جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرامَ قِياماً لِلنَّاسِ وَ الشَّهْرَ الْحَرامَ وَ الْهَدْيَ وَ الْقَلائِدَ ذلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْ ءٍ عَلِيمٌ (97)

القراءة

قرأ ابن عامر وحده قيما للناس بغير ألف و الباقون «قِياماً» بالألف.

الحجة

القيام مصدر كالصيام و العياذ و أما القيم فيجوز أن يكون مصدرا كالشبع و يجوز أن يكون حذف الألف من القيام كما يقصر الممدود و هذا إنما يجوز فى الشعر دون حال السعة و إذا كان مصدرا فإنما أعل و لم يصحح كما صحح العوض و الحول لأن المصدر يعل إذا اعتل فعله لأن المصدر يجرى على فعله فإذا صح حرف العلة فى الفعل صح فى مصدره نحو اللواذ و الجوار فإذا اعتل فى العقل اعتل فى مصدره نحو الصيام و القيام.

اللغة

سميت الكعبة كعبة لتربيعها و إنما قيل للمربع كعبة لنتوء زواياه الأربع و الكعوبة النتوء و منه كعب الإنسان لنتوئه و كعبت المرأة إذا نتا ثديها و كعبت بمعناه و العرب تسمى كل بيت مربع كعبة و قيل سميت كعبة لانفرادها عن البنيان و هذا أيضا يرجع إلى الأول لأن المتفرد من البنيان كعبة لنتوئه من الأرض قال الرمانى و البيت الحرام سمى بذلك لأن الله حرم أن يصاد صيده و أن يعضد شجرة و أن يختلى خلاه و لأنه عظم حرمته و

فى الحديث مكتوب فى أسفل المقام إنى أنا الله ذو بكة حرمتها يوم خلقت السموات و الأرض و يوم وضعت هذين الجبلين و حففتهما بسبعة أملاک حنفاء من جاءنى زائرا لهذا البيت عارفا بحقه مذعنا لى بالربوبية حرمت جسده على النار

. المعنى

لما ذكر سبحانه حرمة الحرم عقبه بذكر البيت الحرام و الشهر الحرام فقال «جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرامَ» أى جعل الله حج الكعبة أو نصب الكعبة «قِياماً

لِلنَّاسِ» أی لمعایش الناس و مکاسبهم لأنه مصدر قاموا کان المعنی قاموا بنصبه ذلک لهم فاستتبت معایشهم بذلک و استقامت أحوالهم به لما یحصل لهم فی زیارتها من التجارة و أنواع البرکة و لهذا قال سعید بن جبیر

من أتی هذا البیت یرید شیئا للدنیا و الآخرة أصابه و هو المروی عن أبی عبد الله (علیه السلام)

و قال ابن عباس معناه جعل الله الکعبة أمنا للناس بها یقومون أی یأمنون و لولاها لفنوا و هلکوا و ما قاموا و کان أهل الجاهلیة یأمنون به فلو لقی الرجل قاتل أبیه و ابنه فی الحرم ما قتله و قیل أن معنی قوله «قِیاماً لِلنَّاسِ» أنهم لو ترکوه عاما واحدا لا یحجونه ما نوظروا أن یهلکوا عن عطاء

و رواه علی بن إبراهیم عنهم (علیه السلام) قال ما دامت الکعبة یحج الناس إلیها لم یهلکوا فإذا هدمت و ترکوا الحج هلکوا

«وَ الشَّهْرَ الْحَرامَ» یعنی الأشهر الحرم الأربعة واحد فرد و ثلاثة سرد أی متتابعة فالفرد رجب و السرد ذو القعدة و ذو الحجة و المحرم و إنما خرج مخرج الواحد لأنه ذهب به مذهب الجنس و هو عطف علی المفعول الأول لجعل کما یقال ظننت زیدا منطلقا و عمرا «وَ الْهَدْیَ وَ الْقَلائِدَ» مر ذکرهما فی أول السورة و إنما ذکر هذه الجملة بعد ذکر البیت لأنها من أسباب حج البیت فدخلت فی جملته فذکرت معه و کان أهل الجاهلیة لا یغزون فی أشهر الحرم و کانوا ینصلون فیها الأسنة و یتفرغ الناس فیها إلی معایشهم و کان الرجل یقلد بغیره أو نفسه قلادة من لحاء شجر الحرم فلا یخاف و کانوا قد توارثوه من دین إسماعیل (علیه السلام) فبقوا علیه رحمة من الله لخلقه إلی أن قام الإسلام فحجزهم عن البغی و الظلم و قال أبو بکر الأنباری فقد حصل فی الآیة طریقان (أحدهما) أن الله تعالی من علی المسلمین بأن جعل الکعبة صلاحا لدینهم و دنیاهم و قیاما لهم (و الثانی) أنه أخبر عما فعله من أمر الکعبة فی الجاهلیة «ذلِکَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ یَعْلَمُ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ وَ أَنَّ اللَّهَ بِکُلِّ شَیْ ءٍ عَلِیمٌ» قد اعترض علی هذا فقیل أی تعلق لهذا بقوله «جَعَلَ اللَّهُ الْکَعْبَةَ الْبَیْتَ الْحَرامَ قِیاماً لِلنَّاسِ» و الجواب عنه من وجوه (أحدها) أن فیما جعله الله تعالی فی البلد الحرام و الشهر الحرام من الآیات و الأعاجیب دلالة علی أنه تعالی لا یخفی علیه شی ء و ذلک أنه جعل الحرم أمنا یسکن فیه کل شی ء فالظبی یأنس فیه بالسبع و الذئب ما دام فی الحرم فإذا خرج من الحرم خاف و طلبه السبع و هرب منه الظبی حتی یرجع إلی الحرم فإذا رجع إلیه کف السبع عنه و کذلک الطیر و الحمام یأنس بالإنسان فإذا خرج من الحرم خافه مع أمور کثیرة و عجائب شهیرة ذکرنا بعضها فی أول سورة آل عمران عند قوله «فِیهِ آیاتٌ بَیِّناتٌ» فیکون ما دبره الله من ذلک دالا علی أنه عالم بمصالح الخلق و بکل شی ء (و ثانیها) أنه تعالی علم أن العرب یکونون أصحاب عداوات و طوائل

و أنهم يكونون حوالى الكعبة فلما خلق السموات و الأرض جعل الكعبة موضع أمن و عظم حرمتها فى القلوب و بقيت تلك الحرمة إلى يومنا هذا فلو لا كونه سبحانه عالما بالأشياء قبل كونها لما كان هذا التدبير وفقا للصلاح (و ثالثها) أنه تعالى لما أخبر فى هذه السورة بقصة موسى و عيسى (عليه السلام) و التوراة و الإنجيل و ما فيهما من الأحكام و الأخبار و ذلک كله مما لم يشاهده نبينا محمد ص و لا أحد فى عصره قال فيما بعد «ذلِکَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ» و معناه لو لا أنه سبحانه بكل شی ء عليم لما جاز أن يخبركم عنهم فقوله «ذلِکَ» إشارة إلى ما أنبأهم به من علم الغيب و العلم بالكائنات.

[سورة المائدة (5): الآيات 98 الى 99]

اشارة

اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ وَ أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (98) ما عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاغُ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَ ما تَكْتُمُونَ (99)

اللغة

العلم ما اقتضى سكون النفس فإن شئت قلت هو اعتقاد الشی ء على ما هو به عليه مع سكون النفس إلى ما اعتقده و الأول أوجز و لا يجوز أن يحد العلم بالمعرفة لأن المعرفة هی العلم فكيف يحد الشی ء بنفسه و العلم يتناول الشی ء على ما هو به و كذلک الرؤية و الفرق بينهما أن العلم يتعلق بالمعلوم على وجوه و الرؤية لا تتعلق بالمرئی إلا على وجه واحد و العلم معنى يحل القلب و الرؤية ليست معنى على الحقيقة لكن للرائی صفة بكونه رائيا و العقاب هو الضرر المستحق المقارن للاستخفاف و الإهانة و لو اقتصرت على أن تقول هو الضرر المستحق لكان كافيا و كذلک لو قلت هو الضرر الذی يقارنه استخفاف و إهانة لكفى و إنما سمی عقابا لأنه يستحق عقيب الذنب الواقع من صاحبه و المغفرة هی ستر الخطيئة برفع عقابها و أصل الرسول من الإرسال و هو الإطلاق يقال أرسل الطير إذا أطلقه و ترسل فی القراءة إذا تثبت و استرسل الشی ء إذا تسلس و الرسل اللبن لاسترساله من الضرع و الفرق بين الإرسال و الإنباء أن الإنباء عن الشی ء قد يكون من غير تحميل النبإ و الإرسال لا يكون إلا بتحميل الرسالة و البلاغ وصول المعنى إلى غيره و هو هاهنا وصول الإنذار إلى نفوس المكلفين و أصل البلاغ البلوغ و منه البلاغة و هی إيصال المعنى إلى النفس فی حسن صورة من اللفظ و البلاغ الكفاية لأنه يبلغ مقدار الحاجة.

المعنى

لما تقدم بيان الأحكام عقبه سبحانه بذكر الوعد و الوعيد فقال «اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ» لمن عصاه «وَ أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» لمن تاب و أناب و أطاع و جمع بين المغفرة و الرحمة ليعلم أنه لا يقتصر على وضع العقاب عنه بل ينعم عليه بفضله و لما أنذر و بشر فى هذه الآية عقبها بقوله «ما عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلاغُ» أى ليس على الرسول إلا أداء الرسالة و بيان الشريعة فأما القبول و الامتثال فإنه يتعلق بالمكلفين المبعوث إليهم «وَ اللَّهُ يَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَ ما تَكْتُمُونَ» أى لا يخفى عليه شى ء من أحوالكم التى تظهرونها و تخفونها و فيه غاية الزجر و التهديد و فى قوله سبحانه «اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ» الآية دلالة على وجوب معرفة العقاب و الثواب لكونهما لطفا فى باب التكليف.

[سورة المائدة (5): آية 100]

اشارة

قُلْ لا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَ الطَّيِّبُ وَ لَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يا أُولِي الْأَلْبابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (100)

اللغة

الاستواء على أربعة أقسام استواء فى المقدار و استواء فى المكان و استواء فى الذهاب و استواء فى الإنفاق و الاستواء بمعنى الاستيلاء راجع إلى الاستواء فى المكان لأنه تمكن و اقتدار و الخبيث أصله الردى ء مأخوذ من خبث الحديد و هو ردية بعد ما يخلص بالنار جيده ففى الحديد امتزاج جيد بردى و الإعجاب سرور بما يتعجب منه و العجب و الإعجاب و التعجب من أصل واحد و العجب مذموم لأنه كبر يدخل على النفس بحال يتعجب منها و عجب الذنب أصله و عجوب الرمل أواخره لانفراده عن جملته كانفراد ما يتعجب به.

المعنى

لما بين سبحانه الحلال و الحرام بين أنهما لا يستويان فقال «قُلْ» يا محمد «لا يَسْتَوِي» أى لا يتساوى «الْخَبِيثُ وَ الطَّيِّبُ» أى الحرام و الحلال عن الحسن و الجبائى و قيل الكافر و المؤمن عن السدى «وَ لَوْ أَعْجَبَكَ» أيها السامع أو أيها الإنسان «كَثْرَةُ الْخَبِيثِ» أى كثرة ما تراه من الحرام لأنه لا يكون فى الكثير من الحرام بركة و يكون فى القليل من الحلال بركة و قيل إن الخطاب للنبى (ص) و المراد أمته «فَاتَّقُوا اللَّهَ» أى فاجتنبوا ما حرم الله عليكم «يا أُولِي الْأَلْبابِ» يا ذوى العقول «لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» أى لتفلحوا و تفوزوا بالثواب العظيم و النعيم المقيم.

[سورة المائدة (5): آية 101]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَ إِنْ تَسْئَلُوا عَنْها حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْها وَ اللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (101)

اللغة

أبدى الشـى ء إذا أظهره و بدا يبدو بدوا إذا ظهر و بدا له رأيه بداء إذا تغير رأيه لأنه ظهر له و البادية خلاف الحاضرة و البدو خلاف الحضر من الظهور و منه قوله تعالى «وَ بَدا لَهُمْ سَيِّئاتُ ما عَمِلُوا وَ حاقَ» الآية و لم يجى ء فى أقوال العرب البداء بمعنى الندامة و تغير الرأى و إذا كان لفظ البداء يطلق على الله فالمراد به الإرادة و الظهور دون ما يظن قوم من الجهال و عليه تشهد أقوال العرب و أشعارهم فمن ذلک:

قل ما بدا لک من زور و من كذب

حلمى أصم و أذنى غير صماء

و أمثال ذلک و الله أعلم.

الإعراب

«أَشْياءَ» فى موضع جر إلا أنها فتحت لأنها لا تنصـرف قال الكسائى أشياء أشياء آخرها آخر حمراء و كثر استعمالها فلم تصرف و قد أجمع البصـريون على أن قوله هذا خطأ و ألزموه أن لا يصـرف أبناء و أسـماء و قال الخليل أن أشـياء اسم للجمع كان أصـله شيئاء على فعلاء مثل الطرفاء و القصـباء و الحلفاء فى أنها على لفظ الآحاد و المراد الجمع فاسـتثقلت الهمزتان بينهما ألف و ليس بحاجز قوى لأجل أنه ساكن و من جنس الهمزة أ لا تراه يعود إليها إذا تحركت و اسـتثقلت فقدموا الهمزة التى هى لام الفعل إلى أول الكلمة فقالوا أشياء و وزنها لفعاء كما قالوا فى أنوق أينق و فى أقوس قسـى و هو مـذهب سـيبويه و المازنى و جميع البصـريين قالوا و الدلالة على أن أشـياء اسم مفرد ما روى من تكسيرها على أشاوى كما كسـروا صـحراء على صـحارى حيث كانت مثلها فى الأفراد و قال الأخفش أبو الحسن سعيد بن مسعدة و الفراء أصل أشـياء أشـيياء على أفعلاء فحـذفت الهمزة التى هى لام كما حذفت من قولهـم سوائية حيث قالوا سواية و لزم حذفها فى أفعلاء لأمرين (أحدهما) تقارب الهمزة و إذا كانوا قد حذفوا الهمزة منفردة فإذا تكررت لزم الحذف (و الآخر) أن الكلمة جمع و قد يستثقل فى

الجمع ما لا يستثقل فى الآحاد و وزن أشياء على هذا القول أفعاء و ذكروا أن المازنى ناظر الأخفش فى هذا الباب فسأله كيف تصغر أشياء فقال أشياء فقال له لو كانت أفعلاء لردت فى التصغير إلى واحدها فقال شييات كما قالوا فى تصغير أصدقاء صديقات فقطع الأخفش فأجاب عنه أبو على الفارسى فقال أن أفعلاء فى هذا الموضع جاز تحقيرها و إن لم تحقر فى غير هذا الموضع لأنها صارت بدلا من أفعال بدلالة استجازتهم إضافة العدد القليل إليها كما أضيف إلى أفعال و يدل على كونها بدلا من أفعال تذكيرهم العدد المضاف إليها نحو ثلاثة أشياء فجاز تصغيرها كما يجوز تصغير أفعال و قوله «إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ» جملة شرطية فى موضع جر بكونها صفة لأشياء.

النزول

اختلف فى نزولها

فقيل سأل الناس رسول الله (ص) حتى أحفوه بالمسألة فقام مغضبا خطيبا فقال سلونى فو الله لا تسألونى عن شى ء إلا بينته لكم فقام رجل من بنى سهم يقال له عبد الله بن حذافة و كان يطعن فى نسبه فقال يا نبى الله من أبى فقال أبوك حذافة بن قيس فقام إليه رجل آخر فقال يا رسول الله أين أبى فقال فى النار فقام عمر بن الخطاب و قبل رجل رسول الله (ص) و قال إنا يا رسول الله حديثو عهد بجاهلية و شرك فاعف عنا عفا الله عنك فسكن غضبه فقال أما و الذى نفسى بيده لقد صورت لى الجنة و النار آنفا فى عرض هذا الحائط فلم أر كاليوم فى الخير و الشر عن الزهرى و قتادة عن أنس

و قيل كان قوم يسألون رسول الله (ص) استهزاء مرة و امتحانا مرة فيقول له بعضهم من أبى و يقول الآخر أين أبى و يقول الآخر إذا ضلت ناقته أين ناقتى فأنزل الله عز و جل هذه الآية عن ابن عباس و قيل

خطب رسول الله (ص) فقال إن الله كتب عليكم الحج فقام عكاشة بن محصن و قيل سراقة بن مالك فقال أ فى كل عام يا رسول الله فأعرض عنه حتى عاد مرتين أو ثلاثا فقال رسول الله ويحك و ما يؤمنك أن أقول نعم و الله لو قلت نعم لوجبت و لو وجبت ما استطعتم و لو تركتم لكفرتم فاتركونى كما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم و اختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشى ء فأتوا منه ما استطعتم و إذا نهيتكم عن شى ء فاجتنبوه عن على بن أبى طالب (عليه السلام)

و أبى أمامة الباهلى و قيل نزلت حين سألوا رسول الله (ص) عن البحيرة و السائبة و الوصيلة و الحامى عن مجاهد.

المعنى

«يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ» خاطب الله المؤمنين و نهاهم عن المسألة عن أشياء لا يحتاجون إليها فى الدين إذا أبديت و أظهرت

ساءت و حزنت و ذلک نحو ما مضی ذکره من الرجل الذی سأل عن أبیه و أشباه ذلک من أمور الجاهلیة و قیل أن تقدیره لا تسألوه عن أشیاء عفا الله عنها إن تبد لکم تسؤکم فقدم و أخر فعلی هذا یکون قوله «عَفَا اللّٰهُ عَنْها» صفة لأشیاء أیضا و معناه کف الله عن ذکرها و لم یوجب فیها حکما و کلام الزجاج یدل علی هذا لأنه قال أعلم الله إن السؤال عن مثل هذا الجنس لا ینبغی أن یقع فإنه إذا ظهر فیه الجواب ساء ذلک و خاصة فی وقت سؤال النبی (ص) علی جهة تبیین الآیات فنهی الله عز و جل عن ذلک و اعلم أنه قد عفا عنها و لا وجه لمسألة ما عفا الله عنه و لعل فیه فضیحة علی السائل إن ظهر و إلی هذا المعنی

أشار أمیر المؤمنین (علیه السلام) فی قوله إن الله افترض علیکم فرائض فلا تضیعوها و حد لکم حدودا فلا تعتدوها و نهاکم عن أشیاء فلا تنتهکوها و سکت لکم عن أشیاء و لم یدعها نسیانا فلا تتکلفوها

و قال مجاهد کان ابن عباس إذا سئل عن الشیء لم یجیء فیه أثر یقول هو من العفو ثم یقرأ هذه الآیة «وَ إِنْ تَسْئَلُوا عَنْها حِینَ یُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَکُمْ» معناه و إن ألححتم و سألتم عنها عند نزول القرآن أظهر لکم جوابها إذا لم تقصدوا التعنت علی النبی محمد (ص) فلا تتکلفوا السؤال عنها فی الحال و قیل معناه و إن تسألوا عن أشیاء حین ینزل القرآن تحتاجون إلیها فی الدین من بیان محمد (ص) و نحو ذلک تکشف لکم و هذه الأشیاء غیر الأشیاء الأولی إلا أنه قال «وَ إِنْ تَسْئَلُوا عَنْها» لأنه کان قد سبق ذکر الأشیاء و قیل إن الهاء راجعة إلی الأشیاء الأولی فبین لهم أنکم إن سألتم عنها عند نزول القرآن فی الوقت الذی یأتیه الملک بالقرآن یظهر لکم ما تسألون عنه فی ذلک الوقت فلا تسألوه و دعوه مستورا ثم قال «عَفَا اللّٰهُ عَنْها» أی عفا الله عن تبعة سؤالکم و یکون تقدیره عفا الله عن مسألتکم التی سلفت منکم مما کرهه النبی (ص) «وَ اللّٰهُ غَفُورٌ حَلِیمٌ» فلا تعودوا إلی مثلها و هذا قول ابن عباس فی روایة عطا و أما علی ما ذکرنا من أن قوله «عَفَا اللّٰهُ» علی التقدیم فیکون تقدیر الآیة لا تسألوا عن أشیاء ترک الله ذکرها و بیانها لأنکم لا تحتاجون إلیها فی التکلیف أن تظهر لکم تحزنکم و تغمکم و قال بعضهم أنها نزلت فیما سألت الأمم أنبیاءها من الآیات و یؤیده الآیة التی بعدها.

النظم

قیل فی اتصال هذه الآیة بما قبلها وجوه (أحدها) أنه تتصل بقوله «تُفْلِحُونَ» لأن من الفلاح ترک السؤال عما لا یحتاج إلیه (و ثانیها) أنه تتصل بقوله «ما عَلَی الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلاغُ» فإنه یبلغ ما فیه المصلحة فلا تسألوه عما لا یعنیکم (و ثالثها) أنها تتصل بقوله «وَ اللّٰهُ یَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَ ما تَکْتُمُونَ» أی لا تسألوه فیظهر سرائرکم.

[سورة المائدة (5): الآيات 102 الى 103]

اشارة

قَدْ سَأَلَها قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِها كافِرِينَ (102) ما جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَ لا سائِبَةٍ وَ لا وَصِيلَةٍ وَ لا حامٍ وَ لكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ (103)

اللغة

البحر الشق و بحرت أذن الناقة أبحرها بحرا إذا شققتها شقا واسعا و الناقة بحيرة و هى فعيلة بمعنى المفعول مثل النطيحة و الذبيحة و أصل الباب السعة و سمى البحر بحرا لسعته و فرس بحر واسع الجرى و

فى الحديث أنه (عليه السلام) قال لفرس له وجدته بحرا

و السائبة فاعلة من ساب الماء إذا جرى على وجه الأرض و يقال سيبت الدابة أى تركتها تسيب حيث شاءت و يقال للعبد يعتق و لا ولاء عليه لمعتقه سائبة لأنه يضع ماله حيث شاء و أصله المخلاة و هى المسيبة و أخذت من قولهم سابت الحية و انسابت إذا مضت مستمرة و الوصل نقيض الفصل و لعن رسول الله (ص) الواصلة و هى التى تصل شعر المرأة بشعر آخر فالوصيلة بمعنى الموصولة كأنها وصلت بغيرها و يجوز أن يكون بمعنى الواصلة لأنها وصلت أخاها و هذا أظهر فى الآية و أنشد أهل اللغة فى البحيرة:

محرمة لا يأكل الناس لحمها

و لا نحن فى شى ء كذاک البحائر

و أنشدوا فى السائبة:

و سائبة لله ما لى تشكرا

إن الله عافى عامرا و مجاشعا

و أنشدوا فى الوصيلة لتأبط شرا:

أ جدک أما كنت فى الناس ناعقا

تراعى بأعلى ذى المجاز الوصائلا

و أنشد فى الحامى:

حماها أبو قابوس فى غير كنهه

كما قد حمى أولاد أولاده الفحلا.

المعنى

ثم أخبر سبحانه أن قوما سألوا مثل سؤالهم فلما أجيبوا إلى ما سألوا كفروا فقال «قَدْ سَأَلَها قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِها كافِرِينَ» و فيه أقوال (أحدها) أنهم قوم عيسى (عليه السلام) سألوه إنزال المائدة ثم كفروا بها عن ابن عباس (و ثانيها) أنهم قوم صالح سألوه

ص: 388

الناقة ثم عقروها و كفروا بها (و ثالثها) أنهم قريش حين سألوا النبى (ص) أن يحول الصفا ذهبا عن السدى (و رابعها) أنهم كانوا سألوا النبى (ص) عن مثل هذه الأشياء يعنى من أبى و نحوه فلما أخبرهم بذلك قالوا ليس الأمر كذلک فكفروا به فيكون على هذا نهيا عن سؤال النبى (ص) عن أنساب الجاهلية لأنهم لو سألوا عنها ربما ظهر الأمر فيها على خلاف حكمهم فيحملهم ذلک على تكذيبه عن أبى على الجبائى فإن قيل ما الذى يجوز أن يسأل عنه و ما الذى لا يجوز فالجواب إن الذى يجوز السؤال عنه هو ما يجوز العمل عليه فى الأمور الدينية أو الدنيوية و ما لا يجوز العمل عليه فى أمور الدين و الدنيا لا يجوز السؤال عنه فعلى هذا لا يجوز أن يسأل الإنسان من أبى لأن المصلحة قد اقتضت أن يحكم على كل من ولد على فراش إنسان بأنه ولده و إن لم يكن مخلوقا من مائه فالمسألة بخلاف ذلک سفه لا يجوز ثم ذكر سبحانه الجواب عما سألوه عنه و قيل إنه لما تقدم ذكر الحلال و الحرام بين حال ما يعتقده أهل الجاهلية من ذلک فقال «ما جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ» يريد ما حرمها على ما حرمها أهل الجاهلية من ذلک و لا أمر بها و البحيرة هى الناقة كانت إذا نتجت خمسة أبطن و كان آخرها ذكرا بحروا أذنها و امتنعوا من ركوبها و نحرها و لا تطرد عن ماء و لا تمنع من مرعى فإذا لقيها المعيى لم يركبها عن الزجاج و قيل إنهم كانوا إذا نتجت الناقة خمسة أبطن نظروا فى البطن الخامس فإن كان ذكرا نحروه فأكله الرجال و النساء جميعا و إن كانت أنثى شقوا أذنها فتلک البحيرة ثم لا يجز لها وبر و لا يذكر عليها اسم الله إن ذكيت و لا حمل عليها و حرم على النساء أن يذقن من لبنها شيئا و لا أن ينتفعن بها و كان لبنها و منافعها للرجال خاصة دون النساء حتى تموت فإذا ماتت اشتركت الرجال و النساء فى أكلها عن ابن عباس و قيل إن البحيرة بنت السائبة عن محمد بن إسحاق «وَ لا سائِبَةٍ» و هى ما كانوا يسيبونه فإن الرجل إذا نذر القدوم من سفر أو البرء من علة أو ما أشبه ذلک قال ناقتى سائبة فكانت كالبحيرة فى أن لا ينتفع بها و أن لا تخلى عن ماء و لا تمنع من مرعى عن الزجاج و هو قول علقمة و قيل هى التى تسيب للأصنام أى تعتق لها و كان الرجل يسيب من ماله ما يشاء فيجى ء به إلى السدنة و هم خدمة آلهتهم فيطعمون من لبنها أبناء السبيل و نحو ذلک عن ابن عباس و ابن مسعود و قيل إن السائبة هى الناقة إذا تابعت بين عشر إناث ليس فيهن ذكر سيبت فلم يركبوها و لم يجزوا وبرها و لم يشرب لبنها إلا ضيف فما نتجت بعد ذلک من أنثى شق أذنها ثم يخلى سبيلها مع أمها و هى البحيرة عن محمد بن إسحاق «وَ لا وَصِيلَةٍ» و هى فى الغنم كانت الشاة إذا ولدت أنثى فهى لهم و إذا ولدت ذكرا جعلوه لآلهتهم فإن ولدت ذكرا و أنثى قالوا وصلت أخاها فلم

يذبحوا الذكر لآلهتهم عن الزجاج و قيل كانت الشاة إذا ولدت سبعة أبطن فإن كان السابع جديا ذبحوه لآلهتهم و لحمه للرجال دون النساء و إن كان عناقا استحيوها و كانت من عرض الغنم و إن ولدت في البطن السابع جديا و عناقا قالوا إن الأخت وصلت أخاها فحرمته علينا فحرما جميعا فكانت المنفعة و اللبن للرجال دون النساء عن ابن مسعود و مقاتل و قيل الوصيلة الشاة إذا أتأمت عشر إناث في خمسة أبطن ليس فيها ذكر جعلت وصيلة فقالوا قد وصلت فكان ما ولدت بعد ذلك للذكور دون الإناث عن محمد بن إسحاق «وَ لا حامٍ» و هو الذكر من الإبل كانت العرب إذا أنتجت من صلب الفحل عشرة أبطن قالوا قد حمى ظهره فلا يحمل عليه و لا يمنع من ماء و لا من مرعى عن ابن عباس و ابن مسعود و هو قول أبي عبيدة و الزجاج و قيل إنه الفحل إذا لقح ولد ولده قيل حمى ظهره فلا يركب عن الفراء أعلم الله أنه لم يحرم من هذه الأشياء شيئا و قال المفسرون

و روى ابن عباس عن النبي (ص) أن عمرو ابن لحي بن قمعة بن خندف كان قد ملك مكة و كان أول من غير دين إسماعيل و اتخذ الأصنام و نصب الأوثان و بحر البحيرة و سيب السائبة و وصل الوصيلة و حمى الحامي

قال رسول الله (ص) فلقد رأيته في النار يؤذي أهل النار ريح قصبه

و يروى يجر قصبه في النار

«وَ لكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ» هذا إخبار منه تعالى إن الكفار يكذبون على الله بادعائهم إن هذه الأشياء من فعل الله أوامره «وَ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ» خص الأكثر بأنهم لا يعقلون لأنهم أتباع فهم لا يعقلون أن ذلك كذب و افتراء كما يعقله الرؤساء عن قتادة و الشعبي و قيل إن معناه أن أكثرهم لا يعقلون ما حرم عليهم و ما حلل لهم يعني أن المعاند هو الأقل منهم عن أبي علي الجبائي و في هذه الآية دلالة على بطلان قول المجبرة لأنه سبحانه نفى أن يكون جعل البحيرة و غيرها و عندهم أنه سبحانه هو الجاعل و الخالق له ثم بين أن هؤلاء قد كفروا بهذا القول و افتروا على الله الكذب بأن نسبوا إليه ما ليس بفعل له و هذا واضح.

[سورة المائدة (5): آية 104]

اشارة

وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ قالُوا حَسْبُنا ما وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا أَ وَ لَوْ كانَ آباؤُهُمْ لا يَعْلَمُونَ شَيْئاً وَ لا يَهْتَدُونَ (104)

المعنى

ثم أخبر سبحانه عن الكفار الذين جعلوا البحيرة و غيرها و يفترون على الله الكذب من كفار قريش و غيرهم فقال «وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا» أى هلموا «إِلى ما أَنْزَلَ اللَّهُ» من القرآن و اتباع ما فيه و الإقرار بصحته «وَ إِلَى الرَّسُولِ» و تصديقه و الاقتداء به و بأفعاله «قالُوا» فى الجواب عن ذلك «حَسْبُنا» أى كفانا «ما وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا» يعنى مذاهب آبائنا ثم أخبر سبحانه منكرا عليهم «أَ وَ لَوْ كانَ آباؤُهُمْ» أى أنهم يتبعون آباءهم فيما كانوا عليه من الشرك و عبادة الأوثان و إن كان آباؤهم «لا يَعْلَمُونَ شَيْئاً» من الدين «وَ لا يَهْتَدُونَ» إليه و قيل فى معنى «لا يَهْتَدُونَ» قولان (أحدهما) أنه يذمهم بأنهم ضلال (و الآخر) بأنهم عمى عن الطريق فلا يهتدون طريق العلم و فى هذه الآية دلالة على فساد التقليد و أنه لا يجوز العمل فى شى ء من أمور الدين إلا بحجة و فى هذه الآية دلالة أيضا على وجوب المعرفة و أنها ليست بضرورية على ما قاله أصحاب المعارف فإنه سبحانه بين الحجاج عليهم فيها ليعرفوا صحة ما دعاهم الرسول إليه و لو كانوا يعرفون الحق ضرورة لم يكونوا مقلدين لآبائهم و نفى سبحانه عنهم الاهتداء و العلم معا لأن بينهما فرقا فإن الاهتداء لا يكون إلا عن حجة و بيان و العلم قد يكون ابتداء عن ضرورة.

[سورة المائدة (5): آية 105]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (105)

القراءة

روى فى الشواذ عن الحسن لا يضركم و عن إبراهيم لا يضركم.

الحجة

و فى ذلك أربع لغات ضاره يضوره و ضاره يضيره و ضره يضره و هى عربية أعنى يفعل فى المضاعف متعدية و إنما جزم يضركم و يضركم لأنه جواب الأمر و هو قوله «عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ» و يجوز أن يكون لا هنا بمعنى النهى فيكون يضركم مجزوما به.

الإعراب

قال الزجاج «عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ» أجريت مجرى الفعل فإذا قلت عليك زيدا فتأويله ألزم زيدا و «عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ» معناه ألزموا أمر أنفسكم و قال غيره العرب تأمر من الصفات بعليك و عندك و دونك فتعديها إلى المفعول و تقيمها مقام الفعل فينتصب بها على الإغراء

تقول علیک زیدا کأنه قیل خذ زیدا فقد علاک أی أشرف علیک و عندک زیدا أی حضرک فخذه و دونک أی قرب منک فخذه و قد تقیم العرب غیر هذه الأحرف مقام الفعل لکن لا تعدیه إلی المفعول و ذلک نحو قولهم إلیک عنی أی تأخر عنی و وراءک بمعناه قالوا و لا یجوز ذلک إلا فی الخطاب لو قلت علیه زیدا لم یجز و قوله «لا یَضُرُّکُمْ» الأجود أن یکون إعرابه رفعا و یکون علی جهة الخبر و یجوز أن یکون موضعه جزما و یکون الأصل لا یضررکم إلا أن الراء الأولی أدغمت فی الثانیة فضمت الثانیة لالتقاء الساکنین و یجوز فی العربیة لا یضرکم بفتح الراء و لا یضرکم بکسرها فالضم لاتباع الضم و الفتح للخفة و الکسر لأن أصل التقاء الساکنین الکسرة و هذا النهی بلفظ غائب یراد به المخاطبون إذا قلت لا یضررک کفر فلان فمعناه لا تعدن أنت کفره ضررا کما أنک إذا قلت لا أرینک هاهنا فالنهی فی اللفظ لنفسک فمعناه لمخاطبک و معناه لا تکونن هنا.

المعنى

لما بین الله سبحانه حکم الکفار الذین قلدوا آباءهم و أسلافهم و رکنوا إلی أدیانهم عقبه بالأمر بالطاعة و بیان أن المطیع لا یؤاخذ بذنوب العاصی فقال «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا عَلَیْکُمْ أَنْفُسَکُمْ» معناه احفظوا أنفسکم من ملابسة المعاصی و الإصرار علی الذنوب عن الفراء و غیره و قیل معناه ألزموا أمر أنفسکم فإنما ألزمکم الله أمرها عن الزجاج و هذا موافق لما روی عن ابن عباس أن معناه أطیعوا أمری و احفظوا وصیتی «لا یَضُرُّکُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَیْتُمْ» أی لا یضرکم ضلال من ضل من آبائکم و غیرهم إذا کنتم مهتدین و یقال هل تدل هذه الآیة علی جواز ترک الأمر بالمعروف و النهی عن المنکر و جوابه أن فی هذا وجوها (أحدها) أن الآیة لا تدل علی ذلک بل توجب أن المطیع لربه لا یؤاخذ بذنوب العاصی (و ثانیها) إن الاقتصار علی الاهتداء باتباع أمر الله إنما یجوز فی حال التقیة أو حال لا یجوز تأثیر إنکاره فیها أو یتعلق بإنکاره مفسدة

و روی أن أبا ثعلبة سأل رسول الله (ص) عن هذه الآیة فقال ائتمروا بالمعروف و تناهوا عن المنکر حتی إذا رأیت دنیا مؤثرة و شحا مطاعا و هوی متبعا و إعجاب کل ذی رأی برأیه فعلیک بخویصة نفسک و ذر الناس و عوامهم

(و ثالثها) إن هذه أوکد آیة فی وجوب الأمر بالمعروف و النهی عن المنکر لأن الله تعالی خاطب بها المؤمنین فقال «عَلَیْکُمْ أَنْفُسَکُمْ» یعنی علیکم أهل دینکم کما قال و لا تقتلوا أنفسکم لا یضرکم من ضل من الکفار و هذا قول ابن عباس فی روایة عطا عنه قال یرید یعظ بعضکم بعضا و ینهی بعضکم بعضا و یعلم بعضکم بعضا ما یقربه إلی الله و یبعده من الشیطان و لا

يضـركم من ضل من المشـركين و المنافقين و أهل الكتاب «إِلَى اللّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً» أى مصيركم و مصير من خالفكم «فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» أى يجازيكم بأعمالكم و فى هذه غاية الزجر و التهديد و فى الآية دلالة على فساد قول من قال إن الله يعذب الأطفال بذنوب الآباء و يعذب الميت ببكاء الحى عليه.

[سورة المائدة (5): آية 106]

اشارة

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ فَيُقْسِمانِ بِاللّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً وَ لَوْ كانَ ذا قُرْبى وَ لا نَكْتُمُ شَهادَةَ اللّهِ إِنّا إِذاً لَمِنَ الْآثِمِينَ (106)

القراءة

روى فى الشواذ عن الحسن و الشـعبى و الأعرج شهادة بينكم و عن الأعرج أيضا شهادة بينكم بالنصب و روى عن على و الشعبى بخلاف و نعيم بن ميسرة أنهم قرءوا شهادة آلله بنصب شهادة و المد فى الله و هو قراءة يعقوب و الشعبى برواية روح و زيد و روى شهادة الله مقصورة عن الحسن و يحيى بن يعمر و سعيد بن جبير و الكلبى و الشعبى.

الحجة

أمـا قول شـهادة بـالرفع بينكم بـالنصب فعلى نحو القراءة المشـهورة «شَهادَةُ بَيْنِكُمْ» إلاـ أنه حـذف التنوين فـانجر الاسم و يجوز أن يكون المضاف محذوفا من آخر الكلام أى شـهادة بينكم شـهادة اثنين أى ينبغى أن تكون الشـهادة المعتمدة هكذا و أما شـهادة بينكم بالنصب و التنوين فعلى إضـمار فعل أى ليقم شـهادة بينكم اثنان ذوا عدل و أما قوله «وَ لا نَكْتُمُ شَهادَةَ» فهو أعم من قراءة الجماعة المشهورة «شَهادَةَ اللّهِ» بالإضافة و أما المد فى الله فعلى أن همزة الاسـتفهام صارت عوضا من حرف القسم و وقوا همزة الله من الحذف الذى كان يجب فيها من حيث كـانت موصولـة ثم فصـل بين الهمزتين بـألف كما فى قوله «آلـذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنْثَيَيْنِ»* و أما الله مقصورة بالجر فعلى ما حكاه سيبويه أن منهم من يحذف حرف القسم

و لا يعوض منه همزة الاستفهام فيقول الله لقد كان كذا و ذلک لكثرة الاستعمال و أما تقدير الكلام فعلى أنه يقول أ تقسم بالله أی أ تقدم على هذا اليمين و هذا إنما يكون على وجه الإعظام لليمين و التهيب لها.

الإعراب

قال الزجاج شهادة بينكم) يرتفع من وجهين (أحدهما) أن يرتفع بالابتداء و يكون خبرها اثنان و المعنى شهادة هذا الحال شهادة اثنين فيحذف شهادة و يقام اثنان مقامها (و الآخر) أن يكون التقدير و فيما فرض عليكم فی شهادتكم أن يشهد اثنان فيرتفع اثنان بشهادة و هو قول الفراء و اختار أبو علی الفارسی القول الأول قال و اتسع فی بين فأضيف إليه المصدر و هذا يدل على قول من قال إن الظرف يستعمل اسما فی غير الشعر أ لا ترى أنه قد جاء ذلک فی التنزيل و هو لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ بالرفع كما جاء فی الشعر نحو قوله:

(فصادف بين عينيه الجبونا)

و أما قوله «حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ» فيجوز أن يتعلق بالشهادة فيكون معمولها و لا يجوز أن يتعلق بالوصية لأمرين (أحدهما) أن المضاف إليه لا يعمل فيما قبل المضاف لأنه لو عمل فيه للزم أن يقدر وقوعه فی موضعه و إذا قدر ذلک لزم أن يقدم المضاف إليه على المضاف و من ثم لم يجز القتال زيدا حين يأتی (و الآخر) أن الوصية مصدر فلا يتعلق به ما يتقدم عليه و أما قوله «حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنانِ» فلا يجوز حمله على الشهادة لأنه إذا عمل فی ظرف من الزمان لم يعمل فی ظرف آخر منه و لكن يحمله على أحد ثلاثة أوجه إما أن يتعلق بالموت كأنه يموت فی ذلک الحين و هذا إنما يكون على ما قرب منه كقوله «حَتَّى إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ» و هذا القول إنما يكون قبل الموت و إما أن يتعلق بحضر أی إذا حضر هذا الحين و إما أن يكون محمولا على البدل من إذا لأن ذلک الزمان فی المعنى هو هذا الزمان فتبدله منه كما تبدل الشی ء من الشی ء إذا كان إياه و قوله «مِنْكُمْ» صفة لقوله «اثْنانِ» كما أن «ذَوا عَدْلٍ» صفة لهما و فی الظرف ضميرهما و قوله «أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» تقديره أو شهادة آخرين من غيركم و «مِنْ غَيْرِكُمْ» صفة لآخرين كما كان منكم صفة لاثنين «إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ» اعتراض بين الصفة و الموصوف و علم به أن شهادة الآخرين اللذين هما من غير أهل ملتنا إنما يجوز فی السفر فاستغنى عن جواب إن بما تقدم من قوله «أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» لأنه و إن كان على لفظ الخبر فالمعنى على الأمر كان المعنى ينبغی أن

تشـهدوا إذا ضـربتم فى الأرض آخرين من غير أهل ملتكم و يجوز أيضا أن يسـتغنى عن جواب إذا فى قوله «إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ» بما تقـدمها من قوله «شَهادَةُ بَيْنِكُمْ» فإن جعلت إذا بمنزلـة حين فلم تجعل له جوابا كان بمنزلـة الحين و ينتصب الموضع بالمصـدر الذى هو شهادة بينكم كما تقدم و إن قدرت له جوابا كان قوله «شَهادَةُ بَيْنِكُمْ» يدل عليه و يكون موضع إذا فى قوله «إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ» نصـبا بالجواب المقدر المسـتغنى عنه بقوله «شَهادَةُ بَيْنِكُمْ» لأن المعنى ينبغى أن تشهدوا و قوله «تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ» صفة ثانية لقوله «أَوْ آخَرانِ» و قوله «مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ» يتعلق بتحبسونهما «فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ» الفاء لعطف الجملة على الجملة و إن شـئت جعلت الفاء للجزاء كما فى قول ذى الرمة:

و إنسان عينى يحبس الماء مرة

فيبدو و تارات يجم فيغرق

تقـديره عندهم إذا حبس بدا فكذلك إذا حبسـتموهما أقسـما و قوله «لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً» جواب ما يقتضـيه قوله «فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ» لأن أقسم و نحوه يتلقى بما يتلقى به الأيمان و التقدير لا نشترى بتحريف شهادتنا ثمنا أى ذا ثمن فحذف المضاف فى الموضعين و إنما ذكر الشهادة لأن الشـهادة قول كما قال وَ إِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ ثم قال فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ لما كان القسمة يراد به المقسوم أ لا ترى أن القسمة التى هى إفراز الأنصباء لا يرزق منه و إنما يرزق من التركة المقسومة «وَ لَوْ كانَ ذا قُرْبى» التقدير و لو كان المشهود له ذا قربى و أضاف الشهادة إلى الله لأمره بإقامتها و نهيه عن كتمانها فى قوله وَ أَقِيمُوا الشَّهادَةَ لِلَّهِ و قوله مَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ، هذا كله مأخوذ من كلام أبى على الفارسى و ناهيک به فارسا فى هذا الميدان نقابا يخبر عن مكنون هذا العلم بواضح البيان.

النزول

سبب نزول هذه الآية

أن ثلاثـة نفر خرجوا من المدينة تجارا إلى الشام تميم ابن أوس الدارى و أخوه عدى و هما نصـرانيان و ابن أبى مارية مولى عمرو بن العاص السـهمى و كان مسـلما حتى إذا كانوا ببعض الطريق مرض ابن أبى مارية فكتب وصـيته بيده و دسـها فى متاعه و أوصـى إليهما و دفع المال إليهما و قال أبلغا هـذا أهلى فلما مات فتحا المتاع و أخـذا ما أعجبهما منه ثم رجعا بالمال إلى الورثـة فلما فتش القوم المال فقدوا بعض ما كان قد خرج به صاحبهم فنظروا إلى الوصية فوجدوا المال فيها تاما فكلموا تميما و صاحبه فقالا لا علم لنا به

و ما دفعه إلينا أبلغناه كما هو فرفعوا أمرهم إلى النبى ص فنزلت الآية عن الواقدى عن أسامة ابن زيد عن أبيه و عن جماعة المفسرين و هو المروى عن أبى جعفر (عليه السلام).

المعنى

لما قدم الأمر بالرجوع إلى ما أنزل عقبه بذكر هذا الحكم المنزل فقال «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» أى يا أيها المؤمنون «شَهادَةُ بَيْنِكُمْ» قيل فى معنى الشهادة هنا أقوال (أحدها) إنها الشهادة التى تقام بها الحقوق عند الحكام و قد تقدم ذكر ما قيل فى تقدير الآية على هذا المعنى و هو قول ابن عباس (و ثانيها) إنها بمعنى الحضور كما يقال شهدت وصية فلان و منه قوله وَ لْيَشْهَدْ عَذابَهُما طائِفَةٌ أَمْ كُنْتُمْ شُهَداءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ فيكون تقديره ليشهدكم فى سفركم إذا حضركم الموت و أردتم الوصية اثنان ذوا عدل منكم أى وصيان من أهل العدالة جعلهما اثنين تأكيدا للأمر فى الوصية عن ابن الأنبارى و هو قول سعيد بن جبير و ابن زيد (و الثالث) إنها شهادة إيمان بالله إن ارتاب الورثة بالوصيين من قول القائل فى اللعان أشهد بالله أنى لمن الصادقين و الأول أقوى و أليق بالآية و قال صاحب كتاب نظم القرآن شهادة مصدر بمعنى الشهود كما يقال رجل عدل و رضا و رجلان عدل و رضا ثم قدر حذف المضاف فيكون المعنى عدد شهود بينكم اثنان كقوله الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ أى وقت الحج أشهر و قال ابن جنى و يجوز أن يكون التقدير تقيموا شهادة بينكم اثنان فيكون على هذين القولين حذف المضاف من المبتدأ و على قول الزجاج و أبى على من الخبر «إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ» أى حضر أسباب الموت من مرض و غيره و قال الزجاج معناه أن الشهادة فى وقت الوصية هى للموت ليس أن الموت حاضر و هو يوصى إنما يقول الموصى صحيحا كان أو غير صحيح إذا حضرنى الموت و إذا مت فافعلوا و اصنعوا «اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ» أى من أهل دينكم و ملتكم

«أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» أى من غير أهل ملتكم عن ابن عباس و سعيد بن المسيب و سعيد بن جبير و شريح و مجاهد و ابن سيرين و ابن زيد و إبراهيم و هو المروى عن الباقر و الصادق (عليه السلام)

فيكون أو هاهنا للتفصيل لا للتخيير لأن المعنى أو آخران من غيركم إن لم تجدوا شاهدين منكم و قيل معناه ذوا عدل من عشيرتكم أو آخران من غير عشيرتكم عن الحسن و الزهرى و عكرمة و الأصم و قالوا لأن عشيرة الموصى أعلم بأحواله من غيرهم و أجدر أن لا ينسوا ما شهدوا عليه و قالوا لا يجوز شهادة كافر فى سفر و لا حضر و اختاره الزجاج و ذهب جماعة إلى أن الآية كانت فى شهادة أهل الذمة فنسخت و قد بين أبو عبيدة هذه الأقاويل ثم قال جل العلماء يتأولونها فى أهل الذمة و يرونها محكمة

و يقوى هـذا القول تتابع الآثار فى سورة المائـدة بقلة المنسوخ و أنها من محكم القرآن و آخر ما نزل «إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ» و معناه فأصابكم الموت علم الله تعالى أن من الناس من يسافر فيصحبه فى سفره أهل الكتاب دون المسلمين و ينزل القرية التى لا يسكنها غيرهم و يحضره الموت فلا يجد من يشـهده من المسـلمين فقال «أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» أى من غير دينكم إن أنتم سافرتم فأصابتكم مصيبة الموت فالعدلان من المسـلمين للحضـر و السـفر إن أمكن إشـهادهما فى السفر و الذميان فى السفر خاصة إذا لم يوجد غيرهما ثم قال «تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ» المعنى

تحبسونهمـا من بعـد صـلاة العصـر لأن الناس كانوا يحلفون بالحجاز بعـد صـلاة العصـر لاجتماع الناس و تكاثرهم فى ذلك الوقت و هو المروى عن أبى جعفر (عليه السلام)

و قتادة و سـعيد بن جبير و غيرهم و قيل هى صـلاة الظهر أو العصـر عن الحسن و قيل بعد صلاة أهل دينهما يعنى الذميين عن ابن عباس و السـدى و معنى تحبسونهما تقفونهما كما تقول مر بى فلان على فرس فحبس على دابته أى وقفه و قيل معناه تصبرونهما على اليمين و هو أن يحمل على اليمين و هو غير متبرع بها إن ارتبتم فى شـهادتهما و شـككتم و خشـيتم أن يكونا قـد غيرا أو بدلا أو كتما و خانا و الخطاب فى تحبسونهمـا للورثـة و يجوز أن يكون خطابـا للقضـاة و يكون بمعنى الأمر أى فاحبسوهما ذكره ابن الأنبارى و كان يقف على قوله «مُصِيبَةُ الْمَوْتِ» و يبتـدى بقوله «تَحْبِسُونَهُما» و يحتمل أن يكون أراد به وصـى الميت إذا ارتاب بهما الورثـة و ادعوا أنهما اسـتبدا بشـى ء من التركة فيصيران مدعى عليهما فيحلفان بالله «لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً» أى لا نشترى بتحريف الشهادة ثمنا و التقدير لا نشترى به ذا ثمن أ لا ترى أن الثمن لاـ يشترى و إنمـا يشترى المبيع دون ثمنه و قيل إن الهاء فى به يعود إلى القسم بالله و قيل معناه لا نبيعه بعرض من الـدنيا لأن من باع شـيئا فقد اشترى ثمنه و يريد لا نحابى فى شـهادتنا أحدا «وَ لَوْ كانَ» المشهود له «ذا قُرْبى» خص ذا القربى بالذكر لميل الناس إلى أقربائهم و من يناسبونه «وَ لا نَكْتُمُ شَهادَةَ اللَّهِ» أى شهادة لزمنا أداؤها بأمر الله تعالى «إِنَّا إِذاً لَمِنَ الْآثِمِينَ» أى إنا إن فعلنا ذلك كنا من الآثمين.

[سورة المائدة (5): الآيات 107 الى 108]

اشارة

فَإِنْ عُثِرَ عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً فَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما وَ مَا اعْتَدَيْنا إِنَّا إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ (107) ذلِكَ أَدْنى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهادَةِ عَلى وَجْهِها أَوْ يَخافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمانٌ بَعْدَ أَيْمانِهِمْ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اسْمَعُوا وَ اللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ (108)

القراءة

قرأ أبو بكر عن عاصم و حمزة و خلف و يعقوب استحق بضم التاء و الحاء الأولين جمع و قرأ حفص عن عاصم «اسْتَحَقَّ» بفتح التاء و الحاء «الْأَوْلَيانِ» بالألف تثنية الأولى و قرأ الباقون استحق بضم التاء «الْأَوْلَيانِ» بالألف.

الحجة و الإعراب

قال الزجاج هذا الموضع من أصعب ما في القرآن في الإعراب، و «الْأَوْلَيانِ» في قول أكثر البصريين يرتفعان على البدل مما في يقومان المعنى فليقم الأوليان بالميت مقام هذين الخائنين «فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما» فإذا ارتفع الأوليان على البدل فالذي في استحق من الضمير معنى الوصية المعنى فليقم الأوليان من الذين استحقت الوصية و الإيصاء عليهم و جائز أن يرتفعا باستحق و يكون معناهما الأوليان باليمين أي بأن يحلفا من يشهد بعدهما فإن جاز شهادة النصرانيين كان الأوليان على هذا القول النصرانيين و الآخران من غير أهل بيت الميت و قال أبو علي لا يخلو ارتفاعه من أن يكون على الابتداء و قد أخر كأنه في التقدير فالأوليان بأمر الميت آخران من أهله أو من أهل دينه يقومان مقام الخائنين اللذين عثر على خيانتهما كقولهم تميمي أنا أو يكون خبر مبتدإ محذوف كأنه قال فآخران يقومان مقامهما هما الأوليان أو يكون بدلا من الضمير الذي في يقومان أو يكون مسندا إليه استحق و قد أجاز أبو الحسن فيه شيئا آخر و هو أن يكون الأوليان صفة لقوله «فَآخَرانِ» من غيركم لأنه لما وصف آخران اختص فوصف لأجل الاختصاص الذي صار له مما يوصف به المعارف و معنى الأوليان الأوليان بالشهادة على وصية الميت و إنما كانا أولى به ممن اتهم بالخيانة لأنهما أعرف بأحوال الميت و أموره و لأنهما من المسلمين أ لا ترى أن وصفهم بأنه استحق عليهم يدل على أنهم مسلمون لأن الخطاب من أول الآية مصروف إليهم فأما ما يسند إليه استحق فلا يخلو من أن يكون الإيصاء أو الوصية أو الإثم أو الجار

و المجرور و إنما جاز استحق الإثم لأن أخذه بأخذه إثم فسمى إثما كما سمى ما يؤخذ منا بغير حق مظلمة قال سيبويه المظلمة اسم ما أخذ منک فلذلک سمى هذا المأخوذ باسم المصدر فأما قوله «عَلَيْهِمُ» فيحتمل ثلاثة أضرب أحدها أن يكون على فيه بمنزلة قولک استحق على زيد مال بالشهادة أى لزمه و وجب عليه الخروج منه لأن الشاهدين لما عثر على خيانتهما استحق عليهما ما ولياه من أمر الشهادة و القيام بها و وجب عليهما الخروج منها و ترک الولاية لها فصار إخراجهما منها مستحقا عليهما كما يستحق على المحكوم عليه الخروج مما وجب عليه هذا كلام أبى على و أقول إن الظاهر أن «الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ» فى الآية ورثة الميت و المفهوم من كلام أبى على هذا أن الشاهدين اللذين من غيرنا هما المعنيان بذلک على ما قرره و الذى يصح فى نفسى أن التقدير من الذين استحقت عليهم الوصية أو استحق عليهم الإيصاء هم عشيرة الميت و الضرب الآخر أن يكون على فيه بمنزلة من كأنه قال من الذين استحق منهم الإثم و مثل هذا قوله إِذَا اكْتالُوا عَلَى النَّاسِ أى من الناس و الثالث أن يكون على بمنزلة فى كأنه استحق فيهم و قام على مقام فى كما قام فى مقام على فى قوله «وَ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ» و المعنى من الذين استحق عليهم بشهادة الآخرين اللذين هما من غيرنا و أقول إن هذا المعنى أيضا إنما يلائم الضرب الأول و الذى يلائم هذا الضرب أن يقال المعنى من الذين استحق فيهم الإثم أى بسببهم استحق الآخران من غيرنا اللذان خانا فى الوصية فيهما الإثم بخيانتهما و يمينهما الكاذبة ثم قال أبو على فإن قلت هل يجوز أن يسند استحق إلى الأوليان فالقول فى ذلک أنه لا يجوز لأن المستحق إنما يكون الوصية أو شيئا منها و لا يجوز أن يستحقا فيسندا استحق إليهما و أما من قرأ من الذين استحق عليهم الأولين على الجمع فهو نعت لجميع الورثة المذكورين فى قوله «مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ» تقديره من الأولين الذين استحق عليهم الإيصاء أو الإثم و إنما قيل لهم الأولين من حيث كانوا أولين فى الذكر أ لا ترى أنه قد تقدم «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةُ بَيْنِكُمْ» و كذلک «اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ» و ذكرا فى اللفظ قبل قوله «أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» و احتج من قرأ الأولين على من قرأ «الْأَوْلَيانِ» بأن قال أ رأيت إن كان الأوليان صغيرين أراد أنهما إن كانا صغيرين لم يقوما مقام الكبيرين فى الشهادة و لم يكونا لصغرهما أولى بالميت و إن كانا كبيرين كانا أولى به فيقسمان بالله أى يقسم الآخران اللذان يقومان مقام الشاهدين اللذين هما آخران من غيرنا و قوله «لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما» متلقى به فيقسمان بالله و من قرأ «اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ» فاستحق هاهنا بمعنى حق أى وجب فالمعنى فآخران من الذين وجب عليهم الإيصاء بتوصية ميتهم و هم ورثته و قال أبو على تقديره من الذين استحق

عليهم الأوليان بالميت وصيته التى أوصى بها إلى غير أهل دينه و المفعول محذوف و حذف المفعول فى نحو هذا كثير و قال الإمام المحمود الزمخشرى معناه من الورثة الذين استحق عليهم الأوليان من بينهم بالشهادة أن يجردوهما للقيام بالشهادة و يظهروا بهما كذب الكاذبين و هذا أحسن الأقوال.

اللغة

عثر الرجل على الشى ء يعثر عثورا إذا اطلع على أمر لم يطلع عليه غيره و أعثرت فلانا على أمر أطلعته عليه و منه قوله وَ كَذلِكَ أَعْثَرْنا عَلَيْهِمْ و أصله الوقوع بالشى ء من قولهم عثر الرجل عثارا إذا وقعت إصبعه بشى ء صدمته و عثر الفرس عثارا قال الأعشى:

بذات لوث عفرناة إذا عثرت

فالتعس أولى بها من أن يقال لعا

و العثير الغبار لأنه يقع على الوجه و غيره و العاثور حفرة تحفر ليعثر بها الأسد فيصطاد و الاستحقاق و الاستيجاب قريبان و استحق عليه كأنه ملك عليه حقا و حققت عليه القضاء حقا و أحققته إذا أوجبته و يكون حق بمعنى استحق.

النزول

قالوا لما نزلت الآية الأولى صلى رسول الله ص العصر و دعا تميم و عدى فاستحلفهما عند المنبر بالله ما قبضنا له غير هذا و لا كتمناه فخلى رسول الله ص سبيلهما به ثم اطلعوا على إناء من فضة منقوش بذهب معهما فقالوا هذا من متاعه فقالا اشتريناه منه و نسينا أن نخبركم به فرفعوا أمرهما إلى رسول الله ص فنزل قوله «فَإِنْ عُثِرَ عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً» إلى آخره فقام رجلان من أولياء الميت أحدهما عمرو بن العاص و الآخر المطلب بن أبى وداعة السهمى فحلفا بالله أنهما خانا و كذبا فدفع الإناء إليهما و إلى أولياء الميت و كان تميم الدارى بعد ما أسلم يقول صدق الله و صدق رسوله أنا أخذت الإناء فأتوب إلى الله و أستغفره.

المعنى

ثم بين سبحانه الحكم بعد ظهور الخيانة من الوصيين أو الشاهدين فقال «فَإِنْ عُثِرَ» أى اطلع و ظهر «عَلى أَنَّهُمَا» أى الشاهدين عن ابن عباس و الوصيين عن سعيد ابن جبير «اسْتَحَقَّا» أى استوجبا «إِثْماً» أى ذنبا بأيمانهما الكاذبة و خيانتهما و قصدهما فى

شهادتهما إلى غير الاستقامة و قيل معناه استحقا عقوبة إثم من قوله تعالى «إِنِّی أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِی وَ إِثْمِکَ» أی بعقوبة إثم قتلی و عقوبة معاصيک المتقدمة عن الجبائی «فَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما» أی مقام الشاهدين اللذين هما من غيرنا و قيل مقام الوصيين «مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ» المعنى ليقم الأوليان بالميت من الذين استحقت عليهم الوصية أو يكون التقدير فالأوليان بأمر الميت آخران من أهله يقومان مقام الخائنين اللذين عثر على خيانتهما و قد بينا ما قيل فيه و فی القراءتين الأخريين فيما قيل و يجوز أن يكون الأوليان بدلا من قوله «فَآخَرانِ» فقد يجوز إبدال المعرفة من النكرة و معنى الأوليين الأقربان إلى الميت و يجوز أن يكون معناه الأوليان باليمين و إنما كانا أوليين باليمين لأن الوصيين ادعيا أن الميت باع الإناء فانتقل اليمين إلى الأوليين لأنهما صارا مدعى عليهما أن مورثهما باع الإناء و هذا كما لو أقر إنسان لآخر بدين و ادعى قضاءه حكم برد اليمين إلى الذی ادعى الدين لأنه صار مدعى عليه أنه استوفى و قيل معناه الأوليان بالشهادة من المسلمين عن ابن عباس و شريح «فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما» قيل إنه على الظاهر أی شهادتنا و قولنا فی وصية صاحبنا أحق بالقبول و الصدق من شهادتهما و قولهما و قيل يريد به فيقولان و الله ليميننا خير من يمينهما عن ابن عباس و سميت اليمين هاهنا شهادة لأن اليمين كالشهادة على ما يحلف عليه أنه كذلک «وَ مَا اعْتَدَيْنا» أی و ما جاوزنا الحق فيما طلبناه من حقنا عن ابن عباس و قيل فيما قلناه من أن شهادتنا أحق من شهادتهما «إِنَّا إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ» تقديره إنا إن اعتدينا لمن جملة الظالمين لنفوسنا و هذه الآية مع الآية التی قبلها من أعوص آيات القرآن إعرابا و معنى و حكما و لست تجدهما فی شی ء من مظانهما أوفر فائدة و أغزر عائدة و أجمع علما و أوجز لفظا و معنى مما لخصته لک و سقته إليک و بالله التوفيق ثم بين سبحانه وجه الحكمة فی استحلاف اليهود فقال «ذلِکَ أَدْنى» أی ذلک الإحلاف و الأقسام أو ذلک الحكم أقرب إلى «أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهادَةِ عَلى وَجْهِها» أی حقها و صدقها لا يكتمون شيئا و لا يزيدون شيئا لأن اليمين تردع عن أمور كثيرة لا يرتدع عنها مع عدم اليمين «أَوْ يَخافُوا» أی أقرب إلى أن يخافوا «أَنْ تُرَدَّ أَيْمانٌ» إلى أولياء الميت «بَعْدَ أَيْمانِهِمْ» فيحلفوا على خيانتهم و كذبهم فيفتضحوا و يغرموا فربما لا يحلفون كاذبين و يتحفظون فی الشهادة مخافة رد اليمين و الشهادة إلى المستحق عليهم «وَ اتَّقُوا اللَّهَ» أن تحلفوا أيمانا كاذبة أو تخونوا أمانة «وَ اسْمَعُوا» الموعظة «وَ اللَّهُ لا يَهْدِی الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ» إلى ثوابه و جنته.

[سورة المائدة (5): آية 109]

اشارة

يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ ما ذا أُجِبْتُمْ قالُوا لا عِلْمَ لَنا إِنَّکَ أَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ (109)

الإعراب

«يَوْمَ» ينتصب على تقدير و اتقوا يوم يجمع و يتصل بقوله وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اسْمَعُوا عن الزجاج و قيل إنه يتعلق بقوله لا يَهْدِی الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ عن المغربی و قيل إنه يتعلق بمحذوف على تقدير احذروا أو اذكروا ذلک اليوم.

المعنى

«يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ» هو كقوله «وَ اتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ» و إنما انتصب يوم على أنه مفعول به و لم ينتصب على الظرف لأنهم لم يؤمروا بالتقوى فی ذلک اليوم و المعنى اتقوا عقاب يوم يجمع الله فيه الرسل لأن اليوم لا يتقى و لا يحذر فحذف المضاف و أقام المضاف إليه مقامه «فَيَقُولُ» لهم «ما ذا أُجِبْتُمْ» أی ما الذی أجابكم قومكم فيما دعوتموهم إليه و هذا تقرير فی صورة الاستفهام على وجه التوبيخ للمنافقين عند إظهار فضيحتهم على رءوس الأشهاد «قالُوا لا عِلْمَ لَنا» قيل فيه أقوال (أحدها) أن للقيامة أهوالا حتى تزول القلوب من مواضعها فإذا رجعت القلوب إلى مواضعها شهدوا لمن صدقهم على من كذبهم يريد أنه عزبت عنهم أفهامهم من هول يوم القيامة فقالوا لا علم لنا عن عطاء عن ابن عباس و الحسن و مجاهد و السدی و الكلبی و هو اختيار الفراء (و ثانيها) أن المراد لا علم لنا كعلمک لأنک تعلم باطنهم و أنا لا نعلم غيبهم و باطنهم و ذلک هو الذی يقع عليه الجزاء عن الحسن فی رواية أخرى و اختاره الجبائی و أنكر القول الأول و قال كيف يجوز ذهولهم من هول يوم القيامة مع قوله لا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ و قوله لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ* و يمكن أن يجاب عن ذلک بأن الفزع الأكبر دخول النار و قوله «لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ»* إنما هو كالبشارة بالنجاة من أهوال ذلک اليوم مثل ما يقال للمريض لا بأس عليک و لا خوف عليک (و ثالثها) أن معناه لا حقيقة لعلمنا إذ كنا نعلم جوابهم و ما كان من أفعالهم وقت حياتنا و لا تعلم ما كان منهم بعد وفاتنا و إنما الثواب و الجزاء يستحقان بما يقع به الخاتمة مما يموتون عليه عن ابن الأنباری (و رابعها) أن المراد لا علم لنا إلا ما علمتنا فحذف لدلالة الكلام عليه عن ابن عباس فی رواية أخرى (و خامسها) أن المراد به تحقيق فضيحتهم أی أنت أعلم بحالهم منا و لا تحتاج فی ذلک إلى شهادتنا «إِنَّکَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ» إنما قال علام للمبالغة لا للتكثير و قيل أراد به تكثير المعلوم و المراد أنت تعلم ما غاب و ما بطن و نحن إنما

نعلم ما نشاهد و فى هذه الآية دلالة على إثبات المعاد و الحشر و النشر و ذكر الحاكم أبو سعيد فى تفسيره أنها تدل على بطلان قول الإمامية إن الأئمة يعلمون الغيب و أقول إن هذا القول ظلم منه لهؤلاء القوم فإنا لا نعلم أحدا منهم بل أحدا من أهل الإسلام يصف أحدا من الناس بعلم الغيب و من وصف مخلوقا بذلک فقد فارق الدين و الشيعة الإمامية برآء من هذا القول فمن نسبهم إلى ذلک فالله فيما بينه و بينهم.

[سورة المائدة (5): آية 110]

اشارة

إِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْکَ وَ عَلى والِدَتِکَ إِذْ أَيَّدْتُکَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُکَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَ کَهْلاً وَ إِذْ عَلَّمْتُکَ الْکِتابَ وَ الْحِکْمَةَ وَ التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ وَ إِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ کَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيها فَتَکُونُ طَيْراً بِإِذْنِي وَ تُبْرِئُ الْأَکْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَ إِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتى بِإِذْنِي وَ إِذْ کَفَفْتُ بَنِي إِسْرائِيلَ عَنْکَ إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّناتِ فَقالَ الَّذِينَ کَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هذا إِلاَّ سِحْرٌ مُبِينٌ (110)

القراءة

قرأ أهل الكوفة غير عاصم ساحر مبين بالألف و كذلک فى سورة يونس و هود و الصف و قرأ ابن كثير و عاصم فى سورة يونس لساحر مبين بالألف فقط و أهل المدينة و البصرة و الشام «سِحْرٌ مُبِينٌ» بغير ألف فى جميع ذلک.

الحجة

من قرأ «إِلَّا سِحْرٌ» جعله إشارة إلى ما جاء به كأنه قال ما الذى جئت به إلا سحر مبين و من قرأ إلا ساحر أشار إلى الشخص لا إلى الحديث الذى أتى به و كلاهما حسن لاستواء كل واحد منهما فى أن ذكره قد تقدم غير أن الاختيار سحر لوقوعه على الحدث و الشخص أما وقوعه على الحدث فظاهر و أما وقوعه على الشخص فهو أن يراد به ذو سحر كما

جاء وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ أى ذا البر و قالوا إنما أنت سير و إنما هى إقبال و إدبار و قد جاء أيضا فاعل يراد به الكثرة فى حروف ليست بالكثيرة نحو عائذا بالله من شرها أى عياذا و نحو العافية و لم تصر هذه الحروف من الكثرة بحيث يقاس عليها.

الإعراب

العامل فى إذ يحتمل أمرين (أحدهما) الابتداء عطفا على قوله يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ ثم قال و ذلك إذ قال فيكون موضعه رفعا كما يقول القائل كأنك بنا قد وردنا بلد كذا و صنعنا فيه و فعلنا إذ صاح بك صائح فأجبته و تركتنى (و الثانى) اذكر إذ قال الله فيكون موضعه نصبا «يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ» يجوز أن يكون عيسى مضموما فى التقدير فإنه منادى مفرد فيكون نداءين و تقديره يا عيسى يا ابن مريم أو تكون وصفت المضموم بمضاف فنصب المضاف كقول الشاعر:

" يا زبرقان أخا بنى خلف"

و يجوز أن يكون عيسى مبنيا مع الابن على الفتح فى التقدير لوقوع الابن بين علمين و هذا كما أنشد النحويون من قول الشاعر:

يا حكم بن المنذر بن الجارود

أنت الجواد بن الجواد بن الجود

روى فى حكم الضم و الفتح «تُكَلِّمُ النَّاسَ» فى موضع نصب على الحال و كهلا عطف على موضع فى المهد و هو جملة ظرفية فى موضع نصب على الحال من تكلم فالمعنى مكلما الناس صغيرا و كبيرا.

المعنى

لما عرف سبحانه يوم القيامة بما وصفه به من جمع الرسل فيه عطف عليه بذكر المسيح فقال «إِذْ قالَ اللَّهُ» و معناه إذ يقول الله فى الآخرة و ذكر لفظ الماضى تقريبا للقيامة لأن ما هو آت فكان قد وقع «يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ» و هذا إشارة إلى بطلان قول النصارى لأن من له أم لا يكون إلها «اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَ عَلى والِدَتِكَ» أى اذكر ما أنعمت به عليك و على أمك و اشكره أفرد النعمة فى اللفظ و يريد به الجمع كما قال تعالى «وَ إِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لا تُحْصُوها»* و إنما جاز ذلك لأنه مضاف فصلح للجنس ثم فسر نعمته بأن قال «إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ» و هو جبرائيل (عليه السلام) و قد مضى تفسيره فى سورة البقرة عند قوله وَ أَيَّدْناهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ* «تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَ كَهْلًا» أى فى حال ما كنت صبيا فى المهد و فى حال ما كنت كهلا و قال الحسن المهد حجر أمه «وَ إِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتابَ» قيل الكتابة يعنى الخط «وَ الْحِكْمَةَ» أى العلم و الشريعة و قيل أراد الكتب فيكون الكتاب اسم جنس ثم فصله بذكر التوراة و الإنجيل فقال «وَ التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ وَ إِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ

الطَّيْرِ بِإِذْنِي» أى و اذكر ذلك أيضا إذ تصور الطين كهيئة الطير الذى تريد أى كخلقته و صورته و سماه خلقا لأنه كان يقدره و قوله «بِإِذْنِي» أى تفعل ذلك بإذنى و أمرى «فَتَنْفُخُ فِيها» أى تنفخ فيها الروح لأن الروح جسم يجوز أن ينفخه المسيح بأمر الله «فَتَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِي» و الطير يؤنث و يذكر فمن أنث فعلى الجمع و من ذكر فعلى اللفظ و واحد الطير طائر فيكون مثل ظاعن و ظعن و راكب و ركب و بين بقوله «فَتَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِي» أنه إذا نفخ المسيح فيها الروح قلبها الله لحما و دما و يخلق فيها الحياة فصارت طائرا بإذن الله أى بأمره و إرادته لا بفعل المسيح «وَ تُبْرِئُ» أى تصحح «الْأَكْمَهَ» الذى ولد أعمى «وَ الْأَبْرَصَ» من به برص مستحكم «بِإِذْنِي» أى بأمرى و معناه أنك تدعونى حتى أبرئ الأكمه و الأبرص و نسب ذلك إلى المسيح لما كان بدعائه و سؤاله «وَ إِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتى بِإِذْنِي» أى اذكر إذ تدعونى فأحيى الموتى عند دعائك و أخرجهم من القبور حتى يشاهدهم الناس أحياء و نسب ذلك إلى المسيح لما كان بدعائه «وَ إِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرائِيلَ عَنْكَ» عن قتلك و أذيتك «إِذْ جِئْتَهُمْ» أى حين جئتهم «بِالْبَيِّناتِ» مع كفرهم و عنادهم و يجوز أن يكون تعالى كفهم عنه بألطافه التى لا يقدر عليها غيره و يجوز أن يكون كفهم بالمنع و القهر كما منع من أراد قتل نبينا و معنى جئتهم بالبينات أتيتهم بالحجج و المعجزات «فَقالَ الَّذِينَ كَفَرُوا» و جحدوا نبوتك «مِنْهُمْ» أى من بنى إسرائيل «إِنْ هذا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ» يعنون به عيسى و «سِحْرٌ مُبِينٌ» يعنى به أن ما جاء به سحر ظاهر واضح و ينبغى أن يكون قوله سبحانه فى أول الآية «إِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي» يعنى أخبر بها قومك الذين كذبوا عليك ليكون حجة عليهم لأنهم ادعوا عليه أنه الله ثم عدد النعمة نعمة نعمة على ما بيناه.

[سورة المائدة (5): آية 111]

اشارة

وَ إِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَ بِرَسُولِي قالُوا آمَنَّا وَ اشْهَدْ بِأَنَّنا مُسْلِمُونَ (111)

اللغة

الوحى إلقاء المعنى إلى النفس على وجه يخفى ثم ينقسم فيكون بإرسال الملك و يكون بمعنى الإلهام قال الشاعر:

الحمد لله الذى استقلت

بإذنه السماء و اطمأنت

أوحى لها القرار فاستقرت

أى ألقى إليها و يروى:

"وحى لها القرار"

و الفرق بين أوحى و وحى من وجهين (أحدهما) أن أوحى بمعنى جعلها على صفة و وحى بمعنى جعل فيها معنى الصفة لأن أفعل

أصـله التعدية و قيل إنهما لغتان و الحوارى خالصة الرجل و خلصاءه من الخبز الحوارى لأنه أخلص لبه من كل ما يشوبه و أصله الخلوص و منه حار يحور إذا رجع إلى حال الخلوص ثم كثر حتى قيل لكل راجع.

المعنى

ثم بين سـبحانه تمام نعمته على عيسـى فقال «وَ إِذْ أَوْحَيْتُ» أى و اذكر إذ أوحيت «إِلَى الْحَوارِيِّينَ» أى ألهمتهم و قيل ألقيت إليهم بالآيات الـتى أريتهم إياهـا و مضـى الكلاـم فى الحـواريين فى سـورة آل عمران و هـم وزراء عيسـى عن قتـادة و أنصـاره عن الحسن «أَنْ آمِنُوا بِي وَ بِرَسُولِي» أى صدقوا بى و بصفاتى و بعيسى أنه عبدى و نبيى «قالُوا» أى قال الحواريون «آمَنَّا» أى صدقنا «وَ اشْهَدْ» يا الله «بِأَنَّنا مُسْلِمُونَ».

[سورة المائدة (5): الآيات 112 الى 113]

اشارة

إِذْ قـالَ الْحَوارِيُّونَ يـا عِيسـَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّکَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنا مائِدَةً مِنَ السَّماءِ قالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (112) قالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْها وَ تَطْمَئِنَّ قُلُوبُنا وَ نَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنا وَ نَكُونَ عَلَيْها مِنَ الشَّاهِدِينَ (113)

القراءة

قرأ الكسائى وحده هل تستطيع بالتاء ربک بالنصب و الباقون «يَسْتَطِيعُ» بالياء «رَبُّکَ» مرفوع و أدغم الكسائى اللام فى التاء.

الحجة

وجه قراءة الكسائى أن المراد هل تسـتطيع سؤال ربک و ذكروا الاسـتطاعة فى سؤالهم لا لأنهم شكوا فى استطاعته و لكن كأنهم ذكروه على وجه الاحتجـاج عليه منهم كأنهم قالوا إنک مسـتطيع فما يمنعک و مثل ذلک قولک لصاحبک أ تسـتطيع أن تـذهب عنى فإنى مشـغول أى اذهب لأنک غير عاجز عن ذلک و «أَنْ يُنَزِّلَ» على هذه القراءة متعلق بالمصدر المحذوف لا يستقيم الكلام إلا على تقدير ذلک أ لا ترى أنه لا يصـح أن تقول هل تسـتطيع أن يفعل غيرک فأن ينزل فى موضع نصب بأنه مفعول به و التقـدير هل تسـتطيع أن تسأل ربک إنزال مائدة من السماء علينا

و روى عن أبى عبد الله (عليه السلام) ما يقارب هذا التقدير قال يعنى

هل تستطيع أن تدعو ربک

و أما إدغام اللام فی التاء فإنه حسن لأن أبا عمرو أدغم اللام فی الثاء فی هَلْ ثُوِّبَ الْكُفّارُ و التاء أقرب إلی اللام من الثاء و الإدغام إنما یحسن فی المتقاربین و أنشد سیبویه:

فذر ذا و لکن هتعین متیما

علی ضوء برق آخر اللیل ناصب.

اللغة

الفرق بین الاستطاعة و القدرة أن الاستطاعة انطباق الجوارح للفعل و القدرة هی ما أوجب کون القادر علیه قادرا و لذلک لا یوصف تعالی بأنه مستطیع و یوصف بأنه قادر و المائدة الخوان قال الأزهری فی تهذیب اللغة هی فی المعنی مفعولة و لفظها فاعلة لأنها من العطاء و قد ماد زید عمرا إذا أعطاه و قیل هی من ماد یمید إذا تحرک فهی فاعلة و یقال مائدة و میدة قال الشاعر:

و میدة کثیرة الألوان

تصنع للإخوان و الجیران

و ماد به البحر یمید فهو مائد إذا تحرک به و ماد یمید إذا تبختر و ماد أهله إذا مادهم و أصله الحرکة.

المعنی

ثم أخبر سبحانه عن الحواریین و سؤالهم فقال «إِذْ قالَ الْحَوارِیُّونَ» و العامل فی إذ قوله «أَوْحَیْتُ» و یحتمل أن یکون معناه و اذکر إذ قال الحواریون «یا عِیسَی ابْنَ مَرْیَمَ هَلْ یَسْتَطِیعُ رَبُّکَ أَنْ یُنَزِّلَ عَلَیْنا مائِدَةً مِنَ السَّماءِ» قیل فیه أقوال (أحدها) أن یکون معناه هل یفعل ربک ذلک بمسألتک إیاه لیکون علما علی صدقک و لا یجوز أن یکونوا شکوا فی قدرة الله تعالی علی ذلک لأنهم کانوا عارفین مؤمنین و کأنهم سألوه ذلک لیعرفوا صدقه و صحة أمره من حیث لا یعرض علیهم فیه إشکال و لا شبهة و من ثم قالوا «وَ تَطْمَئِنَّ قُلُوبُنا» کما قال إبراهیم «وَ لکِنْ لِیَطْمَئِنَّ قَلْبِی» عن أبی علی الفارسی (و ثانیها) أن المراد هل یقدر ربک و کان هذا فی ابتداء أمرهم قبل أن تستحکم معرفتهم بالله و لذلک أنکر علیهم عیسی (علیه السلام) فقال «اتَّقُوا اللّهَ إِنْ کُنْتُمْ مُؤْمِنِینَ» لأنهم لم یستکمل إیمانهم فی ذاک الوقت (و ثالثها) أن یکون معناه هل یستجیب لک ربک و إلیه ذهب السدی فی قوله یرید هل یطیعک ربک أن سألته و هذا علی أن یکون استطاع بمعنی أطاع کما یکون استجاب بمعنی أجاب قال الزجاج یحتمل مسألة الحواریین عیسی (علیه السلام) المائدة علی ضربین: (أحدهما)

أن يكونوا أرادوا أن يزدادوا تثبيتا كما قال إبراهيم «رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتى» (و جائز) أن يكون مسألتهم المائدة قبل علمهم أنه أبرأ الأكمه و الأبرص و أحيا الموتى «قالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» معناه اتقوا الله أن تسألوه شيئا لم تسأله الأمم قبلكم و قيل أن معناه الأمر بالتقوى مطلقا كما أمر الله المؤمنين بها في قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ»* عن أبي علي الفارسي و قيل أمرهم أن لا يقترحوا الآيات و أن لا يقدموا بين يدي الله و رسوله لأن الله تعالى قد أراهم البراهين و المعجزات بإحياء الموتى و غيره مما هو أوكد مما سألوه و طلبوه عن الزجاج «قالُوا» أي قال الحواريون «نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْها» قيل في معناه قولان (أحدهما) أن تكون الإرادة التي هي من أفعال القلوب و يكون التقدير فيه نريد السؤال من أجل هذا الذي ذكرنا و الآخر أن يكون الإرادة هاهنا بمعنى المحبة التي هي ميل الطباع أي نحب ذلك «وَ تَطْمَئِنَّ قُلُوبُنا» يجوز أن يكونوا قالوا و هم مستبصرون في دينهم و معناه نريد أن نزداد يقينا و ذلك أن الدلائل كلما كثرت مكنت المعرفة في النفس عن عطاء «وَ نَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنا» بأنك رسول الله و هذا يقوي قول من قال إن هذا كان في ابتداء أمرهم و الصحيح أنهم طلبوا المعاينة و العلم الضروري و التأكيد في الإعجاز «وَ نَكُونَ عَلَيْها مِنَ الشَّاهِدِينَ» لله بالتوحيد و لك بالنبوة و قيل من الشاهدين لك عند بني إسرائيل إذا رجعنا إليهم.

[سورة المائدة (5): الآيات 114 الى 115]

اشارة

قالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنا أَنْزِلْ عَلَيْنا مائِدَةً مِنَ السَّماءِ تَكُونُ لَنا عِيداً لِأَوَّلِنا وَ آخِرِنا وَ آيَةً مِنْكَ وَ ارْزُقْنا وَ أَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ (114) قالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُها عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذاباً لا أُعَذِّبُهُ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ (115)

القراءة

قرأ أهل المدينة و الشام و عاصم «مُنَزِّلُها» بالتشديد و الباقون منزلها مخففة.

الحجة

يقوى التخفيف قوله «أَنْزِلْ عَلَيْنا مائِدَةً» و الأولى أن يكون الجواب على وفق السؤال و الوجه في التشديد أن نزل و أنزل بمعنى واحد.

اللغة

العيد اسم لما عاد إليک من شی ء فی وقت معلوم حتی قالوا للخيال عيد و لما يعود إليک من الحزن عيد قال الأعشی:

فوا کبدی من لاعج الهم و الهوی

إذا اعتاد قلبی من أميمة عيدها

و قال الليث العيد کل يوم مجمع قال العجاج:

"کما يعود العيد نصرانی"

قال المفضل عادنی عيدی أی عادتی و أنشد:

"عاد قلبی من الطويلة عيد"

و إنما قول تابط شرا:

"يا عيد ما لک من شوق و إبراق"

فإنه أراد الخيال الذی يعتاده.

الإعراب

«تَكُونُ لَنا» فی موضع النصب صفة لمائدة و لنا فی موضع الحال لأن تقديره تکون عيدا لنا فقوله «لَنا» صفة لعيد فلما تقدمه انتصب علی الحال و قوله «لِأَوَّلِنا وَ آخِرِنا» بدل من قوله «لَنا».

المعنی

ثم أخبر سبحانه عن سؤال عيسی (عليه السلام) إياه فقال «قالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ» عن قومه لما التمسوا منه و قيل أنه إنما سأل ربه ذلک حين أذن له فی السؤال «اللَّهُمَّ رَبَّنا أَنْزِلْ عَلَيْنا مائِدَةً» أی خوانا عليه طعام «مِنَ السَّماءِ تَكُونُ لَنا عِيداً» قيل فی معناه قولان (أحدهما) نتخذ اليوم الذی تنزل فيه عيدا نعظمه نحن و من يأتی بعدنا عن السدی و قتادة و ابن جريج و هو قول أبی علی الجبائی (و الثانی) أن معناه تکون عائدة فضل من الله علينا و نعمة منه لنا و الأول هو الوجه «لِأَوَّلِنا وَ آخِرِنا» أی لأهل زماننا و من يجی ء بعدنا و قيل معناه يأکل منها آخر الناس کما يأکل أولهم عن ابن عباس «وَ آيَةً مِنْكَ» أی و دلالة منک عظيمة الشأن فی إزعاج قلوب العباد إلی الإقرار بمدلولها و الاعتراف بالحق الذی تشهد به ظاهرها تدل علی توحيدک و صحة نبوة نبيک «وَ ارْزُقْنا» أی و اجعل ذلک رزقا لنا و قيل معناه و ارزقنا الشکر عليها عن الجبائی «وَ أَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ» و فی هذا دلالة علی أن العباد قد يرزق بعضهم بعضا لأنه لو لم يکن کذلک لم يصح أن يقال له سبحانه «أَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ» کما لا يجوز أن يقال أنت خير الآلهة لما لم يکن غيره إلها «قالَ اللَّهُ» مجيبا له إلی ما التمسه «إِنِّي مُنَزِّلُها» يعنی المائدة «عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ» أی بعد إنزالها عليکم «فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذاباً لا أُعَذِّبُهُ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ» قيل فی معناه أقوال (أحدها) أنه أراد عالمی زمانه فجحد القوم فکفروا بعد نزولها فمسخوا قردة و خنازير عن قتادة

و روی عن أبی الحسن موسی

ص: 409

أنهم مسخوا خنازير

(و ثانيها) أنه أراد عذاب الاستئصال (و ثالثها) أنه أراد جنسا من العذاب لا يعذب به أحدا غيرهم و إنما استحقوا هذا النوع من العذاب بعد نزول المائدة لأنهم كفروا بعد ما رأوا الآية التى هى من أزجر الآيات عن الكفر بعد سؤالهم لها فاقتضت الحكمة اختصاصهم بفن من العذاب عظيم الموضع كما اختصت آيتهم بفن من الزجر عظيم الموقع.

[القصة]

اختلف العلماء فى المائدة هل نزلت أم لا فقال الحسن و مجاهد إنها لم تنزل و إن القوم لما سمعوا الشرط استعفوا عن نزولها و قالوا لا نريدها و لا حاجة لنا فيها فلم تنزل و الصحيح أنها نزلت لقوله تعالى «إِنِّی مُنَزِّلُها عَلَيْكُمْ» و لا يجوز أن يقع فى خبره الخلف و

لأن الأخبار قد استفاضت عن النبی ص و الصحابة و التابعين أنها نزلت

قال كعب أنها نزلت يوم الأحد و لذلک اتخذه النصاری عيدا و اختلفوا فی كيفية نزولها و ما عليها

فروی عن عمار بن ياسر عن النبی قال نزلت المائدة خبزا و لحما و ذلک لأنهم سألوا عيسى (عليه السلام) طعاما لا ينفد يأكلون منها قال فقيل لهم فإنها مقيمة لكم ما لم تخونوا و تخبأوا و ترفعوا فإن فعلتم ذلک عذبتم قال فما مضى يومهم حتى خبأوا و رفعوا و خانوا

و قال ابن عباس أن عيسى بن مريم قال لبنی إسرائيل صوموا ثلاثين يوما ثم اسألوا الله ما شئتم يعطيكم فصاموا ثلاثين يوما فلما فرغوا قالوا يا عيسى إنا لو عملنا لأحد من الناس فقضينا عمله لأطعمنا طعاما و إنا صمنا و جعنا فادع الله أن ينزل علينا مائدة من السماء فأقبلت الملائكة بمائدة يحملونها عليها سبعة أرغفة و سبعة أحوات حتى وضعوها بين أيديهم فأكل منها آخر الناس كما أكل أولهم و هو المروی عن أبی جعفر (عليه السلام)

و روی عطاء بن السائب عن زاذان و ميسرة قالا كانت إذا وضعت المائدة لبنی إسرائيل اختلف عليهم الأيدی من السماء بكل طعام إلا اللحم و روی سعيد بن جبير عن ابن عباس قال أنزل على المائدة كل شی ء إلا الخبز و اللحم و قال عطاء نزل عليها كل شی ء إلا السمک و اللحم و قال عطية العوفی نزل من السماء سمكة فيها طعم كل شی ء و قال عمار و قتادة كان عليها ثمر من ثمار الجنة و قال قتادة كانت تنزل عليهم بكرة و عشيا حيث كانوا كالمن و السلوی لبنی إسرائيل و قال يمان بن رئاب كانوا يأكلون منها ما شاءوا و روی عطاء بن أبی رباح عن سلمان الفارسی أنه قال و الله ما تبع عيسى شيئا من المساوئ قط و لا انتهر

يتيمـا و لاـ قهقه ضـحكا و لاـ ذب ذبابا عن وجهه و لا أخـذ على أنفه من شـى ء نتن قط و لا عبث قط و لما سأله الحواريون أن ينزل عليهم المائدة لبس صوفا و بكى و قال «اللَّهُمَّ رَبَّنا أَنْزِلْ عَلَيْنا مائِدَةً» الآية فنزلت سـفرة حمراء بين غمامتين و هم ينظرون إليها و هى تهوى منقضـة حتى سـقطت بين أيـديهم فبكى عيسـى و قال اللهم اجعلنى من الشاكرين اللهم اجعلها رحمـة و لا تجعلها مثلة و عقوبة و اليهود ينظرون إليها ينظرون إلى شـى ء لم يروا مثله قط و لم يجدوا ريحا أطيب من ريحه فقام عيسى فتوضأ و صلى صلاة طويلة ثم كشف المنديل عنها و قال بسم الله خير الرازقين فإذا هو سـمكة مشوية ليس عليها فلوسـها تسيل سـيلا من الدسم و عند رأسها ملح و عند ذنبها خل و حولها من أنواع البقول مـا عـدا الكراث و إذا خمسـة أرغفـة على واحـد منهـا زيتون و على الثانى عسل و على الثالث سـمن و على الرابع جبن و على الخامس قديد فقال شـمعون يا روح الله أ من طعام الدنيا هذا أم من طعام الآخرة فقال عيسـى ليس شى ء مما ترون من طعام الدنيا و لا من طعام الآخرة و لكنه شى ء افتعله الله بالقدرة الغالبة كلوا مما سألتم يمددكم و يزدكم من فضله فقال الحواريون يا روح الله لو أريتنا من هذه الآية اليوم آية أخرى فقال عيسـى يا سـمكة أحيى بإذن الله فاضـطربت السـمكة و عاد عليها فلوسها و شوكها ففزعوا منها فقال عيسى ما لكم تسألون أشـياء إذا أعطيتموها كرهتموها ما أخوفنى عليكم أن تعـذبوا يا سـمكة عودى كما كنت بإذن الله فعادت السـمكة مشوية كما كانت فقالوا يا روح الله كن أول من يأكل منها ثم نأكل نحن فقال عيسـى معاذ الله أن آكل منها و لكن يأكل منها من سألها فخافوا أن يأكلوا منها فـدعا لهـا عيسـى أهل الفاقـة و الزمنى و المرضـى و المبتلين فقال كلوا منها جميعا و لكم المهنأ و لغيركم البلاء فأكل منها ألف و ثلاثمائة رجل و امرأة من فقير و مريض و مبتلى و كلهم شـبعان يتجشى ثم نظر عيسى إلى السمكة فإذا هى كهيئتها حين نزلت من السماء ثم طارت المائدة صـعدا و هم ينظرون إليها حتى توارت عنهم فلم يأكل منها يومئذ زمن إلا صح و لا مريض إلا أبرئ و لا فقير إلا اسـتغنى و لم يزل غنيا حتى مات و نـدم الحواريون و من لم يأكل منها و كانت إذا نزلت اجتمع الأغنياء و الفقراء و الصـغار و الكبار يتزاحمون عليها فلما رأى ذلک عيسـى جعلها نوبة بينهم فلبثت أربعين صباحا تنزل ضحى فلا تزال منصوبة يؤكل منها حتى فاء الفى ء طارت صعدا و هم ينظرون فى ظلها حتى توارت عنهم و كانت تنزل غبا يوما و يوما لا فأوحى الله إلى عيسى اجعل مائدتى للفقراء دون الأغنياء فعظم

ذلک على الأغنياء حتى شكوا و شككوا الناس فيها فأوحى الله إلى عيسى إنى شرطت على المكذبين شرطا أن من كفر بعد نزولها أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين فقال عيسى إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُکَ وَ إِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّکَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ فمسخ منهم ثلثمائة و ثلاثة و ثلاثون رجلا- باتوا من ليلهم على فرشهم مع نسائهم فى ديارهم فأصبحوا خنازير يسعون فى الطرقات و الكناسات و يأكلون العذرة فى الحشوش فلما رأى الناس ذلک فزعوا إلى عيسى و بكوا و بكى على الممسوخين أهلوهم فعاشوا ثلاثة أيام ثم هلكوا

و فى تفسير أهل البيت (عليه السلام) كانت المائدة تنزل عليهم فيجتمعون عليها و يأكلون منها ثم ترتفع فقال كبراؤهم و مترفوهم لا ندع سفلتنا يأكلون منها معنا فرفع الله المائدة ببغيهم و مسخوا قردة و خنازير.

[سورة المائدة (5): الآيات 116 الى 118]

اشارة

وَ إِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَ أُمِّيَ إِلهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قالَ سُبْحانَکَ ما يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ ما لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ ما فِي نَفْسِي وَ لا أَعْلَمُ ما فِي نَفْسِکَ إِنَّکَ أَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ (116) ما قُلْتُ لَهُمْ إِلاَّ ما أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَ رَبَّكُمْ وَ كُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَ أَنْتَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (117) إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُکَ وَ إِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّکَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (118)

اللغة

النفس تقع على وجوه فالنفس نفس الإنسان و غيره من الحيوان و هى التى إذا فارقها خرج من كونه حيا و منه قوله «كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ»* و النفس أيضا ذات الشى ء الذى يخبر عنه كقولهم فعل ذلک فلان نفسه و النفس أيضا الإرادة كما فى قول الشاعر:

فنفساى نفس قالت ائت ابن بجدل

تجد فرجا من كل غمى تهابها

و نفس تقول اجهد بخائک لا تکن

کخاضبة لم يغن شيئا خضابها

و قال النمر بن تولب:

أما خليلى فإنى لست معجله

حتى يؤامر نفسية كما زعما

نفس له من نفوس القوم صالحة

تعطى الجزيل و نفس ترضع الغنما

يريد أنه بين نفسين نفس تأمره بالجود و أخرى تأمره بالبخل و كنى برضاع الغنم عن البخل كما يقال لئيم راضع و النفس العين التى تصيب الإنسان

و روى أن رسول الله ص كان يرقى فيقول بسم الله أرقيک و الله يشفيک من كل داء هو فيک من كل عين عاين و نفس نافس و حسد حاسد

قال ابن الأعرابى النفوس الذى تصيب الناس بالنفس و ذكر رجلا فقال كان حسودا نفوسا كذوبا و قال ابن قيس الرقيات:

يتقى أهلها النفوس عليها

فعلى نحرها الرقى و التميم

و قال مضرس:

و إذا نموا صعدا فليس عليهم

منا الخيال و لا نفوس الحسد

و النفس الغيب يقال إنى لأعلم نفس فلان أى غيبه و على هذا تأويل الآية و يقال النفس أيضا العقوبة و عليه حمل بعضهم قوله تعالى «وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ» و الرقيب أصله من الترقب و هو الانتظار و معناه الحافظ و رقيب القوم حارسهم و الشهيد الشاهد لما يكون و يجوز أن يكون بمعنى العليم.

الإعراب

حقيقة إذ أن يكون لما مضى و هذا معطوف على ما قبله فكأنه قال يوم يجمع الله الرسل فيقول ما ذا أجبتم و ذلک إذ يقول يا عيسى و قيل أنه تعالى إنما قال له ذلک حين رفعه إليه فيكون القول ماضيا عن البلخى و هذا قول السدى و الصحيح الأول لأن الله عقب هذه الآية بقوله هذا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ و أراد به يوم القيامة و إنما خرج هذا مخرج الماضى و هو للمستقبل تحقيقا لوقوعه كقوله تعالى «وَ نادى

أَصْحابُ الْجَنَّةِ أَصْحابَ النَّارِ» و مثله قوله «وَ لَوْ تَرى إِذْ فَزِعُوا فَلا فَوْتَ» يريد إذ يفزعون و كذلك قوله «وَ لَوْ تَرى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ» و قال أبو النجم:

ص: 413

ثم جزاه الله عنى إذ جزى

جنات عدن فى العلالى العلا

«مِنْ دُونِ اللَّهِ» من زائدة مؤكدة للمعنى قوله «إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ» المعنى إن أكن الآن قلته فيما مضى و ليس كان فيه على المعنى لأن الشرط و الجزاء لا يقعان إلا فيما يستقبل و حرف الجزاء يغير معنى المضى إلى الاستقبال لا محالة هذا قول المحققين و قوله «أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ» ذكر فى محله وجوه (أحدها) النصب بدلا مما أمرتنى به (و الثانى) أن يكون مجرور الموضع بدلا من الهاء فى «بِهِ» (و الثالث) أن يكون أن مفسرة لما أمر به بمعنى أى و على هذا فلا موضع لها من الإعراب.

المعنى

ثم عطف سبحانه على ما تقدم من أمر المسيح فقال «وَ إِذْ قالَ اللَّهُ» و المعنى إذ يقول الله يوم القيامة لعيسى «يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَ أُمِّيَ إِلٰهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ» هذا و إن خرج مخرج الاستفهام فهو تقريع و تهديد لمن ادعى ذلك عليه من النصارى كما جرى فى العرف بين الناس أن من ادعى على غيره قولا فيقال لذلك الغير بين يدى المدعى عليه ذلك القول أ أنت قلت هذا القول ليقول لا فيكون ذلك استعظاما لذلك القول و تكذيبا لقائله و ذكر فيه وجه آخر و هو أن يكون تعالى أراد بهذا القول تعريف عيسى أن قوما قد اعتقدوا فيه و فى أمه أنهما إلهان لأنه يمكن أن يكون عيسى لم يعرف ذلك إلا فى تلك الحال عن البلخى و الأول أصح و قد اعترض على قوله «إِلٰهَيْنِ» فقيل لا يعلم فى النصارى من اتخذ مريم إلها و الجواب عنه من وجوه (أحدها) أنهم لما جعلوا المسيح إلها لزمهم أن يجعلوا والدته أيضا إلها لأن الولد يكون من جنس الوالدة فهذا على طريق الإلزام لهم (و الثانى) أنهم لما عظموهما تعظيم الآلهة أطلق اسم الآلهة عليهما كما أطلق اسم الرب على الرهبان و الأحبار فى قوله «اتَّخَذُوا أَحْبارَهُمْ وَ رُهْبانَهُمْ أَرْباباً مِنْ دُونِ اللَّهِ» لما عظموهم تعظيم الرب (و الثالث) أنه يحتمل أن يكون فيهم من قال بذلك و يعضد هذا القول ما حكاه الشيخ أبو جعفر عن بعض النصارى أنه قد كان فيما مضى قوم يقال لهم المريمية يعتقدون فى مريم أنها إله فعلى هذا يكون القول فيه كالقول فى الحكاية عن اليهود و قولهم عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ «قالَ» يعنى عيسى «سُبْحانَكَ» جل جلالك و عظمت و تعاليت عن عطاء و قيل معناه تنزيها لك و براءة مما لا يجوز عليك و قيل تنزيها لك من أن تبعث رسولا

یدعی إلهیة لنفسه و یکفر بنعمتک فجمع بین التوحید و العدل ثم تبرأ من قول النصاری فقال «ما یَکُونُ لِی أَنْ أَقُولَ ما لَیْسَ لِی بِحَقٍّ» أی لا یجوز لی أن أقول لنفسی ما لا یحق لی فأمر الناس بعبادتی و أنا عبد مثلهم و إنما تحق العبادة لک لقدرتک علی أصول النعم ثم استشهد الله تعالی علی براءته من ذلک القول فقال «إِنْ کُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ» یرید أنی لم أقله لأنی لو کنت قلته لما خفی علیک لأنک علام الغیوب «تَعْلَمُ ما فِی نَفْسِی وَ لا أَعْلَمُ ما فِی نَفْسِکَ» أی تعلم غیبی و سری و لا أعلم غیبک و سرک عن ابن عباس و إنما ذکر النفس لمزاوجة الکلام و العادة جاریة بأن الإنسان یسر فی نفسه فصار قوله «ما فِی نَفْسِی» عبارة عن الإخفاء ثم قال «ما فِی نَفْسِکَ» علی جهة المقابلة و إلا فالله منزه عن أن یکون له نفس أو قلب تحل فیه المعانی و یقوی هذا التأویل قوله تعالی «إِنَّکَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُیُوبِ» لأنه علل علمه بما فی نفس عیسی بأنه علام الغیوب و عیسی لیس کذلک فلذلک لم یعلم ما یختص الله بعلمه ثم قال حکایة عن عیسی فی جواب ما قرره تعالی علیه «ما قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا ما أَمَرْتَنِی بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّی وَ رَبَّکُمْ» أی لم أقل للناس إلا ما أمرتنی به من الإقرار لک بالعبودیة و إنک ربی و ربهم و إلهی و إلههم و أمرتهم أن یعبدوک وحدک و لا یشرکوا معک غیرک فی العبادة «وَ کُنْتُ عَلَیْهِمْ شَهِیداً» أی شاهدا «ما دُمْتُ» حیا «فِیهِمْ» بما شاهدته منهم و علمته و بما أبلغتهم من رسالتک التی حملتنیها و أمرتنی بأدائها إلیهم «فَلَمَّا تَوَفَّیْتَنِی» أی قبضتنی إلیک و أمتنی عن الجبائی و قیل معناه وفاة الرفع إلی السماء عن الحسن «کُنْتَ أَنْتَ الرَّقِیبَ» أی الحفیظ «عَلَیْهِمْ» عن السدی و قتادة «وَ أَنْتَ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ شَهِیدٌ» أی أنت عالم بجمیع الأشیاء لا تخفی علیک خافیة و لا یغیب عنک شی ء قال الجبائی و فی هذه الآیة دلالة علی أنه أمات عیسی و توفاه ثم رفعه إلیه لأنه بین أنه کان شهیدا علیهم ما دام فیهم فلما توفاه الله کان هو الشهید علیهم و هذا ضعیف لأن التوفی لا یستفاد من إطلاقه الموت أ لا تری إلی قوله «اللَّهُ یَتَوَفَّی الْأَنْفُسَ حِینَ مَوْتِها وَ الَّتِی لَمْ تَمُتْ فِی مَنامِها» فبین أنه تعالی یتوفی الأنفس التی لم تمت «إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُکَ» لا یقدرون علی دفع شی ء من أنفسهم «وَ إِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّکَ أَنْتَ الْعَزِیزُ الْحَکِیمُ» فی تسلیم الأمر لمالکه و تفویض إلی مدبره و تبرؤ من أن یکون إلیه شی ء من أمور قومه کما یقول الواحد منا إذا تبرأ من تدبیر أمر من الأمور و یرید تفویضه إلی غیره هذا الأمر لا مدخل لی فیه فإن شئت فافعله و إن شئت فاترکه مع علمه و قطعه علی أن أحد الأمرین لا یکون منه و قیل أن المعنی إن تعذبهم فبإقامتهم علی کفرهم و إن تغفر لهم فبتوبة کانت منهم

عن الحسن فكأنه اشترط التوبة و إن لم يكن الشرط ظاهرا فى الكلام و إنما لم يقل فإنک أنت الغفور الرحيم لأن الكلام لم يخرج السؤال و لو قال ذلک لأوهم الدعاء لهم بالمغفرة على أن قوله «الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» أبلغ فى المعنى و ذلک أن المغفرة قد تكون حكمة و قد لا تكون و الوصف بالعزيز الحكيم يشتمل على معنى الغفران و الرحمة إذا كانا صوابين و يزيد عليهما باستيفاء معان كثيرة لأن العزيز هو المنيع القادر الذى لا يضام و القاهر الذى لا يرام و هذا المعنى لا يفهم من الغفور الرحيم و الحكيم هو الذى يضع الأشياء مواضعها و لا يفعل إلا الحسن الجميل فالمغفرة و الرحمة إن اقتضتهما الحكمة دخلتا فيه و زاد معنى هذا اللفظ عليهما من حيث اقتضى وصفه بالحكمة فى سائر أفعاله.

[سورة المائدة (5): الآيات 119 الى 120]

اشارة

قالَ اللَّهُ هذا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَداً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ ذلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (119) لِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ ما فِيهِنَّ وَ هُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (120)

القراءة

قرأ نافع وحده يوم ينفع بالنصب و الباقون بالرفع.

الحجة

قال أبو على من رفع يوما جعله خبر المبتدأ الذى هو هذا و أضاف يوما إلى ينفع و الجملة التى هى من المبتدأ و الخبر فى موضع نصب بأنه مفعول القول كما تقول قال زيد عمرو أخوک و من قرأ هذا يوم ينفع احتمل أمرين (أحدهما) أن يكون مفعول قال تقديره قال الله هذا القصص أو هذا الكلام «يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ» فيوم ظرف للقول و هذا إشارة إلى ما تقدم ذكره من قوله «إِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ» و جاء على لفظ الماضى و إن كان المراد به الآتى كما قال وَ نادى أَصْحابُ الْجَنَّةِ و نحو ذلک و ليس ما بعد قال حكاية فى هذا الوجه كما كان إياها فى الوجه الآخر و يجوز أن يكون المعنى على الحكاية و تقديره «قالَ اللَّهُ هذا يَوْمُ يَنْفَعُ» أى هذا الذى اقتصصنا يقع أو يحدث يوم ينفع و خبر المبتدأ الذى هو هذا الظرف لأنه إشارة إلى حدث و ظروف الزمان تكون أخبارا عن الأحداث و الجملة فى موضع نصب بأنها فى موضع مفعول قال و لا يجوز أن تكون فى موضع رفع و قد فتح لأن المضاف

إليه معرب و إنما يكتسب البناء من المضاف إليه إذا كان المضاف إليه مبنيا و المضاف مبهما كما يكون ذلک فی هذا الضرب من الأسماء إذا أضيف إلی ما کان مبنيا نحو وَ مِنْ خِزْيِ يَوْمِئِذٍ و مِنْ عَذابِ يَوْمِئِذٍ و صار فی المضاف البناء للإضافة إلی المبنی کما صار فيه الاستفهام للإضافة إلی المستفهم به نحو غلام من أنت و کما صار فيه الجزاء نحو غلام من تضرب اضرب و ليس المضارع فی هذا کالماضی فی نحو قوله:

علی حين عاتبت المشيب علی الصبا

فقلت أ لما أصح و الشيب وازع

لأن الماضی مبنی و المضارع معرب و إذا کان معربا لم يکن شی ء يحدث من أجله البناء فی المضاف و الإضافة إلی الفعل نفسه فی الحقيقة لا إلی مصدره و لو کانت الإضافة إلی المصدر لم يبن المضاف لبناء المضاف إليه.

المعنى

لما بين عيسی بطلان ما عليه النصاری «قالَ اللَّهُ» تعالی «هذا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ» يعنی ما صدقوا فيه فی دار التکليف لأن يوم القيامة لا تکليف فيه علی أحد و لا يخبر أحد فيه إلا بالصدق و لا ينفع الکفار صدقهم فی يوم القيامة إذا أقروا علی أنفسهم بسوء أعمالهم و قيل أن المراد بصدقهم تصديقهم لرسل الله تعالی و کتبه و قيل أنه الصدق فی الآخرة و أنه ينفعهم لقيامهم فيه بحق الله فعلی هذا يکون المراد به صدقهم فی الشهادة لأنبيائهم بالبلاغ «لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَداً» أی دائمين فيها فی نعيم مقيم لا يزول «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» بما فعلوا «وَ رَضُوا عَنْهُ» بما أعطاهم من الجزاء و الثواب «ذلِکَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» هو ما يحصلون فيه من الثواب قال الحسن فازوا بالجنة و نجوا من النار ثم بين تعالی عظيم قدرته و اتساع مملکته فقال «لِلَّهِ مُلْکُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ ما فِيهِنَّ» نزه تعالی نفسه عما قالت النصاری أن معه إلها فقال «لِلَّهِ مُلْکُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» دون کل من سواه لقدرته عليه وحده و قيل أن هذا جواب لسؤال مضمر فی الکلام کأنه قيل من يعطيهم ذلک الفوز العظيم فقيل الذی له ملک السماوات و الأرض و جمع السماوات و وحد الأرض تفخيما لشأن السماوات «وَ هُوَ عَلی کُلِّ شَيْ ءٍ قَدِيرٌ» فهو يقدر علی المعدومات بأن يوجدها و علی الموجودات بأن يعدمها و علی کثير منها بأن يعيدها بعد الإفناء و علی مقدورات غيره بأن يقدر عليها و يمنع منها و قيل معناه أنه قادر

على كل شى ء يصح أن يكون مقدورا له كقوله «خالِقُ كُلِّ شَيْ ءٍ»* عن أبى على الجبائى.

ص: 418

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جَاهِدُواْ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ

(التوبه : 41)

منذ عدة سنوات حتى الآن ، يقوم مركز القائمية لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجانًا. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والنذور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضًا الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟

ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟

تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلات:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمى: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021

قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز
القائمية
اصبهان
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩